

# كتاب السنن الْكُبْرَى

لِإِنْفَاقِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَخْدُوبُ شَعِيبُ النَّسَافِيُّ  
الْمَوْفِقُ سَنَةُ ٢٠٣٢ م

فَكُلُّهُ لَهُ  
الدُّكْتُورُ عَبْدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَمَّدِ التَّرْجُمَيِّ

أُسْرَفَ عَلَيْهِ  
شَعِيبُ الْأَرْنُوُطُ

حَقْقَةُ وَضْرِبُ أَهَادِيهِ  
جَسِينُ جَبَرِ الْمَدْعُومِ سَابِقُهُ  
بِسَاعَةٍ مَكَبَ تَحْقِيقُهُ التَّرَاتُ فِي مُؤْسَسَةِ الرِّسَالَةِ

ابْرَاهِيمُ الثَّاَمِرُ

مُؤْسَسَةُ الرِّسَالَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب  
السيرة الكفرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## خاتمة في الكلمة



للطباعة والنشر والتوزيع

جميع الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

١٤٢١ - ٩٠١

وطى المصيطبة  
شارع خبيث أبي شحلا  
مبني المسكن  
فانف : ٣٦٩-٣٩  
٨١٥٦٦ -  
فакс : ٨٨٦٦٥ ٩٦٦١١  
مرتب : ٧٧٤٦٠  
بيرة - لبنان

*Resalah  
Publishers*

Tel: ٣١٩٠٣٩ - ٨١٥١١٢  
Fax: (٩٦٣) ٨١٨٦١٥  
P.O.Box: ١١٧٤٦٠  
Beirut - Lebanon

Email:  
[resalah@resalah.com](mailto:resalah@resalah.com)

Web Location:  
[Http://www.resalah.com](http://www.resalah.com)

حقوق الطبع محفوظة © ٢٠٠١ (٢٠٠١). لا يسمح ب إعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطوي مسبق من الناشر.

(١)

وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ أَلَّهُ وَصَحَّدُ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

## ٥٠ - كِتَابُ السَّيِّرِ

### ١ - مشاورة الإمام الناس إذا كثُر العدو وقل من معه

٨٥٢٧- أخبرنا محمد بن العثمن، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا حميد

عن أنس، أن رسول الله ﷺ سار إلى بدر، فاستشار المسلمين، فأشار عليه أبو بكر، ثم استشارهم، فأشار عليه عمر، ثم استشارهم، فقالت الأنصار: يا معشر الأنصار، إياكم يزيد رسول الله ﷺ، قالوا: إذا لا نقول ما<sup>(١)</sup> قال بنو إسرائيل لموسى : اذهب أنت وربك فقاتلا، إنما ه هنا قاعدون، والذي يبعثك بالحق، لو ضربت أكبادها إلى برك الفماد، لا يُبعنوك<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٩].

٨٥٢٨- أخبرنا سعيد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن الزهرى— قال: ونبأ<sup>(٣)</sup> مفعم بعد عن الزهرى—، عن عروة بن الزبير

أن مسور بن مخرمة وموان بن الحكم— يزيد أحدهما على صاحبه— قال: سرج رسول الله ﷺ عام الحديبية في بعض عشرة مئة من أصحابه، فلما أتى ذا الحليفة، قلد الهذى وأشعراه، وأحرم منها، ثم بعث عبيدا له من خراعنة، وسار النبي ﷺ حتى إذا كان— وذكر كلمة— بالأشطاط، أتاه عبيه، فقال<sup>(٤)</sup>: إن قريشاً

(١) (هـ): «كتاب».

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٢٩٠).

وقوله: «برك الفماد» ، قال ياقوت الحموي في «معجميه»: وهو موضع وراء مكة يخنس بلال ما يبني البحر، وقيل: بلد بالشام دفن عتبة عبد الله بن حذقان التميمي للقرشي.

(٣) في الأصلين (و) (ت): «أتي عبيه فقالوا»، والثابت من (هـ).

جمعوا لك جموعاً، وجمعوا لك الأحاديث، وإنهم مُقاولوك وصادوك عن البيت، فقال النبي ﷺ: «أشروا علىي، أنترن أن تميل على ذراري هؤلاء القوم الذين أعنوا علينا، فإن بحثوا، يكون الله قد قطع عنقًا من الكفار، وإن تركتهم محرريين متورين؟»، فقال أبو بكر: يا رسول الله، إنما خرحت لهذا الوجه عامدًا لهذا البيت لا تزيد قتال أحدٍ، فتوجه له، فمن صدنا عنده، قاتلناه، فقال النبي ﷺ: «انقضوا على اسم الله»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١١٢٥٠].

## ٢ - التحسين من البأس<sup>(٢)</sup>

٨٥٢٩ - أخبرني عبد الله بن محمد الضعيف، قال: حدثنا سفيان، عن يزيد بن حُصيَّة

عن السائب بن يزيد، أن النبي ﷺ ظاهر بين درعين يوم أحد<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٣٨٠٥].

٨٥٣٠ - أخبرنا محمد بن سلمة، قال: أخبرنا ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب

(١) سألي بصلة برقم (٨٧٨٩)، وانظر تخرجه فيه.

وقوله: «إذا الحليفة»: سبق شرحه في (٢١٩).

وقوله: «ثم بعث علينا»، قال ابن الأثير في «النهایة»: أي جاسوساً، واعثان له: إذا آتاه بالخبر.

وقوله: «بالأشطاط»، قال ياقوت الحموي في «المجمع»: وغدر الأشطاط قريب من عَنْفَان.

وقوله: «الأحاديث»، قال ابن الأثير في «النهایة»: هم أحياء من القراء، انقضوا إلى بيبي ليست في محاربهم قريشاً، والتحفظ: التجمع، وقيل: حالفوا قريشاً تحت جبل يسمى حتبًا، فنسوا بذلك.

وقوله: «الخروين متورين»، قال ابن الأثير في «النهایة»: عروين، أي: متسلقون متهربين، الخرب، بالتعريف؛ نهب مال الإنسان وتتركه لا شيء له، و«المترورين»: المترور، أي: صاحب الوراء، الظالب بالثمار.

(٢) في (هـ): «الناس».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٨٠٦)، والزومي في «الشمال» (١١١).

وهو في «المسند» أخذ (١٥٧٢٥).

وقوله: «ظاهر بين درعين»، قال ابن الأثير في «النهایة»: أي: جمع وليس إحداهما فوق الأخرى، وكأنه من التظاهر: التعاون والتساعد.

عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ دخلَ عامَ الفتحِ مكْتَأً وَعَلَى رَاسِهِ  
الْمَغْفِرَةُ، فَلَمَّا تَرَعَهُ، جَاءَهُ رَجُلٌ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ حَطَّلَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ  
الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوهُ»<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ١٥٦٧].

### ٣- الدُّعْوَةُ قَبْلَ الْقِتَالِ

٨٥٣١- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَرَيْعَ، قَالَ: حَدَثَنَا يَزِيدٌ وَهُوَ ابْنُ زَرَيْعَ، قَالَ:  
حَدَثَنَا ابْنُ عَوْنَ، قَالَ:  
كَبَّتُ إِلَى نَافِعٍ: أَيَحْمِلُ الرَّجُلُ بَعْرَةً إِذَا بَلَّهُ الْأَمْرِ؟ قَالَ: لَا يَحْمِلُ إِلَّا بِإِذْنِهِ.  
قَالَ: وَمَا كَبَّتْ تَسْأَلِي عَنِ الْغَزوِ؛ هَلْ سَعَتْ [مِنْ]<sup>(٢)</sup> ابْنِ عَمْرَ فِيهِ أَنَّ النَّاسَ  
كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى الإِسْلَامِ فِي أُولَئِكَ الْأَيَّامِ قَبْلَ قِتَالٍ؟ وَإِنْ ابْنَ عَمْرٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِيقِ - يَعْنِي خُزَاعَةَ - وَهُمْ غَارُونَ،  
وَأَنْعَامُهُمْ عَلَى الْمَاءِ تُسْقَى، فَقَتَلَ رَجَالَهُمْ، وَسَيَّرَ سَبَّيْهُمْ، وَأَخْذَ أَنْعَامَهُمْ،  
فَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ [الَّذِي]<sup>(٣)</sup> أَصَابَ فِيهِ جُوَيْرِيَةً<sup>(٤)</sup>.

[الصحيفة: ٧٧٤٤].

### ٤- إِلَامُ يُدْعَوْنَ

٨٥٣٢- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَثَنَا يَعْلَى بْنُ عَبْيَدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا إِمْرَأِيُّ  
الْأَوْدِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْئَدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يُرَيْدَةَ  
عَنْ أَيْهَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى قَوْمٍ، أَمْرَهُ بِتَقْوِيَّةِ اللَّهِ

(١) سلف تحريره برقم (٣٨٣٦).

وقوله: «لَوْ عَلِيَ رَأْسَ الْبَيْتِ»، قَالَ ابْنُ الْأَكْبَرَ فِي **«النَّهَايَةِ»**: هُوَ مَا يَنْسَهُ النَّاثِرُ عَلَى رَأْسِهِ مِنَ الْأَرْضِ وَخَوْهِ.

(٢) مَا بَيْنَ حَاضِرَتِينَ لَيْسَ فِي الْأَصْلِينَ (وَهُوَ)، وَلَنْ يَكُنْ مِنَ (تَ).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخْرَى (٢٥٤١)، وَسَلَمْ (١٧٣٠)، وَأَبْوَ دَارِدَ (٢٦٣٣).  
وَهُوَ فِي **«مُسْنَدِ أَحْمَدَ»** (٤٨٥٧).

وقوله: «لَوْ هُمْ غَارُونَ»، قَالَ ابْنُ الْأَكْبَرَ فِي **«النَّهَايَةِ»**: أَيْ: غَافِرُونَ.

في خاصية نفسه، ولأصحابه بعامة، وقال: «اغرِّوا بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَاتَّلُوا مِنْ كُفَّارِ اللَّهِ، وَلَا تُغْلِّوْا، وَلَا تُغَيِّرُوْا، وَلَا تُمَثِّلُوْا، وَلَا تُقْتَلُوْا وَلِيَدَهُ، وَإِذَا لَقِيْتُ عَدُوِّكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَىٰ أَحَدِ ثَلَاثَةِ إِلَيِّ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ دَخَلُوْا فِي الْإِسْلَامِ، فَاقْبَلُوْهُمْ وَكُفُّّعْنَهُمْ، وَكُفُّّعْنَهُمْ، وَإِلَى الْمَحْرَرِ، فَإِنْ دَخَلُوْا فِي الْمَحْرَرِ، فَاقْبَلُوْهُمْ مِنْهُمْ، وَكُفُّّعْنَهُمْ، وَإِنْ اخْتَارُوْا إِلَيِّ إِسْلَامِ، وَأَبْوَأُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوْا مِنْ دِيَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمَحْرَرِ، كَانُوْا كَأَعْرَابٍ لِلْمُؤْمِنِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ مَا يَحْرِي عَلَى أَعْرَابِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْفَيْءِ وَالْغَيْمَةِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِلُوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنْ أَبْوَأُوا إِلَيِّ إِسْلَامِ، فَادْعُهُمْ إِلَى إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ، وَاقْبَلُوْهُمْ، وَكُفُّّعْنَهُمْ، فَإِنْ أَبْوَأُوا فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلُهُمْ، فَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ جَنْنِ، فَأَرْدُوْكُمْ عَلَى أَنْ تُنْزِلُهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلُهُمْ، وَلَكُنْ عَلَى حُكْمِكُمْ، ثُمَّ اقْضُوْهُمْ بَعْدَ مَا شَيْقَتُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُوْنَ تُنْزِلُهُمْ، وَلَكُنْ ذَمَّمَكُمْ وَذَمَّمَ أَبْنَائِكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوْا ذَمَّمَكُمْ وَذَمَّمَ أَبْنَائِكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ، أَهُوْ عَلَيْكُمْ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوْا ذَمَّةَ اللَّهِ وَذَمَّةَ رَسُولِهِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٩٩٩].

## ٥ - فضلُ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدِهِ رَجُلٌ

٨٥٣٣- أَخْبَرَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَيَّزَ: «الْأَعْظَمُ هُنَّ هَذِهِ الرَّأْيَةُ غَدَّاً رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهَ عَلَى يَدِيهِ، يُحِبِّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِيِّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٧٣١) (٢) (٤) وَ(٣) وَ(٥)، وَأَبُو دِلَوْدَ (٣٦١٢) وَ(٢٦١٣)، وَابْنِ مَاجِهَ (٢٨٥٨)، وَالقرْمَدِيَّ (١٤٠٨) وَ(١٦١٧).

وَسَيَّانِي بِرْقَمَ (٨٦٢٧) وَ(٨٧١٢) وَ(٨٧٣١)، وَهُوَ فِي «الْمُسْنَدِ» أَحَدُ (٢٤٩٧٨)، رَاجِحُ مُشْكَلِ الْأَكَارِ لِلطَّحاوِيِّ (٣٥٧٢) وَ(٣٥٧٣) وَ(٣٥٧٤) وَ(٣٥٧٥) وَ(٣٥٧٦).

وَقُولَهُ: «أَنْ تُخْفِرُوْهُ»، قَالَ أَبْنُ الْأَكْبَرِ فِي «الْمُهَايَةِ»: وَأَخْبَرَتِ الرَّجُلُ، إِذَا نَقْضَتِ عَهْدَهُ وَفِيمَا نَهَى.

فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَذْوًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقَالَ: هُوَ - يَا رَسُولَ اللَّهِ - يَشْتَكِي عَيْنِيهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَيَّ بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنِيهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجْعٌ، فَأَعْطَاهُ الرِّأْيَةَ، فَقَالَ عَلَيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَإِنْتُمْ هُنَّ أَنْجَلِيْمَ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ قَالَ: «أَنْقُذُ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحِتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِدُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ الْعَمَ». <sup>(١)</sup>

[الصفحة: ٤٧٧٧].

## ٦ - عرض الإسلام على المُشْرِك

**٨٥٣٤** - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن ثابت عن أنس، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى غَلامٍ مِنَ الْيَهُودِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمْ» فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: أُطْعِنْ رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَنِي بِي مِنَ النَّارِ» <sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٢٩٥].

## ٧ - القول الذي يكون به مؤمناً

**٨٥٣٥** - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السُّلْمَاني، قال: كانت لي جارية ترغى عَنْمَا لِي فِي قَبْلِ أَحْدِي وَالْحَوَائِنَةِ، فَاطْلَعْتُ عَلَيْهَا اطْلَاعَةً، فَإِذَا الذِّبْرُ قد أَخْدَى مِنْهَا

(١) سلف مكررًا برقم (٨٠٩٢).

(٢) سلف تغريبه برقم (٢٤٥٨).

شَاءَ، وَأَنَا مِنْ بَنِي آدَمَ أَسَفُّ كَمَا يَأْسِفُونَ، لَكُنِي صَكَّتُهَا صَكَّةً، فَأَنِيتُ  
النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَيَّ ، قَلَتْ: أَلَا أَعْتِقُهَا يَا  
رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَا: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ  
هَا: «أَنِّي اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ.

قال أبو عبد الرحمن: وفي هذا الحديث قال<sup>(١)</sup>: «أَعْتِقُهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ». وَلَمْ  
أَفْهَمْهُ كَمَا أَرْدَتُ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١١٣٧٨].

## ٨ - سلام المُشْرِك

٨٥٣٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفيَانُ، عَنْ عَمْرُو، سَمِعَ عَطَاءَ  
عَنْ أَبْنَى عَبَّاسَ، قَالَ: لِحِقَّ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَيْرِهِ لَهُ، قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ،  
فَقُتْلُوهُ، وَأَخْلَنُوا غَيْرَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَنْقَلَكُمْ إِلَيْكُمْ أَلْسُنَتَمْ  
لَسْتَمْ مُؤْمِنَاتٍ بِشَعُورِكُمْ عَرَضَ الْحَيَاةَ الْأَذْنَابَ﴾ [الأنفال: ٩٤]. تَلَكَ الْغَيْرَةُ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٥٩٤].

## ٩ - قول المُشْرِك: أسلمت الله

٨٥٣٧- أَخْبَرَنَا قَيْمَةُ بْنُ سَعِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَلْيَتُ، عَنْ أَبْنَى شَهَابَ، عَنْ عَطَاءَ بْنِ بَرِيدَةَ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدَىٰ بْنِ الْجِيلَارِ  
عَنِ الْمُوقَدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِن  
لَقِيْتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ، فَقَاتَلَنِي، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسِّيفِ، فَقَطَعَهَا، ثُمَّ

(١) فِي الْأَصْلِ: «قَاتَ»، وَهُوَ عَطَاءٌ، وَالثَّبَتُ مِنْ (ط) وَ(ت).

(٢) سَلْفَ تَخْرِيجِهِ بِرَقْمِ (٥٦١).

وَقُولُهُ: «وَالْحَوَّابُ»، قَالَ يَا قَوْتَ الْحَسَوِيِّ فِي (الْمُعْجَمِ): مَوْضِعٌ أَوْ قَرْبَةٌ قَرْبَ الْمَدِينَةِ.

(٣) أَخْرَجَهُ البَطْرَاطِيُّ (٤٥٩١)، وَمُسْلِمٌ (٣٠٢٥)، وَأَبْرَارُ دَارِدٍ (٣٩٧٤)، وَالزَّمْنَدِيُّ (٣٠٣).

وَسَيْكَرُ بِرَقْمِ (١١٠٥١).

وَهُوَ فِي (الْمُسْنَدِ) أَحْدَادٌ (٢٠٢٢) وَ (٢٤٦٢) وَ (٢٩٨٦)، وَابْنُ حِيَانَ (٤٧٥٤).

لَاذَ مِنِي بِشَحْرِي، فَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ، أَفَأَفْتَلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَاتَلَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقْتُلُهُ»، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَطَعَ يَدِيَ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا، أَفَأَفْتَلَهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنَّ قَاتَلَهُ، فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ عَنْ زِيَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلْمَتَهُ الَّتِي قَالَ»<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ١١٥٤٧].

## ١٠ - قول الأسير: إني مسلم

٨٥٣٨- أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني آيوب، قال: حدثنا أبو قلابة، عن عمّه عن عمران بن حُصين، أنَّ ثقيلاً كاتَ حُلفاءَ لبني عَقبَيلَ في الجاهلية، فأصابَ المُسلِّمُونَ رحْلًا من بني عَقبَيلَ وَمَعَهُ ناقَةٌ لَهُ، فَأَتَوْهُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا أَحَدَتْنِي وَأَحَدَتْ مَا بَاقِيَ الْحَاجَ؟ قَالَ: «أَحَدَتْ بَحْرِيرَةَ حَلْفَائِكَ ثَقِيفُرُ»، وَكَانُوا أَسْرَوْا رَجُلَيْنَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْرُمُ، وَهُوَ مَحْبُوسٌ، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: «لَوْ كُنْتَ قُلْتَ وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ، كُنْتَ قَدْ أَلْفَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ»، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْدِيهِ بِالْتَّقْفِيَيْنِ، فَفَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلَيْنَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَسْكَنَ النَّاقَةَ لِنَفْسِهِ<sup>(٢)</sup>.

[الصحيفة: ١٠٨٨٣].

## ١١ - قول المشرك: إني مسلم

٨٥٣٩- أخبرني أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْكُرْوِيُّ الصُّوفِيُّ، قال: حدثَ أَبُو نُعَيْمَ، قال: حدثَ

(١) أخرجه البخاري (١٩١)، و (١٨٦٥)، ومسلم (١٥١)، و (١٥٥)، وأبي داود (٢٦٤٤).  
وهو في *مسند* أَحْمَد (٢٢٨١١)، وابن حبان (١٦٤) و (٤٧٥).

(٢) سلف غريبه برقم (٤٧٣٥)، والحديث أَنْمَنْ من ذلك، وقد أورده للصنف مغرقاً.

سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، قال: أتينا يشر بن عاصم الليشي، فقال:  
 حدثنا عقبة بن مالك - وكان من رهطه - قال: بعث رسول الله ﷺ سرية  
 فغارت على قومٍ، فشدّ من القوم رجلٌ، فاتبعه رجلٌ من السرية معه السيفُ  
 شاهرٌ، فقال الشاهدُ من القوم: إني مسلمٌ، فلم ينظر إلى ما قال، فضربه،  
 فقتله، فسمى الحديثُ إلى رسول الله ﷺ؛ فقال فيه قوله شديداً، فبينما  
 رسول الله ﷺ يخطبُ، إذ قال القاتلُ: والله ما كان الذي قال إلا تعوذُ من  
 القتلِ فأعرضَ عنه رسول الله ﷺ وعمنْ قبّله من الناس، وأخذ في خطبته، ثم  
 قال: يا رسول الله، والله ما قال الذي قال إلا تعوذُ من القتل، فأعرضَ عنه  
 وعمنْ قبّله من الناس، وأخذ في خطبته، ولم يصرِّ<sup>(١)</sup>، فقال في الثالثة مثلَ  
 ذلك، فأقبل عليه رسول الله ﷺ تعرّف المسألة في وجهه، فقال: «إن الله  
 أبى علىي<sup>(٢)</sup> الذي قتل مومناً، ثلاث مرأتين<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٠١٣]

## ٩٢ - قول المشرك: لا إله إلا الله

٨٥٤ - أخبرني محمد بن آدم المصيصي<sup>(١)</sup>، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن  
 أبي طبيان<sup>(٢)</sup>  
 عن أسامة بن زيد، قال: بعثا رسول الله ﷺ إلى الحرقات من  
 جهينة، فصيّح لهم وقد نذروا بناء، فخرّجنا في آثارهم، فادركتُ منهم  
 رجالاً، فجعل إذا لقيته، قال: لا إله إلا الله، فنظّست أنه يقولها فرقاً من السلاح،

(١) أبى الأصل: «بغفر»، ولقيت من (ط) و(مت).

(٢) نسخة على هامش الأصلين: «أبى على» في ١.

(٣) أسرجه الطبراني في «الكبير» ١٧٠ / ٩٨٠ و ٩٨١.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٠)، وأبي حسان (٥٩٧٢).

وقوله: «أبى على»، قال السندي في حاشيته على «مسند» أحمد: بالتشديد، أي: استغفرت للقاتل، فائي على  
 مغفرته، وما استعذاب لي فيه.

فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَتَلْتُهُ، فَعَرَضَ فِي نَفْسِي مِنْ قَتْلِهِ<sup>(١)</sup> أَشِيءَ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِي: «أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَتَلَهُ»؟! قَلَتُ: إِنَّهُ لَمْ يَقُلْهَا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ، إِنَّمَا قَاتَاهَا فَرَقاً مِنَ السَّلَاحِ، قَالَ لِي: «أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَتَلَهُ»؟! فَهَلَا شَفَقَتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا قَاتَاهَا فَرَقاً مِنَ السَّلَاحِ؟! قَالَ أَسَامَةُ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَنِّي؟! قَالَ: «أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قَتَلَهُ»؟! حَتَّى وَدَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمَتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٨٨].

٨٥٤١- أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَثَنَا مُنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ أَبِي ظَبَانِ، قَالَ: سَعَيْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: يَعْشَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَيْشِ إِلَى الْحُرُّقَاتِ - حَيٌّ مِنْ جُهُونَيَّةَ - فَلَمَّا - يَعْنِي هُزُمَنَا - ابْتَدَأْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَظَنَّتُ أَنَّهُ إِنَّمَا قَاتَاهَا تَعُودًا، فَقَتَلْتُهُ، فَرَحَّقَ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَثَهُ الْحَدِيثُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَسَامَةُ، قَتَلْتَ رَجُلًا بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟! كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟! فَمَا زَالَ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى وَدَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمَتُ إِلَّا يَوْمَئِذٍ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٨٨].

### ١٣- إِذَا قَالُوا: صَبَّانًا، وَلَمْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا

٨٥٤٢- أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبِ الْقُوَّمِيِّ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

(١) في (ت) و(ه): «أَمْرَهُ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤٦٦٩) و (٦٨٧٤)، وَسَلَمُ (٩٦) (١٥٩)، وَأَبُو دَادَ (٢٦٤٣).

وَسَلَمَيْتُ بَعْدَهُ.

رَهُو فِي الْمُعْسِنَدِ أَحْمَدَ (٢١٧٤٥)، وَابْنِ حِيَانَ (٤٧٥١).

وَقَوْلُهُ: لَوْلَدْ تَبَرُّو بِنَاهَا، قَالَ أَبْنُ الْأَكْمَرَ فِي «الْمُهَاجَرَةِ» أَنِّي: عَنِمْوَا وَأَحْسَنُوا عَمَّا كَانُوا.

وَقَوْلُهُ: لَا يَقُولُهَا فَرَقاً، قَالَ أَبْنُ الْأَكْمَرَ فِي «الْمُهَاجَرَةِ»: الْفَرَقَ، بِالْتَّحْرِيرِ: الْحَوْفُ وَنَمْرُعُ، يَقُولُ. فَرَقَ يَهْرُقُ مِنْهُ.

(٣) سَلْفُ قَبْلِهِ.

مَعْرُورٌ، عَنِ الرُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ

عَنْ أَبْنَى عُمَرَ، قَالَ: بَعْثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - أَحْسَبَهُ إِلَى بَنِي  
خَرْبَةِ -، فَلَمْ يُحِسِّنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَانَا، صَبَانَا، وَجَعَلُ  
خَالِدَ بْنَهُمْ قَتْلًا وَأَسْرًا، قَالَ: فَلَدَغَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مَنْ أَسْرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ  
أَمْرَنَا خَالِدًا أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مَنْ أَسْرَهُ، قَالَ أَبْنُ عُمَرَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ  
أَسْرَيِ، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسْرَيِ، قَالَ: فَقَدِيمُنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ لَهُ  
صَبَيْخُ خَالِدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرُأُ إِلَيْكَ مِنْ صَبَيْخِ خَالِدٍ» مَرَّتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٦٩٤١]

#### ١٤ - الغارةُ والبيات

٨٥٤٣ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ  
أَبْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنْسٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْرِ الصَّلَوةِ بَعْدَ صَلَوةِ الصُّبْحِ وَهُوَ  
قَرِيبٌ مِنْهُمْ، فَأَغَارَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، حَرَبَتْ خَيْرٌ» - مَرَّتَيْنِ - إِنَّا إِذَا  
تَرَلَنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِيْنِ» قَالَ: وَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي  
السُّكُكِ، وَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ - مَرَّتَيْنِ -، فَقُتِلَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُقَاتَلَةَ، وَسَيِّدُ الْمُرْبَى، وَصَارَتْ صَفَيَّةُ لَدِيْخِيَّ الْكَلْيَّ، ثُمَّ  
صَارَتْ بَعْدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْتَقَهَا، وَتَزَوَّجَهَا، وَجَعَلَ عَنْقَهَا صَدَاقَهَا.  
فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ الَّذِي قُلْتَ لِأَنْسٍ: مَا أَصْلَقَهَا؟ قَالَ أَنْسٌ:  
أَصْلَقَهَا نَفْسَهَا فَحَرَّكَ ثَابِتُ رَأْسَهُ، أَيِّ: تَصْدِيقًا لَهُ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣٠١]

(١) سلف تخریجه برقم (٥٩٢٣).

(٢) سلف تخریجه برقم (١٥٤١).

وقوله: «بَطَّلَنِ»، قَالَ أَبْنُ الْأَكْبَرِ فِي «النَّهَايَةِ»: ظَلَّمَ أَخْرَى لِلَّلِيلِ إِذَا احْتَلَطَتْ بَضْرُوْ الصَّبَاجِ  
وَقَوْلُهُ: «وَالْخَبِيْنِ»: قَالَ أَبْنُ الْأَكْبَرِ فِي «النَّهَايَةِ»: الْخَبِيْنُ: الْجِيْشُ، سَمِّيَّ بِهِ لِأَنَّهُ مَقْسُومٌ خَمْسَةً أَسْمَاءً:  
الْمَقْدَمَةُ، وَالسَّاقَةُ، وَالْمَيْنَةُ، وَالْمَبْرَةُ، وَالْقَلْبُ. وَقَوْلُهُ: لِأَنَّهُ تَعْشَشُ فِي الْعَنَانِ.

## ١٥ - وقت الغارة

٨٥٤٤- أخبرنا محمد بن سنتة والخارث بن مسكن - فرادة عليه -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن حميد الطربيل عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ خرج إلى خيبر أذها لبلأ، وكان إذا أتي قوماً بليل، لم يغز عليهم حتى يصبح، فخرجت يهود مساحيم ومكانتهم، فلما رأوه، قالوا: محمد - والله - محمد والخبيث، فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم، فنماء صباح المُذنبين»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٧٣٤]

## ١٦ - محاضرة الحصون

٨٥٤٥- أخبرنا عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup>، قال: حاضر رسول الله ﷺ الطائف، مختصر<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٧٠٤٣]

## ١٧ - دفع الرایة إلى المؤلّى<sup>(٤)</sup>

٨٥٤٦- أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا عوف، عن

(١) أخرجه البخاري (٦١٠) و (٢٩٤٣) و (٢٩٤٤)، و الترمذى (١٥٥٠).  
و انظر ما قبله.

و هو في «مسند» أحمد (١٢٦١٨)، و ابن حبان (٤٧٤٥) و (٤٧٤٦).

(٢) أورده الترمذى هذا الحديث في مسند «عبد الله بن عمر»، ثم أورده في مسند «عبد الله بن عمرو» وأحال إلى الموضوع الأول، وقال: وكان القدماء من أصحاب سفيان يقولون: «عن عبد الله بن عمر» كما وقع عند البخاري في عامة النسخ، وكان المتأخرون منهم يقولون: «عن عبد الله بن عمرو» كما وقع عند مسلم والنسائي في أحد الموضوعين... والاضطراب فيه عن سفيان. قال أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسراطيني: يعني أن إسحاق ابن موسى الأنصاري وغيره قالوا: «عبد الله بن عمرو» ورواه عنه - يعني عن سفيان - من أصحابه من بهم وبصيغة، فقالوا: «عبد الله بن عمر». انتهى.

(٣) سأله تغريبه برقم (٨٨٢١).

(٤) في (هـ): «المؤلّى عليه».

ميمون أبي عبد الله، أن عبد الله بن بُرَيْدَةَ حدَثَهُ عن بُرَيْدَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُعْطَى اللَّوَاءُ رَحْلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» فَذَعَا عَلَيْهِ وَهُوَ أَرْمَدٌ فَتَفَلَّ فِي عَيْنِيهِ، وَأَعْطَاهُ اللَّوَاءَ، وَنَهَضَ مَعَهُ مِنَ النَّاسِ مَنْ نَهَضَ، فَلَقِيَ أَهْلَ خَيْرٍ، فَإِذَا مَرَحَبٌ يُرْجِزُ وَيَقُولُ:

قدْ عِلِّمْتَنِي خَيْرٌ أَنِّي مَرَحَبٌ      شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُخْرَبٌ  
أَطْعَنْتُنِي أَحْيَا نَا وَحِينًا<sup>(١)</sup> أَضْرِبُ      إِذَا الْيُوتُ أَقْبَلْتُ تَلَهَّبُ  
فَاحْتَلَّفَ هُوَ وَعَلَيْهِ ضَرَبَيْنِ، فَضَرَبَهُ عَلَى هَامِنَتِهِ حَتَّى عَضَّ السَّيْفَ مِنْهَا أَيْضًا  
رَأْسِهِ، وَسَمِعَ أَهْلُ الْعَسْكَرِ صَوْتَ ضَرَبِهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ لَهُ وَلَهُمْ<sup>(٢)</sup>.

(الصفحة: ٢٠٠٣).

## ١٨ - كيف يدفع الإمام الرواية إلى المولى، وأي وقت يدفع

٨٥٤٧ - أخرجاً محمدًا بن عليًّا بن حرب، قال: أعرنا معاذًا بن حمال، قال: حدَثَنَا الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، قال:

سمعتُ أَنِّي بُرَيْدَةً يَقُولُ: حاصلْتُنَا خَيْرًا، فَلَأَخْذُ اللَّوَاءَ أَبُو بَكْرَ، فَانْصَرَفَ، وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ، وَأَخْدَهُ مِنَ الْعَدْ عَمْرُ، فَانْصَرَفَ، وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ [وَأَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ شَدَّةُ رَجْهَدٍ]<sup>(٣)</sup>، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي دَافَعْتُ لَوَاتِي غَدَارًا إِلَى رَجْلٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، لا يُوجِعُ حَتَّى يُفْتَحَ لَهُ، وَيُشَاطِئُهُ أَنْفُسُنَا أَنَّ الْفَتْحَ غَدَارًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، صَلَّى اللَّعْدَةَ، ثُمَّ قَامَ قَائِمًا، وَذَعَا بِاللَّوَاءِ، وَالنَّاسُ عَلَى مَصَافِهِمْ، فَمَا مَنَّ إِنْسَانٌ لَهُ مَنْزَلَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِلَّا وَهُوَ يُرجُو أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ اللَّوَاءِ، فَذَعَا عَلَيْهِ بَنَ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ أَرْمَدٌ فَتَفَلَّ فِي عَيْنِيهِ،

(١) في الأصلين: *لِلْأَجْيَانِ*، وفي (ت): *لِأَرْجَانِ*، وللثيت من (ه).

(٢) سلف مكررًا برقم (٨٣٤٧).

(٣) ما بين حاصلتين من (ه).

وَسَخَعَ عَنْهُ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ الْلَّوَايَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ لَهُ. قَالَ: أَنَا فِيمَنْ نَطَّاولُ هَذَا<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٩٦٩]

## ١٩ - هَرُّ الْإِمَامِ الرَّايةَ ثَلَاثًا وَدَفَعَهَا إِلَى الْمُؤْلَى

٨٥٤٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السُّمَيْتِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْمَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
الْوَضَّاحُ - وَهُوَ أَبُو عَوَانَةَ -، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْمَى - وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَيْمٍ أَبُو تَلْعَجَ -، قَالَ: حَدَّثَنَا  
عَمْرُو بْنُ مِيسُونَ

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَعْشَنَ رَجُلٌ يُحِبُّ اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَا يُخْزِنَهُ اللَّهُ أَبْدًا، فَأَشْرَكَ مَنْ اسْتَنْزَفَ،  
قَالَ: «أَئِنْ عَلَيْهِ»، وَهُوَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ فِي الرَّحْنِ يَطْهَرُ، فَدَعَاهُ، وَهُوَ  
أَرْمَدُ مَا يَكَادُ أَنْ يَصْبِرَ، فَنَفَتَ<sup>(٢)</sup> فِي عَيْنِيهِ، وَهَرُّ الرَّايةَ ثَلَاثًا، وَدَفَعَهَا إِلَيْهِ،  
فَجَاءَ بِصَفَيَّةَ بْنَ حَمْيَرَ، مُخْتَصِّرٌ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٦٣٦]

## ٢٠ - بِمَا يَأْمُرُ الْإِمَامُ إِذَا دَفَعَهَا إِلَيْهِ

٨٥٤٩ - أَخْبَرَنَا قَيْمَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْرٍ: «لَا يُعْطَى هَذِهِ الرَّايةَ رَجُلٌ  
يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ»، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحِبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا  
يُوْمَئِذٍ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَقَالَ: «امْشِ  
وَلَا تَلْفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ»، فَسَارَ عَلَيْهِ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ - وَذَكَرَ قَيْمَةَ كَلْمَةً  
مَعْنَاهَا: فَصَرَّخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>، عَلَى مَاذَا<sup>(٥)</sup> أَفَاتَلَ النَّاسَ؟ قَالَ: «فَاتَّلُهُمْ حَتَّى

(١) سلف مكرر برقم (٨٣٤٦).

(٢) في (هـ): «أَنْتَلٌ».

(٣) سلف ترجيحه برقم (٨٣٥٥).

(٤) في (ط): «الرَّسُولُ لَلَّهُ».

(٥) في الأصلين و(ت): «عَلَى مَا، وَاللَّيْتَ مِنْ (هـ)».

يَشَهِّدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، فَقَدْ عَصَمُوا<sup>(١)</sup>  
مِنْكُمْ دَمَاهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقْفَهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

[الصفة: ١٢٧٧٤].

## ٢٩ - إِذَا قُتِلَ صَاحِبُ الرَايَةِ هَلْ يَأْخُذُ الرَايَةَ غَيْرُهُ بَغْرِ اُمْرِ<sup>(٣)</sup> الْإِمَامِ

٨٥٥٠ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَهْبَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ  
مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي يَعْقُوبَ يَحْدُثُ، عَنْ الْخَيْرِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: بَعْثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشًا، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ زِيدَ  
بْنَ حَارِثَةَ، وَقَالَ: «إِنْ قُتِلَ زِيدٌ، أَوْ اسْتُشْهِدَ، فَأَمْرِرْ كُمْ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَإِنْ  
قُتِلَ جَعْفَرٌ، أَوْ اسْتُشْهِدَ، فَأَمْرِرْ كُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ» فَلَقُوا الْعُدُوُّ، فَأَخْذَ الرَايَةَ  
زِيدٌ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ جَعْفَرٌ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَفَتَحَ اللَّهُ  
عَلَيْهِ، فَأَتَى حِرْبَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتَّسَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:  
«إِنْ إِخْرَانَكُمْ لَقُوا الْعُدُوُّ، فَأَخْذَ الرَايَةَ زِيدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ - أَوْ  
اسْتُشْهِدَ - ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ جَعْفَرٌ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ - أَوْ اسْتُشْهِدَ - ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ - أَوْ اسْتُشْهِدَ - ، ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ سَيْفُ  
سَيْفُ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلَ آلَّ جَعْفَرَ ثَلَاثَةَ أَنْ يَأْتِيهِمْ، ثُمَّ  
أَتَاهُمْ، فَقَالَ: «لَا تَبْكُوا عَلَى أَخْيَي بَعْدِ الْيَوْمِ»، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُوا لِي بَنِي أَخْيَي» فَجَاءَ  
بَنَا كَانَا أَفْرَاجَ، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي الْحَلَاقَ»، فَأَمْرَرَهُ، فَحَلَقَ رُؤُوسَنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا مُحَمَّدٌ،  
فَشَيْءَهُ عَمَّا أَتَى طَالِبٍ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ، فَشَيْءَهُ حَلْقِي وَحَلْقِي» ثُمَّ أَخْذَ يَدِي فَشَالَهَا،  
فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ، وَبِارِثَةِ عَبْدِ اللَّهِ فِي صَفَقَةِ يَمِينِهِ» ثَلَاثَةَ<sup>(٤)</sup>.

[الصفة: ٥٢٦].

(١) في (هـ): «سنن رواية».

(٢) سلف مكررًا برقم (٨٣٥).

(٣) في (هـ): «الذن».

(٤) سلف تعریفه برقم (٤٠١٠٤).

## ٤٤ - حل الأعمى الرأي

٨٥٥١- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زريع، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةً عن أنسٍ، أن ابنَ أمِّ مكحومَ كانتَ معه رايةً سوداءً لرسولِ اللهِ ﷺ في بعض مشاهدِ النبيِ ﷺ (١).

[التحفة: ١٤٤٣].

## ٤٥ - صيغة الراية

٨٥٥٢- وفيما قرأ علينا أحمدُ بنُ تبيع، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: حدثني أبو يعقوبَ التقفيَ، قال: حدثني يونسُ بنُ عبدِ مولى محمدِ بنِ القاسمِ، قال: بعثني محمدُ بنُ القاسمَ إلى البراءِ بنِ عازبٍ أسألهُ عن رايةِ رسولِ اللهِ ﷺ: ما كانت؟ فقال: كانتْ سوداءً مربعةً من غيرَةٍ (٢).

[التحفة: ١٩٦٢].

٨٥٥٣- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا سلامُ أبو المنذر، عن عاصمٍ، عن أبي وائلٍ عن الحارثِ بنِ حسانٍ، قال: دخلتُ المسجدَ، فإذا المسجدُ خاصٌّ بالناسِ، فإذا رايةً سوداءً، قلتُ: ما شأنُ الناسِ اليوم؟ قالوا: هذا رسولُ اللهِ ﷺ يزيدُ أن يبعثَ عمروَ بنَ العاصِ وجهًا (٣).

[التحفة: ٣٢٧٧].

(١) تفرد به الثاني من بين أصحاب الكتب المقدمة.

(٢) أخبره أبو نوار (٢٥٩١)، والزماني (١٦٨٠).

وهو في **«مستند»** أحاد (١٨٦٢٧).

وقوله: «من نيرة»، قال ابن الأثير في **«النهاية»**: كل شملة عطفة من مازر الأعراب، فهي نمرة، وجمدها ثمار، كأنها أخذت من لون النسر؛ لما فيها من السواد والبياض.

(٣) أخبره الترمذى (٣٢٧٤)، وأبن ماجه (٢٨١٦).

وهو في **«مستند»** أحاد (١٥٩٥٢).

والحديث أئم من ذلك، وقد انتصر المصنف على ماذكره.

## ٤٤ - إحراقُ خيلهم وقطعُها

٨٥٥٤- أخبرنا قبيه بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن نافع  
عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ حرقَ خيلَ بني النضير وقطعَه، وهي البورقة،  
فَأَنْوَلَ اللَّهُ مَا فَطَعَ شَمْرٌ مِنْ لِسْنَةٍ أَوْ زَرَّ مِنْ شَمْوَهَا فَأَبَيَّشَ عَلَى أَمْوَالِهَا فَإِذَا دَلَّ اللَّهُ وَلَعْنَهُ  
الْفَقِيقُونَ ﴿١﴾ [المشر: ٥].

[الصحيفة: ٨٢٦٧]

٨٥٥٥- أخبرني عبد الرحمن بن عالد، قال: حدثنا حجاج، قال حدثنا ابن جريج، عن  
موسى بن عقبة، عن نافع  
عن ابن عمر، أن النبي ﷺ حرقَ خيلَ بني النضير وقطعَه، وله يقول حسان:  
لَهَانَ عَلَى سَرَاهَ بْنِ لُوَيْ حَرِيقَ بِالْبُورْقَةِ مُسْتَطِرَّ<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ٨٤٥٧]

## ٤٥ - تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿مَا فَطَعَ شَمْرٌ مِنْ لِسْنَةٍ﴾

٨٥٥٦- أخبرنا الحسن بن محمد، عن عفان الصفار، قال: حدثنا حفص بن عياث، قال:  
حدثنا حبيب بن أبي عمارة، عن سعيد بن حبيبي  
عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿مَا فَطَعَ شَمْرٌ مِنْ لِسْنَةٍ أَوْ زَرَّ مِنْ شَمْوَهَا فَأَبَيَّشَ عَلَى أَمْوَالِهَا﴾، قال: **اللينة: النخلة.** **وللعري: الفقيقين** [المشر: ٥]. قال :

(١) أخرجه البخاري (٣٠٢١) و (٤٠٣١) و (٤٠٣٢) و (٤٠٣٣) و (٤٨٨٤)، ومسلم (١٧٤٦) و (٣٠) و (٣١)، وأبي داود (٢٦١٥)، وابن ماجه (٢٨٤٤) و (٢٨٤٥)، والفرزندية (١٥٥٢) و (٢٣٠٢).  
وسيذكر برقم (١١٥٠٩)، وسيأتي بعده.

وهو في **مسند** أحاد (٤٥٣٢)، و**شرح متكل الالبار** للطحاوي (١١٠٨) و (١١٠٩) و (١١١٠).  
والنشاط الحديث متقاربة للمعنى وبعضهم يزيد على بعض.  
وقوله: **البورقة**، قال ياقوت الحموي في **سمحة**: هو موضع منازل بني النضير اليهود الذين غرامهم  
رسول الله ﷺ بعد غزوة أحد بستة أشهر، فلحرق خيلهم وقطع زرعهم وشجرهم.  
(٢) سلف فيه.

استرلُوهم من حضونهم، وأمروا بقطع النحل، فَحَكَ في صُدورهم، فقال  
ال المسلمين: وقد قطعنا بعضاً وتركتُم بعضاً، فلنسألهُ رسول الله ﷺ: هل لنا  
فيما قطعنا من أجر، وما علينا فيما تركنا من وزر؟ فأنزل الله تعالى:  
﴿مَا قطعْتُمْ لِيْسَهُ أَنْتُمْ هَا فَابْسُطُوهَا﴾ الآية.  
قال الزعفراني: كان عفان حدثنا<sup>(١)</sup> بهذا الحديث عن عبد الواحد<sup>(٢)</sup> عن  
حبيب، ثم رجع، فحدثناه عن حفص<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٥٤٨٨].

## ٤٦ - قطع السدر

٨٥٥٧- أخبرنا عبد الحميد بن محمد أبو عمر الحراني<sup>٤</sup>، قال: حدثنا مخلد بن زيد،  
قال: حدثنا ابن جرير، عن عثمان بن أبي سليمان، عن سعيد بن محمد بن حمير  
عن عبد الله الخشمي<sup>٥</sup>، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قطع سدرة، صوب الله  
رأسه في النار»<sup>(٦)</sup>.

[التحفة: ٥٤٤٢].

## ٤٧ - إحراق منازلهم

٨٥٥٨- أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن إسماعيل، عن فيس، قال:  
سمعت جريرا يقول: قال رسول الله ﷺ: «ألا تكفيين ذا الملحقة؟ قلت:  
يا رسول الله، إني رجل لا أثبت على الخيل، فصلك في صدري، وقال: «لنهم»

(١) في (م): «يحدث».

(٢) في الأصلين: «عبد الرحمن»، والثابت من (ت) و(ه) و«التحفة».

(٣) آخره الترمذى (٣٣٠٣).

وسينكره رقم (١١٥١٠).

وهو في «شرح مشكل الآثار» (١١١١).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٤٣٩).

ثُبْتَهُ، واجعله هادياً مهدياً» قال: فخرَجْتُ في حمرين من قومي، فأتتها  
فأحرقناها - وقال سفيان مرتَّة أخرى: فاتتها فأحرقتها -، ثم أتيت النبيَّ ﷺ  
فقلت: والله ما أتيتك حتى تركْتُها مثل الجمل الأحرب، فدعَا لأحسن حيلها  
ورجالها<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٣٢٢٥].

## ٢٨ - النهيُ عن إحراق المشركين بعد القدرة عليهم

٨٥٥٩- أخبرنا قبيحه بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن يكير، عن سليمان بن يسار  
عن أبي هريرة، قال: بعثنا رسول الله ﷺ فيبعث، وقال: «إن وحدتم فلاناً  
وفلاناً - لرجلين من قريش - فأحرقوهما بالنار» ثم قال رسول الله ﷺ حين  
أردنا الخروج: «إني كتبت أمركم أن تحرقا فلاناً وفلاناً، وإن النار لا يعذب بها  
إلا الله، فإن وحدتموهما، فاقتلوهما»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٣٤٨١].

## ٢٩ - النهيُ عن إحراق الحيوان

٨٥٦٠- أخبرنا أبو عاصم، عن عبد الرزاق، عن الشورى، عن الشيباني، عن  
الحسن بن سعد - كوفي - عن عبد الرحمن بن عبد الله  
عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فمررتنا بقرية [نَمْلٌ]<sup>(٣)</sup> قد  
أحرقت، قال: فغضبَ النبيُّ ﷺ، وقال: «إنه لا ينفعي ليشرِّ أن يُعذَّبَ

(١) سلف تغريمه برقم (٨٤٤٥)، واطر شرحه فيه.

(٢) أخرجه البخاري (١٦١٦)، وأبو داود (٢٦٧٤)، والترمذني (١٥٧١).  
رساني برقم (٨٧٥٣) و (٨٧٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٦٨)، وابن حبان (٥٦١١).

(٣) ما بين حاضرتي لم يرد في الأصلين والثبت من (هـ) و(ت).

بعدَابِ الله عزُّ وجلُّ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٩٣٦٧].

٨٥٦٦- أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا المُسْعُودُ، عن أبي الرُّناد.  
وحدثنا الريبع بن سليمان، قال: حدثنا شعيب بن الليث، قال: حدثنا الليث، عن ابن عجلان، عن أبي الرُّناد، عن عبد الرحمن بن هرميَّة  
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «نَزَّلَنِي مِنَ الْأَنْبَاءِ تَحْتَ شَجَرَةَ فَلَسَعَهُ  
غَمَّةٌ، فَأَمَرَ بِرَاحِلِهِ، فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ حَرَقَ عَلَى النَّمْلِ فَرَيَّهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ:  
فَهَلْ أَغْلَمَةُ وَاحِدَةٌ».   
وقال قتيبة في حديثه: «فَلَدَعَتْهُ غَمَّةٌ، فَأَمَرَ بِمَهَازِهِ، فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا  
فَأَحْرَقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ...»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٣٨٦٨ و ١٣٨٧٥].

### ٣٠- النهيُ عن قتل ذراري المشركين

٨٥٦٧- أخبرني زيادُ بنُ أبِيْوبَ، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا يونس، عن الحسن،  
قال:  
حدثنا الأسودُ بنُ سريع، قال: كنا في غَزَّةٍ لَنَا، فَاصْبَبَ ظَفَرًا، وَقَتَلْنَا فِي  
المُشْرِكِينَ حَتَّى يَلْعَبُ بَيْنَ أَعْصَامِ الْمُقْتَلِ إِلَى أَنْ قُتِلُوا الذُّرِّيَّةُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُ ﷺ، فَقَالَ:  
«مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَلْعَبُ بَيْنَ أَعْصَامِ الْمُقْتَلِ إِلَى أَنْ قُتِلُوا الذُّرِّيَّةُ؟ أَلَا لَا تُقْتَلُنَّ ذُرِّيَّةً، أَلَا  
تُقْتَلُنَّ ذُرِّيَّةً؟» قيل: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِيسْ هُمْ أُولَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: «أَوْلَيْسِ  
عِبَارَكُمْ أُولَادُ الْمُشْرِكِينَ؟»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٤٦].

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٧٥) و (٥٢٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٣٧٦٢).

(٢) سلف غريمه برقم (٤٨٥١).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٩٠)، والدارمي (٤٤٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٨٨).

٨٥٦٣- أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا سفيان، عن إسماعيل [وهو ابن أمية]<sup>(١)</sup>، عن سعيد<sup>(٢)</sup>، عن يزيد، قال: كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن قتل الولدان، وعن ذي القربي، وعن اليتيم متى ينقضي ثمنه، وعن العبد والمرأة بحضور الفتح هل هما فيه نصيب؟ فقال ابن عباس: لو لا أن يقع في أحمقة ما أجبته، اكتب يا يزيد: كتبت تسالني<sup>(٣)</sup> عن الولدان، إن رسول الله ﷺ لم يقتلهم، فلا تقتلهم، إلا أن تكون تعلم منهم ما علمنا صاحب موسى، وأما ذري القربي، فإنما نزعم أننا نحن هم، وأمّي ذلك علينا قومنا، وأما اليتيم، ينقضي ثمنه إذا آنس منه رشدًا، وأما العبد والمرأة، فليس لهم شيء<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٦٥٥٧].

### ٣١- النهي عن قتل النساء

٨٥٦٤- أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن نافع أن ابن عمر أخبره، أن امرأة وجدت في بعض معازи رسول الله ﷺ مقتولة، فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ٨٤٦٨].

### ٣٢- حد الإدراك

٨٥٦٥- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني ابن حرب

(١) ما بين حاصلتين من (هـ).

(٢) في الأصلين: «عن سعد» وهو خطأ، والليث من (هـ) و(تـ).

(٣) في الأصلين: «تسأل»، والليث من (هـ) و(تـ).

(٤) سلف تخرجه برقم (٤٤١٩).

(٥) أخرجه البخاري (٣٠١٤) و (٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤) (٢١) و (٢٥)، وأبو داود (٢٦٦٨)، وابن ماجه (٢٨٤١)، والزماني (١٥٦٩).

وهو في «مسند أحمد» (٤٧٣٩)، وابن حبان (١٢٥) و (٤٧٨٥).

عن ابن أبي نجح، عن يعاذد

عن عطية - رجل من بني قريظة - أخبره أن أصحاب رسول الله ﷺ يوم قريظة حردوه، فلما لم يروا الموسى حرث على شعره - يزيد عائشة<sup>(١)</sup> - تركوه من القتل<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٩٩٠٤]

٨٥٦٦ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرطي، قال: كنت فيمن حكم فيه سعد، فجيء بي، وأنا أرى أنه سيقتلني، فكشفوا عن عائي، فوجدوني لم أبْتَ، فجعلوني في السبي<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٩٩٠٤]

٨٥٦٧ - أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الملك ابن عمير، قال:

سمعت عطية القرطي يقول: عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة، فكان من أبْتَ، قُتِلَ، ومن لم يُبْتَ، خلّي سيله، فكنت فيمن لم يُبْتَ، فخلّي سيلني<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٩٩٠٤]

### ٣٣ - إصابة نساء المشركين في البيات بغير قصد

٨٥٦٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهرى البصري، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهرى.

والحارث بن مسکين - قراءة عليه، واللفظ له - عن سفيان، عن الزهرى، عن عبد الله ابن عبد الله، عن ابن عباس

عن الصعب بن حنامة، قال: سُئل النبي ﷺ عن أهل الدار من المشركين

(١) في (هـ): «شعر عات».

(٢) سلف تخریجه برقم (٥٥٩٤)، واظظر لاحقته.

(٣) سلف تخریجه برقم (٥٥٩٤).

(٤) سلف تخریجه برقم (٥٥٩٤).

**يَسْتُون، فَيُصَابُّ مِن نِسَائِهِمْ وَذَارِيهِمْ، قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ».** (١)

[التحفة: ٤٩٣٩].

### **٤-٣- إصابة أولاد المشركين في البيات بغير قصد**

**٨٥٦٩-** أخبرنا يوسف بن سعيد الحصيصي وأبراهيم بن الحسن الحصيصي - واللطف له -، قال: حدثنا حجاج، قال ابن حريج: أخبرني عمرو بن دينار، أن ابن شهاب أخبره، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس عن الصعب بن حنامة، أن النبي ﷺ قيل له: لو أن حيلاً أغارت من الليل، فأصابت من أبناء المشركين؟ قال: «هُمْ مِنْ آبائِهِمْ» (٢).

[التحفة: ٤٩٣٩].

**٨٥٧٠-** أخبرنا محمد بن العلاء، قال: أخبرنا ابن إبريس (٣)، عن مالك بن أنس، عن الرهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس عن الصعب بن حنامة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا جمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَسَبِيلِهِ» وسئل عن القوم يَسْتُون، فَيُصَابُّونَ الْوِلْدَانَ، قال: «هُمْ مِنْهُمْ» (٤).

[التحفة: ٤٩٣٩].

### **٤-٤- قتل الغسيف**

**٨٥٧١-** أخبرنا عمرو بن منصور، قال: حدثنا هشام بن عبد الملك، قال: حدثنا عمر ابن مرقع بن صبيحي بن رياح بن ربيع، قال: سمعت أبي يحدّث

(١) أخرجه البخاري (٢٢٧٠) و(٣٠١٢) و(٣٠١٣)، وأبو دارد (٢٦٧٢) و(٣٠٨٣) و(٣٠٨٤)، وابن ماجه (٢٨٣٩)، والرمذاني (١٥٧٠).

وميافي لاصقية، وقد سلف برقم (٥٧٤٣).

وهو في «اسندة» أبده (١٦٤٢٢)، وابن حبان (١٣٧) و(٤٧٨٦) و(٤٧٨٧).

(٢) سلف فيه.

(٣) وقع في «التحفة»: «ابن ثور»، وفي الأصلين: «أبو إبريس» ولذلك من (هـ) و(تـ) وهو الصواب، ولم تثبت رواية ابن ثور، عن مالك بن أنس.

(٤) سلف في سابقه.

عن جَدِّهِ رَبَاحَ بْنَ رَبِيعٍ، قَالَ: كَمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَّةِ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَى شَيْءٍ، فَبَعْثَتْ رَجُلًا، قَالَ: «أَنْظُرْ عَلَامًا اجْتَمَعَ هُولَاءِ»؟ فَحَاءَ، قَالَ: عَلَى امْرَأَةِ قَتْلٍ، قَالَ: «مَا كَانَتْ هَذِهِ تُقَاتِلُ»، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى الْمُقْدَمَةِ قَالَ: «فُلْ خَالِدٌ: لَا تَقْتُلُنَّ ذُرْيَةً وَلَا عَسِيفَةً»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٦٠٠].

٨٥٧٢ - أَخْبَرَنَا قَيْثَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا الْمُغَرَّبُ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ الْمُرْقَعِ عَنْ جَدِّهِ رَبَاحِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: كَمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ، وَعَلَى مُقْدِمَتِهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَمَرَرْنَا عَلَى امْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ مَا أَصَابَتِ الْمُقْدَمَةَ، فَوَقَفْنَا نَظُرُّ إِلَيْهَا وَنَعْجَبُ مِنْهَا، حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقِتِهِ، فَانْفَرَجَتْ عَنْهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا كَانَتْ هَذِهِ تُقَاتِلُ»، ثُمَّ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ، قَالَ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ: «أَدْرِكْ خَالِدًا، فَقُلْ لَهُ: لَا تَقْتُلُنَّ ذُرْيَةً وَلَا عَسِيفَةً»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣٦٠٠].

٨٥٧٣ - أَخْبَرَنَا عَمَرُو بْنُ عَلَيْهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّتَّابِ - وَاللَّفْظُ لِعَمَرُو -، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَثَنَا سَفِيَّاً، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ الْمُرْقَعِ بْنِ صَتَّابٍ عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ، قَالَ: كَمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَّةِ، فَمَرَرْنَا بِامْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ وَالنَّاسُ عَلَيْهَا، فَنَرَجَوْهَا لَهُ، قَالَ: «مَا كَانَتْ هَذِهِ تُقَاتِلُ»، إِلَخَ خَالِدٌ، فَقُلْ لَهُ: لَا تَقْتُلُنَّ ذُرْيَةً وَلَا عَسِيفَةً»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٣٤٤٩].

(١) أَعْرَجَهُ أَبْرَارُ دَلَوْدَ (٢٦٦٩)، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٨٤٤).  
رَسِيْنِي بَعْدَهُ.

وَهُوَ فِي «الْمُسْنَدِ» لِأَحْمَدَ (١٥٩٩٢)، وَابْنُ حِيَانَ (٤٧٨٩).

وَقُولَهُ: «أَوْلَا عَسِيفَةً»، قَالَ أَبْنُ الْأَكْبَرِ فِي «الْكَاهِيَةِ»: فَبِلْ: هُوَ الشَّيْخُ الْفَانِي، وَقُلَّ: الْبَعْدُ.

(٢) سَلْفُ قَبْلَهُ.

(٣) أَعْرَجَهُ أَبْرَارُهُ (٢٨٤٤).  
وَانْظُرْ سَابِقَيْهِ.

وَهُوَ فِي «الْمُسْنَدِ» لِأَحْمَدَ (١٧٦١٠)، وَابْنُ حِيَانَ (٤٧٩١).

## ٣٦- الصلاة عند الالقاء

٨٥٧٤- أخبرنا محمد بن يحيى بن محمد، قال: حدثنا عمر بن حفص، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن عبد الله، قال: لما التقينا يوم بدر، قام رسول الله ﷺ يصلوة، فما رأيت ناشداً يشد حقاً له أشد من مُناشدة محمد ربه وهو يقول: «اللهم إني أنشدك وعدلك وعهلك، اللهم إني أسألك ما وعديتني، اللهم إن تهليك هذه العصابة، لا تُعبد في الأرض» ثم التفت إلينا كأن شفقة وجهه القمر، فقال: «هذه مصارع القوم العشيّة»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٩٦٢٣].

## ٣٧- الاستئصال عند اللقاء

٨٥٧٥- أخبرنا عبد الله بن عبد الله، قال: حدثنا سعيد، عن زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق عن البراء، عن النبي ﷺ، أن أبا سفيانَ كان يُؤود به يوم حنين<sup>(٢)</sup>، وهو على بغلته البيضاء، فنزل واستصرر، ثم قال: «أنا النسي لا كذب» أنا ابن عبد المطلب<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٨٤٤].

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب المأثورة.

وستذكر برقم (١٠٣٦٧).

(٢) وقع في (مت): «يوم حنـى»، وهو خطأ، فقول النبي ﷺ هذا كان يوم حـنـى، وأبو سفيان هو ابن الحارث بن عبد المطلب.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٦٤) و(٢٨٧٤) و(٢٩٣٠) و(٣٠٤٢) و(٤٣١٥) و(٤٣١٦) و(٤٣١٧)، ومسلم (١٧٧٦) و(٧٨) و(٧٩) و(٨٠)، والترمذـي (١٦٨٨)، وفي «السائل له (٢٤٥)»، وستذكر برقـم (١٠٣٦٦)، وسيأتي برقـم (٨٥٨٤).

وهي في «مسند» أحمد (١٨٤٦٨) و«شرح مشكل الأثار» لطحاوـي (٣٣٢٢) و(٣٣٢٣)، وأبي حـانـ (٤٧٧٠).

### ٣٨ - الدُّعَاءُ عِنْدَ الْلَقَاءِ

٨٥٧٦- أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا أزهراً بن القاسم المكّيُّ، قال: حدثنا المُثنى بن سعيد، عن قتادة  
عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا، قال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَصَبِي وَنَصِيرِي، وَبِكَ أُفَاتِلُ»<sup>(١)</sup>.  
[التحفة: ١٣٢٧].

### ٣٩ - الدُّعَاءُ إِذَا خَافَ قَوْمًا

٨٥٧٧- أخبرنا عيُونُ الله بن سعيد، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي بُرْدَةَ بن عبد الله بن قيسِ  
عن أبي موسى، أنَّ نَبِيَّ الله ﷺ كان إذا خافَ قوماً، قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِمْ»<sup>(٢)</sup>.  
[التحفة: ٩١٤٢].

٨٥٧٨- أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أبي حالدِ  
عن ابن أبي أوفى، قال: سمعتَ النَّبِيَّ ﷺ يوم الخندق يقول: «اللَّهُمَّ مُنْزَلُ الْكِتَابِ، سَرِيعُ الْحِسَابِ، مُحْرِي السَّحَابِ، اهْرِمْهُمْ وَرَأْلِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.  
[التحفة: ٥١٥٤].

(١) أخرجه أبو دارد (٢٦٣٢)، والترمذني (٣٥٨٤).

وسيذكر برقم (١٠٣٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٠٩)، وابن حبان (٤٢٦٦).

(٢) أخرجه أبو دارد (١٥٣٧).

وسيأتي برقم (١٠٣٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٧١٩)، وابن حبان (٤٧٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٣٢) و (٢٩٦٦) و (٣٠٢٥) و (١١١٥) و (٦٣٩٢) و (٧٤٨٩)، وسنن  
أبي داود (٢٦٣١)، وأبو دارد (١٧٤٢)، وابن حبان (٢٧٩٦)، والترمذني (١٦٧٨).

وسيذكر برقم (١٠٣٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٠٧)، وابن حبان (٣٨٤٣) و (٣٨٤٤).

٨٥٧٩- أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا يهْرُبَةَ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سَلَّمَةَ<sup>(١)</sup>، عن ثابتَ، عن ابن أبي ليلى

عن صهيبَ، أن رسولَ اللهَ ﷺ كان يحرُكُ شفتيه أيامَ حنينٍ بعدَ صلاةِ الفجرِ، فقلوا: يا رسولَ اللهِ، إنك تحرُك شفتيك بشيءٍ؟ قال: وإن نَيَا مُنْ كَانَ قبلَكُمْ - ثم ذكرَ كلمةً معناها - أعججْتُه كثرةً أُمْته، فقال: لِمَ يرُومُ هؤلاءِ أَهْدَى بشيءٍ، فألوحَى اللهُ إِلَيْهِ، أَنْ خَيْرُ أُمَّتِكَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثَةِ أَنَّ أَسْلَطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَسْتَبِعُهُمْ، وإِمَّا أَنْ أَسْلَطَ عَلَيْهِمُ الْجُنُوْنَ، وَإِمَّا أَنْ أُرْسِلَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتُ؟ فقلوا: أَمَا الْجُنُوْنُ وَالْعَدُوُّ، فَلَا طَاقَةَ لَنَا بِهِمَا، وَلَكِنَّ الْمَوْتَ، فَأَرْسِلْ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، فَمَا مِنْهُمْ فِي لَيْلَةٍ سِبْعَوْنَ أَلْفًا، فَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ بِكَ أَحْاولُ، وَبِكَ أَصْأَوْلُ، وَبِكَ أَفَاتِلُ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٤٩٦٩].

#### ٤- تَهْنِي لِقاءَ الْعَدُوِّ

٨٥٨٠- أخبرنا أَحْمَدُ بنُ عَثْمَانَ، قال: حدثنا عبدُ الْمُلْكَ بنُ عَمْرُو - وَهُوَ الْقَنْدَى<sup>(١)</sup> -، قال: حدثنا المُغَرَّةُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ، عن أبي الرَّوْنَادِ، عن الأَعْرَجِ عن أَبِي هَرِيرَةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَتَمَنُوا لِقاءَ الْمَدُورِ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوْا<sup>(٢)</sup>.

(١) في (هـ): «الحادي بن زيد»، وسيأتي الحديث في عمل اليوم برقم (١٠٣٧٥) وفيه: «سليمان بن المغيرة» بدل «حماد بن سلمة» وفي «التحفة» جعل المزي «حماد بن زيد» بدل «حماد بن سلمة وسليمان بن المغيرة» في التوضين، وقد تعجب الملاحظُ ابن حجر على ذلك في «النكت» مما يزيد صواب النسخ التي بأيدينا.

(٢) أخرجه الزمخندي (٣٢١٠).

وسليمان برقم (١٠٣٧٥).

وهو في «مسند» أَحْمَدَ (١٨٩٣٣)، وابن حبان (١٩٧٥) و (٢٠٢٦) و (٤٧٥٨).

أخرجه مسلم (١٧٤١).

وهو في «مسند» أَحْمَدَ (٩١٩٦).

قال أبو عبد الرحمن: كان يحيى بن معين يضعف المسندة بن عبد الرحمن. قال أبو عبد الرحمن: وقد نظرنا في حديثه، فلم نجد شيئاً يدل على ضعفه، ويحيى كان أعلم منا، والله أعلم.

[التحفة: ١٣٨٧٤].

#### ٤٩ - التعبئة<sup>(١)</sup>

٨٥٨١—أخبرنا زيد بن يحيى، قال: حدثنا أبو داود، عن زهير، وأخبرنا عمرو بن مزيد، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق عن البراء، قال: استعمل رسول الله ﷺ على الرماة يوم أحدٍ عبد الله بن جبير، وكانوا هم سبعة رجلاً، وقال لهم: «كُونُوا مكائِنَكُمْ، لا ترَحُوا وإن رأيْتُمُ الطيرَ تختَفِفُنَا»، قال البراء: أنا - والله - رأيْتُ النساء بادياتٍ خلائِيلُهُنَّ، قد اسْرَخْتُ<sup>(٢)</sup> ثيابَهُنَّ يصعدنَ الجبلَ، فلما كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا كَانَ، مَضَوْا، فقال عبد الله بن جبير أميرهم: كيف تصطون بقول رسول الله ﷺ؟ فمضوا، فكان الذي كان.

فلما كَانَ اللَّيلُ جاءَ أُبُو سفيانَ بْنَ حَرَبَ، فقال: أَفِيكُمْ مُحَمَّدًا؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَا تُحِبُّوْهُ»، ثم قال: أَفِيكُمْ مُحَمَّدًا؟ فلم يُحِبُّوهُ، ثم قال: أَفِيكُمْ مُحَمَّدًا؟ الثالثة، فلم يُحِبُّوهُ، فقال: أَفِيكُمْ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ؟ فلم يُحِبُّوهُ، فقال: أَفِيكُمْ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ؟ فلم يُحِبُّوهُ، حتى قالوها ثلَاثَةً، ثم قال: أَفِيكُمْ ابْنَ الْخَطَابِ؟ حتى قالوها ثلَاثَةً، فلم يُحِبُّوهُ، فقال: أَمَا هُولَاءِ، فَقَدْ كُفِيتُمُوهُمْ، فَلَمْ يَعْلَمْ عُمَرُ نَفْسَهُ، فقال: كَذَّبْتَ يَا عَلِيُّ اللَّهِ، هَا هُوَ ذَا رسولُ اللَّهِ وَأُبُو بَكْرٍ وَأَنَا أَحْيَاهُ، وَلَكُمْ يَوْمٌ سُوءٌ، فقال: يَوْمٌ يَوْمٌ يَدِرُّ، وَالْحَرَبُ سِحَالٌ، وقال في حديث زيد: ثُمَّ قال: أَعْلَمُ هَبْلٌ، فقال رسول الله ﷺ: «لَا تُحِبُّوْهُ»، فقالوا: مَا نَقُولُ يَا رسولَ اللَّهِ؟ قال: «قُولُوا: اللَّهُ أَعَزُّ» - وفي حديث زيد: «الله أعلى وأجلٌ» -، ثُمَّ قال: لَنَا عَزْزٌ، وَلَا عَزْزٌ لَكُمْ، فقال

(١) في (هـ): «تعبئة الحرب».

(٢) كذلك في السمع الخطبة، وهو مخالف لسياق الحديث، ولذلك في مصادر التعرج عكس المعنى، ولم يذكر الصواب: «رفعن».

رسول الله ﷺ: «أحِبُّوهُ» قالوا: يا رسول الله وما تقول؟ قال: «قولوا: الله مَوْلَانَا ولا مَوْلَى لَكُمْ». ثم قال أبو سفيان: إنكم سترُون في القوم مثلًا لم أمرُ بها، ثم قال: لم تَسْتُرُنِي<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ١٨٣٧].

٨٥٨٢- أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمر، عن أبيه، قال: حدثنا السُّمِط

عن أنس بن مالك، قال: لما افتتحنا<sup>(٢)</sup> مكّة، ثم إنما غزّونا حُنینا، قال: فجاء المُشركون بأحسن صفو في رأيت، قال: فصفَّ الخيل، ثم صَفَّ المقاتلة، ثم صَفَّ النساء من وراء ذلك، ثم صَفَّ الغنم، ثم صَفَّ النَّعْم، قال: ونحن بشرٌ كثيرون، قد بلغنا ستة آلاف، قال: وعلى مَحْبِبِيْ خيْلِنَا حَالَدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قال: فجعلتُ خيْلِنَا تلوّد خلفَ ظهورِنَا، قال: فلم نلْبِسْ أَنْ انكشَفَتْ خيْلِنَا، قال: فنادَى رسول الله ﷺ: «وَيَا لِلْمُهَاجِرِينَ»<sup>(٣)</sup> ثم قال: «يَا لِلْأَنْصَارِ، يَا لِلْأَنْصَارِ». قال أنس: هذا حديثٌ عميمٌ<sup>(٤)</sup>. قال: فلنَا لَبِيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قال: فتقدَّمَ

(١) أخرجه البخاري (٣٠٣٩) و(٣٩٨٦) و(٤٠٤٧) و(٤٠٤٨) و(٤٥٦١)، وأبو داود (٤٦٦٢).

روياني برق (١١٠١٣).

وهو في «سلة» أحاديث (١٨٥٩٣)، وابن حبان (٤٧٣٨).

(٢) في الأصلين: «فتحنا»، واللبت من (هـ) و(تـ).

(٣) في الأصلين: «اقبَرَ رسولَ اللهِ بِلِيْكَ» بالمهاجرين» واللبت من (هـ) و(تـ).

(٤) قال الترمذ في «شرح سلم» ١٥٥/٧: هذه اللحظة ضبطها في « الصحيح سلم » على لوجهه أحد حملة: «عَيْنٌ»، بكسر العين والميم، وتشديد الياء والياء، قال القاضي: كذا رويَنا هذا الحرف عن عامة شيوخنا، قال: وفَرَّ بالشدة.

والثاني: «عَيْنٌ»، كذلك، إلا أنه بضم العين.

والثالث: «عَيْنٌ»، بفتح العين، وكسر الياء المشددة، وتحقيق الياء، وبعده هاء السكت، أي: حدثني به عَيْنٌ، وقال القاضي: على هذا الوجه معناه عندي: جماعي، أي: هذا حديثهم، قال صاحب «العين»: العَيْنُ الجماعية، وأنشد عليه ابن طرید في «المشهرة» :

أَبْتَ عَمَّا وَجَرَّتْ عَمًا.

قال القاضي: وهذا أشبه بالحديث.

رسول الله ﷺ، فلما أتياهم حتى هزّهم الله، قال: فقبضنا ذلك المال، ثم انطلقنا إلى الطائف، فحاصرناهم أربعين ليلة، ثم رجعنا إلى مكة فنزلنا، فجعل رسول الله ﷺ يعطي الرجل المثة، ويعطي الرجل المثة... مختصر<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ٨٩٧].

#### ٤ - الوقت الذي يستحب في لقاء العدو

٨٥٨٣- أخبرنا عمرو بن علي، قال: حديث عبد الرحمن بن مهدي، عن خاد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن علقة بن عبد الله السريري، عن معاذ بن يسار أن التعمان بن مقرن قال: شهدت رسول الله ﷺ، فكان إذا لم يقاتل أول النهار، آخر القتال حتى ترول الشمس، وتهب الرياح، وينزل النصر... مختصر<sup>(٢)</sup>.

[الصحيفة: ١١٦٤٧].

#### ٤ - الحمل على العدو

٨٥٨٤- أخبرني محمد بن بشار، قال: حديث محمد، حديث شعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعت البراء وسأله رجل: أفررتكم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟ قال البراء: لا، ولكن رسول الله ﷺ لم يفر، فكانت هوازن رمأة، وإنما حملنا عليهم، الكشوفا، فاكتبنا على الغنائم، فاستقبلونا بالسهام، ولقد رأيت رسول الله ﷺ

---

والوجه الرابع: «عُصْيَا»، كذلك، إلا أنه يشدد اليماء، وهو الذي ذكره الحمبي صاحب «الجمع بين الصحيحين»، وفترة بهمومي، أي: هذا حديث فضل أعمامي، أو هذه الحديث الذي حذري به أعمامي، كان حدثت بأول الحديث عن مشاهدتي، ثم لعله لم يضبط هذا الموضوع؛ لتفرق الناس، فحدثه به من شهد له من أعمامه أو جماعته الذين شهدوا، وطذا قال بعده: قال: ليث يا رسول الله، والله أعلم.

(١) أخرجه مسلم (١٠٥٩) (١٣٦).

وهو في «مستند» أحمد (١٢٦٠٨).

(٢) أخرجه أبو دارد (٢٦٥٥)، وابن ماجه (١٦١٢) و (١٦١٣).

وهو في «مستند» أحمد (٤٢٧٤)، وأبي حسان (٤٧٥٧).

على بغلته البيضاء، وإن أبا سفيان بن الحارث آخذٌ بليجاهمها، وهو يقول:  
**«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِيبٌ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»**<sup>(١)</sup>

[التحفة: ١٨٧٣].

#### ٤٤ - مباشرة الإمام الحرب بنفسه

٨٥٨٥- أخبرني عليٌ بنُ محمد بن عليٍ، قال: حدثنا حَفَّةُ، عن زهير.  
وأخبرنا العبدُ بنُ محمدٍ، قال: حدثنا يونسٌ، قال: حدثنا أبو خَيْشَةُ، عن أبي إسحاق،  
عن حارثةَ بنِ مُضْرِبٍ  
عن عليٍ، قال: كنا في حديث عَبَّاسٍ - إذا حَمِيَ البَأْسُ - وقال الآخر: إذا  
احْمَرَّ البَأْسُ - ولقيَ الْقَوْمَ الْقَوْمَ، أتَقْنَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا يَكُونُ مِنْ أَحَدٍ أَدْنَى  
إِلَى الْقَوْمِ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>. اللَّفْظُ لِعَبَّاسٍ.

[التحفة: ١٠٠٦٠].

#### ٤٥ - ذِكْرُ سِيمَا أَهْلِ بَدْرٍ

٨٥٨٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمٍ، قال: حدثنا  
إِسْرَائِيلُ، عن يُوسُفَ، عن أبي إسحاق، عن حارثةَ بنِ مُضْرِبٍ  
عن عليٍ، قال: كان سِيمَانًا<sup>(٣)</sup> يومَ بَدْرِ الصُّوفَ الأَيْضَ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٠٠٥٩].

#### ٤٦ - الرُّخْصَةُ فِي الْكَذْبِ فِي الْحَرْبِ

٨٥٨٧- أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ الزَّهْرِيِّ، قال: حدثنا سفيانٌ، عن عمرو:

(١) سلف تخرجه برقم (٨٥٧٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٥٧ و ٣٥٨، وأبو الشبيع في «اعلائق فتنى» ٤ ص ٥٧.  
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤).

(٣) في (هـ) والتحفة: «كان من سيمانا».

(٤) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

سمعتُ حابراً يقول: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ لَكَعِبَ بْنُ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ أَذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» قال محمدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أُقْتَلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: أَنْذَنِّ لِي، فَلَأَقْتُلُنِّ، قَالَ: «فَلَمْ» فَاتَّاهُ قَالَ لَهُ، وَذَكَرَ مَا يَنْهَا، قَالَ: إِنَّهُ هَذَا الرَّجُلُ قَدْ أَرَادَ مِنَا صَدْقَةً، وَقَدْ عَنَّا، فَلَمَّا سَمِعَهُ، قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهُ لَمَّا لَمَّا نَهَى، قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَا إِلَيْهِ أَنَّ نَدَخِّهَ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيُّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ»، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تُسَلِّفَنِي سَلَفًا، قَالَ: فَمَا تَرَهُنَّتِي<sup>(١)</sup>، تَرَهُنَّتِي<sup>(٢)</sup> نِسَاءُكُمْ؟ قَالَ: أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، أَتَرَهُنَّكَ نِسَاءُنَا؟ قَالَ: أَتَرَهُنَّنِي<sup>(٣)</sup> أُولَادُكُمْ؟ قَالَ: يُسَبِّ أَبِنُ أَحْدِنَا، فَيَقُولُ: رَهِينٌ فِي وَسْقَيْنِ! وَلَكُنْ تَرَهُنَّكَ الْأَلْمَةَ - يَعْنِي السَّلَاحَ -، قَالَ: نَعَمْ، فَوَاعَدَهُ [أَنْ]<sup>(٤)</sup> يَأْتِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَانطَّلَقَ هُوَ وَمَعَهُ أَبُو نَاثِلَةَ - وَهُوَ رَضِيعُهُ وَأَخْوَهُ مِنَ الرُّضَاعَةِ - وَانطَّلَقَ مَعَهُ بِالْحَارِثِ وَأَبْيَ عَبْسَ بْنَ حَبْرٍ وَعَبْدَادَ بْنَ يَشْرٍ، فَجَاءُوهُ فَدَعَوْهُ لِيَلَّا، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، قَالَ سَفِيَّاً: قَالَ غَيْرُ عُمَرِو: قَالَتْ امْرَأُهُ إِنِّي لَا سَمِعْتُ صَوْنَا كَانَهُ صَوْتُ دَمِ، قَالَ: إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدٌ وَرَضِيعُهُ أَبُو نَاثِلَةَ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةِ لَيَلَّا، لِأَجَابَ، قَالَ: مُحَمَّدٌ: إِنِّي إِذَا جَاءَ، فَسُوفَ أَمْدُ بِدِي إِلَى رَأْسِهِ<sup>(٥)</sup>، فَإِذَا اسْتَمْكَثَ مِنْهُ فَلَوْنَكُمْ، فَلَمَّا نَزَلَ، نَزَلَ وَهُوَ مُتَوْسِّحٌ، قَالُوا: بِخَدْمَتِكَ رَبِيعُ الطَّيِّبِ، قَالَ: نَعَمْ، تَحْتَيْ فَلَانَةَ أَعْطَرُ نِسَاءَ الْعَرَبِ، قَالَ: أَنْذَنِّ لِي أَنْ أَشْمَمَ مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّ، قَالَ: فَتَلَوَّلَ فَشَمَّ، ثُمَّ قَالَ: أَنْذَنِّ لِي أَنْ أَعُودَ؟ قَالَ: فَاسْتَمْكَنَ مِنْ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: دُونَكُمْ، قَالَ: فَقَتَلُوهُ<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ت): «نَكْرَهُ».

(٢) في الأصلين وفي (هـ): «تَرَهُنَّتِي»، وللثبت من (ت).

(٣) في (هـ) و(ت): «تَرَهُنَّنِي».

(٤) ما بين حاصلتين من (هـ) و(ت).

(٥) في الأصلين: «أَمْدُ بِدِي عَلَى رَأْسِهِ»، وللثبت من (هـ) و(ت).

(٦) أخرجه البخاري (٢٥١٠) و (٣٠٣١) و (٣٠٣٢) و (٤٠٣٧)، و مسلم (١٨٠١)، وأبي داود (٢٧٦٨).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠٠).

قوله: «عَنَّا» قال التوسي في الشرح مسلم ١٦٦١/١٢: هذا من التعبير بضم الهمزة بدل المستحب، لأن معناه في الباطن أنه أدينا بآداب الشرع التي فيها تعب، لكنه تعب في مرضاة الله تعالى، فهو محبوس لنا.

٨٥٨٨- أخبرنا عبد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمّي، قال حدثنا أبي، عن صالح- وذكرَ كلمةً معنها: عن الزهرى، أن حميدَ بن عبد الرحمن أخبره أن أمَّ كلثوم ابنة عقبة أخرين، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الكتابُ الذي يصلحُ بين الناس، فيتحى خيراً، أو يقولُ خيراً». قالت: ولم أسمِّه بُو خصُّ في شيءٍ من الكذبِ مما يقولُ الناسُ إلا في ثلاثةٍ<sup>(١)</sup>: في الحربِ، والإصلاحِ بين الناسِ، وحديثِ الرجلِ أمراتهِ وحديثِ المرأةِ زوجها، وكانت أمَّ كلثوم من المهاجراتِ اللاحقةِ بِأَيْمَنِ رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٨٣٥٣].

٨٥٨٩- أخبرنا محمدُ بن متصورٍ والحارثُ بن مسكينٍ- قراءةً عليه-، عن سفيانٍ، عن عمرو عن جابرٍ، قال: قال النبي ﷺ: «الحربُ ندْعَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٤٥٤٣].

٨٥٩٠- أتى علينا عبد الله بن سعيد بن ساوير، قال: حدثنا أبوأسامة، قال: حدثنا أبو كذبة، عن مطرُوفٍ، عن الشعبيٍّ عن مسروقٍ، قال: سمعت عليًّا بن أبي طالب يقول في شيءٍ: صدقَ الله

والذي فهم المخاطب منه العناء الذي ليس بمحوب.

وقوله: «كانه صوت دم»، قال التوكى أيضاً: أي: صوت طالب، أو صوت (غرفت إلى سوط) سقط دم، هكذا فسروه.

(١) في الأصلين «إلا ثلاثة» والثالث من (ت) وهو مثل الأصحاب.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٨٥)، ومسلم (٢٦٠٥)، وأبو داود (٤٩٢٠) و(٤٩٢١)، ولزمني (١٩٣٨).

وسبكي برق (٩٠٧٤) و (٩٠٧٥).

وهو في «مستدركة» أحمد (٢٧٢٧١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٩١٦) و (٢٩٢٢)، وابن جان (٥٧٣٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩)، وأبو داود (٢٦٣٦)، والتزمي (١٦٧٥).

وهو في «مستدركة» أحمد (٤١٧٧)، وابن جان (٤٧٦٣).

ورسوله، قلت: هذا شيء سمعته؟ قال: قال رسول الله ﷺ: «الحرب خدعة»<sup>(١)</sup>.  
[التحفة: ١٠٢٧٥].

#### ٤٧ - رطانة العجم

٨٥٩٩- أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، عن شعبة، قال: أخبرني محمد  
ابن زياد، قال:  
سمعت أبي هريرة قال: أخذ الحسن عمرة من [غز]<sup>(٢)</sup> الصدقة في فمه، فقال له  
رسول الله ﷺ: «كبخ كبخ، أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة؟»<sup>(٣)</sup>.  
[التحفة: ١٤٣٨٣].

#### ٤٨ - الرجل يكون له المال عند المشركين فيقول شيئاً يخرج به ماله<sup>(٤)</sup>

٨٥٩٤- أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معاذ، قال:  
سمعت ثابت البناني يحدث  
عن أنس، قال: لما افتتح<sup>(٥)</sup> رسول الله ﷺ خبير، قال المحاجج بن علاظ:  
يا رسول الله، إن لي بمة مالاً، وإن لي بها أهلاً، وأنا أريد أن آتيهم، فأن في حل  
إن أنا بذلت منك وقلت شيئاً؟ فاذن له رسول الله ﷺ، فلما قدم على أمرأته بمة،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٩/١٢، والطبراني (١٧٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢) و (٣).  
وهو في «مسند» أحمد (٦٩٦) و (٦٩٧) و (٦٩٨).

(٢) ما بين حاضرتين من (ت).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٨٥) و (١٤٩١) و (٣٠٧٢)، وسلم (١٠٦٩).  
وهو في «مسند» أحمد (٧٧٥٨)، وابن حبان (٣٢٩٤) و (٣٢٩٥).

وقوله: «كبخ كبخ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو زجر لفصي ورذق، ويقال عند التقدير أيضاً، فكانه لمرة  
بالفاتها من فيه، قبل: هي لصحبة عرب.

(٤) في (هـ): الخروج به من ماله.

(٥) في (هـ): «فتح».

قال لأهله: أجمعٌ<sup>(١)</sup> ما كان لي من مالٍ و شيءٍ<sup>(٢)</sup>، فلاني أريدُ أنأشتريَ من  
معانم رسول الله ﷺ وأصحابه، فإنهم قد أيسحوا<sup>(٣)</sup>، وذهبَتْ أموالهم، فانقمعَ  
المُسلمون، وأظهرَ المشركون فرحاً و سروراً<sup>(٤)</sup>.

[العنوان: ٤٨٦].

### [ مباشرة الإمام الحرب بنفسه]<sup>(٥)</sup>

٨٥٩٣—أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن  
الزهري، عن كثير بن العباس بن عبد المطلب

عن أبيه، قال: لما كان يوم خينٍ النقى المسلمين والمشركون، فولى  
المسلمون يومئذ، فلقد رأيتُ رسول الله ﷺ، وما معه أحدٌ إلا أبو سفيان بن  
الحارث بن عبد المطلب، أخذَ بغرز النبي ﷺ، لا يأْلُو ما أسرعَ نحوَ  
المشركين، فأتيناه، فأخذتُ بليحامي وهو على بغلة له شهباء، فقال: «يا عبّاس،  
نادِ أصحابَ السُّمْرَة»، وكنتُ رجلاً صياماً، فناديتُ بصوتي الأعلى: أين  
 أصحابُ السُّمْرَة؟ فاقبلاوا كأنهم الإبل إذا حنَّ إلى أولادها، يقولون:  
يا لبيك، يا لبيك، وأقبلَ المشركون، فالتفوا هُمُ والمسلمون، وتساءلت  
الأنصار: يا معاشرَ الأنصار، ثم قصبرت الدُّعْوة<sup>(٦)</sup> في بين الحارث بن الخزرج،  
فتَادُوا: يا بين الحارث بن الخزرج، فنظرَ النبي ﷺ وهو على بغلته كالمُطَطاوِل  
إلى قتالهم، فقال: «هذا حينَ حميَ الوطيس»، ثم انحَذَ بيده من الحصى، فرماهُم  
بها، ثم قال: «انهزمُوا وربُّ الكعبة». فوَالله، ما زلتُ أرى أمرَهُم مُدِيراً، وحَلَّهُم

(١) في الأصلين: قال لأهله: أجمعٌ، وفي (هـ): قال لأهله: أجمعٌ، والثابت من (ت).

(٢) في الأصلين: ذَرْ شَيْءًا، والثابت من (هـ) و(ت).

(٣) في (هـ): أَيْسَحُوا.

(٤) أشارحة الطبراني (٣١٩٦)، والبزار (١٨١٦)، والبيهقي في «السنن» ١٥٠/٩، وفي «الدلائل» ٤/٢٦٦.  
وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٠/٩)، وابن حبان (٤٥٣٠).

(٥) ما بين حاضرتين من (هـ).

(٦) في (هـ): الْأَذْعُونَ.

كليلاً حتى هزّهم الله، فكأني أنظر إلى النبي ﷺ يركض خلفهم على بغلته<sup>(١)</sup>.  
[الصفحة: ٥١٣٤].

## ٤٩ - المبارزة

٨٥٩٤- أخبرني سليمان بن عبد الله بن عمرو، قال: حدثنا يهيز، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثني أبو هشام - هو يعني بن دينار، واسطى -، عن أبي مختر - هو لاحق بن حميد - عن قيس بن عباد -  
عن أبي ذر في هذه الآية: ﴿هَذَا نَحْنُ مَنْ خَصَّمْنَا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] قال:  
نزلت في الذين تبارزوا<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١١٩٧٤].

٨٥٩٥- وفيما قرأ علينا أحمد بن مبيع: عن هشيم، عن أبي هاشم، عن أبي مختر، عن  
قيس بن عباد، قال:  
سمعت أبا ذر يقسم قسماً أن هذه الآية: ﴿هَذَا نَحْنُ مَنْ خَصَّمْنَا فِي رَبِّهِمْ﴾  
نزلت في الذين تبارزوا يوم بدر: حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث وعنة وشيبة ابنا  
ريعة والوليد بن عتبة<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١١٩٧٤].

٨٥٩٦- أخبرني هلال بن بشر، قال: حدثنا يوسف بن يعقوب، قال: حدثنا سليمان  
التبسيمي، عن أبي مختر، عن قيس بن عباد  
عن علي، قال: فينا نزلت هذه الآية، وفي مبارزتنا يوم بدر: ﴿هَذَا نَحْنُ مَنْ خَصَّمْنَا

(١) أخرجه مسلم (١٧٧٥).

رسائلني برقم (٨٥٩٩).

وهر في «مسند أحمد» (١٧٧٥)، وابن حبان (٢٠٤٩).

وقوله: « أصحاب الشّرفة »، قال ابن الأثير في «اللهادى»: هي الشجرة التي كانت عندها بيعة الرضوان عام  
المديدة.

(٢) سلف تخربيه برقم (٨٠٩٨).

(٣) سلف تخربيه برقم (٨٠٩٨).

لَخَصَّمُوا فِي يَوْمٍ (١).

[الصفحة: ١٠٦٥٦].

## ٥- قتال الرجل الجماعة

٨٥٩٧- أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا ثابت وعلي بن زيد عن أنس، أن المُشركين لما رأهُوا رسول الله ﷺ وهو في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش، قال: «مَن يَرُدُّ هُولاءِ عَنِّا، وَهُوَ رَفِيقُنَا فِي الْجَنَّةِ؟» فحملَ رجلٌ من الأنصار، فقاتلَ حتى قُتلَ، فلما رأهُوا أيضًا، قال: «مَن يَرُدُّ هُولاءِ عَنِّي، وَهُوَ رَفِيقُنَا فِي الْجَنَّةِ؟» حتى قُتِلَ سبعة، فقال لصاحبيه: «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا» (٢).

[الصفحة: ٣٣٧].

٨٥٩٨- أخبرني هلالٌ بن العلاء، قال: حدثنا حسينٌ بن عيلش، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق عن البراء، قال: جاء رجلٌ مقتُنعٌ في الحديد إلى رسول الله ﷺ، فقال: أرأيت لو أني أسلمتُ، أكان خيراً لي؟ قال: «نعم»، قال: فشهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وأنَّ مُحَمَّداً رسولُ اللهِ، ثم قال: يا رسول الله، أرأيت لو أني حملتُ على القوم، فقاتلتهم حتى أقتلَ أَكَانَ خيراً لي، ولم أصلِّ صلاةً، غيرَ أَنِّي أَشَهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وأنَّ رسولَ اللهِ؟ قال: «نعم»، قال: فحملَ، فصارَبَ، فقتلَ وقتلَ (٣)، ثم تعاوروا (٤).

(١) أخرجه البخاري (٣٩٦٥) و (٣٩٦٧) و (٤٧٤٤).

رسائي برقم (١١٢٧٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٢٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٤٠-٥٦٢)، وابن حبان (٤٧١٨).

وقوله: «رَأَهُوَا»، جاء في «النسان»: رَأَهُوَا، كَثُرَحَ غَنِيَّهُ وَلَعِقَّهُ، أَوْ دَنَاهُ، سَوَاءً احْدَهُ أَوْ لَمْ يَاحْدَهُ.

(٣) قوله: «وَقُتِلَ»، ليس في (ت).

(٤) في (ت): «أَنْقَلُوَا» وفي (هـ): «أَعْلَوُوا».

عليه، فُتِّيلَ، فقال النبي ﷺ: «عَمِلَ يَسِيرًا، وَأَجْرٌ كَثِيرٌ»<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.  
 قال أبو عبد الرحمن: حسين بن عياش رفيق حَرَرِيٌّ، من أهل بِاجْدَاء، ثقة،  
 وعلى عياش حفصي ثقة.

[الصفحة: ١٨٤٥].

## ٥٦ - رمي الحصاة<sup>(٣)</sup> في وجه القوم<sup>(٤)</sup>

٨٥٩٩- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثن كثيرون من العباس بن عبد المطلب، قال:  
 قال عباس بن عبد المطلب: شهدت مع رسول الله ﷺ حيناً، فلم يرم أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله ﷺ، فلم يفارقه، ورسول الله ﷺ على يغلو له بيضاء، أهداها له فروة بن نفاثة<sup>(٥)</sup> الحذامي، فلما التقى المسلمين والكفار، ولّى المسلمين مدربين، فطريق رسول الله ﷺ يركض بهم نحو الكفار، قال العباس: وأنا آخذ بلحام يغلو النبي ﷺ، أكفها إراده أن لا تسرع، وأبو سفيان آخذ بركاب رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أي عباس، ناد أصحاب السمرة»، قال عباس: و كنت رجلاً صيضاً، فقللت بأعلى صوتي: أين أصحاب السمرة؟ فو الله، لكان عطفتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها، فقالوا: يا ليك، يا ليك، فاقتلوهم والكافر، والشدة في الأنصار، يقولون: يا معاشر الأنصار، ثم قصررت الدعوة على بي الحارث بن الحزرج، فنظر

(١) في (هـ): «عَمِلَ يَسِيرًا، وَأَجْرٌ كَثِيرٌ».

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٠٨)، ومسلم (١٩٠٠).  
 وهو في «سنن» أبوداود (١٨٥٦٥)، وابن حبان (٤٦٠١).

وقوله: «تعاونوا علينا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: تعاون القوم فلاته، إذا تعاونوا عليه بالضرب واحداً بعد واحد.

(٣) أي (تـ): «الحصيات».

(٤) أي (هـ): «الكافر».

(٥) أي (هـ): «نفاثة»، وجاء على حاشيتها: «في نسخة: نفاثة».

رسول الله ﷺ وهو على بعاليه كالمنتظار علىها إلى قيامهم، فقال رسول الله ﷺ:  
 وهذا حين حمي الوطيس ثم أخذ رسول الله ﷺ حصيات، فرمى بهن في وجهه<sup>(١)</sup>  
 الكفار، ثم قال: «انهزموا ورَبُّكم مُحَمَّدٌ». فذهبوا أنظر فإذا القتال على هبته على ما  
 أرى، فوأله ما هو إلا أن رماهم رسول الله ﷺ بحصياته، فما زلت أرى  
 حَلَّهُمْ<sup>(٢)</sup> كليلًا، وأمرهم مدبرًا، حتى - يعني - هزمهم الله<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٥١٣٤].

## ٥٢- الفرار من الزحف

وتاويل قول الله عز وجل: «وَمَنْ يُؤْلِمُهُمْ يُؤْمِنُ بِهِمْ» [الأمن]ـ  
 وفيمن أنزلت<sup>(٤)</sup>

٨٦٠ـ أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو زيد الهرمي، قال: حدثنا شعبة، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة  
 عن أبي سعيد، قال: «وَمَنْ يُؤْلِمُهُمْ يُؤْمِنُ بِهِمْ» [الأفال: ١٦]ـ قال: نزلت في  
 أهل بدر<sup>(٥)</sup>.  
 [التحفة: ٤٣١٦].

## ٥٣- التشديد في الفرار من الزحف

٨٦١ـ أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا بقية، عن يحيى، عن  
 خالدـ وهو ابن معدانـ قال: حدثني أبو رهم السماعيـ  
 أن أباً أيوب الأنصاري حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ماتَ يَعْذِذُ اللَّهُ

(١) في (هـ): فرمى بهن وجهه.

(٢) في الأصل: «أخذهم»، والثابت من (طـ) و(هـ) و(تـ).

(٣) سلف تخرجه برقم (٨٥٩٢).

(٤) ما بين حاصلتين من (هـ).

(٥) أخرجه أبو داود (٢٦٤٨).

وسناني برقم (١١١٣٩) و (١١١٤٠).

لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَيَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَصُومُ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَيَحْتَبِبُ الْكَبَائِرَ، فَلِمَ الْجَنَّةُ؟ فَسَأَلَهُ مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَفِرَارُ يَوْمَ الرُّحْضِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٤٥١].

#### ٤٥- تأويل قول الله جل جلاله: ﴿وَلَقَدْ أَفَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ يَسْتَشْتَهِ﴾

٢٨٦٠- أخبرنا محمد بن العلاء وعبيد الله بن سعيد، عن ابن إدريس، قال: أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مروءة، عن عبد الله بن سلمة

عن صفوان بن عسال، قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي، قال صاحبه: لا تقتلني، لو سمعك كان له أربعة أعين، فأتيا رسول الله ﷺ، فسألاه عن تسع آيات بيتات، فقال لهم: «لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئاً، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَرْتُنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَمْشُوا بِرَيْبِيَاءِ إِلَى سُلْطَانٍ، وَلَا تَسْخَرُوا، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلَا تَقْذِفُوا الْمُحْصَنَةَ، وَلَا تَوْلُوا يَوْمَ الرُّحْضِ»<sup>(٢)</sup>، وعليكم عاصمة يهود أن لا تعدوا في السبت، فقبلوا يديه ورجليه، وقالوا: نشهد أنكنبي<sup>(٣)</sup>، قال: «فَمَا يَنْعَكُمْ أَنْ تَبْعُونِي؟»؟ قالوا: إن داؤه دعا أن لا يزال من ذريتهنبي<sup>(٤)</sup>، وإننا نخاف إن يُعْنَاك<sup>(٥)</sup> أن تقتلنا يهود<sup>(٦)</sup>. الملفظ محمد.

[المهى: ١١١، التحفة: ٤٩٥١].

(١) سلف تخریجه برقم (٣٤٥٨).

(٢) في (ط) و(ه) و(ت): فولا تولوا الغرار يوم الرُّحْضِ.

(٣) أي (هـ) و(ت): أنتنبي الله.

(٤) في (ت): البهاء.

(٥) سلف تخریجه برقم (٣٥٢٧).

وهو في «شرح مشكل الآثار» (٦٤).

## ٥٥ - قدر المقام بعمرضة العدو بعد الغلبة

٨٦٠٣ - أخبرنا عبد الله<sup>(١)</sup> بن سعيد، قال: حدثنا معاذ بن معاذ، قال: حدثنا سعيد، عن قادة، عن أنس

عن أبي طلحة، أن رسول الله ﷺ كان إذا غلبَ قوماً أحبَ أن ينزلَ  
بعرصتهم ثلاثة، وقال مرة أخرى: أحبُ أن يقيمَ بعرصتهم ثلاثة<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣٧٧].

## ٥٦ - الأمر بحسن القتلة

٨٦٠٤ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن منصور،  
عن خالد الحناء، عن أبي قلابة، عن أبي الأشع

عن شداد بن أوس، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ كَرِبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ  
شَيْءٍ، فَإِذَا فَتَلَّمْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيَحِدُّ  
أَحَدُكُمْ شَفَرَتَهُ، وَلِيُرِخُ ذَبِيْحَتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٤٨١٧].

## ٥٧ - الأسر

٨٦٠٥ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني  
أبو إسحاق، عن أبي عبدة

عن عبد الله، قال: اشتراكْتُ أنا وعمار وسعد يوم بدر، فجاء سعد

(١) في الأصلين: «عبد الله»، والذبت من (هـ) و(تـ).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٧٦) و (٣٠٦٥)، ومسلم (٢٨٧٥)، وأبو دارد (٢٦٩٥)، والسترمذني (١٤٤١).

وهو في أسنده أحاد (١٦٣٥)، وابن حبان (٤٧٧٦) و (٤٧٧٧) و (٤٧٧٨).

وقوله: «بعرصتهم»، المرصدة: كل بقعة بين الدور واسعة لبس فيها بناء.

(٣) سلف تخرجه برقم (٤٤٧٩).

بأنسرين، ولم أجيء أنا وعمار بشيء<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٩٦٦].

## ٥٨ - سبئي الدراري

٨٦٠٦ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عِدَّادَشُ<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا حمَّادُ بْنُ زِيدَ، عن ثابتِ النَّاسِيِّ وَعَبْدِ  
العزيزِ بْنِ صَهْبَيْ

عن أنسِ بْنِ مَالِكَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الصَّبَحَ، قَالَ: - سَقَطَتْ  
كَلْمَةً - ثُمَّ رَكِبَ -، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِّيْتَ خَيْرًا، إِنَّا إِذَا نَزَّلْنَا بِسَاحَةَ قَوْمٍ،  
فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِيْنَ»، فَحَاجَوْهَا يَسْعَوْنَ فِي الْبَلَدِ، وَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ،  
فَظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَقُتِلَ مَقَايِّلَتَهُمْ، وَسَبَئِيْ ذَرَارِيْهِمْ، وَصَارَتْ صَفَّيَّةُ  
بَنْتُ حُنَيْيِّ لِدِيْنِيَّةَ الْكَلَّابِيَّ، ثُمَّ صَارَتْ بَعْدَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَتَرَوْجَهَا، وَجَعَلَ  
أَمْهَرَهَا عِنْقَهَا. قَالَ لَهُ عَبْدُ الْعَزِيزَ: يَا أَبا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ مَالِكَ أَنْسًا: مَا أَمْهَرَهَا؟  
قَالَ: قَالَ أَنْسٌ: أَمْهَرَهَا عِنْقَهَا؟<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٣٠١].

## ٥٩ - القداء

٨٦٠٧ - أَخْبَرَنَا عَمَرُ بْنُ مُنْصُورٍ أَبُو سَعِيدِ النَّسَاطِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
الْمِيلَكَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّاً بْنَ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْعَنْبَسِ، عَنْ أَبِي الشَّعْبَانَ  
عَنْ أَبِي عَبْدِلِلَهِ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَعَلَ فَدَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَ بَدرٍ أَرْبَعَ مِئَةً<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٥٣٨٢].

(١) سلف تحريره برقم (٤٦٥٤).

(٢) في الأصل: «عِدَّادَشُ»، وهو خطأ.

(٣) سلف تحريره برقم (١٥٤١) من طريق ثابت عن أنس.

(٤) أخرجه أبو دارد (٢٦٩١).

## ٦٠ - قتل الأسرى

٨٦٠٨- أخبرنا محمد بن رافع، قال: حدثنا أبو داود السخري<sup>١</sup>، قال: حدثني عبيدي بن زكريا، عن سفيان، عن هشام، عن ابن سيرين، عن عبدة عن علي<sup>٢</sup>، قال: جاء حبريل يوم بدر إلى النبي ﷺ، فقال: خير أصحابك في الأسرى، إن شاؤوا في القتل، وإن شاؤوا في الفداء، على أن يقتل عاماً مقبلًا مثلهم منهم<sup>٣</sup>، فقالوا: الفداء، ويُقتل منلاً<sup>٤</sup>.

[التحفة: ١٠٢٣٤].

٨٦٠٩- [و]عن محمود بن غيلان، عن أبي داود السخري، به<sup>٥</sup>.  
[التحفة: ١٠٢٣٤].

٨٦١٠- أخبرنا محمد بن علي بن حرب المروزي<sup>٦</sup>- ولقبه ترملـ، قال: حدثنا علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة عن ابن عباس، أن النبي ﷺ بعث سرية، قال: فغاصوا، وفيهم رجل، فقال لهم: إني لست منهم، عشقت امرأة، فلحقتها، فدعوني أنظر إليها نظرة، ثم اصنعوا بي ما بدا لكم. قال: فإذا امرأة طويلة أدماء، فقال لها: اسلمي حبيبي، قبل نقاد العيش.

أرشدو<sup>٧</sup>) لو بعثكم فلتحققكم [بحلبة أو أدركتكم]<sup>٨</sup> بالحوانق  
ألم يلك حقاً أن يتول<sup>٩</sup> عاشق تكلف إدلاج السرى والودائق

(١) في (هـ): «علي أن قاتل يقتل مثلهم منهم».

(٢) أخرجه الترمذى (١٥٦٧).

وهو في ابن حبان (٤٧٩٥).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وانظر ماقبله.

(٤) في النسخ: «أرأيت»، والشك من «السرة البوية» لابن هشام ٢/ ٤٣٣.

(٥) ما بين حاصلتين من (تـ)، وقوله: «بحلبة» نصحف فيها إلى: «بحلبة».

(٦) في الأصلين: «أم هل ينوء»، وفي (هـ): «أم هل يتول»، وللثبت من (تـ).

قالت: نعم فلديك. قال: فقل لهم، فضربوا عنقه، فجاءت المرأة، فوقيت<sup>(١)</sup>  
عليه، فشهقت شهقة أو شهقين، ثم ماتت، فلما قدموا على رسول الله ﷺ  
أخبروه الخبر، فقال رسول الله ﷺ : «أما كان فيكم رجلٌ رحيم؟!»<sup>(٢)</sup>

[الصفة: ٦٢٧٣]

## ٦١ - فداء الآثرين بالواحد<sup>(٣)</sup>

٨٦٩١ - أخبرنا قبيه بن سعيد، قال: حديث سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمته  
عن عمران بن حصين، أن النبي ﷺ أعطى رجلاً من المشركين، وأخذ رجليْن  
من المسلمين<sup>(٤)</sup>.

[الصفة: ١٠٨٨٧]

## ٦٢ - فداء الجماعة بالواحد

٨٦٩٢ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حديث زيد بن حباب، قال: حدثني عكرمة ابن  
عمار، قال: حديث إيسٍ بن سلمة بن الأكوع

(١) في (هـ): «فوقت».

(٢) تفرد به النباني من أصحاب الكتب الستة.

وافتخر ما سيرد برقم (٨٧٨٧) من حديث عصام المري.

وقوله: «آدماء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: والأذمة في الإبل: البلاص مع سرطان المقلعين، وناقة آدماء، وهي في  
الناس للمرة الشديدة.  
وفعله: «تحيش»: مخادى مرخص خيشة.

وقوله: «خلبة.. بالخوانق»، قال ياقوت الحموي في «معجم»: خلبة: مأسدة بناحية اليمن، وقبل: موضع  
بنواحي الطائف، وقال الرمخنري: واو بنهامة، لعله لهندل وأسلله لكانة. و«الخوانق»: موضع عند طرف لمغا.  
وقوله: «إدلاج السرى والوداق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الإدلاج: هو سر للليل، يقال: أذيج بالتحبيب:  
إذا سار من أول الليل، وأذيج بالشدید: إذا سار من آخره، و«السرى»: السر بالليل، و«الوداق»: مفردة وبيقة  
لعد ما يكون من الحر بالظهار.

(٣) في (هـ): «فداء رجل من المشركين برجليْن من المسلمين».

(٤) سلف غيريجه برقم (٤٧٣٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد ذكره المصطفى مفرقاً.

أن أبيه حدثه أنه غزا مع أبي بكر، قال: فَيَئِتُنَا الْمُشْرِكُونَ<sup>(١)</sup>، وكان شعارنا: أَمِّتُ<sup>(٢)</sup>. قال: فَقَتَلْتُ سَبْعَةً أَبْيَاتٍ بِيَدِي، فَهَلَّتِي أَبُو بَكْرٌ امْرَأٌ مِّنْ بَنِي فَزَارَةَ مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ، فَقَدِيمْتُ بِهَا، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَبَّ لِي الْمَرْأَةُ» قَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهُ لَقَدْ أَعْجَبْتَنِي، وَمَا كَشَفْتُ لَهَا عَنْ ثُوبٍ، ثُمَّ لَقِيَتْهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السُّوقِ، قَالَ: «يَا سَلَمَةُ، هَبَّ لِي الْمَرْأَةُ لِلَّهِ أَبُوكَ» قَلَتْ: هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخْذَهَا، فَبَعْثَتْ بِهَا إِلَى مَكَّةَ، فَقَادَهَا بِهَا أَسْرَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَتْ لَهَا أُمُّ عَنْهُمْ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٤٥٦].

### ٦٣ - الأمر بفكك الأسير

٨٦١٣- أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن منصور، عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أطِيعُوا الجائعَ، وَغُورُوا المريضَ، وَفُكُّوا العاني»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٩٠٠].

### ٦٤ - العفو عن الأسير

٨٦١٤- أخبرنا محمد بن نافع، قال: حدثنا نبهز، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا ثابت عن أنس، قال: هبَطَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ مُهَانُونَ رِجَالًا مِّنْ أَهْلِ مَكَّةَ

(١) في الأصلين (وَهُوَ): «فَيَئِتُنَا الْمُشْرِكُونَ»، والحديث من (ت).

(٢) في (ت): «أَمِّتُ»، أَمِّتُ.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٥٩٦) و (٢٦٣٨)، وابن ماجه (٢٨٤٠).

وسيأتي برقم (٨٨١١).

وهو في «مسند» أَمْدَاد (١٦٥٠٢)، وابن حيان (٤٧٤٤) و (٤٧٤٧) و (٤٧٤٨).

(٤) سلف تخربيه برقم (٧٤٥٠).

من جبل التّعيم، فقلّوا: نأخذُ مُحَمَّداً وأصحابه، فاخذُهم النَّبِيُّ ﷺ سَلَّمَ، ثم عفَا عنهم، فأنزلَ اللَّهُ تبارَكَ وتعالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ وَأَبْدَى لَكُمْ عَنْهُمْ﴾ [النَّعْد: ٢٤].<sup>(١)</sup>

[التحفة: ٣٠٩].

## ٦٥- سحبُ جَيفِ المُشَرِّكِينَ إِلَى الْقَلْبِ

٨٦١٥- أخبرنا إسحاقُيلُ بْنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن عمرٍو بن ميمونٍ، قال: سمعتُ يُحدثُ

عن عبدِ اللهِ، قال: بينما رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ساجدٌ والملائكةُ من قريش جلوسٌ، وسلَى جَزْرَوْرَ مطروحةً، فقلّوا: أَيُّكُمْ يذهبُ بهذه؟ قال: فهاؤوا ذلك، فأخذَه عَقبَةُ، فطَرَّحَه على ظهرِه، ورسُولُ اللَّهِ ﷺ ساجدٌ، لم يرفعْ رأسَه، حتى جاءَتْ فاطمةُ، فأخذَته عن ظهرِه، وسبَّتِي الذي فعلَه، فرأيَتُه يومَئِذٍ دعا عليهم، فقال: «اللَّهُمَّ عليكَ يابي»<sup>(٢)</sup> جهلٌ بن هشام، وعُتبَةُ بن ربيعةَ، وأبيَا - أو أمِيَّةَ - وعقبَةَ ابن أبي مُعِيطٍ، فرأيَتُه يومَ بدرٍ فُتُلُوا، فالقوَا إِلَى أُمِيَّةَ، فإنه كَانَ رجلاً ضَخْماً، فلما جَرَّ تقطَّعَ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٩٤٨٤].

## ٦٦- طرحُ جَيفِ المُشَرِّكِينَ فِي الْبَرِّ

٨٦١٦- أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سليمانَ، قال: حدثنا حَفْرُونَ بْنُ عَوْنَ، قال: سفيانُ أَخْبَرَنَا، عن

(١) أخرجه مسلم (١٨٠٨)، وأبو داود (٢٦٨٨) و (٤٢٦٤).

وسياقي برقم (١١٤٤٦).

وهو في «مسند» أَحْمَد (١٢٢٢٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠).

(٢) في الأصلين و(ت): «أباها»، والمعنى من (هـ).

(٣) سلف تخرّيجه برقم (٢٩٢)، وانتظر ما بعدَه.

وقوله: «سلَى جَرْرَوْرَ»، قال ابن الأثير في «اللهاثية»: «الثلثي: الحلة المرققة الذي عُرِجَ في الولد من بعض أَنَّه ملفوقة، وقيل: هو في لفاظ الثلثي، وفي اللهاثة التَّسْتَبَّةُ».

أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يُصلّى إلى ظلّ الكعبة، فقال أبو جهلٍ وناسٌ من قريش، وقد تحرّرت حزورٌ من ناحية مكّة، فبعثوا، فجاؤوا من سلاماً، فطروحوه بين كثيّه، فجاءت فاطمة، فطرحته عنه، فلما انصرفَ، وكان يستحبُ ثلاثة، فقال: [اللهمَّ عليكَ بقريشِ، اللهمَّ عليكَ بقريشِ، [اللهمَّ عليكَ] ]<sup>(١)</sup> بأبي جهلٍ بن هشام، وبعنةٍ بن ربيعة، وبشيبةٍ بن ربيعة، وبأمّةٍ بن خلفٍ، وبعقةٍ بن أبي معيطٍ، قال عبد الله: فلقد رأيتم قتلى في قلبٍ بدرٍ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٩٤٨٤]

## ٦٧ - البشارة

٨٦١٧ - أخبرنا عمرو بن يزيد، قال: حدثنا أميمةُ بن خالد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله

عن عبد الله، قال: قلت: يا رسول الله، قيلَ أبو جهلٍ، قال: [الحمدُ لله الذي صدقَ وعْدَه، وأعزَّ دينَه]<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٩٦١٩]

## ٦٨ - توجيه البشرى<sup>(٥)</sup>

٨٦١٨ - أخبرنا يوسفُ بن عيسى، قال: أخبرنا الفضلُ بن موسى، قال: حدثنا إسماعيلٌ، عن قيس

(١) ما بين حاصلتين من (٦).

(٢) سلف تحرّيقه برقم (٢٩٢).

(٣) في الأصلين: [خلفٍ]، والثابت من (٦) ر(ت).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٧٠٩).

واظظر ما سلف ألم من هنا برقم (٥٩٦٦).

وهو في «الستدا» أحاد (٣٨٥٦).

والحديث ألم من ذلك، وقد اقتصر للصنيف على ماذكره.

(٥) في (٦): «السرايا».

عن حرير، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا حرير، الا تُريحني من ذي  
الحلقة؟» قال فنفرت، وكت رجلاً لا أثبت على الخيل، فضرب بيده في  
صدره، حتى رأيت أثر أصابعه، فقال: «اللهم ثبتْه، واجعله هادياً مهدياً،  
فآخر قطفتها بالدار، فبعثت حرير رجلاً منا إلى النبي ﷺ، يقال له: أبو  
أرطاء، فأتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، والذي يبعث بالحق، ما جئتك  
حتى تركتها كأنها جمل أجراب، فبرأك على خيل أحسن ورجالها حسن  
مرئات»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٢٢٥].

## ٦٩ - حمل الرؤوس

٨٦١٩- أخبرنا عيسى بن محمد أبو عمير، عن ضمرة، عن الشيباني<sup>(٢)</sup> - وهو  
يعنى بن أبي عمرو أبو زرعة، عن عبد الله بن الذيلمي  
عن أبيه: أتيت النبي ﷺ برأس الأسود العنسي الكذاب<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١١٠٦٣].

٨٦٢٠- أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثني عبد الله بن  
المبارك، عن سعيد بن يزيد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رياح  
عن عقبة بن عامر، أن عمرو بن العاص وشريخيل بن حسنة بعثاه بريداً  
برأس يساق البطريق إلى أبي بكر الصديق، فلما قدم على أبي بكر  
بالرأس، أنكره، فقال: ياخليفة رسول الله ﷺ، إنهم يفعلون ذلك بنا، قال:  
أقاسينا بفارس والروم لا يحملن إلى رأس، فإنما يكفيين الكتاب والخبر<sup>(٤)</sup>.

(١) سلف تعریفه برقم (٨٢٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٢) في الأصل: «الشيباني»، ولد ثابت من (ط) و(ه) و(ت).

(٣) تفرد به الشيباني من بين أصحاب الكتب المنسية.

(٤) انظر شرحه الشيفي ١٣٢/٩.

## ٧٠- الرُّسُلُ وَالبُرُدُ

٨٦٢٩- أخبرنا سليمان بن داود والحارث بن مسكن - قراءة عليه، وأنا أسمع، واللقطة له -، عن ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكر بن الأشج، أن الحسن بن علي بن أبي رافع حدثه أن أبي رافع أتاه أخباره، أنه أقبل بكتاب من قريش إلى رسول الله ﷺ ، فلما رأيت النبي ﷺ ألقى في قلبي الإسلام، قلت: يا رسول الله، إني والله لا أرجع إليهم أبداً، قال رسول الله ﷺ : «إني لا أخيب بالعهد، ولا أحبس البرد، ولكن ارجع، فإن كان في قلبك الذي في قلبك الآن، فارجع» فرجعت إليهم، ثم أقبلت إلى رسول الله ﷺ فأسلمت. قال: بكر: وأخبرني أن أبي رافع كان قبطياً<sup>(١)</sup>.

[المحفظة: ١٢٠١٣].

## ٧١- النهي عن قتل الرُّسُلِ

٨٦٢٤- أخبرنا محمد بن العلاء، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب، قال: خرج رجل يطرق فرسأله - يعني يحمل عليها - فمرّ بمسجد بيبي حنفة، وإمامهم يقرأ قراءة مسيلة ، فرفع ذلك إلى عبد الله [يعني ابن مسعود]<sup>(٢)</sup>، فارسل إليهم عبد الله، فجيء بهم فاستتابهم، فتابوا إلا عبد الله بن التواحة، وهو كان إمامهم، فقتل ابن التواحة، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أنك رسول، لضربت عقلك»، فانت

(١) أخرج أبو دارد (٢٢٥٨).

وهو في المسند أحادي (٢٣٨٥٧).

(٢) ما بين حاضرتين من (٦).

اليومَ لست برسولٍ، قُمْ، فاضرِبْ عُنْقَهِ، فقام إلَيْهِ، فاضرِبْ عُنْقَهِ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٩١٩٦]

٨٦٢٣ - أخبرنا عبد الله<sup>(٢)</sup> بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ، عن أبي وائلٍ  
عن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ قال: «لولا أنكَ رسولٌ - يعني رسولًا  
لُسْبِلَةً<sup>(٣)</sup> ، لقتلتُكَ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٩٢٨٠]

## ٧٢ - قتلُ عيون المشركين

٨٦٢٤ - أخبرنا أحمَدُ بنُ محمدٍ بنِ عبدِ اللهِ، قال: حدثنا شُعْبُ بنُ حَرْبٍ، قال: حدثنا  
عكرمةُ بنُ عمارٍ، عن إِيَّاسٍ بنِ سَلَمَةَ بنِ الأكوعِ  
عن أبيهِ، قال: كنا مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في غَزَّةٍ لَهُ، فَنَزَّلَنَا بِطْحَاءً<sup>(٥)</sup>، فجاءَ  
أَعْرَابِيٌّ عَلَى بَكْرٍ لَهُ، فَأَتَاهُ وَعْقَلْ بَكْرَهُ، فَرَأَى فِي الْقَوْمِ رِقَّةً، فَرَجَعَ إِلَى  
بَكْرَهُ، فَحَلَّهُ، ثُمَّ رَكِيَّهُ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ، وَاتَّبَعَهُ، فَكَانَ الْأَسْلَمُ  
عَنْ عَحْزِ الْبَكَرِ، وَكَنْتُ [أَنَا]<sup>(٦)</sup> عَنْدَ عَحْزِ النَّاقَةِ، فَسَبَقْتُهُ، فَأَخْذَتُ بِخُطَامِ الْبَكَرِ،  
فَقُلْتُ: إِنِّي، فَلَمَّا أُرْسَلَ يَدِيَهُ، ضَرَبْتُ عُنْقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَارْدَ (٢٧٦٢).

وَسَيَّافُ بَعْدَهُ.

وَهُوَ لِي «الْمُسْنَدُ» أَحْمَدَ (٣٦٤٢).

وَالْفَاظُ الْمُخْبِثُ مُتَقَارِبَةُ الْمَعْنَى وَيَعْنَاهُمْ بِزِيدٍ عَلَى بَعْضٍ.

(٢) فِي الْأَصْلِينِ: «أَبْدُ اللَّهِ» وَالثَّالِثُ مِنْ (هـ) رَوَى (ت).

(٣) فِي (هـ): «الْرَسُولُ مَسِينَةٌ».

(٤) سَلْفُ فَيْلَهُ.

(٥) كَذَا فِي النَّسْخَةِ، وَفِي مُسْلِمٍ وَأَبْيَ دَارْدَ: «تَضَعُّفُ»، أَيْ: تَأْكُلُ وَقْتَ الصُّحَّاءِ، وَانْظُرْ مَصَادِرَ التَّحْرِيرِ.

(٦) مَا بَيْنَ حَلَصَرَيْنِ مِنْ (ت).

الرجل؟ قالوا: سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعْ، قال: «فَلَهُ سَلْبَةُ أَجْمَعِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٤٥١٤].

### ٧٣ - إذا نزّلوا على حكم رجل

٨٦٢٥ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا عالمة، قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعت أبو أمامة يحدث

عن أبي سعيد، أنه سمعه: لما نزل أهل قريطة على حكم سعيد، أتى النبي ﷺ على حمار، فقال: «إِن هؤلاء نزّلوا على حُكْمِكَ»، قال: فإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ مُقاتَلَتَهُمْ، وَتُسَيِّرَ ذَرَارِيهِمْ، قال: «حَكِمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمُلِّكِ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣٩٦٠].

٨٦٢٦ - أخبرنا قبية بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن أبي الزبير  
عن جابر، أنه قال: رُومي يوم الأحزاب سعد بن معاذ، فقطعوا  
أكحله، فحسنه رسول الله ﷺ بالنار، فانتفخت يده، فتركه، فترقه الدم، فحسنه  
آخر، فانتفخت يده، فلما رأى ذلك، قال: اللهم لا تُخْرِجْ نفسي حتى تُرْعِي عيني  
من بين قريطة، فاستمسك عرقه، فما قطّر قطرة حتى نزّلوا على حُكْمِ سعيد بن  
معاذ، فأرسل إليه، فحكم أن تُقتل رجالهم، ويُستخْرَجَ نساوُهم، ويستعين بهم  
المسلمون، فقال رسول الله ﷺ: «أَصْبَتْ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ». وكانوا أربع مئة، فلما  
فرغ من قتلهم، انتفق عرقه، فمات<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٢٩٢٥].

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥١)، ومسلم (١٧٥٤)، وأبو داود (٢٦٥٣).  
وسيأتي برقم (٨٧٩٢).

وهو في مسندة أبى الحسن (١٦٥١٩)، وابن حبان (٤٨٣٩) و (٤٨٤٣).

والروايات متقاربة للمعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «لِعْ» جاء في القاموس: لِعْ بالكسر مية على المكس: تعالى عند الناحية البعير  
(٢) سلف تخرجيته برقم (٥٩٠٦).

(٣) أخرجه مسلم (٤٢٠٨)، وأبو داود (٣٨٦٦)، وابن ماجه (٣٤٩٤)، والترمذى (١٥٨٢).  
وهو في مسندة أبى الحسن (١٤٢٤٣)، وابن حبان (٤٧٨٤) و (٤٧٨٥).

## ٤٦ - إِنَّا لِهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَإِعْطَاوْهُمْ ذَمَّةً اللَّهِ

٨٦٢٧- أخبرنا محمود بن عثيلان، قال: حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا شعمة، قال حدثني علقة بن مرثد، أن سليمان بن بريدة حدثه عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على جيش أو سرية، دعاه فأوصاه في خاصة نفسه ومن معه من المسلمين [خيراً] <sup>(١)</sup>، وقال: «اغزووا باسم الله، ولا تغدووا، ولا ثعلموا، ولا تقتلوا ولبداً، وإذا لقيت عدوكم من المشركين، فادعهم إلى إحدى ثلاث، فإن أحابوك إليها، فاقبل منهم، وكف عنهم، ادعهم إلى الإسلام، فإن فعلوا، فأخبرهم أن هم ما للمسلمين، وأن عليهم ما على المسلمين، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، فإن فعلوا، فأخبرهم أن هم ما للهاربين، وأن عليهم ما على المهاجرين، فإن هم أسلموا واعتاروا دارهم، فأخبرهم أنهم كأعراب المؤمنين <sup>(٢)</sup>، يجري عليهم حُكْمُ الله الذي يجري على المؤمنين - أو قال على المسلمين -، وأن ليس لهم في الغيبة والفتى شيء، فإن هم أبوا، فاستعن بالله عليهم وقاتلهم، وإذا حاصرتم حصنًا، فاردوا على أن يجعل لهم ذمة الله وذمة رسوله، فلا تجعل لهم ذمة الله تعالى، ولا ذمة رسوله، واجعل لهم ذمتك وذمم آبائك وذمم أصحابك، فإنكم أن تحفروها فعنكم وذمم أصحابكم، أهون عليكم من أن تحفروها ذمة الله تعالى وذمة رسوله، وإذا حاصروا حصنًا، فاردوا على أن تنزلوهم على حُكْمِ الله، فلا تنزلوهم على حُكْمِ الله، فإلك لا تدرى، أتصيب فيهم حُكْمُ الله أم لا، ولكن أنزلوهم على حُكْمِكَ» <sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٩٢٩].

(١) ما بين حاصرين من (ت).

(٢) في (ت): «المسلمين».

(٣) سلف ترتبيه برقم (٨٥٣٢)، وانظر شرحه فيه.

## ٧٥ - إعطاء العبد الأمان

٨٦٢٨- أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ الْحَاجِ، عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَانَ الْأَعْرَجِ، عَنْ الْأَشْتَرِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ تَفَسَّعَ فِيهِمْ مَا يَسْمَعُونَ، فَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قدْ عَاهَدَ إِلَيْكُمْ<sup>(١)</sup> عَاهَدًا فَحَدَّثَنَا بِهِ، قَالَ: مَا عَاهَدَ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَاهَدًا لَمْ يَعْهُدْ إِلَيْ النَّاسِ، غَيْرَ أَنْ فِي قِرَابِ سَيِّفِي صَحِيفَةً، فَإِذَا فِيهَا: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَمَ مَكَّةَ، وَأَنَا أَحْرَمُ الْمَدِينَةَ، وَإِنَّهَا حَرَامٌ مَا بَيْنَ حَرَّتِيَّهَا، لَا يَقْطَعُ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لَعْلَفَ بِعِيرٍ، وَلَا يُحَمَّلُ فِيهَا سَلَاحٌ لِقَاتَالٍ، وَمَنْ أَحَدَثَ حَدَّثَ، فَعَلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أَحَدَثَ حَدَّثَ، أَوْ آوَى مُحَدِّثَةً، فَعَلَيْهِ لِعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دَمَاؤُهُمْ، يَسْعى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدْعُونَ مَنْ سَوَاهُمْ، لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ<sup>(٢)</sup>.

[الصحيفة: ١٠٢٥٩].

٨٦٢٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السُّنْثَى، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ الْمُسْنَى، عَنْ الْقَيْسِ بْنِ عَبَادٍ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَالْأَشْتَرُ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَلَّنَا: هَلْ عَاهَدَ إِلَيْكُمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهُدْ إِلَيْ النَّاسِ عَامَةً؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مَا كَانَ فِي كِتَابِي هَذَا، فَأَخْرَجَ كِتَابًا مِنْ قِرَابِ سَيِّفِهِ، فَإِذَا فِيهِ: «الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دَمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدْعُونَ مَنْ سَوَاهُمْ، يَسْعى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، أَلَا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ، وَمَنْ أَحَدَثَ حَدَّثَ، فَعَلَى نَفْسِهِ، أَوْ آوَى مُحَدِّثَةً، فَعَلَيْهِ لِعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>(٣)</sup>.

[الصحيفة: ١٠٢٥٧].

(١) في الأصلين: «إلينا» والمبتدأ من (ت).

(٢) سلف مكرراً برقم (٦٩٢٢). وانظر شرحه هناك.

وقوله: «تفسخ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: فشا وانتشر.

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٩١٠).

## ٧٦- إعطاء الوليدة الأمان

٨٦٣٠- أخبرنا أبو الأشعث، عن حالد، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، قال:  
سمعت إبراهيم، عن الأسود  
عن عائشة، قالت: إن كانت المرأة لتجبر على المسلمين، وقال مرأة أخرى:  
إن كانت الوليدة<sup>(١)</sup>.  
[التحفة: ١٥٩٦٨].

## ٧٧- إعطاء المرأة الأمان

٨٦٣١- أخبرنا إسحاقيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد بن الحارث، عن ابن أبي  
ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي مُرَّةٍ  
عن فاختة، قالت: أجرنا رجبين من المشركين حموتين لي، فتفقلت عليهما ابن  
أبي ليقتلهما، قلت: لا تقتلهما حتى تبدأ بي، فخرج، فقلت: أغلقوا دونه الباب،  
فانطلقت حتى أتيت خباء رسول الله ﷺ، فلم أجده، ووهدت فاطمة، قلت: ألم  
ترى ما لقيت من ابن أبي؟ فقلل بي كذا وكذا، فكانت أشد علىي من زوجها،  
فقالت: تُجيرين المشركين؟! وطلع على رسول الله ﷺ عليه وهج الغبار، فقال:  
«مرحباً بفاختة»، قلت: يا رسول الله، ألم تر ما لقيت من ابن أبي؟! أجررت حموتين  
لي من المشركين، فأراد أن يقتلهم، فقال: «ليس له ذلك، قد أجررت من  
أحررت، وأمنا من أمنت»، ثم قال: «يا فاطمة اسكتي لي غسلاً»، فسكتت  
له، فاغتنسل، ثم صلى ثمان ركعات في ثوب واحد، قد خالف بين طرقه<sup>(٢)</sup>.  
[التحفة: ١٨٠١٨].

٦٨٣٢- أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرّاح والحارث بن مسكيين - قراءة عليه -،  
قالا: أخبرنا ابن وهب، عن عياض بن عبد الله، عن مخرمة بن سليمان، عن كرّيب،

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٦٤).

(٢) سلف تغريبه برقم (٢٢٤)، وهذا آخر، وانظر ما بعده.  
وقوله: «تفقلت عليهما»، قال ابن الأثير في «النهاية»: «فقلت على»، أي: تعرض لي.

عن عبد الله بن عباس

أن أم هانئ ابنة أبي طالب حدثته أنها قالت: يا رسول الله، زعم ابن أختي على أنه قاتل من أحرارنا! فقال رسول الله ﷺ : «قد أحررنا من أحرارنا»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٨٠٥].

## ٧٨- إجلاء أهل الكتاب

٨٦٣٢- أخبرني عمرو بن هشام، قال: حدثني مخلد، عن سفيان، عن أبي الزبير،

عن جابر

عن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ : «لآخر حن اليهود والنصارى من حزيرة العرب، حتى لا يقى فيها إلا مسلم»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٠٤١٩].

٨٦٣٤- أخبرنا قبيحه بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: بينما نحن في المسجد، إذ خرج علينا رسول الله ﷺ ، فقال: [انطلقوا إلى يهود، فخرجنا معه حتى جتناهم، فقام رسول الله ﷺ ، فقال:]<sup>(٣)</sup> «يا معاشر اليهود، أسلموا تسلموا» فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله ﷺ : «ذلك أريد، أسلموا تسلموا» فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال لهم رسول الله ﷺ : «ذلك أريد» ثم قالها الثالثة، فقال: «اعلموا أنما الأرض لله ولرسوله، وأنني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن وجد بماله شيئاً، فليضعه، وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ولرسوله»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٤٣٠].

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٦٤).

وانتظر ما قبله.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٦٧)، وأبو داود (٣٠٣٠)، والترمذى (٦١٦٠) و (٦١٠٧)، وهو في *مسند* أحمد (٢٠١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوى (٢٧٥٦) و (٢٧٥٧).

(٣) ما بين حاصلتين من (ت).

(٤) أخرجه البخارى (٣١٦٦) ر (٦٩٤٤) و (٧٣٤٨)، ومسلم (١٧٦٥)، وأبو داود (٣٠٠٣)، وهو في *مسند* أحمد (٩٨٢٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوى (٤٢٧٨).

٨٦٣٥ - أخبرنا عيسى بن حماد زغبة<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه أن عبادة قال: بائعا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليستر، والمنشط والمكروه، وأن لا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وأن تقوم بالحق حيثما كان لا تخاف لومة لائم<sup>(٣)</sup>.

[المختني: ١٣٨/٧، التحفة: ٥١١٨].

٨٦٣٦ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن يحيى<sup>(٤)</sup> بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت، قال: بائعا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليستر، والمنشط والمكروه، وأن لا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وأن تقوم بالحق حيثما كان لا تخاف لومة لائم<sup>(٥)</sup>.

[المختني: ١٣٧/٧، التحفة: ٥١١٨].

٨٦٣٧ - أخبرنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سيار أبي الحكم وبحبي بن سعيد القاضي، أنهما سمعا عبادة بن الوليد يتحدث عن أبيه - أما سيار، فقال: عن أبيه عن النبي ﷺ، وأما بحبي، فقال: عن أبيه عن حده -، قال: بائعا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في عسرنا وبسربنا، ومنشطنا ومكررها، والأكثرة علينا، وأن لا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وأن تقوم بالحق حيث كان<sup>(٦)</sup> لا تخاف في الله لومة لائم.

(١) في (هـ): «الْبَيْعَةُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ».

(٢) في النسخ: «بن زغبة»، وهو خطأ، لأن «زغبة» لقب عيسى، ولقب أبيه أيضاً.

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٣).

(٤) في الأصلين: «بحبي»، والثبت من (هـ) و(تـ).

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٢)، وانظر نظريجه برقم (٧٧٢٣).

(٦) في (هـ): «عِيشَما كَمَا».

قال شعبة: سئل لم يذكر هذا الحرف، حيث كان، وذكره بمحني، قال  
شعبة: إن كنت زدت فيه شيئاً فهو عن سئل، أو عن محني<sup>(١)</sup>.

[المحني: ٧/١٣٩، التحفة: ٥١١٨].

٨٦٣٨ - أخبرني محمد بن محني بن أبيه، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، عن ابن إسحاق ومحني بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن الصامت، عن أبيه عن جده، قال: بآيات رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشر والمكرر، وأثره علينا، وعلى أن لا نُنمازِعَ الأمْرَ أهْلَهُ، وعلى أن نقول<sup>(٢)</sup> بالحق حيثما كنا<sup>(٣)</sup>.

[المحني: ٧/١٣٩، التحفة: ٥١١٨].

٨٦٣٩ - أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين - قراءة عليه -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن محني بن سعيد، قال: أخبرني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: أخبرني أبي عن عبادة بن الصامت، قال: بآياتنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في اليسر والعسر، والمنشر والمكرر، وأن لا نُنمازِعَ الأمْرَ أهْلَهُ، وأن نقول - أو نقوم - بالحق حيث كنا لا تخاف في الله لومة لائم<sup>(٤)</sup>.

[المحني: ٧/١٣٨، التحفة: ٥١١٨].

٨٦٤٠ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن محني بن سعيد، قال: أخبرني عبادة ابن الوليد، قال:  
أخبرني أبي، قال: بآياتنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في اليسر والعسر<sup>(٥)</sup>، والمنشر والمكرر، وأن لا نُنمازِعَ الأمْرَ أهْلَهُ، وأن نقوم - أو

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٧)، واطر تخرجه برقم (٧٧٢٣).

(٢) في (هـ): (نقوم).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٦)، واطر تخرجه برقم (٧٧٢٣).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٤)، واطر تخرجه برقم (٧٧٢٣).

(٥) في (ت): (في العسر واليسر).

نقول - بالحق حيئماً كنا لا نخاف في الله لومة لائم<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٥٦٦٨].

٨٦٤١ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير سمعَ حابراً يقول: لم يُبَايِعْ رسول الله ﷺ على الموت، ولكن إنما يأيُّناه على أن لا تُفْرِّغ<sup>(٢)</sup>.

[المختي: ١٤٠/٧، التحفة: ٢٧٦٣].

#### ٨٠- البيعة على الهجرة

٨٦٤٢ - أخبرنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد، عن أبيه، عن حدّه، قال: حدثني عقبة، عن ابن شهاب، عن عمرو بن عبد الرحمن بن أمية<sup>(٣)</sup>، أن آباء أخبره أن يعلى قال: جئت رسول الله ﷺ بأبي أمية يوم الفتح، فقلت يا رسول الله، يأيُّ أبي على الهجرة، فقال رسول الله ﷺ: «يل أبايُّه على الجهاد، فقد انقطعت الهجرة»<sup>(٤)</sup>.

[المختي: ١٤٥/٧، التحفة: ١١٨٤٣].

٨٦٤٣ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيان، عن عطاء ابن السائب، عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، أن رجلاً أتى النبي ﷺ يأيُّه على الهجرة، فقال: تركت أبوئي يك bian، قال: فارجع إليهما، فأضحكهما كما أبكيتهما<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ٨٦٤٠].

(١) سلف تخرجه برقم (٧٧٢٣).

(٢) سلف مكررًا برقم (٧٧٣١).

(٣) في الأصلين: «عن عمرو بن عبد الرحمن، عن أبيه، والثبت من (هـ) و(تـ).

(٤) سلف مكررًا برقم (٧٧٤٣)، وانظر تخرجه برقم (٧٧٣٤).

(٥) سلف تخرجه برقم (٧٧٣٨)، وانظر ما بعد.

٨٦٤٤ - أخبرنا يحيى بن حبيب بن عرببي، قال: حدثنا حماد، عن عطاء بن السادس، عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو، أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني حست أبا يعلك على الهجرة، ولقد<sup>(١)</sup> تركت أبوتي يكيمان، قال: «فارجع إليهما، فاضحكهما كما أبكينهما»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٤٣/٧، التحفة: ٨٦٤٠.]

## ٨١ - فضل الهجرة

٨٦٤٥ - أخبرنا هارون بن محمد بن بكار بن بلال، عن محمد - وهو ابن عيسى ابن القاسم بن سبيع -، قال: حدثنا زيد، عن كثير بن مُرّة أَنَّ أَبَا فَاطِمَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ قَالَ لِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالْهِجْرَةِ، فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهَا»، قال: يا رسول الله، حدثني يعلم<sup>(٣)</sup> أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْمَلُ بِهِ<sup>(٤)</sup>. (٥) قال: «عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ، فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ»، قال: يا رسول الله، حدثني يعلم أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْلَمُ بِهِ<sup>(٦)</sup>، قال: «عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ [الله]<sup>(٧)</sup> بِهَا دَرْجَةً، وَخَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً»<sup>(٨)</sup>.

[المختصر: ١٤٥/٧، التحفة: ١٢٠٧٨.]

٨٦٤٦ - أخبرنا الحسين بن حرثت، عن الوليد بن مسلم، قال: حدثني الأوزاعي، عن الزهرى، عن عطاء بن يزيد الليثي

(١) في (هـ): «ولكن».

(٢) سلف مخرجته برقـم (٧٧٣٨).

(٣) في (تـ): «أَعْمَلُ».

(٤) في الأصلين: «أَوْأَلَمْهُ»، وفي (تـ): «أَوْأَعْمَلَهُ»، والمثبت من (هـ).

(٥) ما ينهمما ليس في (تـ)، وقوله: «أَوْأَلَمْهُ» ليس في (هـ).

(٦) ما بين حاصلتين من (هـ) و(تـ).

(٧) أخرجه ابن ماجه (١٤٢٢).

وقد سلف مختصراً برقـم (٧٧٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٢٦).

عن أبي سعيد الخدري، أن أعرابياً سأله رسول الله ﷺ عن الهجرة، فقال: «وَيَحْكُمُ إِن شَاءَ الْهَجْرَةُ شَدِيدٌ، فَهَلْ لِكَ مِنْ إِبْلٍ؟» قال: نعم. قال: «فَهَلْ تُودُّي صَدَقَهَا؟» قال: نعم. قال: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَنْ يَنْزَلَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٤٤/٧، التحفة: ٤١٥٣].

## ٨٢- تفسير الهجرة

٨٦٤٧- أخبرنا الحسين بن منصور بن جعفر، قال: حدثنا مُبِشِّرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قال: حدثنا سفيانُ بْنُ حَسْيَنٍ، عن يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ، عن جابرِ بْنِ زِيدٍ، قال: قال ابنُ عَيَّاسٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ. لَأَنَّهُمْ هَجَرُوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ مُهَاجِرُونَ. لَأَنَّ الْمَدِينَةَ كَانَتْ دَارَ شِرْكِيٍّ، فَحَاجَوْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَلَّةَ الْعَقْبَةِ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٥٣٩٠].

٨٦٤٨- أخبرنا محمدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عن سفيانٍ، عن ابنِ أَبِي حَالَدٍ<sup>(٤)</sup>، عن الشعبيِّ، وأخبرنا يوسفُ بْنُ عَيسَى، قال: أخبرنا الفضيلُ بْنُ مُوسَى، قال: أخبرنا إِسْمَاعِيلُ، عن عاصِرٍ

عن عبدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو، قال: سمعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَّمَ

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٩).

وقوله: «إِنْ يَزَّكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً»، قال ابنُ الْكَثِيرَ فِي «النَّهَايَةِ»: أَيْ: لَا يَنْقُصُكَ، يَقُولُ: وَكُرْهَ يَرْهَ نِرْفَةً إِذَا نَقَصَهُ.

(٢) فِي (هـ): «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْكِنُهُ».

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٤١).

(٤) فِي الأَصْلَيْنِ وَ(تـ): «أَدَلَوْدُ بْنُ أَبِي حَالَدٍ»، وَهُوَ خَطَّاءٌ، وَالثَّبِيتُ مِنْ (هـ)، وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ، وَانْظُرْ: «تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ».

**الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمَهَاجِرُ مِنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ.** اللفظ  
ليوسف<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٨٨٣٤].

### ٨٣- هجرة الحاضر

٨٦٤٩- أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمَ، قَالَ: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ:  
حَدَثَنَا شَبَّابُ، عَنْ عَمَّرُو بْنِ مُرْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَارِثِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، [قَالَ]<sup>(٢)</sup>: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْهِجْرَةِ  
أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ اللَّهُ، وَالْهِجْرَةُ إِلَيْنَا: هِجْرَةُ الْحَاضِرِ،  
وَهِجْرَةُ الْبَادِيِّ، فَإِنَّمَا الْبَادِيِّ، فَإِنَّهُ يُطْبِعُ إِذَا أُمِرَّ، وَيُحِيبُّ إِذَا دُعِيَّ، وَأَمَا  
الْحَاضِرُ، فَأَعْظَمُهُمَا<sup>(٣)</sup> لِيَلَّةً، وَأَفْضَلُهُمَا أَجْرًا»<sup>(٤)</sup>.

[المختىء: ١٤٤، التحفة: ٨٦٣٠].

### ٨٤- انقطاع الهجرة

٨٦٥- أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُنْصُورٍ، قَالَ: حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفيَانَ، قَالَ:  
حَدَثَنِي مُنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَلَوُوسٍ  
عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> يَوْمَ الْفُتُحِ: «الْاِهِجْرَةُ، وَلَكِنْ جَهَادُ  
وَرِبَّةٌ، وَإِذَا اسْتَفِرْتُمْ فَانْفِرُوا»<sup>(٥)</sup>.

[المختىء: ١٤٦/٧، التحفة: ٥٧٤٨].

(١) أخرجه البخاري (١٠) و (٦٤٨٤)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٤٤)، ومسلم (٤٢)  
وابن دارد (٢٤٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥١٥)، وأبي حسان (١٩٦٦) و (٢٣٠) و (٣٩٩) و (٤٠٠).

(٢) ما بين حاضرين من (ت).

(٣) في الأصلين و(هـ): «أعظمهما» بلون القاء، والمثبت من (ت).

(٤) سلف تخرجه برقم (٧٧٤٠).

(٥) سنن مكيراً برقم (٧٧٤٥)، وانظر تخرجه برقم (٣٨٤٢).

٨٦٥١ - أخبرنا محمد بن داود، قال: حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا رهيب<sup>١</sup>  
ابن خالد، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه  
عن صفوان بن أمية، قال: قلت: يا رسول الله، إنهم يقولون: إن الحجَّة لا  
يدخلُها إلا من هاجر، قال: «لا هجرة بعد فتح مكَّة، ولكن حجَّة وَيَّة، وإذا  
استفِرْتُم فانقِرُوا» <sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٤٥/٧، الصفحة: ٤٩٤٩].

٨٦٥٢ - أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرْح، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني  
عمرو بن المخارث، عن ابن شهاب، أن عمرو بن عبد الرحمن بن أمية ابن الحارث  
شَيْءَة حديثه، أن آيةً أخبره  
أن يعلَى بن أمية، قال: حَتَّى رسول الله ﷺ بأبي أمية يوم الفتح، فقلتُ  
له: يا رسول الله، يَايُّ أبِي على الْهِجْرَة، فقال رسول الله ﷺ: «بَلْ أَبِي عَيْهِ  
عَلَى الْجَهَادِ، فَقَدْ انْقَطَعَتِ الْهِجْرَة» <sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٤١/٧، الصفحة: ١١٨٤٣].

٨٦٥٣ - أخبرنا عمرو بن علي، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى  
ابن هاني، عن نعيم بن دجاجة، قال:  
سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ وَفَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ <sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٤٦/٧، الصفحة: ١٠٦٥٣].

٨٦٥٤ - أخبرنا عيسى بن مُسائِر البغدادي، قال: حدثنا الوليد، عن عبد الله بن  
العلا، قال: حدثني بُشَّرٌ بن عُبيدة الله، عن أبي إدريس الخوارزمي  
عن عبد الله بن وَقْدَانَ السعدي، قال: وَفَدَتْ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
[في نَفَرٍ] <sup>(٤)</sup> كُلُّنَا يَطْلُبُ حَاجَةً، وَكُنْتُ أَخِيرَهُمْ دُعْوَلًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قلت:

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٤).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٧٣٤).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٦).

(٤) ما بين الحاضرين من (ت). وفي (هـ): «كُلُّنَا نَظَبَ».

يا رسول الله، إني تركت من خلفي، وهم يزعمون أن الهجرة قد انقطعت، فقال:  
«لن تقطع الهجرة ما قُرِئَ الكفار»<sup>(١)</sup>.

[المختني: ١٤٦، التحفة: ٨٩٧٥].

٨٦٥٥ - أخبرنا محمود بن خالد، قال: حدثنا مروان - يعني ابن محمد<sup>(٢)</sup> - قال: حدثنا عبد الله بن العلاء بن زير، قال: حدثني نُسْرٌ بن عَبْدِ اللهِ، عن أبي إدريسَ الْخُولَانيِّ، عن حسانَ بن عبد الله الصَّمْريِّ

عن عبد الله بن السعدي، قال: وفَدَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابَهُ، فَقَضَى حَاجَتَهُمْ، ثُمَّ كَتَبَ أَخْرَهُمْ دُخُولًا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «حاجَتُكَ؟» فَقَلَتْ: يا رسول الله، متى تقطع الهجرة؟ قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تقطع الهجرة ما قُرِئَ الكفار»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: حسان بن عبد الله الصَّمْريُّ ليس بالمشهور.

[المختني: ١٤٧، التحفة: ٨٩٧٥].

٨٦٥٦ - أخبرنا محمد بن يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة، عن ابن زير، عن نُسْرٌ بن عَبْدِ اللهِ، عن أبي إدريسَ الْخُولَانيِّ، عن حسانَ بن الصَّمْريِّ عن عبد الله بن السعدي، قال: وفَدَنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في نَفْرٍ، كُلُّنَا يَطْلُبُ حَاجَةً، وَكَتَبَ أَخْرَهُمْ دُخُولًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَلَتْ: يا رسول الله، إني تركت من خلفي وهم يزعمون أن الهجرة قد انقطعت، قال: «لن تقطع الهجرة ما قُرِئَ الكفار»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٨٩٧٥].

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٧)، وانظر ما بعده.

(٢) وقع في الأصلين و(ت): «يعني ابن معاوية»؛ وجاء في (هـ) غير منسوب، والتصويب من «التحفة» و«المختني»، وهو مروان بن عمس الطاطري، ولم تكتب لمروان بن معاوية رواية عن عبد الله بن العلاء بن زير، وهو من طبقة أعلى من طبقة مروان بن محمد.

(٣) سلف تخرجه برقم (٧٧٤٧).

(٤) سلف تخرجه برقم (٧٧٤٧).

٨٦٥٧ - أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق وأحمد بن يوسف، قالا: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثني الوليد بن سليمان، قال: حدثني بشر بن عبد الله، عن عبد الله بن محبوب، عن عبد الله بن السعدي

عن محمد بن حبيب المصري<sup>(١)</sup> ، قال: أتيها رسول الله ﷺ في نفر، كثنا ذو حاجة، فتقدّموا بين يديه، فقضى الله لهم على لسان أبيه ﷺ ما شاء، ثم أتته، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما حاجتك؟» قلت: سمعت رجلاً من أصحابك يقولون: قد انقطعت المحررة<sup>(٢)</sup> - قال شعيب في حديثه: فقال: «احاجتك من خير حاجاتهم» - [٣] قال: «لا تنقطع المحررة ما قوبل الكفار». وللفظ لأحد<sup>(٤)</sup>. قال لنا أبو عبد الرحمن: محمد بن حبيب هذا لا أعرفه.

[التحفة: ١١٤٢٣].

## ٨٥ - متى تقطع المحررة

٨٦٥٨ - أخبرنا عيسى بن مساور، قال: حدثنا الوليد، عن حرب بن عثمان<sup>(٥)</sup>، عن عبد الرحمن<sup>(٦)</sup> بن أبي عوف، عن أبي هند البحدلي<sup>(٧)</sup>، قال: قال معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تنقطع المحررة حتى تقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من قبل المغرب»<sup>(٨)</sup>.

[التحفة: ١١٤٥٩].

(١) جاء على حاشية (ت) ما نصه: «وقيل فيه: النصرى».

(٢) ما بين حاضرتين من (هـ).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب والستة.  
وانظر ما قبله من حديث عبد الله بن السعدي.

(٤) قوله: «حرب بن عثمان» تحرف في الأصلين إلى: «حرب عن عثمان»، والثابت من (هـ) و(ت).  
(٥) في الأصلين: «عبد الله» والثابت من (هـ) و(ت).

(٦) في الأصلين: «البلخي» وجاء على حاشيتهما: «البحدلي» وصحح عليه.

(٧) أخرجه أبو داود (٢٤٧٩).

وهو في «سنن أبـد» (٦١٩)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٣٤).

## ٨٦ - متى تضع الحرب أوزارها

٨٦٥٩ - أخبرنا هشام بن عمار، عن يحيى - وهو ابن حمزة -، قال: حدثني أبو علقة نصر بن علقة، عن حبیر بن ثقیر المضمری عن سلمة بن فہیل، قال: بينما أنا حالس عند النبي ﷺ ، إذ جاءه رجل، فقال: يا رسول الله، إن الخيل قد سُيِّرت<sup>(١)</sup> ، ووضع السلاح، وزعم أقوام أن لا قتال، وأن قد وضعت الحرب أوزارها، قال رسول الله ﷺ : «كذبوا، الآن جاء القتال، وإنه لا تزال من أميّة أمّة يقاتلون في سبيل الله، لا يضرّهم من حالفهم، يُزيف الله قلوب قوم بِرَزْقِهِمْ منهم، يقاتلون حتى تقوم الساعة، ولا تضع الحرب أوزارها حتى يخرج ياجوج وما جوچ<sup>(٢)</sup> .

[التحفة: ٤٥٦٣].

## ٨٧ - بيعة النساء

٨٦٦ - الحارث بن مسکین - قراءة عليه -، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالك، عن محمد بن المنکير عن أميمة بنت رقیقة، قالت: أتیت رسول الله ﷺ في نسوة نبایعه على الإسلام، قلت: يا رسول الله، هل نبایعك على أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نرثي، ولا نأتي بهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف؟ قال: «فيما استطعن وأطْفَنْ»، فقلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هل نبایعك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ : «إني لا أصافح النساء، إنما قولي لشة امرأة كقولي لامرأة واحدة - أو مثل قولي لامرأة واحدة -»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٥٧٨١].

(١) في (هـ): *لسبّت*، وفي (تـ): *سُيِّرت*.

(٢) سلف تخریجه برقم (٤٢٨٦).

(٣) سلف تخریجه برقم (٧٧٥٦).

## ٨٨- امتحان النساء

٨٦٦١- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، قال ابن شهاب: وأخبرني عروة بن الزبير  
أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان المؤمنات إذا هاجرلن إلى رسول الله ﷺ  
يُمتحنّ يقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَنفُسِ﴾ الآية [المتحدة: ١٢]. قالت  
عائشة: فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة، فكان رسول الله ﷺ إذا أقرَّ رَجُلًا  
 بذلك من قولهن، قال لهن رسول الله ﷺ: «انظِلُّنَّ، فقد بِأَعْنَكُنَّ، ولا والله، ما  
مَسَّ رسول الله ﷺ امرأً فقط، غير أنه يُبَايِعُهُنَّ بالكلام». قالت عائشة: والله، ما  
ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء فقط إلا ما أمره الله به، وكان يقول لهن  
إذا أخذ عليهن: «قد بِأَعْنَكُنَّ كلاماً»<sup>(١)</sup>.  
[الصحيفة: ١٦٦٩٧].

## ٨٩- بيعة المجنون

٨٦٦٤- أخبرني زياد بن أيوب، قال: حدثنا هشيم، عن يعلى بن عصاء، عن رجلٍ  
من آل الشريد يُقال له: عمرٌ  
عن أبيه، قال: كان في وفدي تَبَيْفُر رجلٌ مجنونٌ، فارسلَ إليه النبي ﷺ:  
«ارجِعْهُ، فقد بِأَعْنَاكَ»<sup>(٢)</sup>.  
[الصحيفة: ٤٨٣٧].

## ٩٠- بيعة المالك

٨٦٦٣- أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن أبي الزبير

(١) أخرجه البخاري (٢٧١٣) و (٤٨٩١) و (٥٢٨٨) و (٧٢١٤)، ومسلم (١٨٦٦) و  
(٨٩)، وأبو داود (٢٩٤١)، والترمذى (٣٠٦).  
وسئلني برقم (٩١٩٤) و (٩١٩٥) مختصرًا.  
وهو في مستند أحمد (٢٤٨٢٩)، وابن حبان (٥٥٨١).  
(٢) في (ت): «بِأَعْنَاكَ».

(٣) سلف تحريره برقم (٧٥٤٦).

عن جابر، قال: جاء عبد فبأيَّغَ النَّبِيَّ ﷺ على الهجرة، ولا يشعرُ النَّبِيُّ ﷺ أنه عبد، فجاء سَيِّدَهُ يُرِيدُهُ، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «يعنيه»، فاشترأه بعدين أسودين، ثم لم يُبَايِعْ أحداً بعدَ حتي يسأله: أعبدَ هو؟<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٢٩٠٤]

## ٩١ - بيعة الغلام

٨٦٦٤ - أخبرني عبد الرحمن بن محمد بن سلام، قال: حدثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عامر عن الهرناس بن زياد، قال: مددت يدي إلى النبي ﷺ وأنا غلام؛ ليُبَايِعَنِي، فلم يُبَايِعْنِي.<sup>(٢)</sup>

[التحفة: ١١٧٢٧]

## ٩٢ - استقالة البيعة

٨٦٦٥ - أخبرنا قبيصة بن سعيد، عن مالك، عن محمد بن المختار  
عن جابر بن عبد الله ، أن أعرابياً بائعاً رسول الله ﷺ على  
الإسلام، فأصاب الأعرابيَّ وعلق بالمدينة، فجاء الأعرابيَّ إلى رسول الله ﷺ،  
فقال: يا رسول الله، أقولني بيَعْنِي، فأبى، ثم جاءه، فقال: أقولني بيَعْنِي، فأبى  
رسول الله ﷺ، فخرج الأعرابيُّ، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةَ كَالْكِبِيرِ  
تَنْفِي عَبْدَهَا، وَيَنْصَعِ طَبْبَهَا»<sup>(٣)</sup>،<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ٣٠٧١]

(١) سلف تخرجه برقم (٦١٧١).

(٢) في (هـ) و(ت): «عن».

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٥٨).

(٤) في (ت): «طَبْبَهَا».

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٠). وانظر شرحه فيه.

## ٩٣ - المرتدُ أعرابياً بعد الهجرة

٨٦٦٦- أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد، عن <sup>(١)</sup> شعبة، عن سليمان، قال: سمعت عبد الله بن مرّة يحدث، عن الحارث عن عبد الله، قال: أكل الربا، وموكله، وشاهده، وكاتبه إذا علموا ذلك، والواشمة، والمستوشمة للحسن، ولا وي الصلقة، والمرتدُ أعرابياً بعد الهجرة، ملعونون على لسان محمد صلوات الله عليه يوم القيمة <sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٩١٩٥]

## ٩٤ - الطاعة في المعروف

٨٦٦٧- أخبرنا قبيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن عبد الله، عن نافع عن ابن عمر، قال: قال النبي صلوات الله عليه: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره، إلا أن يُؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية، فلا سمع عليه ولا طاعة» <sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٨٠٨٨]

٨٦٦٨- أخبرنا محمد بن المثنى وعمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن زيد الإيامي، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن عن علي، أن رسول الله صلوات الله عليه بعث جيشاً وأمر عليهم رجلاً، فرأوه ناراً، فقال لهم: ادخلوها، فراراً ناساً أن يدخلوها، وقال الآخرون: إنما فرقنا منها، فذكر ذلك لرسول الله صلوات الله عليه، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: «لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيمة»، وقال للأخرين خيراً - وقال ابن المثنى في حديثه: قوله حسنة - وقال: «لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف» <sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٠١٦٨]

(١) في (هـ): (قال: حدثنا).

(٢) سلف تخرجه برقم (٥٥١٢).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٨١).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٨٠)، وانظر ما بعده مختصرأ.

٨٦٦٩ - أخبرنا محمد بن عَيْلَانَ، قال: حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن منصور  
والأعشن، سمعاً سعدَ بنَ عَبِيدَةَ، عن أبي عبد الرحمن [السلمي]<sup>(١)</sup>  
عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ الطَّاعَةَ فِي الْمَعْرُوفِ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٠١٦٨].

## ٩٥ - الطاعة فيما يستطيع

٨٦٧٠ - أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا هشيمٌ، قال: أخبرنا سِيَارٌ، عن  
الشعبيِّ  
عن حرير بن عبد الله، قال: بَأَيَّتُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَلَقَسَى:  
«فِيمَا اسْتَطَعْتَ، وَالنَّصْحُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>(٣)</sup>.  
[التحفة: ٣٢١٦].

٨٦٧١ - أخبرنا عليٌّ بنُ حَمْرٍ، عن إسماعيلٍ، عن عبد الله بن دينار  
عن ابن عمرَ، قال: كَمَا نَبَيَّعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَيَقُولُ لَنَا:  
«فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(٤)</sup>.  
[التحفة: ٢١٢٧].

٨٦٧٢ - أخبرنا قبيهُ بنُ سعيدَ، قال: حدثنا سفيانٌ، عن محمدِ بنِ المُنْكَدِرِ  
عن أميمةَ بنتِ رُقِيقَةَ، أنها قالت: بَأَيَّتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَنَا:  
«فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطْقَنَّ»<sup>(٥)</sup>.  
[التحفة: ١٥٧٨١].

## ٩٦ - تأويل قوله عز وجل: (وَأَذْلِلُ الْأَمْرَ بِمِنْكِرِهِ)

٨٦٧٣ - أخبرنا الحسنُ بنُ محمدِ الرَّاغِبِيِّ، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ حُرْبَجِ:

(١) ما بين حاصلتين من (هـ).

(٢) سلف تخریجه برقم (٧٧٨٠)، وانظر ما قبله آنهم.

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٤).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٢).

(٥) سلف تخریجه برقم (٧٧٥٦).

أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ حُبَّيرٍ  
عَنْ أَبِنِ عَبْرَاسٍ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا طَبِيعُوا اللَّهَ وَإِذَا طَبِيعُوا الرَّسُولُ وَأُولَئِكُمْ أَكْفَارٌ مِّنْكُمْ﴾  
(النساء: ٥٩) نَزَّلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَدَّافَةَ بْنِ قَيْسٍ بْنِ عَنْدِيِّ، إِذَا بَعْثَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّرِّيَّةِ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٥٦٥١].

٨٦٧٤- أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَاجُ، عَنْ أَبِنِ حُرَيْجٍ،  
قَالَ: أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ أَبِنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ  
وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدًا بْنَ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْرَوْثَ بْنَ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ  
سَلِيمَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى، قَالَا: قَالَ أَبِنُ شَهَابٍ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:  
سَمِعْتُ أَبَا هَرِيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَطَاعَنِي، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ،  
وَمَنْ عَصَانِي، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي، فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى  
أَمِيرِي، فَقَدْ عَصَانِي»<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٥٢٦٢ و ١٥١٢٨].

٨٦٧٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدًا بْنَ مُنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّاً، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ  
الأَعْرَجِ  
عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ  
أَمِيرِي، فَقَدْ أَطَاعَنِي»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٣٦٨٦].

٦٨٧٦- أَخْبَرَنَا هَنَدُ بْنُ السُّرِّيَّ، عَنْ أَبِي مَعاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ،  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ:  
أَتَهْبَطُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظَلَّ الْكَعْبَةِ، وَالنَّاسُ بِمَجْمِعِهِنَّ،

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٩).

(٢) في (هـ): «فَقَدْ عَصَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ».

(٣) سلف تخریجه برقم (٧٧٦٨).

(٤) سلف تخریجه برقم (٧٧٦٨).

فسمعته يقول: بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر، إذ نزل منزلة، فلما من  
يضرب بخباءه، إذ نادى مناديه: الصلاة جامعة، فاجتمعنا، فقام رسول الله  
ﷺ فخطبنا، فقال: «إنه لم يكن بي قبلني إلا كان حفلاً لله عليه أن يدخل أمته  
على ما يعلمه خيراً لهم، وينذرهم ما يعلمون شرّاً لهم، وإن أتكم هذه حيلت  
عافيتها في أوها، وإن آخرها سيصيّهم بلاء وأمور ينذرونها، تحري الفتنة،  
فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تكشف، ثم تحري الفتنة، فيقول المؤمن:  
هذه هذه<sup>(١)</sup>، ثم تكشف، فمن سره أن يزحزح عن النار، وأن يدخل الجنة،  
فلندر كنه موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ولتأتى إلى الناس الذي يحب أن  
يؤتى إليه، ومن بايع إماماً، فأعطاه صفة يده وثرة قلبه، فليطغى ما  
استطاع<sup>(٢)</sup>.»

[التحفة: ٨٨٨١].

## ٩٧ - عصيان الإمام

٨٦٧٧- أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا بقية، عن بحير،  
عن حمال [بن معدان]<sup>(٣)</sup>، عن<sup>(٤)</sup> أبي بحرية  
عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ قال: «الغزو غزوان، فاما من ابغض  
وجه الله، وأطاع الإمام، وأنفق الكريمة، واجتبَّ الفساد، فإن نوْمَه ونَيْهُ  
آخر كلّه، وأما من غزا رباءً وسُمعةً، وعصى الإمام، وأفسدَ في الأرض، فإنه  
لا يرجِّع بالكافف»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ١١٣٢٩].

(١) قوله: «هذه هذه»، ضرب فوق الثانية في (هـ) و(ت).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٦).

(٣) ما بين حاصلتين من (هـ).

(٤) في الأصلين: «بن»، والمشتبه من (هـ) و(ت).

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٠)، وانظر تخرجه برقم (٤٣٨٢).

٨٦٧٨ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا سفيان، عن زياد بن علاقة عن جرير، قال: **بأيْتَ النَّبِيِّ** ﷺ **عَلَى التَّصْحِحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٢١٠].

## ٩٨ - الوفاء بالعهد

٨٦٧٩ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا معتبر بن سليمان، قال: حدثنا شعبة، عن أبي القيس، عن سليمان<sup>(٢)</sup> بن عامر، قال:

كان بين معاوية وبين الروم عهداً، فراراً أن يسير في بلادهم، فإذا انقضت المدة، أغار<sup>(٣)</sup> عليهم، فإذا رجل على بغلة يقول: الله أكبر، وفاء لا غدر، فإذا عمرو بن عيسى، فسألته معاوية عن قوله، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا كان بينكم وبين أحد عهداً، فلا تخلوا عقدة ولا تشذوها حتى ينقضى أمرها، أو تبيتوا إليهم على سواء<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٠٧٥٣].

٨٦٨٠ - أخبرنا محمد بن آدم، عن أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه عن المغيرة بن شعبة، أنه صاحب قوماً من المشركين، فوجدهم غفلاً، فقتلتهم، وأخذ أموالهم، فجاء بها النبي ﷺ، فلما أتى يقتلها<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ١١٥١٣].

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٩).

(٢) في الأصلين: «سليمان»، والثبت من (هـ) و(تـ).

(٣) في الأصل: «أعاده»، وفي (طـ): «أعاده»، والثبت من (هـ) و(تـ).

(٤) أخرجه أبو دارد (٢٧٥٩)، والزمدي (١٥٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠١٥)، وابن حبان (٤٨٧١).

وقوله: «وفاء لا غدر»، قال الشندي في حاشيته على «مسند» أحمد: أي: يجب عليك وفاء، أو ليكن مثله وفاء لا غدر...

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٥٢).

## ٩٩ - الفدر

٨٦٨١ - أخبرنا بشر بن خالد، قال: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سليمان، عن عبد الله بن مروء، عن مسروق  
عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «أربعة<sup>(١)</sup> من كُنْ فيه كان  
منافقاً، أو كانت فيه حوصلة من الأربع، كانت فيه حوصلة من النفاق حتى يدعها:  
إذا حدثَ كذبَ، وإذا وعَدَ أخلفَ، وإذا عاهدَ غدرَ، وإذا خاصمَ فخرَ»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١١٦/٨، التحفة: ٨٩٣١].

٨٦٨٢ - أخبرنا محمد بن السندي، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن ابن  
عوْنَ، عن الحسن  
وذَكَرَ عن أبي سعيد، قال: قال النبي ﷺ : «لَا وَإِن لَكُلْ غَادِرٌ لَوَاءٌ»<sup>(٣)</sup>.  
[التحفة: ٣٩٩٥].

٨٦٨٣ - أخبرنا عليٌّ بنُ حُجْرٍ، عن إسماعيل، قال: حدثنا عبد الله بن دينار، قال:  
سمعت عبد الله بن عمر يقول: قال النبي ﷺ : «إِنَّ الْغَادِرَ يُصَبَّ لَهُ لَوَاءُ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: هَذِهِ غَدَرٌ فَلَانِ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٧١٣٣].

٨٦٨٤ - أخبرنا سُرِيدُ بْنُ نَصْرٍ، قال: أخبرنا عبد الله، عن عَبْدِ اللهِ بْنِ  
عُمَرَ، عن نافع

(١) في (ت): «أربع».

(٢) أخرجه البخاري (٣٤) ر (٢٤٥٩) و (٣١٧٨)، ومسلم (٥٨)، وأبي داود (٤٦٨٨)  
والترمذني (٢٦٣٢).

وهو في «مستند» أحمد (٦٧٦٨)، وابن حبان (٢٥٤) ر (٢٥٥).

(٣) أخرجه سلم (١٧٣٨).

وهو في «مستند» أحمد (١١٧٩٦).

(٤) أخرجه البخاري (٦١٧٨) و (٦٩٦٦)، ومسلم (١٧٣٥) (١٠) و (١١)، وأبي داود  
(٢٧٥٦).

وأنظر ما يعلمه.

وهو في «مستند» أحمد (٥١٩٤)، وابن حبان (٧٣٤٤).

عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ : «إِنَّ الْغَادِرَ يُرْفَعُ»<sup>(١)</sup> لِهِ لَوَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا  
جَمِيعَ النَّاسُ مِنَ الْأُولِيَّ وَالآخِرِيَّنَ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فَلَانِ بْنِ فَلَانِ»<sup>(٢)</sup>.  
[الصفحة: ٧٩٣٦].

٨٦٨٥ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا النضر بن شميل، قال: حدثنا  
شعبة، عن سليمان، قال: سمعت أبا وايل  
عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ غَادِرٍ لَوَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، يُقَالُ: هَذِهِ  
غَدْرَةُ فَلَانِ»<sup>(٣)</sup>.  
[الصفحة: ٩٢٥٠].

## ١٠٠ - لِمَنْ أَمْنَ رَجُلًا فَقْتَلَهُ

٨٦٨٦ - أخبرنا قبيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن  
رفاعة بن شداد  
عن عمرو بن الحجاج العجزاعي، قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ أَمْنَ رَجُلًا  
عَلَى ذِمَّةِ، قَتَلَهُ، فَإِنَّهُ يَحْمِلُ لَوَاءَ غَدْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.  
[الصفحة: ١ - ٧٣٠].

٨٦٨٧ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا مجبي، قال: حدثنا حكاد بن سلمة،  
قال: حدثنا عبد الملك بن عميرة، عن رفاعة بن شداد

(١) في (هـ): ينصب.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٨٨) و (٦١٧٧) و (٧١١)، ومسلم (١٧٣٥) (٩)، والترمذني (١٥٨١).

ونظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٤٨)، وابن حبان (٧٣٤٣)،

(٣) أخرجه البخاري (٣١٨٦)، ومسلم (١٧٣٦) (١٢) و (١٣)، وابن ماجه (٢٨٧٢).  
وهو في «مسند» أحمد (٣٩٠٠).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٦٨٨).

رسائلي في لاحقه.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٤٦)، وشرح مشكل الآثار (٢٠١)، وابن حبان (٥٩٨٢).

عن عمرو بن الحَمِيق، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ أَمْنَ رَجُلًا عَلَى  
نَفْسِهِ، ثُمَّ قَتَلَهُ، أَعْطَيَ لَوَاءَ عَذَابٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٧٣٠].

٨٦٨٨ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بْنُ الحارث، عنْ قَرْءَةَ، قال:  
حدثنا عبدُ الْمَلِكِ  
وأخبرنا يعقوبُ بْنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرَّحْمَنَ، قال: حدثنا قَرْءَةَ بْنُ خالدَ، عنْ  
عبدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيرَ، قال حدثني عاصِرُ بْنُ شَدَادَ، قال:  
حدثنا عمرو بنُ السَّحْمِيقَ، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِذَا اطْمَأْنَ  
الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ، ثُمَّ قَتَلَهُ، رُفِعَ لَهُ لَوَاءُ عَذَابٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». النَّفَظُ لِيَعْقُوبِ<sup>(٢)</sup>.  
[التحفة: ١٠٧٣٠].

## ١٠٩ - مَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الدَّمَةِ

٨٦٨٩ - أخبرنا عبدُ الرَّحْمَنَ بْنُ إِبراهِيمَ دُحْيَمَ<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا  
الحسَنُ - وهو ابن عمرو -، عنْ مُحَمَّدٍ، عنْ حَمَادَةَ بْنِ أَبِي أَمِيَّةَ  
عنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَبِيلًا مِنْ أَهْلِ  
الدَّمَةِ، لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رَجَحَهَا لِيُوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٨٦١٦].

٨٦٩٠ - أخبرنا الحسينُ بْنُ حَرْبٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عنْ يُونسَ، عنْ الْحَكْمَمَ  
ابن الأعرج، عنْ الأشعثِ بْنِ فُرْمَةَ<sup>(٥)</sup>  
عنْ أَبِي بَكْرَةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مَعاهِدًا بَغْرِ جَلَهَا،  
حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشَّمَ رِيحَهَا»<sup>(٦)</sup>.

[التحفة: ١١٦٥٦].

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقه.

(٣) في الأصلين: «بن دحيم»، والمشتبه من (هـ) و(وـتـ).

(٤) سلف مكرراً برقم (٥٩٢٦).

(٥) سلف مكرراً برقم (٦٩٢٤)، والنظر تخرجه برقم (١٩٢٣).

٨٦٩١ - أخبرنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا الحاج، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن

عن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ : «من قتل نفساً معاهدة بغير حقها<sup>(١)</sup>، لم يجد رائحة<sup>(٢)</sup> الجنة، وإن ريحها ليُوحَدُ من مسيرة خمسين سنة عام»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب حديث ابن علية، وابن عبيدة ثبت من حماد بن سلمة، والله أعلم، وحماد بن زيد ثبت من حماد بن سلمة.

[التحفة: ١١٦٦٧].

## ١٠٤ - مسألة الإمارة

٨٦٩٢ - أخبرنا مجاهد بن موسى، قال: حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «يا عبد الرحمن بن سمرة، لا تسائل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة، وكنت<sup>(٤)</sup> إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة، أعتنّ عليها»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ٩٦٩٥].

٨٦٩٣ - أخبرنا عمرو بن علي، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بزدة عن أبي موسى، قال: جاء رجالان من الأشعريين إلى رسول الله ﷺ ، فجعلوا يعرضان بالعمل، فقال رسول الله ﷺ : «إن أخوئكم عندي من طلبه». فما

(١) في (هـ): «جلها».

(٢) في (هـ): «درجه».

(٣) سلف تخرجه برقم (٦٩٢٤).

(٤) ثبت من (هـ) و(ت)، وفي الأصلين: «أكملت»، وكذا في مسلم (١٦٥٢) (١٣) صفة ١٤٥٦، وقال القاضي عياض في «إكمال المعلمة» ٢٢٢/٦: «كذا في النسخ مهموز، وصوابه: «وكنت» بغير همز، أي: أسلمت إلى مسائلك ورغباتك ولم تعن...».

(٥) سلف تخرجه برقم (٤٧٠٦)، والحديث ألم من ذلك، وقد أوردته المصطفى مفرقاً.

استعمال بهما على شيءٍ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٩٦٣٤].

٨٦٩٤- أخبرنا محمد بن آدم، عن ابن المبارك، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنكم ستُحرِّضون على الإمارة، وإنها ستَكُون ندامة وحسرة يوم القيمة، فتعم المرضعة، وينسق الفاطمة»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٣٠١٧].

### ١٠٣- ما يُكره من الإمارة

٨٦٩٥- أخبرنا حميد بن مسلمة، عن بشر، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق عن المقداد بن الأسود، أن رسول الله ﷺ بعثه مبعوثاً، فلما رجع، قال: «كيف وجدت نفسك؟» قال: ما زلت حتى ظشت أن [من]<sup>(٣)</sup> معي خول لي<sup>(٤)</sup>، رايم الله، ما أعمل على رجلي ما دمت حيا<sup>(٥)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: عمير بن إسحاق هذا لا نعلم أن أحداً روى عنه غير ابن عون. وتبخ العزري لا نعلم أن أحداً روى عنه غير الأسود بن قيس.

[الصفحة: ١١٥٤٨].

### ١٠٤- من أوْتى بالإمارة

٨٦٩٦- أخبرني عبد الله بن عبد الصمد، عن إسحاق بن عبد الواحد، عن السعافى بن عمران، عن عبد الحميد بن حضر، قال: حدثني سعيد المقبرى<sup>(٦)</sup>، عن عطاء مولى أبي أحمد، قال:  
سمعت أبا هريرة يقول: إن رسول الله ﷺ بعث بعثاً فدعاهم، فجعل يقول

(١) سلف مكرراً برقم (٥٨٩٩).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٩٧).

(٣) ما بين حاصلتين لم يرد في الأصل، والثابت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٤) في (هـ): «خولي».

(٥) تفرد به الثاني من بين أصحاب الكتب الستة.  
وقوله: «خولي لي» جاء في «اللسان»: الخول: العيد والإماء وغيرهم من الحاشية.

للرجل: «ما معلم من القرآن يا فلان؟» قال: كذا وكذا، فاستقرأهم بذلك حتى  
مرّ على رجل منهم هو من أحدثهم شيئاً، فقال: «ماذا معلم يا فلان؟» قال: كذا  
وكتذا وسورة البقرة، فقال له النبي ﷺ: «أعلم سورة البقرة؟!» قال: نعم. قال:  
«اذهب، فأنت أميرهم»، قال رجلٌ من أشرافهم: يا رسول الله، والله ما معنني أن  
أتعلم القرآن إلا خشية أن أرقد ولا أقوم به، فقال له النبي ﷺ: «تعلموا القرآن،  
فاقرؤوه، ولرقدوا، فإن مثل القرآن لمن تعلمه، فقراءه وقام به، كمثل جرابي  
محشوٍ مسْكًا، تفوح ريحه من كل مكان، ومثل من تعلمه، فرقد وهو في حوفه،  
كمثل الجراب أو كيٍّ»<sup>(١)</sup> على مِسْكٍ<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: إسحاق بن عبد الواحد لا أعرفه، وعبد الله بن عبد الصمد قد حدثنا عن المعاذى بن عمران بغير حديثه، وإنما آخر حديثه  
لإدخاله بينه وبين معاذى، وقد رواه غير عبد الحميد بن حعفر فأرسله،  
والشهير مُرسلاً.

[الصفحة: ١٤٢٤٢].

٨٦٩٧ - أخبرنا محمد بن خالد، قال: حدثنا بشرٌ بن شعيب، عن أبيه، عن الزهرى،  
قال: كان محمد بن جابر بن مطعم بمحدث  
أن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن هذا الأمر في قريش،  
لا يعاديهم أحد إلا أكباه الله على وجهه ما أقاموا الدين»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١١٤٣٨].

(١) في الأصلين و(ت): «أوعي» والمشت من (ه).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١٧)، والترمذى (٢٨٧٦).  
وهو في ابن حبان (٢١٢٦).

وقوله: «أركي»: سبق شرحه في (٥١٣١).

(٣) أخرجه البخارى (٣٥٠٠) و (٧١٣٩).  
وهو في «سنده» أحمد (١٦٨٥٢).

## ١٠٥ - ما يُجْبِي على الإمام وما يُجْبِي له

٨٦٩٨ - أخبرنا عمرو بن يكثير الحمصي، قال: حدثنا عليُّ بنُ عَيْنَش، قال: حدثنا شعيب، قال: حدثني أبو الزناد، مما حديثه عبدُ الرحمن الأعرجُ<sup>(١)</sup> بما ذكرَ أنه سمع أبا هريرةً يحدث عن رسول الله ﷺ قال: وقال: وإنما الإمامُ حُنْمَةُ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاهِهِ، وَيُتَقْتَلُ بِهِ، فَإِنْ أَمْرَ بِتَقْوَى اللهِ وَعَدْلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ<sup>(٢)</sup>، وَإِنْ يَأْمُرْ بِغَيْرِهِ<sup>(٣)</sup> فَإِنْ عَلِيهِ مِنْهُ<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٣٧٤١].

## ١٠٦ - وزيرُ الإمام

٨٦٩٩ - أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد، قال: حدثنا أبيه، قال: حدثنا ابن المبارك، عن ابن أبي حسين، عن القاسم بن محمد، قال: سمعتُ عَمَّيْ عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ وَلَيَّ مِنْكُمْ عَمَلاً، فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا، إِنْ نَسِيَ ذَكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعْنَاهُ»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٧٥٤٤].

## ١٠٧ - الصِّحَّةُ لِلإِمام

٨٧٠٠ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيان، قال: سألتُ سُهيلَ بنَ أبي صالح، قلتُ: حدِيثًا حدَّثَنَا عمرو، عن القعاع، عن أبيك. قال: أنا سمعتهُ من الذي حدَّثَهُ أبي، حدِيثَيْهِ رجلٌ من أهل الشام، يُقالُ لَهُ: عطاءُ بنُ مزيدهُ الليثيُّ عن تميمِ الداريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إِنَّ الَّذِينَ الصِّحَّةَ، إِنَّ الَّذِينَ التَّصِيفَةَ، قَالُوا: لَمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: لِللهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِنَبِيِّهِ، وَلِأَئِمَّةِ

(١) في الأصلين: «أَجْرًا»، والمثبت من نسخة على حاشيتي الأصلين، وجاء في (هـ) و(تـ): «فَإِنْ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا».

(٢) في (هـ): «وَإِنْ يَأْمُرْ بِغَيْرِهِ».

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٧١).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٩).

**الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتْهُمْ<sup>(١)</sup>.**

[الصفحة: ٢٠٥٣].

٨٧٠ - أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا شعيب بن الليث، قال: حدثنا الليث<sup>(٢)</sup>، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم وعن الفقئاع، عن أبي صالح عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة» قالوا: لمن يا رسول الله، قال: «للهم، ولنكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٢٨٦٣].

## ٩٠٨ - بطانة الإمام

٨٧٠٢ - أخبرنا يورنوس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يورنوس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري<sup>(٤)</sup>، عن رسول الله ﷺ قال: «ما بعث الله من نبي، ولا استخلف من خليفة، إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالخير، وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر، وتحضه عليه، فالمعصوم من عصم الله»<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ٤٤٢٣].

٨٧٠٣ - أخبرني محمد بن يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا معمر بن يعمر، قال: حدثني معاوية - يعني ابن سلام -، قال: حدثني الزهرى<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من والٍ إلاً وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف، وتهاده عن المنهك، وبطانة لا تألوه حبالاً، فمن وقى

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٢).

(٢) قوله: «حدثنا الليث» ليس في (٥).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٤).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٧).

شرّها، فقد وُقِيَ، وهو من النبي تغلب عليه منها»<sup>(١)</sup>.

[النحوة: ١٥٦٦٩].

٤ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب بن الليث، عن الليث بن سعد، عن عبد الله بن أبي حافر، قال: حدثني صفوان، عن أبي سلمة عن أبي أيوب، قال: سمعت نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «ما بَعْثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا كَانَ بَعْدِهِ مِنْ عَلِيفَةٍ، إِلَّا لَهُ بَطَانَةٌ بَطَانَةً تَأْمِرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ<sup>(٢)</sup> عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَطَانَةً لَا تَأْلُوْهُ حَبَالًا، فَمَنْ وُقِيَ بَطَانَةَ السُّوءِ، فَقَدْ وُقِيَ»<sup>(٣)</sup>.

[النحوة: ٣٤٩٤].

٥ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيان، عن أبي حchin، عن الشعبي، عن عاصم العذري عن كعب بن عخرة، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ أَمْرَاءُ، فَمَنْ صَلَّقَهُمْ بِكَلْبِهِمْ، وَأَعْنَاهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَيْسَ مِنْهُ، وَلَا يَرِدُ عَلَيَّ حُوضِي، وَمَنْ لَمْ يُصَلِّقْهُمْ عَلَى كَلْبِهِمْ، وَلَمْ يُعْنِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، وَرَيْدٌ عَلَيَّ حُوضِي»<sup>(٤)</sup>.

[النحوة: ١١١٠].

٦ - أخبرنا محمد بن العلاء، قال: حدثنا أبو خالد. وهو سليمان بن حيأن، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي الشعفاء، قال: قلت لعبد الله بن عمر: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَمْرَاتِنَا، فَنَقُولُ قَوْلًا، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٦).

(٢) في الأصلين: «عن أبيه وشعيب...»، وللبيت من (هـ) و(تـ).

(٣) في الأصل: «عن»، وللبيت من (طـ) و(هـ) و(تـ)، وجاء في [النحوة]: «عن شعيب بن الليث، عن أبيه، [عن جده] عن عبد الله بن أبي حافر....». وانظر ما كتبه عفيفها تعليقاً على قوله: «عن جده».

(٤) في (تـ): «بَطَانَةً تَأْمِرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ....».

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٨).

(٦) سلف مكرراً برقم (٧٧٨٢).

عندِهم قلنا غيره، قال: كُنْتَ تَعْدُ ذَلِكَ بِنَفَاقًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٧٠٩٠]

### ١٠٩ - ترك الإمام الاستعانت بالشريك<sup>(٢)</sup>

٨٧٠٧ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا رَسِيْبُعْ، قال: حدثنا مالك، عن فضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن بيار، عن عروة عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّا لَا نَسْتَعِنُ بِمُشْرِكٍ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٦٣٥٨]

٨٧٠٨ - أخبرنا عمرو بن علي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا مالك، عن فضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن بيار، عن عروة عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَن نَسْتَعِنَ<sup>(٤)</sup> بِمُشْرِكٍ»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ١٦٣٥٨]

### ١١٠ - الإمام إذا أصاب ماله قبل أن يقسم

٨٧٠٩ - أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا منصور، عن الحسن عن عمران بن حصين، أن امرأةً من المسلمين أمرها العدو، وقد كانوا أصابوا قبل<sup>(٦)</sup> ذلك ناقةً لرسول الله ﷺ، فرأيت من القوم غفلةً، فركبت ناقة رسول الله ﷺ، وجعلت عليها نذرًا، إن الله أنجاها<sup>(٧)</sup> أن تحترها، فقلمت

(١) أخرجه البخاري (٧١٧٨)، وابن ماجه (٣٩٧٥).  
وهر في «مسند» لمحمد (٥٢٧٣).

(٢) في (هـ): «ترك الاستعانت بالشركين».

(٣) سيباني جسامه برقم (٨٨٣٥)، وانظر ما بعده.

(٤) في (تـ): «استعين».

(٥) سيباني جسامه برقم (٨٨٣٥).

(٦) في الأصل: «قييل»، والثابت من (طـ) و(هـ) و(تـ).

(٧) في (هـ): «أنجها على بها».

المدينة، فلرأت أن تحرّ ناقة رسول الله ﷺ، فمنعت من ذلك، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «ليس ما جزأتها، ثم قال: «لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا في معصية الله عز وجل»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٣١٠٨١١].

## ١١١ - الفعلون

٨٧٩٠ - أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكون - رفاعة عليه، واللفظ له، عن ابن القاسم، قال: حدثنيمالك، عن ثور، عن أبي الغيث عن أبي هريرة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم خير - وقال محمد: عام خين<sup>(٢)</sup>، فلم نقم إلا الأموال والثياب، فأهدى رجل من بنى الضبيب - يقال له: رفاعة بن زيد - لرسول الله ﷺ غلاماً أسود يقال له: مدععم، فتووجه رسول الله ﷺ إلى وادي القرى، حتى إذ كانوا بوادي القرى بينما مدععم يخطُ رحل رسول الله ﷺ، إذ جاءه سهم، فأصابه فقتله، فقال الناس: هيا له الجنة، فقال رسول الله ﷺ: «كلاً ولذي نفس بيده، إن الشملة التي أخذت يوم خير من المغامم، لم تصيبها المقايس، لتشتعل عليه ناراً»، فلما سمع الناس ذلك جاء رجل بشراكين، أو شراكين<sup>(٣)</sup> إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «شراك أو شراكان من نار»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٢٩١٦].

٨٧٩١ - أخبرنا عمرو بن علي و محمد بن عبد الله بن تربيع، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، [أن رسول الله ﷺ]<sup>(٥)</sup> قال: «من فارق

(١) سلف تعریجه برقم (٤٧٣٥)، والحديث مطول، وقد أورد المصنف مفرقاً.

(٢) في (هـ) و(تـ): «خير».

(٣) في (تـ): « بشراكين».

(٤) سلف مكرراً برقم (٤٧٥٠) وانتظر شرحه هناك.

(٥) ما بين حاصلتين من (تـ).

الروحُ الجسدُ وهو بريءٌ من ثلاثةٍ، دخلَ الجنةَ: الكَنْزُ - في حديثِ محمدٍ  
الكَبِيرُ - والغُلُولُ، والدَّيْنُ<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ٢١١٤].

## ١٦ - الجزية

٨٧١٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام، قال: حدثنا إسحاق الأزرقي، عن  
سفيان، عن علقمة بن مرتد، عن سليمان بن مريدة

عن أبيه، قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أمرَ أميراً على سريةٍ أو جيشاً، أو صاحبَ  
في خاصةٍ تقسيمه بتقوى الله وبالمؤمنين المسلمين، وقال: «اغزوا باسم الله، وفي  
سبيل الله، اغزوا ولا تقتلوا، ولا تُمْتَلِّوا، ولا تغدروا، ولا تقتلووا ولهم، فإذا أنتَ  
لقيتَ عدوكم<sup>(٢)</sup> من المشركين، فادعُهم إلى ثلاثة<sup>(٣)</sup>، فإنْ شئْنَ ما أحابُوكَ إليهم،  
فاقتُلْ منْهُمْ، وكُفْ عنْهُمْ: ادعُهم إلى الإسلام، فإنْ أحبُوكَ، فاقتُلْ منهم، وكُفْ  
عنْهُمْ، ثم ادعُهم إلى أن يتحولوا [من دارهم]<sup>(٤)</sup> إلى دار المهاجرين، وأخْبِرْهُمْ  
أنْهُمْ إنْ فعلُوا ذلكَ، فلنُهُمْ ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، وإنْ هُمْ أَبُوا  
أنْ يتحولُوا إلى دار المهاجرين، فأنْهُمْ يكُونُونَ كأعراب المسلمين  
يجري عليهم حُكْمُ الله كما يجري على المؤمنين، ولا يكُونُ لهم في الفيء ولا في  
الغِيمَةِ شيءٌ، إلا أنْ يُحاهمُوا مع المسلمين، فإنْ هُمْ أَبُوا، فاسأْلُهم إعطاء  
الجزية، فإنْ فعلُوا، فاقتُلْ منْهُمْ، وكُفْ عنْهُمْ، فإنْ أَبُوا، فاستعنْ بالله وقاتلْهم،  
فإنْ حاصَرْتَ أهْلَ حِصْنٍ، فسأْلُوكَ أَنْ تجعلَ هُمْ ذَمَّةَ الله وذَمَّةَ نَبِيِّكَ، فلا تجعلَ هُمْ

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٢)، والترمذى (١٥٧٢) و (١٥٧٣).  
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٦٩).

(٢) في (ت): «عداؤه».

(٣) جاء هذا الحديث في (هـ) مختصرًا، وجاء فيها بعد قوله: «ثلاث»: «وذكر الحديث بطوله».

(٤) ما بين حاصرين من (ت).

ذمَّةُ اللهِ، وَلَا ذمَّةَ لَيْكُنْ وَلَكِنْ أَجْعَلْ لَهُمْ ذَمَّتَكَ، وَذمَّةَ أَصْحَابِكَ،  
فَإِنَّكُمْ أَنْ تَغْدِيرُوا بِذِمَّتِكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ، أَهُوَنُ عَلَيْكُمْ مِنْ أَنْ تَغْدِيرُوا ذمَّةَ اللهِ  
وَذمَّةَ رَسُولِ اللهِ، فَإِنْ أَنْتَ حَاضِرٌ أَهْلَ حِصْنٍ، فَسَأْلُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى  
حُكْمِ اللهِ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، وَلَكِنْ أُنْزِلُهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا  
تَدْرِي، أَنْصِبْ حُكْمَ اللهِ فِيهِمْ أَمْ لَا<sup>(١)</sup>.

قَالَ عَلْقَمَةُ: فَحَدَثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ مُقاَلَةَ بْنَ حَيَّانَ، قَالَ: حَدَثَنِي مُسْلِمُ بْنُ  
هَيْضَمَ الْعَبْدِيِّ، عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ مَقْرُونَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بَيْلِهِ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٩٢٩].

### ١٩٣ - أَخْدُ الْجَزِيرَةِ مِنَ الْمَجْوُسِ

٨٧١٣ - أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي  
يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ الْمَسْوُرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ  
أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفَ - وَهُوَ حَلِيفُ بْنِ عَامِرٍ بْنِ لُؤْيٍّ، وَكَانَ شَهِيدًا بِدَرَأِ  
مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ - [أَعْبَرَهُ]<sup>(٢)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عَبِيدَةَ بْنَ الْجَرَاحَ  
إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجُزْئِيهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمْرَأُ  
عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِيمُ أَبْوَ عَبِيدَةَ بَمَالِهِ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسِمِعَتِ  
الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عَبِيدَةَ، فَوَافَوْهُمْ صَلَاةُ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا  
صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ انْتَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ رَأَهُمْ،  
قَالُوا: أَظْنَنُكُمْ سِمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عَبِيدَةَ قَدِيمٌ يَشِيءُ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟ قَالُوا: أَحَدُ  
قَالَ: «أَبْشِرُوكُمْ وَأَعْلَمُوكُمْ مَا يَسْرُكُمْ»، فَوَاللهِ مَا مِنْ الْفَقِيرِ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي  
أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبَيِّنَ<sup>(٣)</sup> الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بَيَّنْتُ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ،

(١) سلف تخریجه برقم (٨٥٣٤).

(٢) ما بين حاضرتين لم يرد في النسخ، والبيان يتضمنه.

(٣) في (ت): *تفنيط*.

فتَنَافَسُوا فِيهَا كَمَا تَنَافَسُوا، وَتُهْلِكُوكُمْ كَمَا أَهْلَكْتُهُمْ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٧٨٤].

٨٧١٤ - أخبرنا عبد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمّي، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن المسنور بن محرمة أخبره

أن عمرو بن عوف - وكان شهيداً بدرًا مع رسول الله ﷺ - أخبره أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها، وكان رسول الله ﷺ صالحاً أهل البحرين، وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة، مالي من البحرين<sup>(٢)</sup>، فسوعت الأنصار بقتلوه، فوافت صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلّى رسول الله ﷺ صلاة الفجر، انصرف، فعرضوا عليه، فتبسم رسول الله ﷺ حين رأهم، فقال: «أخصكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء، وجاء بشيء؟» قالوا: أحجل يا رسول الله. قال: «فأبشروا، وأملوا ما يسركم، فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكني أخشى عليكم أن تُسيط<sup>(٣)</sup> الدنيا عليكم كما بُسيطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوا وتهلككم كما أهلكتهم<sup>(٤)</sup>».

[التحفة: ١٠٧٨٤].

٨٧١٥ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا سفيان، عن عمرو، سمع بحالة:

لم يكن عمر أحد الحزيرية من المحسوس، حتى شهد عبد الرحمن بن عوف

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٨) و (٤٠١٥) و (٦٤٢٥)، و مسلم (٢٩٦١)؛ و ابن ماجه (٣٩٩٧)، والترمذى (٢٤٦٢).

و سيبئي بعده .

و هو في «مسند» أحمد (١٧٢٣٤).

(٢) في (هـ): «مال البحرين».

(٣) في (هـ): «النبيط».

(٤) سلف قوله.

أن رسول الله ﷺ أخْلَقَهَا مِنْ مَحْوِسٍ هَجَرَ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٩٧١٧].

## ١١٤ - من تُؤْخَذُ الْجِزِيَّةُ

٨٧١٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَثَنَا سَفِيَّاً، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَرٍ

عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ، فَحَاجَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِعُودِهِ، فَكَانَ عَنْ دُرْأَسِ رَأْسِهِ مَقْعُدًا رَجُلٌ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ، فَحَلَسَ فِيهِ، فَشَكَرُوا<sup>(٢)</sup> النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي طَالِبٍ، وَقَالُوا: إِنَّهُ يَقْعُدُ فِي آهَاتِنَا، قَالَ: يَا أَبْنَاءَ أَخْيَارِيٍّ، مَا تُرِيدُونَ إِلَى هَذَا؟ قَالَ: يَا عَمَّ، إِنَّمَا أَرِيدُكُمْ عَلَى كَلْمَةٍ تَدِينُهُمْ بِهَا الْعَرَبُ، ثُمَّ تُؤْدِي إِلَيْهِمُ الْعَجْمُ الْجِزِيَّةُ، فَقَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالُوا: أَجْعَلُ الْآتِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا، إِنَّ هَذَا لِشَيْءٍ عَجَابٌ، وَانطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٥٦٤٧].

## ١١٥ - نصاريٌّ رَبِيعَةٌ

٨٧١٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَثَنَا يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرَ الْقَرْشِيٍّ، قَالَ: حَدَثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَرْعَمُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ<sup>(٤)</sup> يَوْمَ السَّرْجَ يَقُولُ:

سمعتُ عمرَ بنَ الخطَّابَ يَقُولُ: لو لا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

(١) أَخْرَجَهُ البَعْلَمِيُّ (٣١٥٦) وَ (٣١٥٧)، وَأَبُو دَارَدَ (٣٠٤٣)، وَالْتَّرمِذِيُّ (١٥٨٦).

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِهِ أَحْمَد» (١٦٥٧).

(٢) فِي (هـ): «لِيشَكُو... وَقَالَ: إِنَّهُ يَقْعُدُ...».

(٣) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٣٢٣٢).

وَسَيَّاضِي بِرَقْمِ (١١٣٧٢) وَ (١١٣٧٣).

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِهِ أَحْمَد» (٤٠٠٨)، وَ«الشَّرْحُ مُشَكَّلُ الْأَئِمَّةِ» لِلطَّحاوِي (٢٠٢٩)، وَابْنِ حِبْرَانَ (٦٦٨٦).

(٤) قَوْلُهُ: «أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ». - الثَّانِيَةُ - لِيَسْتَ فِي (هـ)، وَانظُرْ كَلَامَ الْمَرْيَ في «الصفحة».

«إِنَّ اللَّهَ سَيْمَنَعُ هَذَا الَّذِينَ بَصَارُوا مِنْ رَبِيعَةَ عَلَى شَاطِئِ الْفَرَاتِ»، مَا تَرَكْتُ عَرِيًّا  
إِلَّا قُتْلَمْ، أَوْ يَسِيلُ<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: عبد الله بن عمر القرشي هذا لا أعرفه.

[التحفة: ١٠٤٤٥].

٨٧١٨ - أخبرنا سليمان بن داود، عن ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير أن هشام بن حكيم بن حرام وجد رجلاً وهو على حمى يشمس ناساً من النبط في أداء الحجارة، فقال: ما هذا؟ إني سمعت رسول الله يقول: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعْذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١١٧٣٠].

## ١١٦ - التزول عند إدراك القاتلة

٨٧١٩ - أخبرنا عمرو بن متصور، قال: حدثنا الحكم بن نافع، قال: أخبرنا شعب عن الظاهري، قال: حدثني سينان بن أبي سان الدؤلي وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله أخبرهما أنه غزا مع رسول الله غزوة قبل نحر، فلما قفل النبي صلوات الله عليه وسلم، قفل معه، وأدرك كتم القاتلة يوماً - يعني - في وادٍ كثیر العضاء، فنزل النبي صلوات الله عليه وسلم وتفرق الناس في العضاء يستظلون بالشجر، ونزل النبي صلوات الله عليه وسلم تحت ظل شجرة، فعلق بها سيفه. قال جابر: فلما نومة، ثم إذا النبي صلوات الله عليه وسلم يدعونا، فاجتئاه، فإذا عنده أعرابي صلوات الله عليه وسلم حالس، فقال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إِنَّ هَذَا اخْتَطَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ»، فاستيقظت وهو في يده صلباً، فقال: من يمتعك مني؟ قلت: الله، فقال: من يمتعك مني؟ قلت: الله، فقال: من يمتعك مني؟ قلت: الله، فشأم السيف وجلس، ولم

(١) أخرجه أبو يحيى (٢٢٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦١٢) (١١٧) و (١١٨) و (١١٩)، وأبو داود (٤٥-٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٤)، وابن حبان (٥٦١٢) و (٥٦١٣).

يعاقبه النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وقد فعل ذلك<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٢٢٧].

## ١١٧ - ما يقول إذا رجع من سفره

٨٧٢٠ - أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين - قراءة عليه -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه كان إذا قفلَ من غزوٍ، أو حجّ، أو عمرة، يُكثّرُ على كلّ شرفٍ من الأرض ثلاثَ تكبيراتٍ، ثم يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، ولهم الحمد، وهو على كل شيء قادرٌ، آئُونَ، تائِيونَ، عابِدونَ، ساجِدونَ، لربنا حامِدونَ، صدّق الله وعدَه، ونصرَ عبدَه، وهزمَ الأحزابَ وحده»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٨٣٣].

٨٧٢١ - [عن محمود بن غيلان، عن أبي داود وبيهقي بن آدم، كلامهما عن سفيان الثورىي، عن أبي إسحاق السبئي]

عن البراء، قال: كان [رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه] إذا قدمَ من سفَرٍ، قال: «آئُونَ تائِيونَ...»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٨٥٥].

(١) أخرجه البخاري (٢٩١٠) و (٢٩١٣) و (٤١٣٥) و (٤١٣٩)، ومسلم (١٧٨٦) و (١٣).

وسناني برقم (٨٨٠١).

وهو في المستند: أحمد (١٤٣٥)، رابن حبان (٤٥٣٧).

وقوله: «كثير العضاه» قال ابن الأثير في «النهایة»: العضاه شجرٌ لم غيلان، وكل شجر عظيم له شوك.

وقوله: «أصلنا» أي: بحْرَدَاء، يقال: أصلَت السيف إذا جرُده من غسله.

وقوله: «فتحام السيف» جاء في «القاموس»: شام سيفه يتشيمه: غسله، واستلته، خذله.

(٢) سلف تحريره برقم (٤٢٢٩).

(٣) هنا الحديث زدناه من «التحفة»، وسناني برقم (١٠٣٧) وانتظر تحريره فيه.

## ١١٨ - الوقت الذي يُستحب له أن يدخل

٨٧٢٢ - أخبرني بزيد بن محمد بن عبد الصمد اللعشيقي، قال: حدثنا أبو مسهر، قال: حدثني يحيى بن حزرة، قال: حدثني الأوزاعي، عن الزهري، قال: حدثني عبد الرحمن ابن كعب بن مالك، قال:

سألت أزواج النبي ﷺ وأصحابه: هل كان رسول الله ﷺ يصلّي سُبحة الصُّحْي؟ فلم يُنْتَوْ في ذلك شيئاً، غير أنهم ذكروا أنه كان إذا قَدِيمَ من سفَرٍ، نَزَلَ الْمَعْرُسَ، حتى يدخل صحنَ، فيبدأ بالمسجد، فيركع فيه رَكْعَتَيْنِ، ثم يجلس حتى يأتيه من حوله من الْمُسْلِمِينَ فُسْلِمُوا عليه، ثم يرتفع إلى أزواجه<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٨٣٧٦].

٨٧٢٣ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ابن حرب، قال: حدثني ابن شهاب، أن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أخبره، عن أبيه عبد الله بن كعب وعن عمته عبد الله بن كعب عن كعب بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان لا يقدِيمُ من سفر إلا نهاراً صحنَ، فإذا قَدِيمَ، بدأ بالمسجد، فصلّى فيه رَكْعَتَيْنِ، ثم جلس فيه<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١١١٣٢].

٨٧٢٤ - أخبرنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني<sup>(٣)</sup> يوسف، قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أن عبد الله بن كعب، قال: سمعت كعباً بن مالكاً يحدُث حديثه حين تختلف، قال: صَبَّعَ رسول الله ﷺ

(١) تفرد به الساني من بين أصحاب الكتب الستة.  
وقوله: «الْمَعْرُسُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: التعريض: نزول المسافر آخر الليل نولة لشوم والاستراحة، والمرس: موضع التعريض.

(٢) سلف تخرجه برقم (٨١٢)، وانظر ما بعده.  
والحديث مطروق بقصة توبة كعب بن مالك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) في (هـ): «عن».

قادماً، وكان إذا قدم من سفر، أتى المسجد، فركع فيه ركعتين، ثم حلس للناس... مختصر<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١١١٣٢].

٨٧٢٥ - أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال: حدثنا ليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، أن عبد الله بن كعب بن مالك، قال:

سمعت كعباً بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ، قال:

فليأ قدم المدينة، دخل رسول الله ﷺ المسجد، فصلّى... مختصر<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١١١٣٢].

٨٧٢٦ - [عن عمرو بن يزيد، عن بهز بن أسد، عن شعبة، عن مخارب بن دثار السطوسي، عن جابر]<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٤٥٧٨].

#### ١٩٩ - ما يفعل الإمام إذا أراد الغزو<sup>(٤)</sup>

٨٧٢٧ - حدثنا محمد بن معدان بن عيسى بن معدان، قال: حدثنا الحسن بن أبيين، قال: حدثنا معقل - وهو ابن عبد الله -، عن الزهرى، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب بن مالك، عن عمّه عبد الله بن كعب، قال:

سمعت أبي كعباً يحدث قال: كان رسول الله ﷺ قلماً يريد وجهه إلا ورثي

(١) سلف تخرجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخرجه برقم (٨١٢)، وانظر سابقه.

(٣) وقد جاء بعد هذا الحديث في الأصل: «آخر الكتاب والحمد لله رب العالمين»، ومعناه في باقي النسخ.

(٤) هنا الحديث زدناه من «الستة»، وقد نص المزي على أن هذا الطريق مختصر بقصة الصلاة في المسجد، ونصه كما في «الستة» أحمد (١٤٩١٥): عن عفان، عن شعبة، عن مخارب بن دثار قال: سمعت جابر يقول: إنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر، فلما أتى المدينة، أمره أن يأتي المسجد ف يصلّى ركعتين.

وانظر تخرجه برقم (٦٦٣٨).

(٥) جاء قبل هذا الباب في النسخ ما نصه: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا، عَوْنَكِ يَا رَبِّ عَلَى مَا يَقْنَى».

بغيره، حتى كانت غزوَةُ تبوكَ قفام رسول الله ﷺ فحلَّى للناس فيها أمرَة، وأراد أن يتأهَّب الناسُ أهبة غزوهم<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١١١٥٩].

٨٧٢٨ - أخبرني محمدُ بنُ جبَّةٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَرَائِيُّ، قال: حدَثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنٍ، قال: حدَثَنَا أَبِي، عن إسْحَاقَ بْنِ رَاهِشَدٍ، عن الزَّهْرِيِّ، قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عن أَبِيهِ، قال:

سَعَتْ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ، وَهُوَ أَحَدُ الْمُلَائِكَةِ الَّذِينَ يَسِّبُّ عَلَيْهِمْ، يُحَدِّثُ قَال: قَدِّمَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْزُو غَزْوَةً إِلَّا وَرَأَى بَنِيرَهَا - وَقَالَ مُحَمَّدٌ بَغِيرَهَا - حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ، قَفَّامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَلَّى لِلنَّاسِ فِيهَا أَمْرَةً، وأَرَادَ أَنْ يَتَأَهَّبَ النَّاسُ أَهْبَةً غَزْوَهُمْ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١١١٤١].

## ١٢٠ - استخلاف الإمام

٨٧٢٩ - أَخْبَرَنَا يَشْرُبُ بْنُ هَلَالَ الْبَصْرِيُّ، قال: حدَثَنَا حَفَّرْ - يعني ابنَ سَلِيمَانَ -، قال: حدَثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عن قَنَادَةَ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عن سعدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قال: لَمَّا غَرَّ رَسُولُ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، خَلَفَ عَلَيْها بالمدِينة، فَقَالُوا فِيهِ: مَلِّهُ وَكَرِّهُ صَاحِبَهُ، فَبَيْعَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى لِيقَهُ بِالطَّرِيقِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَلَفْتَنِي بِالْمَدِينَةِ مَعَ النِّزَارِيِّ وَالنِّسَاءِ، حَتَّى قَالُوا: مَلِّهُ وَكَرِّهُ صَاحِبَتَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا عَلِيُّ، إِنَّمَا خَلَفْتُنِي عَلَى أَهْلِيِّ، أَمَا تَرَضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بَمَتَرْلَةٍ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْبُو بَعْدِي»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٣٨٥٨].

(١) سلف تخریجه برقم (٨١٢).

(٢) سلف تخریجه برقم (٨١٢)، وانتظر ما قبله.

(٣) سلف تخریجه برقم (٨٠٨٢).

## ١٢١ - استخلافُ صاحبِ الجيش

٨٧٣٠ - أخبرنا موسى بن عبد الرحمن الكوفي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو أسامة، عن نُريد<sup>(٢)</sup> - وهو ابن عبد الله<sup>(٣)</sup> - عن أبي بُرْدَةَ

عن أبيه، قال: لما جاء النبي ﷺ من حنين، بعث أبو عامر على جيش إلى أوطاس، فلقي ابن الصمة، فقتل، وهزم الله أصحابه، قال أبو موسى: فربّي أبو عامر في رُكْبَتِهِ، رماه رجلٌ من بين جُنُوشِ بَشَرِهِ، فاتَّبَعَهُ في رُكْبَتِهِ، فاتَّهَيَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: يَا عَمْ، مَنْ رَماكِ؟ فأشَارَ أبو عامر إلى أبي موسى، فقال: إن ذاك قاتلي، تَرَاهُ ذلك الذي رَماَني، قال أبو موسى: فقصدَتْ إِلَيْهِ، فاعتمَدَتْهُ، فلَحِقَتْهُ، فلَمَّا رَأَتْهُ، وَلَمْ يَعْنِ ذَاهِبًا، فاتَّبَعَهُ، وَجَعَلَتْ أَقْوَلَ لَهُ: أَلا تَسْجُنِي، أَلَسْتَ عَرَبِيًّا، أَلَا تَبْتُ<sup>٤</sup> فَكَرَّ، فَلَتَقَيَّتْ أَنَا وَهُوَ، فَاعْتَلَفَنَا ضَرَبَتِينَ، فَضَرَبَتْهُ بِالسَّيْفِ، فَقَتَّلَهُ، ثُمَّ وَجَعَتْ إِلَى أَبِي عامر، قَالَتْ: قَدْ قُتِلَ اللَّهُ صَاحِبُكَ، قَالَ: فَانزَعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَرَعْتُهُ، فَنَزَّا مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: يَا أَبَنَ أَخِي، انْصَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاقْرَئْهُ مِنِ الْسَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: إِنَّهُ يَقُولُ لَكَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: وَاسْتَخْلَفْنِي أَبُو عامرٌ عَلَى النَّاسِ، فَمَكَثَ يَسِيرًا، ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي يَمِنِ عَلَى سَرِيرِ مُرْمَلٍ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، وَقَدْ أَتَرَ رُمَالُ السَّرِيرِ بِظَهَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَنْبِيهِ، فَأَخْبَرَهُ بِخَيْرِنَا وَخَيْرِ أَبِي عامرٍ، قَالَتْ: قُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَيْدِي أَبِي عامِرٍ» حتى رأيَتْ بِيَاضِ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كُلِّ مَنْ خَلَقْتَ - أَوْ مِنَ النَّاسِ -» قَالَتْ: وَلِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاسْتَغْفِرُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبِهِ، وَأَدْعِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا»، قَالَ

(١) في الأصلين: «أَخْبَرَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْكَوْفِيُّ، وَالثَّبَتُ مِنْ (هـ) وَ(تـ)».

(٢) في الأصلين: «نُرِيدَهُ»، وَالثَّبَتُ مِنْ (هـ) وَ(تـ)».

(٣) ما يَنْ حَاصِرُونَ مِنْ (تـ)».

أبو بُردة: إحداهُما لأبي عامر، والأخرى لأبي موسى<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٩٠٤٦]

## ١٢٤ - وصاية<sup>(٢)</sup> الإمام بالناس

٨٧٣١ - أخبرني أحمد بن حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيم ابن طهمان، عن شعبة بن الحجاج، عن علقة بن مرند الحضرمي، عن سليمان بن بُردة عن أبيه، عن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان إذا بعث أميراً على سرية أو جيش، أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله، وعنه<sup>(٣)</sup> معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «اغزووا باسم الله وفي سيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزووا ولا تغدووا، ولا تغلوا، ولا تقتلوا، ولا تقتلوا ولدآ، فإذا أنت لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى إحدى ثلاث خلال، فايتُهم ما أحابُوكَ عليهما، فاقبل منهم، وكف عنهم: ادعهم إلى الدخول في الإسلام، فإن فعلوا، فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، فإن هم دخلوا في الإسلام، واحتاروا دارهم، فاحبِرْهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حُكْم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الفتى والغنم شئ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن أبوا، فادعهم إلى إعطاء الجزية، فإن فعلوا، فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن أبوا فاستعن بالله عليهم، ثم قاتلهم، وإن أنت حاصرت أهل حصن، فارادوا أن تنزلهم على حُكْم الله، فلا تنزلهم على حُكْم الله، ولكن أنزِلهم على

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٤) و (٤٣٢٣) و (٦٣٨٣)، و مسلم (٢٤٩٨).  
و مستكرر برقم (١١٠٣٦) خصراً.

و هو عند ابن حبان (٧١٩١) و (٧١٩٨).  
وقوله: **المرْضَل**: انظر شرحه في **درِّيَال** في (٦٢٧٦).

(٢) في (هـ): **وصية**.

(٣) في (هـ) و (ت): **لِوْمَة**.

حُكْمَكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرِي، أَنْصَبْتُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ، وَإِنْ أَنْتَ حَاضِرٌ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكُمْ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَلَكُمْ أَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَكُمْ وَذِمَّةَ أَبْيَالِكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّمَكُمْ وَذِمَّمَ آبَائِكُمْ وَذِمَّمَ أَصْحَابِكُمْ، أَهُوَنُ عَلَيْكُمْ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٩٢٩].

## ١٢٣ - السَّفَرُ

٨٧٣٢ - أَخْبَرَنَا قَيْثَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُعِيدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «السَّفَرُ قطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَنْتَهِي أَحَدُكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قُضِيَ أَحَدُكُمْ نَهَمَّتْهُ مِنْ وَجْهِهِ، فَلَا يَعْجَلُ إِلَى أَهْلِهِ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٢٥٧٢].

٨٧٣٣ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُعِيدٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «السَّفَرُ قطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَنْتَهِي أَحَدُكُمْ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ - قَالَ أَبْنُ الْمُتَّشِّى: وَشَرَابَهُ - فَإِذَا قُضِيَ أَحَدُكُمْ نَهَمَّتْهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ»، قَالَ أَبْنُ الْمُتَّشِّى: «فَلَا يَعْجَلُ إِلَى أَهْلِهِ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٢٥٧٢].

(١) سلف تخرجه برقم (٨٥٣٢). وانظر شرحه فيه.

(٢) أخرجه البخاري (٤١٨٠) و (٣٠٠١) و (٥٤٤٩)، ومسلم (١٩٢٧)؛ وابن ماجه (٢٨٨٢). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أَحَد (٧٢٢٥)، وابن حبان (٢٧٠٨).

وقوله: «نَهَمَّتْهُ»، قال أَبْنُ الْمُتَّشِّى في «النَّهَايَةِ»: النَّهَمَّةُ: بلوغِ أَهْمَاءِ الشَّيْءِ.

(٣) سلف قوله.

## ١٢٤ - اليوم الذي يُستحب فيه السفر

٨٧٣٤ - أخبرني إبراهيم بن المحسن، قال: حدثنا حجاج، قال ابن حريج: أخبرني معمراً، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن جده، أن النبي ﷺ خرج في غزوة تبوك يوم الخميس، وكان يُحب أن يخرج يوم الخميس<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١١١٤٣].

٨٧٣٥ - أخبرنا محمد بن معاذان بن عيسى، قال: حدثنا الحسن بن أعين، قال: حدثنا معقل، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن عمّه عبد الله بن كعب، قال: سمعت أبي كعب بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ قلماً يزيد وجهه إلا ورئي بغيره، حتى كانت غزوة تبوك، فقام رسول الله ﷺ ، فحللى للناس فيها أمراء، وأراد أن يتأهّب الناس أهبة غزوهم، فأصبح رسول الله ﷺ غازياً يوم الخميس... مختصر<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١١١٥٩].

٨٧٣٦ - أخبرنا سليمان بن داود، عن ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني عبد الرحمن بن كعب عن أبيه، قال: قلماً كان رسول الله ﷺ يخرج في سفر، جهاز وغيره، إلا يوم الخميس<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١١١٤٧].

## ١٢٥ - باب أي وقت يُستحب في السفر

٨٧٣٧ - أخبرنا الحسين بن حرثة، قال: حدثني أوس بن عبد الله بن بريدة، قال:

(١) سلف تخرجه برقم (٨١٢)، والحديث مطول، وقد أورد المصنف مطولاً ومفرقاً، وانظر لاحقية.

(٢) سلف تخرجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخرجه برقم (٨١٢)، وانظر سابقيه.

حدَثَنِي الحُسْنَى بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرْيَلَةَ  
عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ يَا رَبِّ الْأَمْمَاتِ فِي بُكُورِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

## ١٢٦ - السُّفَرَ بالقرآن إلى أرض العدو

٨٧٣٨ - أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَيْهِىُّ، عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ أَبْنَى عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَا أَنْ يُسَافِرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ  
الْعُدُوِّ؛ يَخَافُ أَنْ يَنْأَلَهُ الْعُدُوُّ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٨٢٨٦].

## ١٢٧ - حلُّ الزَّادِ للسفر

٨٧٣٩ - أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّاً، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَكْرَمَةَ  
عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَكَرَّرَ دُوَافِلُكَ خَيْرُ الْأَزَادِ الْغَوَّى﴾ قَالَ: كَانَ  
نَاسٌ يَجْمُعُونَ بِغَيْرِ زَادٍ، فَتَرَكُوا: ﴿وَتَكَرَّرَ دُوَافِلُكَ خَيْرُ الْأَزَادِ الْغَوَّى﴾ [القراءة: ١٩٧] [٦١٦].  
[الصفحة: ٦١٦].

٨٧٤٠ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هَشَامِ بْنِ عَرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ  
كَيْسَانَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَخَنْ ثَلَاثَ مِائَةَ خَمْلُ زَادَنَا عَلَى  
رَقَابِنَا، فَقَنَبَ زَادَنَا، حَتَّى كَانَ يَكُونُ لِلرَّجُلِ مَا كَلَّ بِيَوْمِ نَمَرَّةٍ، فَأَتَيْنَا الْبَحْرَ، فَإِذَا  
يَحْوُتْ قَدْ قَلَّفَهُ الْبَحْرُ، فَأَكَلَنَا مِنْهُ مَائِيَةً عَشَرَ بِيَوْمًا<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٣١٢٥].

(١) ثُقُودُهُ السَّابِقُ مِنْ بَنِ أَصْحَابِ الْكِتَابِ الْأَسْتَطِعُ.  
وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يُرِدْ فِي [الْمُؤْكِنَةِ].

(٢) سَلْفٌ مُكَرَّرٌ بِرُقْمِ (٨٠٠٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٥٢٣)، وَأَبْوَ دَاؤَدَ (١٧٣٠).  
وَسَبَّكَرُ بِرُقْمِ (١٠٩٦٦).

(٤) سَلْفٌ تَحْرِيْجُهُ بِرُقْمِ (٤٨٤٤)، وَانْظُرْ مَا بَعْدَ أَنْمَى مِنْهُ.

١٤٨ - جمْعُ زَادَ النَّاسَ إِذَا فَنِيَ زَادُهُمْ<sup>(١)</sup> وَقَسْمٌ ذَلِكَ كُلُّهُ بَيْنَ حَمِيمِهِمْ

٨٧٤٩ - الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قَرَاهُ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِنِ الْفَاسِمِ، قَالَ: حَدَثَنَا مَالِكٌ، عَنْ  
وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعْثَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضًا فِي الْسَّاحِلِ، فَأَمَرَ  
عَلَيْهِمْ أَبَا عَبِيدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ، وَهُمْ ثَلَاثُ مُشَيَّةٍ، وَأُنَاءَ فِيهِمْ، فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كَانَ  
بَعْضُ الظَّرِيقِ، فَنَبَّىَ الْوَادِيُّ، فَأَمَرَ أَبَا عَبِيدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ بِأَنْزَلَوْا دُلُكَ الْجَيْشِ، فَحَمَّمَ  
ذَلِكَ كُلُّهُ، فَكَانَ مَزْوَدَهُ غَرَّ، كَانَ يَقْوِنُهُ كَلَّا يَوْمَ قَتِيلًا قَبْلًا حَتَّى فَنَبَّىَ، فَلَمْ  
يَكُنْ يُصِيبَنَا إِلَّا نَمَرَةً غَرَّةً؟ قَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقَدَهَا حِينَ  
فَنَبَّىَتْ، ثُمَّ اتَّهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ، فَإِذَا حَوْتَ مِثْلُ الضَّرَبِ، فَأَكَلَّ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ مَائِينَ  
عَشْرَةً لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبَا عَبِيدَةَ بِعَصْلَعَيْنِ مِنْ أَصْلَاعِهِ، فَنَصَبَ ثُمَّ أَمَرَ بِرَاجِلَةِ، فَرُحِّلَتْ،  
ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا، وَلَمْ تُصِيبَهُمَا<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣١٢٥].

٨٧٤٤ - أَخْبَرَنَا سُرِيدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَثَنِي  
الْمُطَلِّبُ بْنُ خَطَّابِ السَّعْدُوْنِيُّ، قَالَ: حَدَثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ:  
حَدَثَنِي أَبِي، قَالَ: كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَّةِ، فَأَصَابَ النَّاسَ مَخْمَصَةً،  
فَاسْتَأْذَنَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرٍ بَعْضُ ظَهْرِهِمْ<sup>(٣)</sup>، وَقَالُوا<sup>(٤)</sup>: يَلْعَنَ اللَّهُ بِهِ،  
فَلَمَّا رَأَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ هَمَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ فِي نَحْرٍ بَعْضُ  
ظَهْرِهِمْ<sup>(٥)</sup>، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بَنَا إِذَا نَحْنُ لَقَيْنَا الْقَوْمَ غَدَّا جَيَاعًا رَجَالًا،  
وَلَكُنْ إِنْ رَأَيْتَ - يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَنْ تَدْعُونَا يَقْاتِلُوا أَزْوَادَهُمْ، فَتَجْمَعُهُمَا، ثُمَّ تَدْعُونَا  
فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، فَبَلَّ اللَّهُ مُسْلِيْغَنَا بِدَعْوَتِكَ - أَوْ قَالَ: سَيُّارُكُ لَنَا فِي دَعْوَتِكَ -، فَدَعَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْاتِلُوا أَزْوَادَهُمْ، فَجَعَلَ النَّاسَ يَجْيِهُونَ - يَعْنِي - بِالْخَيْةِ مِنَ الطَّعَامِ

(١) قُولَهُ: «ازادُهُمْ» لَمْ تَرَدْ فِي الْأَصْلِينِ، وَأَبْشَرَهَا مِنْ (هـ) وَ(تـ).

(٢) سَلْفٌ تَحْرِيْجٌ بِرَقْمِ (٤٨٤٤).

(٣) فِي الْأَصْلِينِ وَ(هـ): «ظَهِيرَةٌ»، وَضَبْ فَرْقُ الْمَرْضَعِ الْأَوَّلِ فِي (هـ)، وَأَنْشَأَتْ مِنْ (تـ).

(٤) فِي الْأَصْلِينِ وَ(تـ): «قَالَ»، وَأَنْشَأَتْ مِنْ (هـ).

و فوق ذلك، فكان أهلة من جاء بصاع من غير، فجمعها رسول الله ﷺ، ثم قام قدّعا ما شاء الله أن يدعوه، ثم دعا الجيش بأوعيهم، وأمرهم أن يحتوا، فما بقي في الجيش وعاء إلا ملأوه، وبقي مثلاً، فضحك رسول الله ﷺ حتى بلّت نواحده، فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أني رسول الله، لا يلقى الله عبد يؤمن بهما، إلا حُجِّيت عن النار يوم القيمة»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٢٠٧٣]

٨٧٤٣ - أخرنا أبو بكر بن أبي النضر البغدادي<sup>٢</sup>، قال: حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم، قال: حدثنا عبد الله الأشعري، عن مالك بن مغول، عن طلحة بن مُصرف، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسيرة، قال: فنفت أزوابه القوم، قال: وهُم<sup>(٣)</sup> بحر بعض حمائلهم، فقال عمر: يا رسول الله، لو جمعت ما بقي من أزواب القوم، فدعوت الله عليها، فَقَعَلَ<sup>(٤)</sup>، فحاء ذو البربر، وذو التمر بتمرة - قال: وقال مجاهد: وذو التوى بنواه، قال: فقلت: وما كانوا يصنعون بالشوى؟ قال: يكترون ويشترتون عليه الماء - قال: فدعا عليها حتى ملأ القوم أزوابهم، فقال عند ذلك: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله، لا يلقى [الله]<sup>(٥)</sup> بهما عبد غير شاك فيهما، إلا دخل الجنة»<sup>(٦)</sup>.

[التحفة: ١٢٨٠٦]

(١) سيدر برقم (١٠٩١٢).  
وهو في «سنده» لأحمد (١٥٤٤٩).

(٢) في الأصلين (هـ): «عم»، وضبب فرقها في (هـ) وفي (ت) «فهم» والثبت من نسخة في هامش الأصلين.

(٣) في الأصل: «فقدا»، والثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٤) ما بين حاضرتين من (هـ).

(٥) أسرجه سلم (٢٧) (٤٤) و (٤٥).

وسيأتي برقم (٨٧٤٥) و (٨٧٤٦)، وانتظر ما بعده مرسلـ.

وهو في «سنده» لأحمد (٩٤٦٦).

٤٨٧٤ - أخبرنا موسى بن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبوأسامة، عن مالك - وهو ابن  
مغول، عن طلحة  
عن أبي صالح، قال: بينما رسّول الله ﷺ في مسيرة له، إذْ نَفِدَتْ أُزُوْدَة<sup>(١)</sup>  
الْقَوْمِ... وساقَ الْحَدِيثَ مَرْسَلًا<sup>(٢)</sup>.

[الكتفة: ١٢٨٠٦].

٤٨٧٥ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا مصعب بن عبد الله<sup>(٣)</sup>، قال:  
حدثنا عبد العزيز، عن سهيل، عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح  
عن أبي هريرة، أن رسّول الله ﷺ نزل في غزوة غزها، فأصاب أصحابه  
جروح، وفيت أزواذه، فجاؤوا إلى رسّول الله ﷺ يشكّون إليه ما  
أصابهم، ويستأذنونه في أن ينحرروا بعض رواحيلهم، فأذن لهم، فعمرّجوا، فمرّوا  
بعمر بن الخطاب، فقال: من أين جئتم؟ فأخبروه أنهم استأذنوا رسّول الله ﷺ  
في أن ينحرروا بعض رواحيلهم، قال: فاذن لكم؟ قالوا: نعم. قال: فإني أسألكم  
وأقسم عليكم إلا رحّقتم معنّي إلى رسّول الله ﷺ ، فرجعوا معه، فذهب عمر  
إلى رسّول الله ﷺ ، فقال: يا رسّول الله، أنا ذنّ لهم أن ينحرروا رواحيلهم، فماذا  
يركبون؟! قال رسّول الله ﷺ : «فَمَاذَا تَصْنَعُ لِمَنْ لَمْ يُعْطِهِمْ؟» قال: بل  
- يا رسّول الله - تأمر من معه فضل من زاد أن يأتي إليك، فتحمّفه على شيء  
وتدعوه فيه، ثم تقسيمه بينهم، ففعل، فدعاهم بفضل أزواذهم، فمنهم الآتي  
بالقليل والكثير، فجعله رسّول الله ﷺ في شيء، ثم دعا فيه ماشاء الله أن يدعه،  
ثم قسمه بينهم، فما بقي من القوم أحد إلا ملأ ما معه من وعاء، وفضل فضل،  
فقال عند ذلك: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا

(١) في (هـ) و (تـ): «أزواد».

(٢) سلف قوله موصولة.

(٣) في (هـ): «مصعب بن المقadam»، وقد حرم المزي بخطه، فتعقبه الحافظ في «النكت» بقوله: «لم  
يدذكر مستنداً لذلك مع قيام الاحتمال».

رسول الله، من جاء بها الله يوم القيمة غير شاك، أدخله الجنة<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٢٣٩٠]

٨٧٤٦ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا قادة بن الفضيل<sup>(٢)</sup>، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: خرَّحْنَا مع رسول الله ﷺ في عمرة أو غزوة، فنزلنا متنلاً، فجاء رجلٌ من الناس، فقال: يا رسول الله، لو ذبحْنَا بعض ظهْرِنَا، فرأينا المشركون حسنة حالتنا، فقال: «ما شئْتُمْ فجاء عمرٌ، فقال للنبي ﷺ: أجمع زادْهُمْ، فادع الله، فجاء القوم بأزوادِهم من دقيق وتمر وشعير، فدعوا عليه، وقال: «عليٌّ باؤغَيْتُكُمْ» فحاوروا بهما، فاحتملوا ما شاؤوا<sup>(٣)</sup> وفضلُ منهم فضلٌ كثيرٌ، فقال رسول الله ﷺ: «أنا عبد الله، وأنا رسول الله، من جاء بهما لم يُحَبَّ من الجنة<sup>(٤)</sup>».

[الصفحة: ١٢٤٥٥]

## ١٢٩ - الترغيب في المواساة

٨٧٤٧ - أخبرنا موسى بن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبوأسامة، قال: حدثنا ثريد ابن عبد الله بن أبي بُردة، عن جده أبي بُردة عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيْنَ إِذَا أُرْمَلُوْا فِي الغزو، وَقَلَّ طَعَامُ عِبَالِهِمْ بِالْمَدِيْنَةِ، جَمِعُوْا مَا كَانُ عَنْهُمْ فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْسَمُوْهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسُّوَيْةِ، فَهُمْ مِنْ وَآنَا مِنْهُمْ»<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ٩٠٤٧]

(١) سلف في سابق ما قبله.

(٢) في الأصلين (هـ) و(هـ) و(الصفحة): «قادة بن الفضل»، والمشتبه من (هـ).

(٣) في (هـ): «ما شئْتُمْ».

(٤) سلف تخرِيجه برقم (٨٧٤٣).

(٥) أخرجه البخاري (٢٤٨٦)، ومسلم (٢٥٠٠).

## ١٣٠ - التسميةُ عند رُكوب الدابةِ والتحميمُ والمُدَعَّةُ

### إذا استوى على ظهرها

٨٧٤٨ - أخبرنا فقيهُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة، قال:

شهدتُ علَيْيَ أُنِي بِدَابَةٍ لَوْ كَبَاهَا، فلما وَضَعَ رَجْلَهُ فِي الرَّكَابِ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فلما اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهِ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿سَتَحْكَمُ الْأُولَى سَحْرَنِي هَذَا﴾<sup>(١)</sup> إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا إِلَّا رَبَّنَا لَشَفِيلُونَ﴾<sup>(٢)</sup> [الزُّرْفَ: ١٤١]، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثَلَاثَةُ اللَّهِ أَكْبَرُ، ثَلَاثَةُ رَبِّي، إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ ضَحِّكَ، قَالَتْ: مَنْ أَيُّ شَيْءٍ ضَحِّكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ النَّيْمَ<sup>(٤)</sup> صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ، ثُمَّ ضَحَّكَ، قَالَتْ: مَنْ أَيُّ شَيْءٍ ضَحِّكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ، إِذَا قَالَ: اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ<sup>(٥)</sup> غيره<sup>(٦)</sup>.

[التحفة: ١٠٢٤٨].

## ١٣١ - التكبيرُ والتحميمُ عند الاستواء على الدابة

٨٧٤٩ - أخبرنا محمدُ بْنُ قَدَّامَةَ، قال: حدثنا حَرْبٌ، عن منصورٍ، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعةَ الْأَسْدِيِّ، قال:

رَأَيْتُ علَيْيَ أُنِي بِدَابَةً، فلما وَضَعَ رَجْلَهُ فِي الرَّكَابِ، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فلما

(١) ما بين حاضرتين من (هـ).

(٢) في الأصلين: «الذُّنُوب»، والمثبت من (هـ) و(تـ).

(٣) في (هـ): «غَيْرِي».

(٤) أَعْرَجَهُ أَبُو نَارِدَ (٢٦٠٢)، وَالزَّرْمَدِيَّ (٣٤٤٦).

وَسَائِئَ بَعْدَهُ وَبِرْقَمَ (١٠٢٦٣).

وَهُوَ فِي «مسْدَدِ» أَحْمَدَ (٧٥٣) وَ (٩٣٠) وَ (١٠٥٦)، وَابْنِ حَمَانَ (٢٦٩٧).

استوى عليها، قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كَانَ لَهُ مُقْرَبٌ وَلَا يَلِيقُ بِنَا لَتُسْأَلُونَ﴾ [الرَّحْمَن: ۱۲ و ۱۴] ثم كبر ثلاثاً، وحمد الله ثلاثاً، ثم قال: لا إله إلا أنت، سُبْحَانَكَ إِنِّي ظلمتُ نفسي، فاغفر لي ذنبي، إنه لا يغفر الذنب إلا أنت، فقال: إن رسول الله ﷺ قال يوماً مثل ما قلت، لم استضحكك، فقلت: ما استضحكك يا رسول الله؟ قال: «يعجب ربنا من قول عبده»: سُبْحَانَكَ إِنِّي قد ظلمت نفسي، فاغفر لي ذنبي، إنه لا يغفر الذنب إلا أنت، قال: عَلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبِّا يغفر الذنبَ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٢٤٨ - ١].

## ١٣٢ - كيف الدعاء عند السفر

٨٧٥٠ - أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربى، عن حماد، قال: حدثنا عاصم عن عبد الله بن سرجس، قال: كان النبي ﷺ إذا سافر، قال: «اللهم أنت الصاحب في السفر، وال الخليفة في الأهل، اللهم اصحبنا في سفرينا وانخلعنا في أهلينا، اللهم إني أعوذ بك من وعاء السفر، وكآبة المُنْقَلَب، ومن الحَوْرِ بعد الكَوْن<sup>(٢)</sup>، ودعوة المظلوم، وسوء المُنْتَظَر في الأهل والمالي<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٥٣٢ - ١].

## ١٣٣ - الوقت الذي يدعو فيه

٨٧٥١ - أخبرنا محمد بن عمر بن علي بن مقدام، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن عبد الله بن بشر الخثعمي، عن أبي زرعة<sup>(٤)</sup>

(١) سلف قيله.

(٢) في الأصلين و(ت): في (١)، والثابت من (٥).

(٣) في (هـ): «الحوْر»، وكلاهما صحيح. انظر تعليقا على الحديث (٧٨٨٢).

(٤) سلف تخرجه برقم (٧٨٨٢). وانظر شرح غريب هناك.

عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافرَ، فركبَ راحلَتَه، قال يا صَحِيفَةٍ - ومدَّ شَعْبَةَ بِأَصْبَعِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ زَوْجُنَا لَنَا الْأَرْضَ، وَهَوْنَ عَلَيْنَا السَّفَرُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَاتِبَ الْمُتَقْلَبِ»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٤٨٩٢].

### ٩٣٤ - البكاء عند التشيع

٨٧٥٢ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، عن معتمر، عن أبيه، أنه حدثه رجل، عن أبي السوار يحدّثه عن جندب بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه بعث رهطاً، فبعث عليهم أبي عبيدة، فلما أخذَ لينطلق، لكنه يكتفي صبابة إلى رسول الله ﷺ، فبعث رجلاً مكانه، يقال له عبد الله بن حخش، وكتب كتاباً وأمره أن يتوجه وجهها، وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ كذا وكذا: «ولا تُكْرِهْنَ أَحَدًا مِّنْ أَصْحَابِكَ عَلَى السَّيْرِ مَعَكَ»، فلما قرأ الكتاب استرجع، ثم قال: سمعاً وطاعةً لله ورسوله، فخجّرُهم الخبر، وقرأ عليهم الكتاب، فرجعوا رحلان، ومضى بيتهم، فلقوه ابن الحضرمي، فقتلوه، فلم يدرُوا ذلك اليوم من رحبر أم من حمادي الآخرة، فقال المُشرِّكُون للمسلمين: فعلتم وفعلتم كذا وكذا في الشهر الحرام، فأتوه النبي ﷺ فحدثوه الحديث، فأنزل الله تبارك وتعالى: «فَإِذَا لَمْ يَأْتُوكُمْ عَنِ الْأَشْهُرِ الْحَرَامِ فَتَأْلِفُوهُمْ» إلى قوله: «وَلَا يَقْتَلَنَّ أَصْحَابَ مِنَ الْفَتْلِ»<sup>(٤)</sup> (البقرة: ٢١٧) الشرك<sup>(٣)</sup> (٤).

[الصفحة: ٣٢٥٣].

(١) في الأصلين: «ازوي»، وثبت من (هـ) و(تـ).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٨٨٥).

(٣) في (هـ): «والشرك».

(٤) أخرجه أبو يعلى (١٥٣٤).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٨٠) و (٤٨٨١).

## ١٣٥ - الوداع

٨٧٥٣ - الحارثُ بْنُ مسْكِينٍ - قرائِعَةُ عَلَيْهِ -، عَنْ أَبِي وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثَ، وَذَكَرَ آخَرَ، عَنْ يُكَبِّرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هَرْيَةَ، قَالَ: بَعْثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ: إِنْ لَقِيْتُمْ فَلَانَا وَفَلَانَا، فَحَرَقُوهُمَا بِالنَّارِ، فَلَمَّا وَدَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنِّي كَسَّتُ أَمْرَكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ، وَإِنَّهُ لَا يَشْغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِعِذَابِ اللَّهِ غَيْرِهِ»<sup>(١)</sup>، فَإِنْ لَقِيْتُمُوهُمَا، فَاقْتُلُوهُمَا»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٣٤٨١]

## ١٣٦ - ما يقول إذا وداع

٨٧٥٤ - أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ الْوَلِيدِ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي سَفِيَّانَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدَ، قَالَ: كَسَّتْ عَنْهَا أَبْنَاءُ عُمَرَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ يُوَدِّعُهُ، فَقَالَ لَهُ أَبْنُ عُمَرَ: انتَظِرْ، أَوْ دُعْنِكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوَدِّعُنَا: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٧٣٧٦]

٨٧٥٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْيَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ:

(١) قوله: «اغروا» لم يرد في (ط) و (ه) و (ت).

(٢) سلف تخریجه برقم (٨٥٩).

(٣) أخرجه أبُو داود (٢٦٠٠)، وابن ماجه (٢٨٤٦)، والترمذى (٣٤٤٢) و (٣٤٤٣). وسيأتي بهذه وبرقم (١٠٢٦٧) و (١٠٢٦٩) و (١٠٢٦٩) امكرر (٣) و (١٠٢٦٩) امكرر (٤) و (١٠٢٧٠) و (١٠٢٧١) و (١٠٢٧٢) و (١٠٢٧٧) و (١٠٢٧٨) و (١٠٢٧٩) و (١٠٢٨٠) و (١٠٢٨١). وهو في «مسند» أَبْدَى (٤٥٢٤)، وابن حبان (٢٦٩٣). وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبضمهم مرید على بعض.

كان أبي إذا رأى رجلاً وهو يريدُ السفرَ، قال: ادْنِهْ حتى أودعكَ بما  
كان رسولُ الله ﷺ يُودعنا، ثم يقول: «استودعُ الله دينكَ، وأما ثالثكَ،  
وحوائطِكَ عمليكَ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٦٧٥٢].

### ١٣٧ - الاعتقاب في الدابة

٨٧٥٦ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبد الرحمن بنُ مهديٍّ، قال: حدثنا حمادٌ  
ابنُ سلمةَ، عن عاصمٍ، عن زرٍّ<sup>(٢)</sup>  
عن ابن مسعودٍ، قال: كانوا يومَ بدرٍ ثلاثةٌ على بعيرٍ، وكان زميلٌ  
رسولِ الله ﷺ علىٌّ بنُ أبي طالبٍ وأبو لُيابةَ، فكان إذا كان عقبتهُ، قالا:  
اركبْ حتى تمشيَ، فيقول: «ما أنتُمَا بأقوى مني، وما أنا بأغنى عن الأجر  
منكمَا»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٩٢١٩].

### ١٣٨ - النهيُ عن قلائد الوتر في أعناق الإبل

٨٧٥٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبي بكرٍ، عن عيادِ بنِ  
تعيمٍ  
أن رجلاً من الأنصار أخبره، أنه كان مع رسولِ الله ﷺ في بعضِ أسفاره،  
فأرسلَ رسولُ الله ﷺ رسولاً: «لا يَتَقَبَّلُ في رقبةِ بعيرٍ قلادةٌ من وترٍ إلا قطعتُ».

(١) سلف قيله.

(٢) أخرجه الطيالسي (٣٥٤)، والبيزار (١٧٥٩ - زوايد)، وأبو عني (٥٣٥٩)، والحاكم  
٢٠/٣٩١، والبغوي (٢٦٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٣٩٠، ١)، وابن عباس (٤٧٣٣).  
وقوله: «إذا كان عقبتهُ جاء في «اللسان»: والعقبة: التوينة، وتعاقبُ المسافران على الدابة:  
ركب كلٍّ واحدٍ منها عقبة، وفي الحديث: «من مشى عن دابته عقبة» أي: غلوطاً.

قال مالك: أرى ذلك من العين<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١١٨٦٢].

### ١٣٩ - الأمر بقطع الأجراس

٨٧٥٨ - أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا سعيد، عن قنادة، عن زرار، عن سعد بن هشام عن عائشة، عن رسول الله ﷺ أمر بالآجراس أن تقطع<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٦١١٢].

### ١٤٠ - التغليظ في الأجراس

٨٧٥٩ - أخبرنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قنادة، عن زرار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٢٨٩٩].

٨٧٦٠ - أخبرنا هارون بن عبد الله، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك، والحارث بن مسكون، فراغة عليه، والقطط له، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجراح مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة، أن النبي ﷺ قال: «الغير التي فيها الجرس لا تصحبها الملائكة»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٥٨٧٠].

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥)، وأبو داود (٢٥٥٢). وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٨٧)، وابن حبان (٤٦٩٨).

وفي مصادر التغليظ سفي الصعالي أبو بشير الأنصاري.

(٢) هو في «مسند» أحمد (٤٥١٦٦)؛ وابن حبان (٤٦٩٩) و (٤٧٠٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢١١٣)، وأبو داود (٢٥٥٥)، والترمذى (١٧٠٣). وهو في «مسند» أحمد (٧٥٦٦)، وابن حبان (٤٧٠٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٧٠)، وابن حبان (٤٧٠٤) و (٤٧٠٥).

٨٧٦١ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرَةَ، قال: حدثنا إسْمَاعِيلُ، قال: حدثنا العلَاةُ، عن أبيهِ عن أبي هريرةَ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ قَالَ: «الْحَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٣٩٨٣].

٨٧٦٢ - أخبرنا وَهْبُ بْنُ يَعْنَى، قال: حدثنا ابْنُ وَهْبٍ، قال: أخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْمَارِثَةِ، أَنَّ ابْنَ شَهَابَ حَدَّثَهُ، عَنْ سَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَيِّدِهِ<sup>(٢)</sup> مُولَى أُمِّ الْمُلْكِ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ قَالَ: «لَا تَصْحَبُ<sup>(٣)</sup> الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا حَرَسٌ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٨١٥٥].

#### ١٤١ - إعطاء الإبل في الخصب حقها من الأرض

٨٧٦٣ - أخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أخْبَرَنَا حَرَيْرَةُ، عَنْ سَهْلِيَّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هريرةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخَصْبِ، فَأَعْطُوْا إِلَيْهَا حَظْلَهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَأَسْرِعُوهَا عَنِّيهَا السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَسْتُمْ بِاللَّيلِ، فَاجْتَبِيوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهَوَامِ بِاللَّيلِ»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ١٢٥٩٨].

(١) أخرجه مسلم (٤١١٤)، وأبو داود (٢٥٥٦).

وهو في المسند أَحْمَد (٨٧٨٣)، وابن حبان (٤٧٠٤).

(٢) ما بينهما ليس في (ت).

(٣) في الأصلين: «الشَّعْبَةُ» والمشتبه من (هـ).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.  
وسناني برقم (٩٤٨٣).

(٥) أخرجه مسلم (١٩٢٦)، وأبو داود (٦٥٦٩)، وائزمندي (٢٨٥٨).

وهو في المسند أَحْمَد (٨٤٤٢)، وابن حبان (٢٧٠٣) و (٢٧٠٥).

وقوله: «بِالسَّنَةِ» قال النووي في «شرح مسلم» ١٣/٦٩: المراد بالسنة القحط، ومنه قوله تعالى: «وَلَئِنْذَنَ اللَّهِ لَيَرْجِعُنَّ يَالَّذِينَ» أي: بالمحظوظ، ومعنى الحديث الحث على الرفق بالدواب، ومراعاة مصلحتها، فإن سافروا في الخصب، قللوا السير وتركوها ترعى في بعض النهار وفي لشاء السير، فتساهم حظلتها من الأرض بما ترعاه منها، وإن سافروا في القحط، عجلوا السير، ليصلوا المقصود وفيها بقية من قوتها، ولا يقتلوا السير فيلحقهاضرر، لأنها لا تجد ما ترعى فتضعف.

## ١٤٢ - لعن الإبل

٨٧٦٤ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن ابن عجلان، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: بينما رأى رسول الله ﷺ في الناس من أصحابه، إذ لعن رجل منهم بغيره، فقال رسول الله ﷺ : «من الاعنة بغيره؟» فقال الرجل: أنا يا رسول الله، قال: «فآخره عنا، فقد أوجبت»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٤١٤٦].

٨٧٦٥ - أخبرنا محمد بن معمر - بصري<sup>(٢)</sup> -، قال: حدثنا عبد الملك بن الصبّاح، عن عمران وهو ابن حذير<sup>(٣)</sup> - بصري -، عن أبي قلابة، عن أبي المهايل عن عمران بن حصين، أن امرأة كانت على ناقة، فضَحِّرت، فلقتها، فقال رسول الله ﷺ : «ألفوا عنها متابعتها، فإنها ملعونة»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٠٨٨٣].

## ١٤٣ - ضرب البعير

٨٧٦٦ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا زكريا، عن عامر عن حابر، أنه كان يسيراً مع النبي ﷺ على حمل، فأعيا، فأراد أن يُسْيِّئَه، قال: فلحقني رسول الله ﷺ ، فدعاه وضرسه، قال: فسار سيراً لم

---

وقوله: «أعرَّشْتُم بالليل» قال ابن الأثير في «النهاية»: التعرس: نزول المسافر آخر الليل نزلة للروم والاستراحة.

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٢٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٥٤٠).

(٢) في (هـ): البهراني.

(٣) في الأصلين (وـتـ): «ابن حابر» والثابت من (هـ).

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٩٥)، وأبي داود (٢٥٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٥٩)، وأبي جان (٥٧٤٠) و (٥٧٤١).

يسير مثله، قال: «أَتَبِعْنِيهِ»<sup>(١)</sup> بـ«أُوقِيَّةٍ»؟ - والأُوقِيَّةُ: أربعون درهماً -، قال: قلتُ: لا. قال: «أَتَبِعْنِيهِ»<sup>(٢)</sup>؟ فِي عَهْدِهِ بـ«أُوقِيَّةٍ»، واستثنى حُمَّلَاهُ إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا بَلَّغُنَا، أَتَيْتُهُ بـ«الجَمْلَ»، فَنَقَدَنِي لِكَنْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ، فَقَالَ: أَثْرَى أَنَّمَا مَا كَسْتُكَ لَا تَحْذُ جَمْلَكَ؟ حَذْ جَمْلَكَ وَدَارْهَمْكَ، فَهُمَا لِكَ<sup>(٣)</sup>.

[الصحفة: ٢٣٤١].

#### ١٤٤ - ضرب الفروس

٨٧٦٧ - أخبرنا محمد بن رافع، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي، قال: حدثني رافع بن سلمة بن زياد، قال: حدثني عبد الله بن أبي الجعفر عن جعيل<sup>(٤)</sup> الأشعري، قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته، وأنا على قرسي لي عحفاء ضعيفي، فلتحقني رسول الله ﷺ ، فقال: «سِرْ يا صاحبَ الْفَرَسِ»، قلت: يا رسول الله، عحفاء ضعيفي، فرفع رسول الله ﷺ مخففةً كانت معه، فضررتها بها، وقال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لَهُ فِيهَا»، قال: فلقد رأيتني ما أملأك رأسها إن تقدم الناسُ، قال: فلقد بعثتُ من بطنها باني عشر ألفاً<sup>(٥)</sup>.

[الصحفة: ٣٢٤٧].

#### ١٤٥ - التنجي عن الطريق في السير<sup>(٦)</sup>

٨٧٦٨ - أخبرنا أحمد بن سعيد، قال: حدثنا إسحاق - يعني ابن منصور -، قال: حدثنا

(١) في (هـ): «أَتَبِعْنِيهِ».

(٢) في (هـ): «أَتَبِعْنِيهِ».

(٣) سلف تخرجه برقم (٦١٨٨). وانظر شرحه فيه.

(٤) في الأصل: «جَمِيداً»، وفي (تـ): «جَمِيداً»، والثابت من (طـ) و(هـ).

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «المخففة»، جاء في «اللسان»: المخففة: هو الشيء الذي يضرب به، غير متبرأ أو درء، وسوط من خشب.

(٦) في (هـ): «السِّر».

زهير، عن داود بن عبد الله الأوزدي، عن وبرة أبي كفرز الحارثي  
عن ربيعة بن زياد، قال: بينما رسول الله ﷺ يسير، إذ أبصرَ غلاماً من قريشِ  
شاباً متحجاً عن الطريق يسير، فقال: «أليس فلاناً؟» قالوا: بلـى، قال: «فداعوه»  
قالوا: فدعـوه، فقال: «لم تتحـج عن الطريق؟» قال: كرهـت الغـار، قال: «لا تـكـحـ  
عنهـ، فـوالـذـي نـفـسـ حـمـلـيـ بـيـدـهـ، إـنـهـ لـذـرـرـيـةـ الجـنـةـ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٦٠١].

٨٧٦٩ - أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن أعين، قال: حدثنا زهير،  
قال: حدثنا داود بن عبد الله الأوزدي، أن وبرة أبي كفرز حدثـهـ  
أنه سمع ربيع بن زيـادـ يـقـولـ: يـبـنـ رـسـوـلـ اللـهـ يـسـيرـ يـسـيرـ، إـذـ مـرـ بـغـلامـ مـنـ  
قـرـيـشـ... مـخـوـهـ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣٦٠١].

## ١٤٦ - السير على العنق

٨٧٧٠ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن قادة  
عن أنس، قال: كان بالمدينة فرعـعـ، فاستعار رسول الله ﷺ فرسـاـ لأبي طلحـةـ،  
يـقـالـ لهـ: مـنـلـوـبـ، فـرـكـيـهـ، فـرـجـعـ فـقـالـ: «ـمـاـ رـأـيـناـ مـنـ فـرـعـعـ، وـإـنـ وـجـدـنـاهـ لـبـحـرـأـ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٣٦٢٨].

(١) أخرجه أبو داود في *التراسيل* (٣٥)، وقال فيه: «ربيع بن زيـادـ،  
وسيـانـيـ بـعـدهـ».

وقوله: «الذرـرـةـ الجـنـةـ»، قال ابن الأثير في *النهـاـيـةـ*: هو نوع من الطـيـبـ مـجمـوعـ منـ أـسـلاـطـ.  
(٢) سلفـ قـبـلـهـ.

(٣) أخرجه البخارـيـ (٢٦٢٧) وـ (٢٨٢٠) وـ (٢٨٥٧) وـ (٢٨٦٢) وـ (٢٨٦٤) وـ (٦٢١٢)، وفي *الأدب المفردـ* لهـ (٨٧٩)، ومسلم (٢٣٠٧) (٤٩)، وأـبـوـ دـاـودـ (٤٩٨٨)، والترمـذـيـ (١٦٨٥) وـ (١٦٨٦).  
وانتظر ما سيـانـيـ برـقمـ (٨٧٧٨).

وهوـ فيـ *مسـنـدـ*ـ أـحـدـ (١٢٧٤٤)، وـابـنـ حـيـانـ (٥٧٩٨).  
وقوله: «الـعـنـقـ»ـ جاءـ فيـ *الـلـسـانـ*ـ: العـنـقـ مـنـ السـوـرـ الـبـلـطـ.

## ١٤٧ - المسألة عن اسم الأرض

٨٧٧٦ - أخبرنا محمد بن الحنفية، عن معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن عبد الله بن ثور [بريدة]<sup>(١)</sup> عن أبيه - وكان من المهاجرين - قال: ما كان نبأ الله يُعطي من شيء، ولكن كان إذا سُئل عن اسم الرجل فكان حسناً، رُبَّي البشارَة في وجهه، وإن كان سيئاً، رُبَّي ذلك فيه، وإذا سُئل عن اسم الأرض فكان حسناً، رُبَّي البشارَة في وجهه، وإن كان سيئاً، رُبَّي ذلك فيه<sup>(٢)</sup>.

[الصحيفة: ١٩٩٣].

## ١٤٨ - التكبير على الشرف من الأرض

٨٧٧٧ - أخبرنا عبد الله بن عبد الله، عن سعيد [هو ابن عمرو الكلبي]<sup>(٣)</sup>، عن زهير [وهر ابن معاوية]<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عاصم الأحول [ثقة مامون]<sup>(٥)</sup>، عن أبي عثمان، قال: حدثني أبو موسى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فاشترف الناس<sup>(٦)</sup> على وادٍ، فجهروا بالتكبير والتهليل: الله أكبر، لا إله إلا الله - ورفع عاصم صوته -، فقال النبي ﷺ: يا أيها الناس، ارتفعوا على أنفسكم، إن الذي تدعون ليس بآصم، إنه سميح قريب، إنه معكم، أعادها ثلاث مرات. قال أبو موسى: فسمعيتني أقول وأنا خلفه: لا حول ولا قوَّةَ إلا بالله، قال: «يا عبد الله بن قيس، ألا كذلك على كلمة من كنوز الجنة؟» قلت: بلى، فدأك أبي وأمي، قال: «لا حول ولا قوَّةَ إلا بالله»<sup>(٧)</sup>.

[الصحيفة: ٩٠١٧].

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٢٠)، وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٤٦).

(٢) ما بين حاضرتين من (هـ).

(٣) ما بين حاضرتين من (تـ).

(٤) في الأصل: «من الناس»، وفي (طـ): «على الناس»، وفي (تـ): «بالناس»، والمثبت من (هـ).

(٥) سلف تخرجه برقم (٧٦٣٢)، وانظر ما بعده.

## ١٤٩ - باب شدة رفع الصوت بالتهليل والتكبير

٨٧٧٣ - أخبرنا عمرو بن عليٍّ وبشرٌ بن هلالٍ - واللقط له - قال: حدثنا يحيى، عن سليمان، عن أبي عثمان

عن أبي موسى الأشعري، قال: أخذ الناس في عقبة أو ثنية، فكلما علا عليها رجلٌ، نادى بأعلى صوته: لا إله إلا الله والله أكبر، فقال رسول الله ﷺ: «إنكم لا تدعون أحصم ولا غائبًا، ثم قال: «يا موسى، ألا أذلك على كنز من كنوز الجنة؟ قلت: بلـي. قال: «تقول: لا حول ولا قوة إلا بالله»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٩٠١٧].

## ١٥٠ - التسبيح عند هبوط الأودية

٨٧٧٤ - أخبرنا محمد بن إبراهيم [بن صدران]<sup>(٢)</sup> البصري، عن خالد بن الحارث، عن أشعث، عن الحسن، قال: قال جابر: كذا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فصعدنا كبرنا، وإذا أخدرنا سبخنا<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٢٢٢٣].

## ١٥١ - الدعاء عند رؤية القرية التي يريد دخولها

٨٧٧٥ - أخبرنا محمد بن نصر النسائي - يُعرف بالفراء -، قال: حدثنا أبو بُرَيْد، عن أبي سليمان، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمان، عن أبي سهيل بن مالك، عن أبيه أنه كان يسمع قراءة عمر بن الخطاب وهو يوم الناس في مسجد رسول الله ﷺ من دار أبي جهم.

(١) سلف تخرجه برقم (٧٦٢٢).

(٢) ما بين حاصلتين من (هـ) و(تـ).

(٣) سبقت برقم (١٠٢٩٩) و(١٠٣٠٠)، وهو في «مسند» أحاد (١٤٥٦٨).

وقال كعب الأحبار: والذي فلق البحر لموسى، لأن<sup>(١)</sup> صهيباً حدثني، أن  
محمدًا رسول الله ﷺ لم يكن يرى قرية يريد دخولها، إلا قال حين يراها: «اللهم  
رب السماوات السبع وما أظللنَّ، ورب الأرضين السبع وما أفللنَّ، ورب  
الشياطين وما أضللنَّ، ورب الرياح وما ذرَّنَ، فإننا نسألكَ خير هذه القرية وخير  
أهلها، ونعود بكَ من شرّها وشرّ أهلها وشرّ ما فيها»، وخلف كعب بالذي فلقَ  
البحر لموسى؛ لأنّها كانت دعواتي دلودة<sup>(٢)</sup> حين يرى العذر<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٤٩٧١].

٨٧٧٩ - أخبرنا عمرو بن سواد بن الأسود بن عمره، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:  
حدثنا حفصُ بن ميسرة، عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، أن كعباً  
حدثه

أن صهيباً صاحب النبي ﷺ حدثه، أن النبي ﷺ لم ير قرية يريد دخولها، إلا  
قال حين يراها: «اللهم رب السماوات السبع وما أظللنَّ، ورب الأرضين السبع  
وما أفللنَّ، ورب الشياطين وما أضللنَّ، ورب الرياح وما ذرَّنَ، فإننا نسألكَ خير  
هذه القرية وخير أهلها، ونعود بكَ من شرّها وشرّ أهلها وشرّ ما فيها»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٤٩٧١].

## ١٥٢ - باب الدعاء إذا أسر

٨٧٧٧ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، قال: حدثني أيضًا، يعني سليمان  
ابن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي

(١) في [الصفحة: ٤٩٧٠].

(٢) أخرجه ابن عزوة (٤٥٦٥)، والحاكم ١/٤٤٦ و ٢٤٤٦، ١٠٠/٢٥٢، والبيهقي ٥/٢٥٢.  
وسيأتي بعده ورقم (١٠٣٠١) و (١٠٣٠٢) و (١٠٣٠٣) و (١٠٣٠٤) و (١٠٣٠٥).

وهو عند ابن حبان (٢٧٠٩).

والروايات مطلقة ومحضرة.

(٣) سلف قبليه.

وقال المصنف كما جاء في [الصفحة]: أبو مروان ليس بالمعروف.

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان إذا كان في سفر، فأسحر يقول: «سَمِعْ سَامِعْ  
بِحُمْدِ اللَّهِ وَحْسِنْ بِلَاهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبَنَا وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، عَانِدَنَا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.  
[التحفة: ١٢٦٦٩].

### ١٥٣ - باب سبق الإمام إلى النغير وترك انتظار الناس

٨٧٧٨ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا حماد، عن ثابت  
عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس، وأجود الناس، وأشحّ  
الناس، قال: وقد فرغ أهل المدينة ليلة سمعوا صوتاً، فلقاءُ النبي ﷺ على فرسٍ  
لأنبي طلحة عُرْيٰ، وهو متقدّم سيفه، فقال: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا»<sup>(٢)</sup> ثم قال  
رسول الله ﷺ: «وَجَدْتُه بَحْرًا» يعني الفرس<sup>(٣)</sup>.  
[التحفة: ٤٨٩].

### ١٥٤ - باب الفضل في ذلك

٨٧٧٩ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا يعقوب، عن أبي حازم، عن يقحنة بن  
بلسر<sup>(٤)</sup> الجعفري

(١) أخرجه مسلم (٢٧١٨)، وأبو داود (٢٥٧١).

رسنيكرر برقم (١٠٢٩٣).

وهو في ابن حبان (٢٧٠١).

وقوله: «سَمِعْ سَامِعْ»، قال الترمي في «شرح مسلم» ٣٩/١٧: وأما سمع سامِع، فروي بهجهين  
أحدُهم: فتح الميم من سمع وتشدیدها، والثانى: كسرها مع التخفيفها ... ومعناه بلغ سامِع قوله هذا  
لفترة، وضبطه الخطاطي وغيره بالذكر والتحفيف، قال الخطاطي: ومعناه شهد شاهد على حدنا الله تعالى  
على نعمة وحسن بلاله.

(٢) في (هـ): «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا».

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٢٠) و (٨٠٨) و (٢٩٠٨) و (٣٠٤٠) و (٦٠٣٣)، وفي «الأدب المفرد» لـ

(٣٠٣)، ومسلم (٢٣٠٧) (٤٨)، وابن ماجه (٢٧٢٢)، والترمذى (١٦٨٧).

وسناني برقم (١٠٨٣٧).

وهو في «سندة» أحمد (١٤٩٤)، وابن حبان (٦٣٦٩).

(٤) في الأصلين: «زيد»، والمشت من (هـ) و(ت).

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرٌ مَا عَانَ النَّاسُ لَهُ: رَحْلٌ حَمِيلٌ  
يعنِّي فرسه في سبيل الله، كلما سَعَ هَبَةً أو فَزْعَةً، طارَ عَلَى مَنْ فَرَسَهُ، فَالْتَّمَسَ  
الْمَوْتَ وَالْقَتْلَ فِي مَظَانِهِ، أَوْ رَجُلٌ فِي شَعْبَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَابِ، أَوْ فِي بَطْنِ وَادِيٍّ مِنْ  
هَذِهِ الْأَوْدِيَّةِ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ، يَقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ اللَّهَ، حَتَّى يَأْتِيهِ  
الْبَيْنُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٢٢٤].

## ١٥٥ - بَابُ تَوْجِيهِ السَّرَايَا

٨٧٨٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ نَوْفَلَ بْنِ مُسَاجِقَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَصَامَ الْمَزَّانِيَّ  
عَنْ أَيْهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً، قَالَ: «إِنْ رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا,  
أَوْ سَعْتُمْ مَوْذِنًا، فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٩٩٠١].

٨٧٨١ - أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا<sup>(٣)</sup> ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي  
عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَذَكَرَ آخَرَ، عَنْ بُكَّرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ  
عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، وَآتَاهُمْ، قَالَ: «إِنْ لَقِيْتُمْ فَلَاتَّا  
وَفَلَاتَّا، فَحَرُّقُوهُمَا بِالنَّارِ، فَلَمَّا وَدَعَنَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي كَنْتُ أَمْرَتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوهُمَا  
بِالنَّارِ، وَإِنَّهُ لَا يَبْغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ، فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمَا، فَاقْتُلُوهُمَا»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٣٤٨١].

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (١٨٨٩) (١٢٥) وَ (١٢٦) وَ (١٢٧)، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٩٧٧).  
وَسَيْنَكَرَرْ بِرَقْمِ (١١٢١٣).

وَهُوَ فِي «الْمُسْنَدِ» أَحْمَدَ (٩٤٢).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٦٣٥)، وَالْقُوَمِيَّ (١٥٤٩).  
وَسَيْنَيَّ بِرَقْمِ (٨٧٨٧) وَفِيهِ قَصَّة.

وَهُوَ فِي «الْمُسْنَدِ» أَحْمَدَ (١٥٧١٤).

(٣) فِي (٩): «عَنْ».

(٤) سَلَفُ تَوْجِيهِ بِرَقْمِ (٨٥٥٩).

## ١٥٦ - الوقت الذي يُستحب في توجية السرية<sup>(١)</sup>

٨٧٨٤ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عالد، قال: حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن عمارة بن حديد عن صخر الغامدي<sup>(٢)</sup>، أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لأمني في بكورها، و كان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية، بعثهم أول النهار<sup>(٣)</sup>.  
[ال الصفحة: ٤٨٥٢ .]

## ١٥٧ - خروج السرايا بالليل

٨٧٨٣ - الحارث بن مسکین - قراءة عليه، وأنا أسمع - عن ابن وهب، قال: أخبرني عمر<sup>(٤)</sup> بن مالك وذكر آخر قبله، عن أبي حضر، عن صفوان بن سليم، عن سلمان الأغرى عن أبي هريرة، قال: أمر رسول الله ﷺ سرية تخرج، فقالوا: يا رسول الله، انخرج الليلة، أم نمكث حتى نصيح؟ قال: «أو لا تُحبون - يعني - أن تبيتوا في خراف من خراف الجنة، والخراف: الحديقة<sup>(٥)</sup>.  
[الصفحة: ١٣٤٧٢ .]

## ١٥٨ - التخلف عن السرية

٨٧٨٤ - أخبرنا محمد بن مسلمة والحارث بن مسکین - قراءة عليه -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لو لا أن أشّق على أمني، لأخبّت<sup>(٦)</sup>

(١) في (هـ): «السرايا».

(٢) في الأصلين: «العامري»، والثابت من (هـ) و(ت).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٦)، وابن ماجه (٢٢٣٦)، والترمذى (١٢١٢).

وهو في «مستند» أ Ahmad (١٥٤٣٨)، وابن حيان (٤٧٥٤) و (٤٧٥٥).

(٤) في الأصل: «عمرو»، والثابت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٥) ثُورد به الشاعي من بين أصحاب الكتب الستة.

أَن لَا أَخْتَلِفَ عَنْ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَكِن لَا أُجِدُ مَا أَحْمَلُهُمْ عَلَيْهِ، وَلَا  
يَجِدُونَ مَا يَتَحَمَّلُونَ عَلَيْهِ، وَيُشَقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَحَمَّلُوْا بَعْدِي، فَلَوْدَدْتُ<sup>(١)</sup> أَنِي أَفَاتَلُ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَفَتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا فَأَفَتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا فَأَفَتَلُ<sup>(٢)</sup>.

[الصحفة: ١٢٨٨٥].

## ١٥٩ - باب عدد السرية

٨٧٨٥ - أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ:  
دَخَلْتُ أَنَا وَحْفَصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي،  
فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَلَّتْ: يَا أَبَتِ، أَمَا تَعْرِفُ هَذَا؟ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَسَيَّسَهُ لَهُ،  
فَبَكَى حَتَّى شَهَقَ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ سَعَتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ  
يُومًا مِنَ الدَّهْرِ، لَخَدَّثْتُ بِهِ الْيَوْمَ:

غَرَّوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِبُوكَ، فَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِي أَرْبَعِينَ رَاكِبًا إِلَى الْمِنَاءِ  
دُوْمَةَ الْجَنَّدِلِ، فَقَالَ: إِنْ قَدَرْتُمْ عَلَى أَخْذِهِ، فَخُلُّوْهُ، وَلَا تَقْتُلُوهُ، وَإِنْ لَمْ تَقْدِرُوا  
عَلَى أَخْذِهِ، فَاقْتُلُوهُ، فَحَاجُوا قَصْرَهُ، فَقَالَ أَهْلُهُ: مَا خَرَجَ مِنْ ذَلِكَ شَهْرِينَ قَبْلَ الْيَوْمِ،  
فَوَجَدْنَاهُ يَرْمِي الصَّيْدَ، فَلَمْ تَقْدِرُوا عَلَى أَخْذِهِ، فَقَتَلُنَاهُ، فَحَاجُوا بِمُبَدِّرَعَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ  
مِنْ دِيَاجٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلُوا أَصْحَابَهِ يَعْجِبُونَ مِنْهَا، فَقَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ  
هَذِهِ؟! لِمَنَادِيلُ سَعْدٌ بْنُ مَعَاذَ الْيَمِّنِ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ<sup>(٣)</sup>.

[الصحفة: ٥٤٤].

٨٧٨٦ - أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْفٍ

(١) فِي (ت): فَلَوْدَدْتُ.<sup>\*</sup>

(٢) سَلَفَ تَحْرِيْجَهُ بِقَمْ (٤٣٤).

(٣) تَفَرَّدَ بِهِ النَّسَانِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الْكِتَابِ الْسَّتَّةِ.

وَقَوْلُهُ: «بِمُبَدِّرَعَةٍ» جَاءَ فِي «الْقَامِوسِ» : الْمُبَدِّرَعَةُ: نَوْبَةٌ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ صَوْفٍ.

عَطِيلٌ بْنُ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْفَرِيفُ<sup>(١)</sup>.

عَنْ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ، قَالَ: بَعْثَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيرَةٍ، فَقَالَ:  
«سَبِّلُوْا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَعَاتِلُوْنَ عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَا تَغْلُوْا، وَلَا تَغْدِرُوْا،  
وَلَا تُتَمَّلُوْا، وَلَا تَقْتُلُوْا وَلِيَدَا»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٤٩٥٣].

## ١٦٠ - بَابُ بِمَ يُؤْمِرُونَ

٨٧٨٧ - أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفيَّانُ، عَنْ أَبْنِ نَوْفَلٍ بْنِ مُسَاجِّنٍ،  
عَنْ أَبْنِ عَصَامٍ

عَنْ أَيْيَهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ جِيشًا أَوْ سَرِيرَةً، قَالَ لَهُمْ:  
«إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا، لَا سِعْتُمْ مُوْذَنًا، فَلَا تَقْتُلُوْا أَحَدًا» فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي  
سَرِيرَةٍ<sup>(٣)</sup>، فَأَمْرَرَنَا بِذَلِكَ.

فَخَرَجْنَا نَسِيرًا فِي أَرْضِ تِهَامَةَ، فَادْرَكَنَا رَجُلًا يَسْوَقُ طَعَانَةَ، فَعَرَضَنَا عَلَيْهِ  
الْإِسْلَامَ، فَقُلْنَا: أَمْسِلْمَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: وَمَا الْإِسْلَامُ؟ فَأَخْبَرَنَا، فَإِذَا هُوَ لَا  
يَعْرِفُهُ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ، فَمَا أَنْتُمْ صَانِعُوْنَ؟ قَلْنَا: نَقْتُلُكَ، قَالَ: فَهِلْ أَنْتُمْ  
مُنْتَظَرُوْيَ<sup>(٤)</sup> حَتَّى أُدْرِكَ الطَّعَانَةَ؟ قَلْنَا: نَعَمْ، وَنَحْنُ مُدْرِكُوْكَ، فَخَرَجَ، فَأَتَى  
أُمْرَأَةً، وَهِيَ فِي هُوَدَجَهَا، فَقَالَ: اسْلَمِي حُبِيْشُ قَبْلَ انْقِطَاعِ الْعِيشِ، اسْلَمِي  
عَشَرَأَ، وَمِائَانِي تَزَوَّى، وَتَسْعَا وَتَرَا، ثُمَّ قَالَ:  
أَنْذَكُرُنَ<sup>(٥)</sup> إِذْ طَالَعْكُمْ فَوْجَلَتُكُمْ بِجَلْبَةٍ أَوْ أَدْرَكَكُمْ بِالْخَوَانِقِ

(١) في الأصلين: «أَبُو الْفَرِيفُ»، والثابت من (هـ) و(تـ).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبْنُ مَاجِه (٢٨٥٦).

وَهُوَ فِي «صَلَدَ» أَحْمَد (١٨٠٩٤).

(٣) في الأصلين: «سَرِيرَةٍ»، وفي (تـ): «سَرِيرَةٌ»، والثابت من (هـ).

(٤) في الأصلين و(تـ): «مُنْتَظَرُونِي»، والثابت من (هـ).

(٥) في الأصلين: «أَنْذَكُرُنَ»، وفي (تـ): «أَنْذَكِرَ»، والثابت من (هـ).

ألم يك حقا أن يُسْوَلَ عاشقٌ تكُلُّفَ إِدلاجَ السُّرِّيِّ والوَدَائِقِ  
 فلا ذنبٌ لي قد قُلْتُ إذ أهْلَنَّا معاً أثيبي بِوَصْلٍ قَبْلَ إِحْدَى الصَّفَاتِ  
 أثيبي بِوَصْلٍ قَبْلَ أَنْ تَشَحَّطَ النُّوَى وَيَسَّأَيُ الْأَمْرُ بِالْحَسِيبِ السَّمْفُارِقِ  
 شَمَّ أَنَا، فَقَالَ: شَانُوكُمْ، فَقَدْمَنَاهُ، فَضَرَّبَنَا عَنْهُ، فَنَزَّلَتِ الْأُخْرَى عَلَيْهِ مِنْ  
 هَوَدِجَهَا، فَحَسَّنَتْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَتْ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٩٩٠١].

## ١٦٩ - باب توجيه العيون والتولية عليهم

٨٧٨٨ - أخرني عمران بن بكار بن راشد، قال: حدثنا أبو اليهان، قال: حدثنا  
 شعيب، عن الزهرى، قال: أخرني عمرو بن أبي سفيان بن أبي سعيد<sup>(٢)</sup> بن حاربة<sup>(٣)</sup>  
 الشقفى - وكان من أصحاب أبي هريرة -

أن أبا هريرة، قال: إن<sup>(٤)</sup> النبي ﷺ بعث عشرة رهطٍ سريةً عيناً، وأمرَ عليهم  
 عاصمَ بن ثابت الأنباري جد عاصم بن عمر بن الخطاب، فانطلقوا حتى إذا  
 كانوا بالهداء - وهي بين عسفان ومكة - ذكروا الحمى من هذيل، فقال لهم بنو  
 لحيان، فنفروا لهم: بقريبي من ملة رجل رام، فاقتصروا آثارهم، حتى وحدوا  
 ما كلهم عمراً ترددوا من المدينة، فاتبعوا آثارهم، فلما رأهم عاصم وأصحابه،  
 لحقوا بهم فذفلي، وأحاطوا بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا وأعطونا بأيديكم، ولكنكم  
 العهد والميثاق؛ لا يقتل منكم أحد، فقال عاصم بن ثابت أمير السرية: أما  
 أنا - قوله - لا أنزل اليوم في ذمة كافر، اللهم أخبر عن نبيك<sup>(٥)</sup> فرموهם بالليل،

(١) أخرجه الحبشي (٨٢٠)، والizar (١٧٣١) (زوائد).

رسلف متصرفاً على قول النبي ﷺ برقم (٨٧٨٠). وانظر بقى من طريق محمد بن علي، عن علي  
 ابن الحسين، عن أبيه، عن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس برقم (٨٦١٠)، وانظر شرح غريب هناك.

(٢) في (ت): «عن».

(٣) في الأصلين: «أسد»، والثبت من (هـ) و(ت).

(٤) في (هـ): «حارقة».

(٥) في الأصلين: قال: بعث النبي ﷺ والثبت من (هـ) و(ت).

فقتلوا عاصماً في سبعة، ثم نزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والمعيقات، منهم خبيب الأنصاري، وابن دينة، ورجل آخر، فلما استمكروا منهم، أطلقوا أوتار قسيبهم، فأطلقوا هم، فقال الرجل الثالث: هذا أول العذر، والله لا أصحبكم، فحرروه<sup>(١)</sup> وعلّجوه، فأبي أن يصحبهم، فقتلوه، فانطلقوا بخبيب وابن دينة، حتى ياخوهما عمة بعد وقعة بدر، فاتباع خبيباً بن الحارث بن عامر بن نوقل بن عبد مناف، وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر، فليث خبيب عندهم أسيراً، فأخبرني عبيد الله بن عياض<sup>(٢)</sup> أن ابنة الحارث أخبرته<sup>(٣)</sup> أنهم حين اجتمعوا استعلام منها موسى يستجد بها، فأغارته، قالت: فدرج ابن لي، وأنا غافلة، حتى أتاه، قالت: فوجده مجلسه على فحديه، والمسمى بيديه، ففرعت فزعة عرقها خبيب في وجهي فقال: أتحشين<sup>(٤)</sup> أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك، قالت: ووالله ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب، لقد وجده يوماً يأكل من قطف عنبر في يده، وإنه لم يوثق بالحديد، وما عمة من ثمرة، فكانت تقول: إنه لرزق [من]<sup>(٥)</sup> الله رزقه خبيباً، فلما خرجوا من المرم ليعذلوه في محله، قال لهم خبيب: ذروني أركع ركعتين، فتركوه، فركع ركعتين، ثم قال: لو لا أنقطوا أن مالي حزّ لرذت، اللهم أحصيهم عذداً.

فما أبالي حين أقتل مسلماً على أي شرق<sup>(٦)</sup> كان لله مصرعي  
وذلك في ذات الإله وإن يشاً يُبارِك على أوصال شلُو ممزئع  
ثم قام إليه أبو سرور عقبة بن الحارث، فقتله، فكان خبيب هو من الركعتين لكل مسلم قيل صبراً، واستحباب الله عز وجل ل العاصم بن ثابت يوم

(١) في (ت): «نحرروه».

(٢) في (ت): «عبد الله بن عباس»، وهو خطأ، والقاتل: «فأخبرني...» هو الزهرى.

(٣) في الأصلين و(ت): «فأخبرتهم»، والثبت من (ه).

(٤) في الأصلين: «تحشين»، والثبت من (ه) و(ت).

(٥) ما بين حاصلتين من (ه) و(ت).

(٦) في الأصلين و(ه): «شيء»، وفي (ت): «احب» والثبت من حاشئ الأصلين.

أُصيَّبَ، فَلَا يَحِرُّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ حِيرَةً هُم بِوْمَ أُصْبِيُّوا، وَبَعْثَتْ نَاسٌ مِنْ كُفَّارٍ  
قُرِيبِيْهِ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ، لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قُتْلَهُ  
رَجُلًا مِنْ عَظِيمَاتِهِمْ يَوْمَ بَدرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلْمَةِ مِنَ  
الدَّيْرِ، فَحَمَّمَهُ مِنْ رَسُولِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَقْطَعَ<sup>(١)</sup> مِنْ لَحْمِهِ شَيْئاً<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٤٢٧١].

## ١٦٢ - بَاب توجيه عِينٍ وَاحِدَةٍ

٨٧٨٩ - أَخْرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنُ الْمَارِكَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الرُّوْهْرِيِّ، عَنْ عَرْوَةَ  
عَنْ الْمَسْوُرِ بْنِ مَحْرُومَةَ وَمَرْوَنِ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَا: حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمْنَ  
السُّعْدِيَّةِ فِي بَضَعِ عَشْرَةِ مِئَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِذِي الْحِلْفَةِ قَلَّدُ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ، وَأَشْعَرَ، وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ، وَبَعْثَتْ بَيْنَ يَدِيهِ عَيْنَاهُ لِهِ مِنْ خُرَاعَةَ  
يُحَبِّرُهُ عَنْ قُرِيبِهِ، وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَيْرِ الأَشْطَاطِ<sup>(٣)</sup> فَرِيَّاً مِنَ  
عُسْفَانَ، أَتَاهُ عَيْنَهُ الْخَرَاعِيُّ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لَوَيِّ وَعَامِرَ بْنَ لَوَيِّ قَدْ  
جَمَعُوا لِكَ الْأَحَابِيشَ، وَجَمَعُوا لِكَ جُمُوعَةَ، وَهُمْ مُقَايِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ،  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشِيرُوا عَلَيَّ، أَتَرَوْنَ بَأنَّ أَمْيَلَ إِلَى ذَرَارِي هُولَاءِ الَّذِينَ أَعْنَوْهُمْ  
فَتُصْبِيْهُمْ، فَإِنْ قَعَدُوا<sup>(٤)</sup>، فَعَدُوا مَوْتَوْرِينَ، وَإِنْ يَحْمُوا، يَكُونُوا عَنْقًا فَقْطَهَا اللَّهُ، أَمْ

(١) في (الأصل) وحاشية (ط): «من رسليهم فلم يقدروا على أن يقطعوا»، والثبت من (ه) و(ت).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٤٥) و(٣٩٨٩) و(٤٠٨٦) و(٤٠٨٧) وأبو دارد (٢٦٦٠) و(٢٦٦١)، وهو في «مسند» أحمد (٧٩٢٨)، وابن حبان (٧٠٣٩) و(٧٠٤٠).

وقوله: «إِلَى غَنِيفَةِ» قال ابن الأثير في «النهاية»: المعنون الذي في غلط وارتفاع.  
وقوله: «أَوْتَارِ قَبَّيْهِمْ» هو جمع وتر الغرس.

وقوله: «مِثْلُ الظُّلْمَةِ مِنَ الدَّيْرِ» الدَّيْرُ، هو سكون البناء: التَّحْنُ، وقيل: الرَّنَابِيرُ، والظُّلْمَةُ: السَّاحِبُ.

(٣) في الأصلين و(ه): «الأشطاط»، وفي (ت): «الإسطاط»، وكلاهما نصحيح صرينه من «معجم البناد».

(٤) في الأصل: «فَإِنْ يَقْدِرُوا يَقْدِرُوا» وفي (ط): «فَإِنْ يَطْلُبُوا يَطْلُبُوا»، والثبت من (ه) و(ت).

ترؤنَ أَن لَوْمَ الْبَيْتَ، فَعَنْ صَدِّنَا عَنْهُ قَاتَلَنَا؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ بِا  
نَبِيِّ اللَّهِ، إِنَّا جِئْنَا مُعْتَرِّفِينَ، وَلَمْ نَأْتِ لِفَتْحِ أَحَدٍ، وَلَكِنْ مَنْ حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ،  
قَاتَلَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَقَرُونُ حُوا»<sup>(١)</sup> إِذَاً [مختصر]<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١١٩٥٠].

## ١٦٣ - ذهاب الطبيعة وحدة

٨٧٩٠ - أَخْبَرَنَا القَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَّا، قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو أَسَمَّةَ، عَنْ هَشَامَ بْنِ عَرْوَةَ  
وَسَفِيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ  
عَنْ حَمَّارِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَأْتِنَا بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟» قَالَ الزُّبِيرُ: أَنَا.  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيًّا (٣) الزُّبِيرُ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٣٠٨٧٣٠٢١].

٨٧٩١ - أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَقْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ أَبْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَشَامَ بْنِ عَرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ  
عَنْ حَمَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَدْقَ: «مَنْ رَجَلٌ  
يَأْتِنَا بِخَيْرٍ بَيْنَ قُرْيَظَةٍ؟» قَالَ الزُّبِيرُ: أَنَا. فَذَهَبَ عَلَى فَرَسِيهِ، فَجَاءَ بِخَيْرِهِمْ، ثُمَّ  
قَالَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ الزُّبِيرُ: أَنَا. فَذَهَبَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ

(١) في (هـ): فَقَرُونُ حُوا.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَهَارِيُّ (١٦٩٤) و(٢٢١٢) و(٢٧٣١) و(٤١٥٨) و(٤١٧٨) و(٤١٨٠)، وَأَبْرَارُ  
فَارِدٌ (١٢٥٤) و(٢٧٦٥) و(٢٧٦٦) و(٤١٥٥).

وَقَدْ سَلَفَ مُخَصِّرًا بِرَقْمِ (٣٧٣٧) وَ(٨٥٢٨).

وَهُوَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ (١٨٩١٠)، وَابْنِ حَمَانَ (٤٨٧٢).

وَالْحَدِيثُ مُطْوَلٌ، وَقَدْ افْتَصَرَ الْمِصْنَفُ عَلَى مَا ذُكِرَهُ.

وَقَدْ سَيَقَ شَرْحَهُ فِي (٨٥٢٨).

(٣) في (هـ): قَوْنٌ حَوَارِيٌّ.

(٤) سَلَفَ مُخَصِّرًا بِرَقْمِ (٨١٥٤)، وَانْظُرْ لِاحِقَّهِ.

وَقَوْلُهُ: «الْحَوَارِيُّ»، قَالَ أَبْنُ الْأَتْهَرِ فِي «الْمُهَايَةِ»: أَيْ: خَاصَّيْنَ مِنْ أَصْحَابِيْنَ وَنَاصِريِّيْنَ.

حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيُّ الزُّبِيرٍ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٠٨٧].

٨٧٩٢ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: حديثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عمروة، قال: قال وهب بن كيسان: أشهد لسمعت حابر بن عبد الله يقول: لما اشتد الأمر يوم بيبي قريطة، قال رسول الله ﷺ: «من يأتينا بخبرهم؟» فلم يذهب أحد، فذهب الزبير، فجاء بخبرهم، ثم اشتد الأمر أيضاً، فقال النبي ﷺ: «من يأتينا بخبرهم؟» فلم يذهب أحد، فذهب الزبير، ثم اشتد الأمر أيضاً، فقال النبي ﷺ: «من يأتينا بخبرهم؟» فلم يذهب أحد، فذهب الزبير، فجاء بخبرهم، فقال النبي ﷺ: «إن لكلنبي حوارياً، وإن الزبير حواري»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣١٣٢].

### ١٦٣ - قتل عيون المشركين<sup>(٣)</sup>

٨٧٩٣ - أخبرنا أحد بن سليمان، قال: حدثنا جعفر بن عمون، قال: أخبرنا أبو عميس، عن إبراهيم بن سلامة بن الأكوع عن أبيه، قال: جاء عين من المشركين إلى رسول الله ﷺ وهو نازل، فلما طعم انس، فقال رسول الله ﷺ: «علي الرجل اقتلواه فابتدره القوم، قال: وكان أبي يسبق<sup>(٤)</sup> الفرس شدداً، فسبقه لهم إليه، فأخذته<sup>(٥)</sup> بخطام راحته، فقتله رسول الله ﷺ سلامة<sup>(٦)</sup>.

[التحفة: ٤٥١٤].

(١) سلف تخرجه برقم (٤٨١٥).

(٢) سلف تخرجه برقم (٤٨١٥٤).

(٣) سلف هذا آناب برقم (٧٢).

(٤) في (ت): «السبق».

(٥) في (هـ) و(ت): «فأخذته».

(٦) سلف تخرجه برقم (٤٨٢٤).

## ١٦٤ - الكتاب إلى أهل الحرب

٨٧٩٤ - أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن عباس أخبره، أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيسرة يدعوه إلى الإسلام، وبعث بكتابه مع دحية الكلبي، وأمره رسول الله ﷺ أن يدفعه إلى عظيم بصرى؛ ليدفعه إلى قيسرة، فدفعه عظيم بصرى إلى قيسرة، وكان قيسرة لما كشف الله عنه جنود فارس، مشى من حصن إلى إيلياش سكرأ بما أبلغه الله، فلما جاء قيسرة كتاب رسول الله ﷺ، قال حين قرأه: التسوا هل هاهنا من قومه من أحد؟ ليس له عن رسول الله ﷺ ... مختصر<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٥٨٤٦].

٨٧٩٥ - أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرّاح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب - عن كتاب رسول الله ﷺ إلى كسرى - قال ابن شهاب: أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس أخبره، أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فلتفه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه كسرى، مزقه<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٥٨٤٥].

٨٧٩٦ - أخبرنا يوسف بن حماد، قال: حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة عن أنس، أن رسول الله ﷺ كتب قبل موته إلى كسرى، وإلى قيسرة، وإلى النجاشي، وإلى كل جبار، يدعوهم إلى الله تعالى، ليس النجاشي الذي صلى عليه رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١١٧٩].

(١) سلف تخرجه برقم (٥٨٤٨).

وقوله: «إلى إيلياش»؛ سبق شرحه في (٧٥٩٢).

(٢) سلف تخرجه برقم (٥٨٢٩).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٧٤)، والترمذى (٤٢١٦).

٨٧٩٧ - أخبرنا حميد بن مسدة، عن بشرٍ - وهو ابن المفضل -، قال: حدثنا  
شعبة، عن قنادة  
عن أنس، قال: لرأد رسول الله ﷺ أن يكتب [كتاباً] <sup>(١)</sup> إلى الروم، فقالوا:  
إنه لا يقرؤون كتاباً إلا مخوماً، فاتخذ خاتماً من فضة، كأنني أنظر إلى بياضه في  
يده، ونقش فيه: محمد رسول الله <sup>(٢)</sup>.  
[التحفة: ١٢٥٦].

## ١٦٥ - النهي عن سير الراكب وحده

٨٧٩٨ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن عبد الرحمن بن حزمٌة، عن عمرو بن  
شعبٍ، عن أبيه  
عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «الراكبُ شيطانٌ، والراكيان  
شيطانان، والثلاثة ركبة» <sup>(٣)</sup>.  
[التحفة: ٨٧٤٠].

٨٧٩٩ - أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، قال: حدثنا عمر بن  
محمد العمراني، قال: عن أبيه  
عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ : «لو بعلم الناس مافي  
الوحدة، ماسار راكبٍ ليلٍ أبداً» <sup>(٤)</sup>.  
[التحفة: ٧٤١٩].

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٥٥)، وابن حبان (٦٥٥٣) و (٦٥٥٤).

(١) ما بين حاصلتين من (هـ).

(٢) سند مكررًا برقم (٥٨٣٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٧)، والتزمذي (١٦٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٤٨).

(٤) أخرجه البخاري (٤٩٩٨)، وابن ماجه (٣٧٦٨)، والتزمذي (١٦٧٣).  
وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٤٨)، وابن حبان (٤٢٧٠٤).

٨٨٠٠ - الحارثُ بْنُ مسكيٍّ - قراءةً عليه [وَأَنَا أَسْمِعُ] <sup>(١)</sup>، عن سفيان، عن عاصم، عن أبيه

[أنه] <sup>(٤)</sup> سمع أباه <sup>(٢)</sup> سمع جده عبد الله بن عمر بحدث، عن النبي <sup>ﷺ</sup> قال: «لو يعلم الناس من الوحشة ما أعلم، ما سار راكب وحده بليل» <sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٧٤١٩].

### ١٦٥ - باب النزول عند إدراك القائلة <sup>(٤)</sup>

٨٨٠١ - أخبرني محمدٌ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، قال: حدثنا سليمان، قال: أخبرني إبراهيمُ، عن الزهرى، عن سبان بن أبي سبان التولى

أن جابرَ بنَ عبد الله الأنصاري أخبره، أنه غزا مع رسول الله <sup>ﷺ</sup> غزوةً قبلَ نجدة <sup>(٥)</sup>، فادركتهم القائلة يوماً في وادٍ كثیر العضاء، فنزلَ رسول الله <sup>ﷺ</sup> وفرقَ الناسَ في العضاء يستظلون بالشجر، ونزلَ رسول الله <sup>ﷺ</sup> تحتَ شجرة، فعلقَ بها سيفه، قال رسول الله <sup>ﷺ</sup> لرجلٍ عندَه: «إن هذا احترطَ سيفي، وأنا نائمٌ، فاستيقظْ، وهو في يديه صنْتَ»، فقالَ لـ: «من يمْنَعكَ مني؟» فقلتَ: «الله»، فقالَ لـ: «من يمْنَعكَ مني؟» فقلتَ: «الله»، فشام السيفَ وجلسَ، وهو ذا جالسٍ، ثم لم يُعافِه رسول الله <sup>ﷺ</sup> <sup>(٦)</sup>.

[الصفحة: ٢٢٧٦].

### ١٦٦ - نزول الدهams من الأرض بالليل

٨٨٠٢ - أخبرنا محمدٌ بنُ العثَّى و محمدٌ بنُ بشار، عن محمدٍ، قال: حدثنا شعبة، عن

(١) ما بين حاصلتين من (هـ).

(٢) في (تـ): «سمع جده».

(٣) سلف قيلـ.

(٤) سلف هذا الباب برقم (١١٦).

(٥) في الأصلين و(هـ): «أخذ»، والثـت من (تـ)، وصوب على حاشية الأصلين.

(٦) سلف تحريره برقم (٨٧١٩). وانظر شرحـه فيه.

جامع بن شداد، قال: سمعت عبد الرحمن بن علقمة، قال أبو عبد الرحمن: كذا في كتابي<sup>(١)</sup> والصواب: عبد الرحمن بن أبي علقمة، قال:

سمعت عبد الله بن مسعود يقول: أقبلنا مع رسول الله ﷺ زمان الحدبية، فذكروا أنهم نزلوا دهاساً من الأرض - يعني بالدهاس: الرمل -، فقال رسول الله ﷺ: «من يكلؤنا؟» فقال بلاّن: أنا يا رسول الله، قال: «إذا نام، فناموا حتى طلعت الشمس، فاستيقظ ناس، فيهم غلام وفلان، وفيهم عمر، فاستيقظ النبي ﷺ فقال: «افعلوا كما كنتم تفعلون» ففعلنا، قال: «كذلك فافعلوا لمن نام أو نسي» قال: فضلت ناقة رسول الله ﷺ، فطليتها، فوحنت حجلها قد تعلق بشجرة، فجئت بها، فركب، فسرنا، وكان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي، اشتد ذلك عليه، وعرفنا ذلك فيه، فتحى متبدلاً خلفنا، فجعل يعطي رأسه، ويشتد عليه، حتى عرفنا أنه قد أنزل عليه، فاتنان، فأخبرنا أنه<sup>(٢)</sup> أنزل عليه ﴿إِنَّا نَحْنُ نَلَّكَ فَتَعَامِلْنَا﴾<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٩٣٧١]

### خالفة المَسْعُودِيُّ

٨٨٠٣ - أخبرنا سُوِيدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، قَالَ:

قال عبد الله: لما رجع النبي ﷺ زمان الحدبية، قال: «من بحرستنا الليلة؟» قال عبد الله: أنا. قال: «إِنَّكَ نَنَامُ» ثم قال: رسول الله ﷺ: «من بحرستنا الليلة؟»

(١) في الأصلين: «كذا قال في كتابه»، والثابت من (هـ) و(تـ).

(٢) في الأصلين: «أَنَّهُ أَنَّمَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ»، والثابت من (هـ) و(تـ).

(٣) أخرجه أبو دارد (٤٤٧).

وسيأتي بهذه ورقم (١٠٢٨٨).

وهو في المسند: أَخْدَمٌ (٣٦٥٦) و (٣٧١) و (٤٣٠٦) و (٤٤٢١).

وقوله: «فنزلوا دهاساً» قال ابن الأثير في «النهاية»: الدهاس والذهب: ما سهل ولا من الأرض، ولم يبلغ أن يكون رملًا.

قال: قلتُ: أنا. قال: «إِنَّكَ تَنَاهَى ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يَحْرُسُنَا الْلَّيْلَةَ؟»؟ قال: وَسَكَتَ الْقَوْمُ، قَلَتْ: أنا. قال: «فَأَنْتَ إِذَا»، قال: فَحَرَسْتُهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وِجْهِ الصَّبَحِ، أَدْرَكَنِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَيَمْتَ، فَمَا اسْتِيقْظَتُ إِلَّا بَحَرَّ الشَّمْسِ عَلَى أَكْتَافِنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ لَا تَسْأَمُوا عَنْهَا؛ لَمْ تَسْأَمُوا، وَلَكِنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ سَنَةً لِمَنْ بَعْدَكُمْ، لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٩٣٧١].

## ١٦٧ - الْوُقُودُ وَالاِصْطِنَاعُ بِاللَّيْلِ

٤٨٨٠ - أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ سَعِيدَ الْحُدْرَيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمُ الْحُدَيْبِيَّةِ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: «لَا تُوقِنُوا نَارًا بِلَيْلٍ» فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ: «أُوقِنُوا، وَاصْطَبِنُوا، فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ قَوْمٌ بَعْدَكُمْ صَاعِدُكُمْ وَلَا مَدْكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٤٤٤١].

## ١٦٨ - النَّهَىُ عَنِ التَّفْرِقِ فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَّةِ

٤٨٨٥ - أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَشْدَانَ، عَنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْنِ<sup>(٤)</sup>، أَنَّهُ سَعَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُسْلِمَ بْنِ مِشْكَمَ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعْلَةُ الْحُشَنِي<sup>(٥)</sup>، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ مَسْرِلًا،

(١) مَلْفُ تَخْرِيجِهِ فِي الَّذِي قُبِلَهُ.

(٢) فِي (هـ) وَ(هـ) وَ(تـ): «هَذَا كَانَ الْحُدَيْبِيَّةُ».

(٣) تَفَرَّدَ بِهِ النَّسَائِيُّ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِ الْكِبْرِ السَّتَّةِ.  
وَهُوَ فِي «الْمُسْنَدِ» أَحْمَدُ (١١٢٠، ٨).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «أَزِيدًا»، وَالْمُتَبَيِّنُ مِنْ (طـ) وَ(هـ) وَ(تـ).

(٥) فِي الْأَصْلِ: «الْحُشَنِي»، وَالْمُتَبَيِّنُ مِنْ (طـ) وَ(هـ) وَ(تـ).

فَعَسْكَرَ، تَفَرَّقُوا عَنِ الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَقَامَ فِيهِمْ، قَالَ: «إِنْ تَفَرَّقُوكُمْ فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ» فَكَانُوا إِذَا نَزَّلُوا بَعْدَ ذَلِكَ، اتَّضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، حَتَّى إِنَّكَ لِتَقُولَ: لَوْ بَسَطْتَ عَلَيْهِمْ كَسَاءً لَعَمِّتُهُمْ، أَوْ خَوَذُوكُمْ (١).

[التحفة: ١١٨٧٦].

## ١٦٩ - حِفْرُ الْخَنْدَقِ

٨٨٠٦ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسِينِ، قَالَ: حَدَثَنَا أُمِيَّةُ، عَنْ شَعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ  
عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْفِرُ مَعَنِ الْخَنْدَقِ، وَالْزَّارَبُ قَدْ عَلَا بِطَنَهُ،  
وَهُوَ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْتَنَا      وَلَا تَصْلِفْنَا      وَلَا تُؤْمِنْنَا  
فَأَنْزَلْنَاهُ سَكِينَةً عَلَيْنَا      إِنَّ الْأَلْيَ قَدْ بَعَثُوا عَلَيْنَا  
إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً (٢) أَيْتَنَا (٣)

[التحفة: ١٨٧٥].

٨٨٠٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (٤)، قَالَ: حَدَثَنَا مُعْتَبِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَةَ، قَالَ  
سَمِعْتُ مِيمُونًا يَحْدُثُ  
عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: لَمْ أُمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُخْفِرَ الْخَنْدَقَ، عَرَضَ لَنَا  
فِيهِ حَجَرٌ لَا يَأْخُذُ فِيهِ الْجِعْوَلُ (٥)، فَاشْتَكَيْنَا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَهُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ (٢٦٢٨).

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِهِ» أَحْمَدُ (١٧٧٣٦).

(٢) فِي الْأَصْلِ وَ(رَوْتَ) وَ(ظَاهِرَةً): ادْبَرَاهِ، وَالثَّبَتُ مِنْ (هـ).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَحْرَانِيُّ (٢٨٣٦) وَ (٢٨٣٧) وَ (٢٨٣٨) وَ (٣٠٣٤) وَ (٤١٠٤) وَ (٧٢٣٦)، وَ مُسْنَمُ (١٨٠٣).

وَسِيَّانِي بِرْقَمُ (١٠٢٩٠).

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِهِ» أَحْمَدُ (١٨٤٨٦)، وَابْنِ حِيَانَ (٤٥٣٥).

(٤) فِي (هـ): قَالَ: حَدَثَنَا حَالَدًا، وَقَالَ الْمَرْيَ في «التحفة»: قَوْلُهُ: «حَالَدٌ» زِيَادَةٌ لَا مَعْنَى فِي هـ، وَلَيْسَ  
ذَلِكَ فِي الْأَصْلِ الصَّحَاحِ.

(٥) فِي (هـ): «الْمَاعُولُ».

رسول الله ﷺ ، فَلَقَى نُوبَةً، وَأَخْذَ الْمَعْوَلَ وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ» فَصَرَبَ ضَرْبَةً فَكَسَرَتْ تُلْكَ الصَّخْرَةَ، قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، أُعْطِيْتُ مَفَاتِحَ<sup>(١)</sup> الشَّامَ، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَبْصِرُ قُصُورَهَا الْحُمْرَ الْآتَى مِنْ مَكَانِي هَذَا»، قَالَ: ثُمَّ صَرَبَ أُخْرَى، وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ» وَكَسَرَتْ ثُلَثَ آخِرَ<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، أُعْطِيْتُ مَفَاتِحَ<sup>(٣)</sup> فَارَسَ، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَبْصِرُ قَصْرَ الْمَدَانِ الْأَيْضَ الْآتَى، ثُمَّ صَرَبَ التَّالِثَةَ<sup>(٤)</sup>، وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ» فَقُطِعَ الْحَمْرَ، قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، أُعْطِيْتُ مَفَاتِحَ<sup>(٥)</sup> الْيَمَنَ، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَبْصِرُ بَابَ صَنَاعَةِ<sup>(٦)</sup>.

[النَّفْخَةُ: ١٩١٨].

## ١٧٠ - الدُّعَاءُ عِنْدَ حَفْرِ الْخَنْدِقِ

٨٨٠٨ - أَعْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيْهِ وَعَمْدَنْ بْنُ الْمُتَشَّنِ، عَنْ عَالَدِ، قَالَ: حَدَثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنْسٍ ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَدَاءٍ بَارِدَةٍ ، وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ - يَعْنِي - يَحْفِرُونَ الْخَنْدِقَ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِ<sup>(١)</sup> فَأَجَابَهُ:

نَحْسُنُ الَّذِينَ يَأْتِيُونَا مُهَمَّدًا عَلَى الْجَهَادِ مَا بَقَيْنَا أَبْدًا<sup>(٢)</sup>.

[النَّفْخَةُ: ٦٣٤].

٨٨٠٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَثَنَا سَفِيَّاً، قَالَ: حَدَثَنَا أَبْنُ الْمُتَكَبِّرِ، وَسَمِعَهُ وَحْفَظَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدِقِ، فَاتَّدَبَ

(١) فِي (هـ) وَ(تـ): «مَفَاتِحُ».

(٢) فِي الْأَصْلِينَ: «ثُلَاثَ الْحَمَرَ»، وَالثَّلِثَةُ مِنْ (هـ) وَ(تـ).

(٣) فِي (هـ) وَ(تـ): «ثَالِثَةٌ».

(٤) تَفَرَّدَ بِهِ السَّابِقُ مِنْ بَنِ أَصْحَابِ الْكَبِيرِ.

وَهُوَ فِي «سَنَدِ» أَمْهَدٍ (١٨٦٩٤).

(٥) فِي (تـ): «الْمُهَاجِرِينَ».

(٦) سَلْفَ تَحْرِيْجِهِ بِرَقْمِ (٨٢٥٨).

الزَّبِيرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانتَدَبَ الزَّبِيرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانتَدَبَ الزَّبِيرُ، فَقَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيًّا لِلزَّبِيرِ»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٣٠٣١].

## ١٧٩ - الشعرا'

٨٨١٠ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صَفْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّيْلَةِ الْخَنْدَقِ: «إِنِّي لَا أَرِي الْقَوْمَ إِلَّا مُبَيِّتُكُمْ»<sup>(٢)</sup> (الليلة)، فَإِنْ شَعَرْتُمْ حِمْ لَا يُنْصَرُونَ<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٥٦٧٩].

٨٨١١ - أخبرنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عُكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْرَعِ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَنَا مَعَ أَبِيهِ بَكْرَ لِلَّيْلَةِ بَيْتُنَا هَوَازِنَ، أَمْرَهُ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ شَعَرُنَا: أَمِتُ أَمِتٌ لَا يُمِتُ<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٤٥١٦].

## ١٧٢ - دعوى الجاهلية

٨٨١٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَيَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ الْجَيَّارِ، عَنْ سَفِيَّانَ، قَالَ: حَفِظَهُ مِنْ عَمَرو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: كَمَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرَاقٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِّنَ السَّمَاهِاجِرِينَ

(١) سلف تخریجه برقم (٨١٥٤).

(٢) في الأصلين (هـ): «مُبَيِّتُكُمْ»، والثابت من (ت).

(٣) أخرجه أبُو داود (٢٥٩٧)، والزمني (١٦٨٢).

وسأله برقم (١٠٣٧٨).

وهو في «مسند» أَحْمَد (١٦٦١٥).

(٤) سلف تخریجه برقم (٨٦١٢).

رجالاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للهاربين، فسمع بذلك النبي ﷺ، فقال: «ما بال دعوى الجاهلية؟»! فقالوا: يا رسول الله، رجلٌ من المهاجرين كُسْحَ رجلاً من الأنصار، قال رسول الله ﷺ: «دَعُوهَا، فِرْبَهَا مُتَّبِتَةٌ»، فسمع بذلك عبد الله بن أبي، وكان معهم في الفزاعة، فقال: «أوَ قد فَعَلُوهَا؟ والله لين رجعنا إلى المدينة، ليُحرِّجَنَ الْأَعْزَمُونَ مِنْهَا الْأَذْلَمُ»، فقام عمرٌ فقال: يا رسول الله، دَعْنِي أضرِبَ عُنْقَ هَذَا الْمَنَافِقَ، قال رسول الله ﷺ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ حَمْدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَه»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٤٥٢٥].

### ١٧٣ - إعضاضُ مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ

٨٨١٣ - أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد التميمي القاضي - كان بالبصرة - قال: حدثنا يحيى ابن سعيد القطان، عن عوف، عن الحسن، عن عبيدة عن أبي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعْضُوهُ [بِهِ] أَيْهِ [٢)، وَلَا تَكُونَهُ»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٦٧].

٨٨١٤ - أخبرنا محمدُ بنُ هشام السدوسي، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا الأشعث، عن الحسن

(١) أخرجه البخاري (٤٩٠٥) و (٤٩٠٧) و (٣٥١٨)، و مسلم (٢٥٨٤) (٦٣) و (٤٦)، و الترمذى (٣٣١٥).

و سيبطاني برقم (١٠٧٤٧) و (١١٥٣٥).

و هو في «مسندة» أحمد (١٤٦٣٢)، و ابن حبان (٥٩٩٠) و (٦٥٨٢).

وقوله: فَكَسَحَ رَجُلٌ قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ضرب ذيروه بيده.

(٢) ما بين حاصلتين من (ت).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٣).

و سيبطاني به و برقم (١٠٧٤٤) و (١٠٧٤٥) و (١٠٧٤٦).

و هو في «مسندة» أحمد (٢١٢١٨)، و ابن حبان (٣١٥٣).

أَنْ أَبِيَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا اعْتَرَى أَحَدُكُمْ<sup>(١)</sup> بَعْزَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ، فَاعْصُمُوهُ بِهِنِّيَّةٍ، وَلَا تَكُونُوا<sup>(٢)</sup>». .

[الصفحة: ٦٧]

#### ١٧٤ - الوعيد لمن دعا بدعوى<sup>(٣)</sup> الجاهلية

٨٨١٥ - أخبرنا هشام بن عمارة، قال: حدثنا محمد بن شعيب، قال: أخبرني معاوية ابن سلام، أن أخاه زيد بن سلام أخبره، عن جده أبي سلام، أنه أخبره، قال: أخبرني الحارث الأشعري، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّهُ مِنْ جُنُّ جَهَنَّمَ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، فَادْعُوْا<sup>(٤)</sup> بِدَعْوَةِ اللَّهِ الَّتِي سَمَّاكُمُ اللَّهُ بِهَا: الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ٣٢٧٤]

#### ١٧٥ - الحرس<sup>(٦)</sup>

٢/٨٨١٥ - أخبرنا سُوِيدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَبَارِكَ، عَنِ الْمُسْتَغْرِدِيِّ،

(١) في (ت): «أَحَدُهُمْ».

(٢) سلف قبليه.

(٣) في (هـ): «بِدَعَاءٍ».

(٤) في الأصلين و(هـ): «فَادْعُوهُ» ، وَالثَّالِثُ مِنْ (ت).

(٥) أخرجه الترمذى (٢٨٦٣) و (٢٨٦٤).

وهو في «مستند» أحادى (١٧١٧٠)، وابن حيان (٦٢٣).

والحديث مطول، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

وقوله: «مِنْ جُنُّ جَهَنَّمَ» ، قَالَ أَبْنُ الْأَكْسَرِ فِي «النَّهَايَةِ» : السُّجْنَانُ: جَمْعُ سُجْنَرَةٍ، بالضم؛ وَهُوَ الشَّيْءُ الْمُحْمَرُ.

(٦) هكذا جاء هذا الباب وحديه في (هـ) - رواية ابن حيوه - لكن في الأصلين و (ت) جاء هنا الحديث تحت باب (١٦٦): «تَرْوِيلُ النَّهَايَةِ مِنَ الْأَرْضِ بِالْكَلِيلِ» السالف، فائتمان هناك في موضوعه، وأترنائه هنا أيضاً لأن الأستاذ عبد الصمد شرف الدين واضع «الكتشاف» جعل لهذا الباب رقمًا مسلسلاً، لكن لا يحدث إربالاً في ترتيب الأبواب.

عن جامع بن شداد، عن عبد الرحمن بن أبي علقمة، قال:  
 قال عبد الله: لما رجع النبي ﷺ من الحديبية، قال: «من بحرُّنا الليلة؟»  
 قال: فقلت: أنا. قال: «إنك تناهٌ» ثم قال رسول الله ﷺ: «من بحرُّنا الليلة؟»  
 قال: وسكتَ القومُ، فقلت: أنا. قال: «فأنت الآن» قال: فحرَّستُهم، حتى  
 إذا كان في وجه الصبح، أدرِّستُني ما قال رسول الله ﷺ، فصُنْعَ كما كان يصنعُ  
 إلا بحرُّ الشمس على أكتافنا، فقام رسول الله ﷺ، فصُنْعَ كما كان يصنعُ  
 فقال رسول الله ﷺ: «لو شاء الله أن لا تتأمُوا عنها، لم تَنمُوا، ولكن أراد أن  
 تكون سُنة لمن بعدكم، لمن نام أو نسي»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٩٣٧١].

## ١٧٦ - الدُّعَاء للحارس

٨٨١٦ - أخبرنا قبيهُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله  
 ابن عامر بن ربيعة  
 أن عائشة قالت: سَهَرَ رسول الله ﷺ مَقَدَّمَهُ الْمَدِيْنَةَ لِيَلَةً، قال: «لَيْتَ رَجُلًا  
 صالحًا مِنْ أَصْحَابِي بِحَرْسِنِي لِيَلَةً»، قال: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ<sup>(٢)</sup>، إِذْ سِعِنَا خَشْخَشَةَ  
 سلاحٍ، فقال: «مَنْ هَذَا؟» قال: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، قال لَهُ رسول الله ﷺ:  
 «ما جاءَ بِكَ؟» قال سَعْدٌ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَجِئْتُ  
 أَحْرُسَهُ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ نَامَ<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٦٢٢٥].

## ١٧٧ - فضْلُ حارسِ الْحَرَسِ

٨٨١٧ - أخبرنا محمدُ بْنُ بشارٍ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ثورُ بْنُ بزيادة، عن

(١) سلف مكرراً برقم (٨٨٠٣).

(٢) في (ت): «فَسِعَنَا مِنْ ذَلِكَ».

(٣) سلف تحريره برقم (٨١٦٠).

عبد الرحمن بن عائذ، عن مجاهد بن رباح

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «ألا أُنْبِئُكُمْ بليلةٍ أفضَّلَ من ليلةِ القدر، حارسٌ لِأرضِ خوفٍ، لعلَّه لا يرْجِعُ إلَى أهْلِه»، قالَ مُحَمَّدٌ: كَانَ يَحْسِنُ إِذَا حَدَّثَ بِهِ عَلَى رُؤُوسِ الْمَلَأِ، لَا يَرْفَعُهُ، وَإِذَا حَدَّثَ بِهِ فِي حَلْوَتِهِ وَخَاصَّتِهِ<sup>(١)</sup>، رَفَعَهُ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٧٤٠٨].

## ١٧٨ - فضل الحرس

٨٨١٨ - الماردُ بْنُ مَسْكِينٍ - فرَاعَةُ عَلِيهِ -، عَنْ أَبِي وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَمْرَةِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ أَبِي عَلَى التَّخْنَبِيِّ عَنْ أَبِي رَجَانَةَ، قَالَ: حَرَجَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَمْرِيدٍ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «حُرْمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنِي دَعَمْتُ مِنْ خَشْبِ اللَّهِ، حُرْمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنِ سَهِيرَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وَنَسِيَتِ الْمَالَةَ وَسَعَتْ بَعْدَ أَنَّهُ قَالَ: «حُرْمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنِي عَصَمْتُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٢٠٤٠].

٨٨١٩ - أَخْرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعاوِيَةُ بْنُ سَلَامَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامَ، أَنَّهُ سَعَى أَبَا سَلَامَ، قَالَ: حَدَّثَنِي السُّلُولُ أَنَّهُ حَدَّثَهُ سَهْلُ بْنُ الْحَنْظَلِيَّةَ، أَنَّهُمْ سَافَرُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِوَمْ حُنَينٍ، فَاطَّلَبُوا فِي السَّيْرِ، حَتَّى كَانَ عَشِيهَ، حَضَرَتِ الصَّلَاةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(١) في الأصلين: «في الخلوة وخاصته»، وفي (ت): «في الخلوة و خاصة»، والمثبت من (ه).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب المنسية.

(٣) في (ت) والصفحة: «شمر» بالمعنى، وكلاهما صواب في اسمه، وقد حرم ابن الفطوان في «بيان الوهم والإيمان» ٤/٣٤٧ أَنَّهُ في كتاب النسائي بالمهملة، ونقله عنه الحافظ في «التحذيب». قلت: ووضع بالمهملة كذلك في «مسند» أحمد (١٢٢١٣).

(٤) سلف تخرجه برقم (٤٢١٠).

فجاء رجلٌ فارسٌ، فقال: يا رسول الله، إني انطلقتُ بينَ أيديكم حتى طلعتُ جبلٌ كذا وكذا، فإذا أنا بهوازِنَ على بكرةٍ أبِيهم، بظعنهم ونعنهم ونسائهم قد اجتمعوا إلى حُبْنِ، فتبسمَ رسول الله ﷺ، وقال: «تلك غئيمةُ المسلمين غداً إن شاء الله»، ثم قال: «من بحَرَ سُنَّا الليلَةِ؟»، فقال أنسٌ بنُ أبي مَرْتَد الغنوبي: أنا يا رسول الله، فقال: «أركبْ»، فركبَ فرساً له، فجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «استقبلْ هذا الشُّعْبَ حتى تكونَ في أعلىِ، ولا تُغَرِّنَ من قِبَلِكَ الليلَةِ»، فلما أصبحَ، خرجَ رسول الله ﷺ إلى مُصلَّاهُ، فصلَّى <sup>(١)</sup> رَكْعَتَينَ، ثم قال: «هل أحسَّتُمْ فارسَكُمْ؟»، قال رجلٌ: يا رسول الله، ما حَسَنَاهُ <sup>(٢)</sup>، فشُوَّبَ بالصلاحة، فجعلَ رسول الله ﷺ وهو يُصلِّي يلتَفِتُ إلى الشُّعْبِ، حتى إذا قضى صلاحتَه، سلمَ وقال: «أبْشِرُوا، فقد جاءَ فارسَكُمْ»، فجعلَنا نظرُ إلى حالِ الشجرِ في الشُّعْبِ، فإذا هو قد جاءَ، حتى وقفَ على رسول الله ﷺ، فقال: إني انطلقتُ حتى كُتُ في أعلىِ هذا الشُّعْبِ حيثْ أُمْرَنِي رسول الله ﷺ، فلما أصبحَتْ، طلعتُ الشُّعْعينَ كُلَّيْمَا، فنظرتُ، فلم أَرَ أحداً، فقال له رسول الله ﷺ: «هل نَرَتِ الليلَةِ؟»، قال: لا، إِلَّا مُصْلِيًّا أو قاضِيَ حاجَةً، قال: «فقد أوجَبْتَ، فلا عليكَ ألا تَعْمَلَ بَعْدَ هَذَا» <sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٤٦٥٠].

## ١٧٩ - إذنُ الإمام للرجل وهو يخافُ عليه

٨٨٢ - أخبرنا عليٌّ بنُ شعيب البغدادي، قال: حدثنا مَعْنُونُ، قال: حدثنا مالك، عن

(١) في (هـ) و(ت): «فرَكع».

(٢) في (ت): «ما حَسَنَاهُ».

(٣) أخرجه أبو داود (٩١٦) و (٢٥٠١).

وقوله: «ولا تُغَرِّنَ من قِبَلِكَ الليلَةِ» قال في «بَذْل المُهْرَد» ٤٠٩/١١: أي: لا يهجمُ العدو علينا من قِبَلِكَ على غفلة.

وقوله: «الشُّوَّبُ بالصلاحة» قال ابن الأثير في «النهاية»: الشُّوَّبُ، ها هنا: إقامة الصلاة.

وقوله: «لقد أوجَبْتَ» قال في «بَذْل المُهْرَد» ٤١٠/١١: أي: الحلة بعملك هذا.

صَبَّفِي مولى ابن أفلح، عن أبي السائب مولى هشام بن زُعرةَ  
أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِيهِ سَعِيدِ الْخُذْرِيِّ فِي بَيْتِهِ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ يُصْلِي، فَحَلَسْتُ  
أَنْتَطِرْهُ حَتَّى يَقْضِيَ صَلَاهَ، فَسَمِعْتُ تَحْرِيكًا لَحْتَ سَرِيرِهِ فِي بَيْتِهِ، فَإِذَا حَيَّهُ، فَقَمَتْ  
لَا قَتَّلَهَا، فَأَشَارَ إِلَى أَبْوِ سَعِيدٍ: اجْلِسْ، فَحَلَسْتُ، فَلَمَّا اتَّصَرَّفَ، أَشَارَ إِلَى يَسْتَوِي  
فِي الدَّارِ، قَالَ: تَرَى هَذَا الْبَيْتُ؟ قَلَّتْ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّهُ كَانَ فِيهِ قَتْنِي مِنْهَا حَدِيثُ  
عَهْدِ بَعْرُوسٍ، فَحَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَحْدَقِ، فَكَانَ ذَلِكَ الْفَتْنَى يَسْتَأْوِي  
بِأَنْصَافِ النَّهَارِ يُطَالِعُ أَهْلَهُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَدَّ  
سَلَاحَكَ، فَإِنِّي أَعْشَى عَلَيْكَ قُرْبَةً»، فَأَخْعَذَ الرَّجُلُ سَلَاحَهُ، ثُمَّ ذَهَبَ، فَإِذَا هُوَ  
بِأَمْرِ أَبِيهِ قَائِمَةً بَيْنَ الْبَيْنَيْنِ، فَهَيَّأَهَا الرُّمْحُ لِيَطْعَنَهَا بِهِ - وَأَصَابَتْهُ الْغَيْرَةُ -، قَالَتْ:  
إِكْفُرْ رَجُلَكَ حَتَّى تَرَى مَا فِي بَيْتِكَ، فَدَخَلَ، فَإِذَا هُوَ بِحَيَّةٍ مُنْطَوِيَّةٍ<sup>(۱)</sup> عَلَى فَرَاشَهُ،  
فَرَكَّرَ فِيهَا الرُّمْحُ، فَانْتَظَمَهَا فِيهِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَصَبَّهُ فِي الدَّارِ، فَاضْطَرَّبَتِ الْحَيَّةُ فِي  
رَأْسِ الرُّمْحِ، وَخَرَّ الْفَتْنَى مِنْهَا، فَعَا يُدَرِّي، أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مُوتًا، الْفَتْنَى أَمِ الْحَيَّةُ؟  
فَجِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، وَقَلَّا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْعُ اللَّهَ لِهِ أَنْ  
يُحَيِّهَ، قَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًا قَدْ أَسْلَمُوا، فَمَنْ بَدَا  
لَكُمْ مِنْهُمْ، فَآذِنُوهُ ثَلَاثَةً، فَإِنْ عَادَ، فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّهُ هُوَ شَيْطَانٌ»<sup>(۲)</sup>.

[الكتفحة: ۴۴۱۲].

(۱) فِي (ط): «مُنْطَوِيَّةٌ»، وَفِي (ه): «مُنْطَوِيَّةٌ»، وَفِي (ت): «مُنْطَوِيَّةٌ».

(۲) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (۲۲۳۶)، وَأَبْوَ دَاؤِدَ (۵۲۵۷) وَ (۵۲۵۸) وَ (۵۲۵۹)، وَالْتَّرمِذِيُّ (۱۴۸۴).

وَسَيَّافِي بِرْقَمْ (۱۰۷۳۹) وَ (۱۰۷۴۰) وَ (۱۰۷۴۱) وَ (۱۰۷۴۲).

وَهُوَ فِي «مسندِ أَحْمَدَ» (۱۱۳۶۹)، وَ«شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَكَارِ» لِلطَّحاوِي (۲۹۳۸) وَ (۲۹۳۹)، وَابْنِ  
حَبَّانَ (۵۶۲۷).

وَالرَّوایاتِ مُطْرَأةٌ وَعَصَرَةٌ.

## ١٨٠ - حفظ<sup>(١)</sup> الإمام الرعية وحسن نظره فهم

٨٨٤١ - أخبرنا عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي العباس الأعمى عن عبد الله<sup>(٢)</sup>، قال: حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف، فكانه لم ينزل منهم شيئاً، فقال: «إِنَّا قَاتِلُونَ إِنْ شاءَ اللَّهُ»، فقال المسلمون: نذهب ولم يفتح<sup>(٣)</sup>، قال: «اغدو على القتال»، فغدو، فأصابتهم جراحة، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّا قَاتِلُونَ»، فكأنهم اشتهروا ذلك، فضحك رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٧٠٤٣].

٨٨٤٢ - أخبرنا عبد الله بن سعيد، عن وقہب بن حرب، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت حرملاً بحده، عن عبد الرحمن بن شيماسة، قال: دخلت على عائشة، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم من ولی من [أمر]<sup>(٥)</sup> أمي شيئاً، فرق بهم، فارفع به»<sup>(٦)</sup>.

[التحفة: ١٦٣٠٢].

٨٨٤٣ - أخبرنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا بقية، عن شعيب، قال: أخبرني

(١) في (هـ): «حفظ».

(٢) في الأصلين و(ت): «عبد الله بن عمرو»، والمبين من (هـ)، وجاء على حاشيتها: «هو ابن عمراً»، وقد نص المزي في أحد الموضعين: «عبد الله بن عمرو» وقد سلف (٨٥٤٥)، وفي الموضع الثاني غير منسوب، وانظر تعليقاً على الموضع المشار إليه.

(٣) في (ت): «يفتح».

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٢٥) و (٦٠٨٦) و (٧٤٨٠)، ومسلم (١٧٧٨) (٨٢).

وقد سلف مختصراً برقم (٨٥٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٨٨).

وقد أورد المزي هنا الحديث ضمن مستند ابن عمر وقال: قومنهم من قال: عن عبد الله عمر، ومنهم من قال: عن عبد الله بن عمرو<sup>١</sup>.

(٥) ما بين حاصرين من (هـ).

(٦) أخرجه مسلم (١٨٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٤٤)، وابن حبان (٥٥٣).

الزُّهْرِيُّ، عن سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ رَاعٍ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ، وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ...» مُخْتَصِّرٌ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٦٨٤٦].

## ١٨١ - إِحْصَاءُ الْإِمَامِ النَّاسَ

٨٨٢٤ - أَعْبَرَنَا هَنَدُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي مَعاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَفَّافِ  
عَنْ حَدِيفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اَحْصُوا لِي مَنْ كَانَ يَلْفَظُ  
بِالْإِسْلَامِ، فَقُلُّنَا: أَخْفَافُ عَلَيْنَا، وَخَنْنُ مَا بَيْنَ السَّتِّ مِنْهُ إِلَى السَّبْعِ مِنْهُ؟» فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ، لَعْلَكُمْ أَنْ تُبْلَوُهُ فَابْتُلُوكُمْ، حَتَّى جَعَلَ  
الرَّجُلُ مِنْهُمْ لَا يُصْلَى إِلَّا سِيرًا<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣٣٣٨].

## ١٨٢ - الْعُرَفَاءُ لِلنَّاسِ

٨٨٢٥ - أَعْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى [الْفَرَزِيِّ]<sup>(٣)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فَلْيَحِ، عَنْ  
مُوسَى، قَالَ: قَالَ أَبْنُ شَهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرُوهَةُ  
أَنَّ مَرْوَانَ<sup>(٤)</sup> وَالْمُسْوَرَ بْنَ مَحْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُذِنَ لَهُ  
الْمُسْلِمُونَ فِي عَنْقِ سَبَّيِّ هَوَازِنَ، قَالَ: «إِنِّي لَا أُدْرِي مَنْ أُذِنَ مِنْكُمْ مَمْنَ لَمْ يَأْذَنْ<sup>(٥)</sup>؟  
فَارْجَعُوهُ حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عَرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ»، فَرَجَعَ النَّاسُ، وَكَلَّمُوهُمْ عَرْفَاؤُهُمْ،  
فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرُوهُ<sup>(٦)</sup>.  
[التحفة: ١١٢٥١].

(١) سَيِّدِي بَشَّاصِه بِرَقْمِ (٩١٢٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخْرَارِيُّ (٣٠٦٠)، وَمُسْلِمُ (١٤٩)، وَابْنُ مَاجَهَ (٤٠٢٩).

وَهُوَ فِي «مُسْنَدِه أَحْدَدٍ» (٢٢٢٥٩)، وَابْنُ حِيَانَ (٦٢٧٣).

(٣) مَا بَيْنَ حَاضِرَتِينَ مِنْ (٤).

(٤) وَقَعَ فِي الْأَصْلِينِ: «أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ مُوسَى» وَقَوْلُهُ: «ابْنُ مُوسَى» زِيَادَةٌ لَا مَعْنَى لَهَا.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبَخْرَارِيُّ (٢٣٠٧) وَ (٢٣٩) وَ (٢٥٨٤) وَ (٢٥٨١) وَ (٣١٣١) وَ (٤٣١٨) وَ (٧١٧٦).  
وَأَبْيَرَ دَارِدَ (٢٦٩٢).

## ١٨٣ - عرض الإمام الناس

٨٨٢٦ - أخبرنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا مجبي، عن عبد الله، قال:  
أخبرني نافع  
عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة، فلم  
يجزه، وعرضه يوم الخندق، وهو ابن خمس عشرة، فأجازه<sup>(١)</sup>.  
[الصفحة: ٨١٥٣].

## ١٨٤ - من يمنع الإمام من اتباعه

٨٨٢٧ - أخبرنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن  
قتادة، عن سعيد بن المسيب  
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن نبياً من الأنبياء غزوا  
ب أصحابه، فقال: لا يتبعني رجل بني داراً لم يسكنها، أو تزوج امرأة لم  
يدخل بها، أو له حاجة في الرجوع، فلقي العدو عند غيبة الشمس، فقال:  
اللهُم إنها مأمورة، وإنني مأمور، فاحبسها علي حتى تقضى بي  
وبيهم، فحبسها الله عليه، ففتح عليه، فحملوا الغنائم، فلم تأكلها النار، قال:  
وكانوا إذا غنموا غنيمة يبعث الله<sup>(٢)</sup> عليها النار، فناكلها، فقال لهم: إنكم  
قد غلتم، فليأتني من كل قبيلة رجل فليبايعوني<sup>(٣)</sup>، فأتوه فبايعوه، فلما رأى  
رجالين منهم بيده، فقال لهم: إنكم قد غلتما، فقالا: أجل، غلتنا صورة رأس  
بقرة من ذهب، فحاجناها إلى الغنائم، فبعث الله عليها النار، فناكلها،

وهو في مستند أحاديث (١٨٩١٤).

(١) سلف مكرراً برقم (٥٥٩٥).

(٢) في (هـ): «بإمرأة».

(٣) في الأصلين: «يُبَشِّرُ»، والشبت من (هـ) و(تـ).

(٤) في (هـ): «فليبايعنـ».

(٥) في: «فلستـ».

قال رسول الله ﷺ عند ذلك: إن الله أطعمنا العنائم رحمةً رجعنا بها، وتحفينا  
نحْفَهُ عَنَّا؛ لِمَا عَلِمَ مِنْ ضَعْفَنَا<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٣٠-٩٩].

## ١٨٥ - رد النساء

٨٨٢٨ - أخبرنا محمد بن يحيى أبو علي، قال: حدثنا علي بن الحكيم السروري، قال:  
حدثنا رافع بن سلمة، عن حشْرَج<sup>(٢)</sup> بن زياد  
عن جدته أم أبيه، قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ في غزارة خير، وأنا  
سادسة سبت نسوة، فبلغ رسول الله ﷺ أن معه نساء، فأرسَلَ إلينا، فأتينا، فرأينا  
في وجه رسول الله ﷺ الغضب، فقال لنا: «ما أخرجْجُنُّ، وبأْمِرِ مَنْ خَرَجْجُنُ؟»  
قلنا: خرجنا يا رسول الله معاك، تناول السهام، وتُسقي السُّوق، وتداوي  
الجرحى، وتغزل الشعر، نعيّن به في سبيل الله، قال: «فَمَنْ، فَاتَصْرِفْنَ»، قالت:  
فلما فتح الله لرسوله ﷺ خير، أسمَّهم لنا كسيهام<sup>(٣)</sup> الرجال، قال: فقلت لها: يا  
حَدَّةً، ما الذي أسمَّهم لَكُنْ؟ قالت: التر<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٨٣١٩].

## ١٨٦ - غزو<sup>(٥)</sup> النساء

٨٨٢٩ - أخبرنا محمد بن زئور المكي، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن هشام،  
عن حفصة

(١) أخرجه البخاري (٣١٢٤) و (٥١٥٧)، ومسلم (١٧٤٧).

وسيأتي مختصراً برقم (١١١٤٤).

وهو في المسند أَحَد (٨٢٠)، وابن حبان (٤٨٠٧) و (٤٨٠٨).

(٢) في الأصل: «حشْرَج»، وفي (ط): «خُشْرَم»، والمثبت من (هـ) و (ت).

(٣) في الأصلين: «بِسَاهَم» والمثبت من (هـ) و (ت).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٧٢٩).

وهو في المسند أَحَد (٢٢٣٢).

(٥) في (ت): «غزوة».

عن أم عطية، قالت: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، كتبت أخلفهم في الرحال، وأصنع طعامهم، وأداوي الجرحى<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٨١٣٧]

٨٨٣٠ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا بشر، قال: حدثنا عالد بن ذكوان عن الربيع، قالت: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ، فنسقي القوم ونختمهم، ونردد<sup>(٢)</sup> الجرحى والقتلى إلى المدينة<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٥٨٣٤]

٨٨٣١ - أخبرنا بشر بن هلال، قال: حدثنا<sup>(٤)</sup> جعفر بن سليمان، عن ثابت عن أنس بن مالك، قال: كان النبي ﷺ يغزو بأم سليم ونسوة معها من الأنصار، فيسقين الماء، ويداونين الجرحى<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ٢٦١]

## ١٨٧ - الاستعاة بالفجّار في الحرب

٨٨٣٢ - أخبرنا عبد الملك بن عبد الحميد، قال: حدثنا أحمد بن شيب<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا أبي، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيد بن المسيب وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذن الله يُؤيدُ هذا الدين بالرجل

(١) أخرجه مسلم (١٨١٢)، وابن ماجه (٢٨٥٦).  
 وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٩٢).

(٢) في (هـ): «لودي».

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٨٢) و (٢٨٨٣) و (٥٦٧٩).  
 وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠١٧).

(٤) في (هـ): «عن».

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٥١٥).

(٦) الأصلين: «شعبان»، والمشت من (هـ) و(ت).

الفاجر... مختصر<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٣٦٠٠].

٨٨٣٣ - أخبرني عمار بن يكّار بن راشد، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري؛ قال: أخبرني سعيد بن المسيب  
أن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَيُؤْيِدُ الدِّينَ»<sup>(٢)</sup> بالرجل  
الفاجر... مختصر<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٣٦٧٣].

٤٨٣٤ - أخبرنا محمد بن سهل بن عتّكر، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا رباح  
ابن زيد، عن معمر بن راشد، عن أبي بوب، عن أبي قلابة  
عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَيُؤْيِدُ»<sup>(٤)</sup> هذا الدين بآقوامٍ  
لا خلاق لهم<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ٩٦١].

## ١٨٨ - ترك الاستعاة بالمشركين في الحرب

٨٨٣٥ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، قال: حدثنا  
فضل<sup>(٦)</sup>، عن عبد الله بن زيارة<sup>(٧)</sup>، عن عروة  
عن عائشة، أن رسول الله ﷺ خرج في غزوة غزاه، حتى كان بكنا و كذلك،

(١) أخرجه البخاري (٣٠٦٢) و (٤٢٠٣) و (٤٢٠٤) و (٦٦٠٦)، و مسلم (١١١).  
و سيأتي بعده.

و هو في «مسند» أحمد (٨٠٩٠).

(٢) في (هـ): «لَيُؤْيِدُ هَذَا الدِّين».

(٣) سلف قبليه.

(٤) في (هـ): «لَيُؤْيِدُ».

(٥) تفرد به التساني من بين أصحاب الكتب الستة.

(٦) في (هـ): «فضل».

(٧) في الأصلين: «دينار»، والثابت من (هـ) و (تـ).

لِحَقَّهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَانَ شَدِيداً، فَقَرَبُوا إِلَيْهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَتَّى  
لَا كُونَ مَعَكَ وَأَصِيبَ. قَالَ: «إِنَّمَا لَا تَسْعَى بِمُشْرِكٍ»، قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مِرَارٍ<sup>(۱)</sup>،  
فَأَسْلَمَ فِي الْرَابِعَةِ، فَانطَلَقَ مَعَهُ<sup>(۲)</sup>.

[التحفة: ۱۶۳۵۸].

تَمَّ الْكِتَابُ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ

(۱) فِي (ت): «مَرَاتٌ».

(۲) أَعْرَجَهُ مُسْلِمُ (۱۸۱۷)، وَأَبْوَ دَاوُدَ (۲۷۲۲)، وَالْوَمْذِي (۱۵۵۸).

وَقَدْ سَلَفَ مُخْصِراً بِرَقْمِ (۸۷۰۷) وَ (۸۷۰۸) وَ (۱۱۵۳۶).

وَهُوَ فِي «مَسْدِدٍ» أَمْهَدَ (۲۴۳۸۶)، وَابْنِ حِيَانَ (۴۷۲۶).

وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَلِهٖ وَصَاحِبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا

## ٥١- حَكْتَابِ عَشْرَةِ النِّسَاءِ

### ١- حُبُّ النِّسَاءِ

٨٨٣٦ - أَخْبَرَنَا الْحُسَينُ<sup>(١)</sup> بْنُ عَيْسَى الْقُوَّمِيُّ، قَالَ: حَدَثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْنَمَ، قَالَ: حَدَثَنَا سَلَامٌ أَبْنَا الْمُنْتَرِ، عَنْ ثَابِتٍ  
عَنْ أَنْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبُّ إِلَيْهِ مِنَ الدِّنِ النِّسَاءُ، وَالطَّيْبُ،  
وَجُوْلُ فُرَّةٍ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>.

[الْحَسِنِي: ٦١/٧، التَّحْفَة: ٤٣٥].

٨٨٣٧ - أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ مُسْلِمَ الطُّوْسِيُّ، قَالَ: حَدَثَنَا سَبَّاَرٌ، قَالَ: حَدَثَنَا حَعْفَرٌ، قَالَ:  
حَدَثَنَا ثَابِتٌ  
عَنْ أَنْسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُبُّ إِلَيْهِ النِّسَاءُ، وَالطَّيْبُ، وَجُوْلُ فُرَّةٍ  
عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٣)</sup>.

[الْحَسِنِي: ٦١/٧، التَّحْفَة: ٢٧٩].

٨٨٣٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَثَنِي  
إِبْرَاهِيمُ - وَهُوَ ابْنُ طَهْمَانَ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَادَةَ  
عَنْ أَنْسٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبٌ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ النِّسَاءِ مِنَ  
الْخَيْلِ<sup>(٤)</sup>.

[الْحَسِنِي: ٦/٢١٧، و ٧/٦٢٢، التَّحْفَة: ١٢٢١].

(١) فِي (ط): «الْمُحْسِن».

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو بَطْرُونَ (٣٤٨٢) و (٣٥٣٠)، وَالسَّيِّدُونِي (٧٨/٢).

وَسَلَّيْلُ بْنُ عَدْدَهُ.  
وَهُوَ فِي «مَسْدَدٍ» أَحْمَدَ (١٢٢٩٣).

(٣) سَلْفُ قَبْلِهِ.

(٤) سَلْفٌ مُكَرَّرٌ أَبْرَقَمَ (٤٣٨٩).

## ٢ - مَيْلُ الرَّجُلِ إِلَى بَعْضِ نِسَاءِهِ دُونَ بَعْضِ

٨٨٣٩ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَادَةَ  
عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكَ  
عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ بَعِيلٌ لَا حَدَافُهَا عَلَى  
الْأُخْرَى، حَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُ شَيْقَيْهِ مَاقِلٌ<sup>(١)</sup>.

[الْجَنِيْ: ٦٣/٧، التَّحْفَة: ١٢٢١٣].

٨٨٤٠ - أَخْبَرَنِيْ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَثَ حَمَّادُ بْنُ  
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ  
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَاءِهِ، فَيَعْدِلُ، ثُمَّ  
يَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَذَا فِعْلِي فِيمَا أَمْلَكَ، فَلَا تَلْعَنِي فِيمَا نَمَلَّكُ، وَلَا أَمْلَكُ»<sup>(٢)</sup>.

[الْجَنِيْ: ٦٣/٧، التَّحْفَة: ١٢٢٩٠].

فَالْأَبُو عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَرْسَلَهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ.

## ٣ - حُبُّ الرَّجُلِ بَعْضَ نِسَاءِهِ أَكْثَرُ مِنْ بَعْضِ

٨٨٤١ - أَخْبَرَنَا عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا عَمِّي، قَالَ:  
حَدَثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِيْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ  
الْحَارِثِ بْنِ هَشَامَ  
أَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَرْسَلَ لِزَوْاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بَنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى

(١) أَعْرَجَهُ أَبُو دَاودُ (٢١٣٣)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٩٦٩)، وَالْتَّرمِذِيُّ (١١٤١).

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِ» أَحْمَدَ (٧٩٣٦)، وَ«شِرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» لِلطَّحاوِيِّ (٢٣٤)، وَابْنِ حِيَانَ (٤٢٠٧).

(٢) أَعْرَجَهُ أَبُو دَاودُ (٢١٣٤)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٩٧١)، وَالْتَّرمِذِيُّ (١١٤٠).

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِ» أَحْمَدَ (٢٥١١١)، وَ«شِرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» لِلطَّحاوِيِّ (٢٢٢) وَ(٢٣٣)، وَابْنِ حِيَانَ (٤٢٠٥).

رسول الله ﷺ ، فاستأذنتُ عليه وهو مضطجعٌ معي في مروطي، فأذنَّ لها، قالت: يا رسول الله، إن أزواجهنَّ أرسلتني إليك، يسألنَّك العدلَ في ابنة أبييْ قُحافة، وأنا ساكتة، فقالَ لها رسول الله ﷺ : «أَيُّ بُنْيَةٍ، الْمُسْتَوْ تُحِبُّنَ ما أُحِبُّ؟» قالت: بلى. قال: «فَأَحِبُّنِي هذَا» فقامت فاطمةٌ حين سمعت ذلك من رسول الله ﷺ ، فرجعت إلى أزواج النبي ﷺ ، فأخبرتهنَّ بالذى قالت والذي قال لها، فقلنَّ لها: ما نراكِ أغنَيتَ عنا من شيءٍ، فارجعى إلى رسول الله ﷺ ، فقولى له: إن أزواجهنَّ ينشدُنَّك العدلَ في ابنة أبييْ قُحافة، فقالت فاطمة: لا والله، لا أكلمُه فيها أبداً، قالت عائشة: فارسل أزواجه النبي ﷺ زينب بنت حَمْضٍ إلى رسول الله ﷺ ، وهي التي كانت تسامي<sup>(١)</sup> من أزواج النبي ﷺ في المنزلة عند رسول الله ﷺ ، ولم أر امرأةً قطُّ خيراً في الدين من زينب، وأنقى لله، وأصدق حديثاً، وأوصل للرحم، وأعظم صدقةً، وأشدَّ ابتدالاً ل نفسها في العمل الذي تصدق به، وتقرب به إلى الله عز وجل، ما عدا سورةً من حدٍّ كانت فيها، تسرع<sup>(٢)</sup> فيها الفيشة، فاستأذنتُ على رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ مع عائشة في مروطها، على الحال التي كانت دخلت فاطمة عليها، فأذنَّ لها رسول الله ﷺ ، قالت: يا رسول الله، إن أزواجهنَّ أرسلتني إليك، يسألنَّك العدلَ في ابنة أبييْ قُحافة، ووَقَعَتْ بي، فاستطالت، وأنا أرقُّ رسول الله ﷺ ، وأرقُّ طرفه، هل يأذن لي فيها، فلم تبرأ زينب حتى عرفت أن رسول الله ﷺ لا يكره أن أنتصِر، فلما وقعت بها، لم أنسِّبها حتى أنتصِرْ عليها<sup>(٣)</sup>، فقال رسول الله ﷺ : «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ»<sup>(٤)</sup>.

[المهني: ٦٤/٧، التحفة: ١٧٥٩٠.]

(١) في (هـ): «السامي».

(٢) في (هـ): «كان فيها تسرع».

(٣) ليست في الأصلين، ولذلك من (هـ).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٩)، ومسلم (٢٤٤٢). وسيأتي في لاحقه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٧٥)، وابن حبان (٥٧١٠٥).

٨٨٤٢ - أخبرني عمراً بن يكاري الحمصي، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعبَ  
عن الزُّهري، قال: أخبرني محمدُ بن عبد الرحمن بن المخارث بن هشام  
أن عائشةَ، قالت. فذَكَرَ نحْوَهُ، وقالت: فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ رَبِّنَا زَيْنَبَ  
فاستأذنتُ، فلَذِنَّ لَهَا، فدَخَلَتْ، قَالَتْ . نَحْوَهُ<sup>(١)</sup>.

[المتن: ٦٦، الصفحة: ١٧٥٩٠.]

### خالقَهُما مَغْمُرٌ، فَرَوَاهُ عن الزُّهريِّ، عن غُرُوةَ، عن عائشةَ

٨٨٤٣ - أخبرنا محمدُ بن رافع النيسابوري - ثقة مأمورٍ - قال: حدثنا عبدُ البرزاق، عن  
مغمر، عن الزُّهريِّ، عن غُرُوةَ  
عن عائشةَ، قالت: اجتَهَنْتُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ رَبِّنَا، فَأَرْسَلَنَّ فاطمةَ إِلَى النَّبِيِّ رَبِّنَا ،  
فَقُلْنَّ لَهَا: إِنْ نَسَاءَكَ - وَذَكَرَ كَلْمَةً مَعْنَاهَا - يَتَشَدَّدُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ،  
قَالَتْ: فَدَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ رَبِّنَا وَهُوَ مَعْ عَائِشَةَ فِي مِرْطَبَهَا، قَالَتْ لَهُ: إِنْ نَسَاءَكَ  
أَرْسَلَنِي، وَهُنَّ يَتَشَدَّدُنَّ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَ لَهَا النَّبِيُّ رَبِّنَا : «أَتَجِيئُنِي؟»  
قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأَرْجِيَهَا»، قَالَتْ: فَرَحَّقَتْ إِلَيْهِنَّ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ مَا قَالَ لَهَا<sup>(٢)</sup>،  
فَقُلْنَّ: إِنَّكَ لَمْ تَصْنَعِ شَيْئاً، فَارْجِعِي إِلَيْهِ، قَالَتْ: وَاللهِ، لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْدًا،  
وَكَانَتْ ابْنَةُ رَسُولِ اللهِ رَبِّنَا حَقًّا، فَأَرْسَلَنَّ زَيْنَبَ بْنَتَ حَمْضَى، قَالَتْ عائشةَ:  
وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِيَنِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ رَبِّنَا ، قَالَتْ: إِنْ أَزْوَاحَكَ أَرْسَلَنِي،  
وَهُنَّ يَتَشَدَّدُنَّ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيَّ، فَشَتَّمَتْنِي، فَحَعَلْتُ

---

وقولها: «امضطجع معي في ميرطي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المرط: كسام، ويكون من صوف،  
ورباً كان من خز أو غيره.  
وقوله: «ما عدنا سورة من حد... تسرع فيها العيادة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: سورة من حد، أي:  
نورة من جنة، و«العيادة»: الحالة من الرجوع عن الشيء الذي يكون قد لبسه الإنسان وبشره.  
وقولها: «احي الْحَيَّاتِ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: نحا وأتحى واتتحى، أي: عرض له وقصدته،  
والمشهور بالثاء المثلثة والخاء المقصورة والنون (أتحدت).

(١) سلف قوله.

(٢) في الأصلين: «قالت لهن» والمثبت من (هـ).

أرقب النبي ﷺ ، وانظر طرفه، هل يأذن لي في أن أنتصر منها، قالت: فشتمني حتى ظلت أنه لا يكره أن أنتصر منها، فاستقبلتها، فلم ألبث أن أفحمنها، فقال لها النبي ﷺ : «إنها ابنة أبي بكر»، قالت عائشة: ولم أر امرأة أكثر خيراً، ولا أكثر صلقة، ولو أصل لرحمه، وأبدل لنفسها في كل شيء تقرّب به إلى الله عز وجل من زينب، ما عدا سورة من حَدْ كان فيها، تُوشِّك فيها الفينة»<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب الذي قبله.

[المختىء: ٦٨/٧، التحفة: ١٦٦٧٤].

٤٤٨٤٤ أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدتنا بشر - يعني ابن المفضل - قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مروءة، عن مروءة، عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «فضل عائشة على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام»<sup>(٢)</sup>.

[المختىء: ٦٨/٧، التحفة: ٩٠٢٩].

٤٤٨٤٥ أخبرنا علي بن خثيم، قال: أخبرنا عيسى، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث ابن عبد الرحمن، عن أبي سلمة عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «فضل عائشة على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام»<sup>(٣)</sup>.

[المختىء: ٦٨/٧، التحفة: ١٧٧٠٤].

٤٤٨٤٦ أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، قال: حدثنا شاذان، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ : «يا أم سلمة، لا تؤذيني في عائشة، فإنه - والله - ما أتاني الوحي في لحاف امرأة منكِ إلا هي»<sup>(٤)</sup>.

[المختىء: ٦٨/٧، التحفة: ١٦٨٧٤].

(١) سلف في سابقه.

(٢) سلف تخرجه برقم (٨٢٩٥).

(٣) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢٦٠)، ولين حبان (٢١١٥).

(٤) سلف تخرجه برقم (٨٣٢٢).

٨٨٤٧ - أخبرني محمد بن آدم، عن عبدة، عن هشام، عن عوف بن الحارث، عن رُمِيَّةَ

عن أم سَلَمَةَ، أن نساء النبي ﷺ كُلْمُنْهَا أَن تُكَلِّمَ النَّبِيَّ ﷺ، أَن النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَتَقُولُ لَهُ: إِنَّنِي أُحِبُّ الْخَيْرَ كَمَا أُحِبُّ عَائِشَةَ، فَكَلَمَتُهُ، فَلَمْ يُحِبْهَا، فَلَمَّا دَارَ عَلَيْهَا، كَلَمَتُهُ أَيْضًا، فَلَمْ يُحِبْهَا، وَقُلْنَ: مَا رَدَّ عَلَيْكُو؟ قَالَتْ: لَمْ يُحِبِّنِي، قُلْنَ: لَا تَدْعِيهِ<sup>(١)</sup> حَتَّى تَرُدَّ عَلَيْكَ، تَنْظُرِينَ مَا يَقُولُ، فَلَمَّا دَارَ عَلَيْهَا الثَّالِثَةَ، كَلَمَتُهُ، قَالَ: لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَزِلْ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافٍ امْرَأَةٌ مُنْكَرٌ، إِلَّا فِي لِحَافٍ عَائِشَةَ<sup>(٢)</sup>.

[المخفي: ٦٨، الصفحة: ١٨٢٥٨].

٨٨٤٨ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدة بن سليمان، قال: حدثنا هشام بن عمروة، عن أبيه عن عائشة، قالت: كان الناس يتحررون بهدايهم يوم عائشة، يتغون بذلك مرضاة رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

[المخفي: ٦٩، الصفحة: ١٧٠٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديث صحيحان عن عبدة.

٨٨٤٩ - أخبرنا محمد بن آدم، عن عبدة، عن هشام، عن صالح بن ربيعة بن هذير عن عائشة، قالت: أُوحِيَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَقُفِّمْتُ، فَاحْجَفْتُ الْبَابَ بِيَسِّي وَبِيَتِهِ، فَلَمَّا رَفِعَهُ عَنِّي، قَالَ لِي: «يَا عَائِشَةَ، إِنْ جَرِيلَ يُقْرِنُكُوكَ السَّلَامَ»<sup>(٤)</sup>.

[المخفي: ٦٩، الصفحة: ١٦١٥٦].

(١) في الأصلين: «تدعيه»، والثابت من (٦).

(٢) تفرد به النساني من بين أصحاب الكتب الستة.  
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥١٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٧٤)، ومسلم (٢٤٤١).

(٤) سلف مكرراً برقم (٨٣٢٤)، وانظر تغريمه في (٨٨٥١).  
وقولها: «رُفِعَ عَنِّي»، قال السندي: أي: أُرْجِعَ وَأُرْجِلَ عَنِ الصِّفَقِ وَالْعَبَدِ.

٨٨٥٠ - أخبرنا نوحُ بْنُ حبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمِرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ عائشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جَبَرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكُوكَ السَّلَامَ»، قَلَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لِنَّا نَرَى<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٦٩/٧، التحفة: ١٦٦٧١].

٨٨٥١ - أخبرنا عمرو بن متصور، قال: حدثنا الحَكَمُ بْنُ نافع، قال: أخبرنا شعيب، عن الزُّهْرِيِّ، قال: حدثني أبو سلمة أَنَّ عائشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّا عَانِشُّا هَذَا جَبَرِيلَ، وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَوكَ السَّلَامَ»، مِثْلَهُ سَوَاء<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصوابُ، والذي قبله خطأ.

[المختصر: ٦٩/٧، التحفة: ١٧٧٦٦].

٨٨٥٢ [وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْوَزِيرِ بْنِ سَلْيَمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَفْيَرَ، عَنْ الْبَشِّرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، بَه]<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٧٧٦٦].

#### ٤ - الغيرة

٨٨٥٣ - أخبرنا محمدُ بْنُ المُتَّشِّنِ، قال: حدثنا حَالَةُ، قال: حدثنا حَمْدَةُ، قال: قال أنس: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ إِحْدَى أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَرْسَلَتْ أُخْرَى

(١) سأله تخرجه في الذي بعله.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤١٧) و(٣٧٦٨) و(١٢٠١) و(٦٢٤٩) و(٦٢٥٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٢٧٠) و(٦٣٦) و(١١١)، ومسند (٢٤٤٧) و(٩٠) و(٩١)، وأبو داود (٥٢٣٢)، وأبي ماجه (٣٦٩٣)، والترمذى (٢٦٩٣) و(٣٨٨١) و(٣٨٨٢).

رسائل برقم (١٠١٣٥) و(١٠١٣٦) و(١٠١٣٧)، وقد سلف في سابقية.  
وهو في «مسند» أَحْمَدَ (٢٤٢٨١)، وابن حِيَانَ (٧٠٩٨).

(٣) هنا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله، وقد عزاه المزي أيضاً إلى «البُّوم واللِّبَّة»، ولم يرد هناك.

بَقْصَعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ يَدَ الرَّسُولِ، فَسَقَطَتِ الْقَصْعَةُ، فَانْكَسَرَتْ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِسْرَتَيْنِ، فَضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى، فَجَعَلَ جَمِيعَ فِيهَا الطَّعَامَ، وَيَقُولُ: «غَارَتْ أَمْكُمْ، كُلُوا». فَأَكَلُوا، فَأَمَرَ حِينَ<sup>(١)</sup> جَاءَتِ بِقَصْعَتِهَا الَّتِي فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الرَّسُولِ، وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْهَا<sup>(٢)</sup>.

[المحيى: ٧٠، التحفة: ٦٣٣].

**٨٨٥٤** - أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَسْدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ نَاتِتَ، عَنْ أَبِي الْمُؤْوَكِلِ<sup>(١)</sup> عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا - تَعْنِي - أَتَتْ بِطَعَامٍ فِي صَحْفَةٍ لَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ، فَجَاءَتِ عَائِشَةُ مُؤْنَزَرَةً بِكِسَاءٍ، وَمَعَهَا فِهْرٌ، فَقَلَقَتْ بِهِ الصَّحْفَةُ، فَجَمِيعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ فَلَقَقَيِ الصَّحْفَةِ، وَيَقُولُ: «كُلُوا، غَارَتْ أَمْكُمْ» مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَحْفَةً عَائِشَةَ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَاعْطَى صَحْفَةً أُمِّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ<sup>(٢)</sup>.

[المحيى: ٧٠، التحفة: ١٨٤٤٧].

**٨٨٥٥** - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ فَلِيْتَ، عَنْ حَسَنَةَ بْنَ دِجَاجَةَ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ صَانِعَةً طَعَامًا مِثْلَ صَفِيفَةٍ! أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَاءً فِيهِ طَعَامٌ، فَمَا مَلَكْتُ نَفْسِي أَنْ كَسَرَهُ، فَسَأَلَتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَفَارَنَا،

(١) فِي (هـ): فَوَأْمَرَ حِينَ<sup>(١)</sup>.

(٢) أَخْبَرَهُ الْبَعْلَمِيُّ (٢٤٨١) وَ(٥٢٥)، وَأَبُو حَمْدَةَ (٣٥٦٧)، وَابْنِ مَاجَهَ (٢٣٣٤)، وَالْتَّرمِذِيُّ

(٣٥٩).

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِ» أَحْمَدَ (١٢٠٧)، وَ«شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَكَارِ» لِلطَّحاوِيِّ (٣٣٥٥).

(٣) انظُرْ مَا قَبْلَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِي.

وَقَوْلُهُ: «فِي صَفِيفَةٍ»، قَالَ أَبْنُ الْأَكْبَرِ فِي «النَّهَايَةِ»: الصَّفِيفَةُ: إِنَاءٌ كَالْقَصْعَةِ الْمِسْوَطَةِ وَلَغْوَهَا.

وَقَوْلُهُ: «وَرَسَمَهَا فِهْرٌ» قَالَ أَبْنُ الْأَكْبَرِ فِي «النَّهَايَةِ»: الْفِهْرُ: الْحَجَرُ مِنْ الْكَفْرِ. وَقَبْلَهُ: هُوَ الْحَجَرُ مِنْ لَفْقَانَ.

فقال: «إنما كلامي، وطعم كطعم» (١).

[المختصر: ٧١، الصفحة: ١٧٨٤٧].

٨٨٥٦ - أخبرنا الحسن بن محمد الراغباني، قال: حدثنا حجاج، عن ابن حريج، روى  
عطاء أنه سمع عبيدة بن عمير يقول:

سمعت عائشة ترغم، أن النبي ﷺ كان يكثُر عند زبيب بنت جحش،  
فيشربُ عنها عسلاً، فتواصلتُ أنا وحصصه، أن أيضًا دخلَ عليها النبي ﷺ،  
فتلقلق: إني أحد منك ريح مغافير، أكلت مغافير؟ فدخلَ على إدھاما،  
فقالت ذلك له، فقال: «لا، بل شربت عسلاً عند زبيب بنت جحش، ولن  
أعود له» فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَمْ يَحْرِمْ مَا أَمْلَى اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَنْفَعُونَ إِذَا زَوَّجْتُمُوهُ﴾ [التحريم: ١]،  
﴿إِنَّ نَذْوَبَاءَ إِلَى اللَّهِ﴾ [التحريم: ٤]؛ لعائشة وحصصه، ﴿وَإِذَا سَرَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَنْهَا زَوْجُهُ  
سَلَيْلَتَاهُ﴾ [التحريم: ٣]؛ لقوله: «بل شربت عسلاً» (٢).

[المختصر: ٧١، الصفحة: ١٦٣٢].

٨٨٥٧ - أخبرنا إبراهيم بن يونس بن محمد (٣) حرمي، قال: حدثنا أبي، قال:  
حدثنا خادُون بن سلامة، عن ثابت  
عن أنس، أن رسول الله ﷺ كانت له أمّة يطؤها، فلم تزل به عائشة  
وحصصه حتى حرّمها على نفسه، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَمْ يَحْرِمْ مَا أَمْلَى  
اللَّهُ أَعْلَمُ﴾ إلى آخر الآية (٤).

[المختصر: ٧١، الصفحة: ٣٨٢].

٨٨٥٨ - أخبرنا قبيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن بجي، عن عبادة بن الوليد بن  
عبدة بن الصامت

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٥٥).

(٢) سلف مكرراً برقم (٤٧١٨). وانظر شرح غريبه هناك.

(٣) في الأصلين: «بن حرمي»، والمعروف أن «حرمي» اللغه، وليس اسم حدثه، والليث من (هـ).

(٤) قفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وبنكرر برقم (١١٥٤٣).

أن عائشة قالت: **الْمَسْتُ رَسُولُ اللَّهِ** ، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي شَعْرِهِ،  
فقال: «قد جاءك شيطانٌ»، فقلت: أما لك شيطان؟ قال: «بلى، ولكنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ، فَأَسْلَمَ»<sup>(١)</sup>.

[المعني: ٧٢، الصفحة: ١٦١٨٤].

**٨٨٥٩** - أخبرني إبراهيم بن الحسن، عن حجاج، عن ابن حُرَيْج، عن عطاء، قال:  
أخبرني ابن أبي مُلِكَةَ عن عائشةَ، قالت: فَقَدِّثُ رَسُولَ اللَّهِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَظَنَّتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى  
بعض نسَايِهِ، فَتَحَسَّسْتُهُ، فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ، أَوْ سَاجِدٌ، يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ  
وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»، فقلت<sup>(٢)</sup>: بِأَبِي وَأُمِّي، إِنَّكَ لَغَيْ شَانَ، وَإِنِّي لَغَيْ  
آخَرَ<sup>(٣)</sup>.

[المعني: ٧٢، الصفحة: ١٦٢٥٦].

**٨٨٦٠** - أخبرني إسحاقُ بنُ مُنْصُورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاقِ، قال: أخبرنا ابنُ حُرَيْجَ،  
عن عطاء<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلِكَةَ أَنَّ عائشَةَ قَالَتْ: افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَظَنَّتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى  
بعض نسَايِهِ، فَتَحَسَّسْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ، أَوْ سَاجِدٌ، يَقُولُ:  
«سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»، فقلت: بِأَبِي وَأُمِّي، إِنَّكَ لَغَيْ شَانَ،  
وَإِنِّي لَغَيْ آخَرَ<sup>(٥)</sup>.

[المعني: ٧٢، الصفحة: ١٦٢٥٦].

**٨٨٦١** - أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابنُ وهبٍ، قال: أخبرني ابنُ حُرَيْجَ، عن  
عبدِ اللهِ بْنِ كَيْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسَ يَقُولُ:

(١) تفرد به الثاني من بين أصحاب الكتب المنسية.

(٢) في الأصلين: «فَقَالَتْ» والثابت من (هـ).

(٣) سلف تخرجه برقم (٧٢١) وانتظر ما يبعد.

(٤) لبست في النسخ المخططة وأتيتها من (التحفة) وانظر «مسند» أحمد (٢٥٢٣٥).

(٥) سلف تخرجه برقم (٧٢١).

سمعت عائشة تقول: ألا أحدثكم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ وعن؟ قلت: بل. قالت: لما كانت ليلى، انقلب، فوضع نعله عند رجليه، ووضع رداءه، ووسط طرف إزاره على فراشه، ولم يلبث إلا ريثما ظن أنني قد رقدت، ثم انطلقت رويداً، وأخذ رداءه رويداً، ثم فتح الباب رويداً، فخرج وأحاجفه رويداً، وجعلت درعاني في رأسي، وانحمررت، وتنعمت بإزارني، وانطلقت في أثراه، حتى جاء البقيع، فرفع يديه ثلاث مرات، وأطاح القيام، ثم انحرفت، فاسرع، فأسرعت، فهرولت، فهرولت، وأحضرت، وأحضرت، وبقئته فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت، فدخل، فقال: «ما لك يا عائش راية؟!» - قال سليمان: حبيبته قال: «حشيا». قلت: لا شيء. قال: «التحيرني، أو كبحركني اللطيف الخبير». قلت: يا رسول الله، فأخبرته الخبر، قال: «أنت السواد الذي رأيت أمامي؟» قلت: نعم، قالت: فلهذتي لهذا<sup>(١)</sup> في صدري أرجعني، قال: «أظنت أن يحييف الله عليك ورسوله؟» قالت: مهما يكُم الناس، فقد علمه الله، قال: «نعم، فإن جبريل أثاني حين رأيت، ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك، فناداني، وأخفيت منك، وأحجبت، فاختفيت منه، وخشيت أن قد رقدت، فكررت أن أوقفلكي، وخشيت أن تستوحشني، فأمرتني أن آتي أهل البقيع، فاستغفروهم»<sup>(٢)</sup>.

[المحتوى: ٧٧، النحوة: ١٧٥٩٣].

**خالفة حجاج**، فقال: عن ابن حرثيغ، عن ابن أبي مليكة، عن محمد بن قيس ٨٨٦ - آخرنا يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبيسي، قال: حدثنا حجاج، عن ابن حرثيغ، قال: أخبرني عبد الله بن أبي مليكة، أنه سمع محمد بن قيس بن مخرمة يقول:

(١) في (هـ): «فلهذتي غرة».

(٢) سلف تخرجه برقم (٢١٧٥)، وانظر ما يعلمه.

وقوله: «وأحضرت»، قال السندي: من الإحضار، بمعنى العلو.

وقوله: «فلهذتي لهذا»، قال السندي: «اللهذا»: النفع الشديد في الصدر.

وقوله: «أن يحييف»، قال السندي: من الحيف، بمعنى الجوز، أي: أن يدخل الرسول في ثوبك على غورك.

سمعت عائشة تحدث، قالت: ألا أحد لكم عني، وعن النبي ﷺ? قلنا: بلى.  
 قالت: لما كانت ليأتي النبي ﷺ - يعني النبي ﷺ - انقلب، فوضع نعليه عند رجليه، ووضع رداءه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فلم يلبث إلا ريثما ظن أنني قد رقدت، ثم اتعلّم رويداً، وأخذ رداءه رويداً، ثم فتح الباب رويداً، وخرج فاجاءه رويداً، وجعلت درعي في رأسي، واحتضرت، وتقطعت إزارني، وانطلقت في آثرو، فحاء التبيع، فرفع يديه ثلاث مرات، وأطاح القيام، ثم الحرف فالحرف، فأسرع، فأسرعت، وهرول، فهرولت، فاحضرت، فاحضرت، وسبقته فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت فدخل، فقال: «ما لَكُي يا عائشة حشياً راية؟» قالت: لا.  
 قال: «لتعبرني، أو ليُخبرني اللطيف الخبر»، قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، فأخبرني الخبر، قال: «فأنت السواد الذي رأيت أمامي؟» قالت: نعم، فلهذتي في صدري لهذة لو جعنتني، ثم قال: «أظنت أن يحيى الله عليك ورسوله؟» قالت: مهما يكتُم الناس، فقد علمه الله، قال: «نعم، فإن حميريل أتاني حين رأيته، ولم يكن يدخل عليه وقد وضعه ثيابك، فناداني فاعفني منك، فأنجته، فأخذت منه، وظننت أن قد رقدت، وخشيت أن تستوحشني، فامرني أن آتي أهل البقى، فأستغفِر لهم»<sup>(١)</sup>.

[المخ: ٧٣، الصفحة: ١٧٥٩٣].

قال أبو عبد الرحمن: حجاج بن محمد في ابن جرير أثبت عندنا من ابن وهب، رواه عاصم، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عائشة، على غير هذا المقتضى.

**٨٨٦** أخبرنا علي بن حمْزَة، قال: أخبرنا شريك، عن عاصم بن عبد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة  
 عن عائشة، قالت: فقدته من الليل، فتبعته، فإذا هو بالبقيع، قال:

(١) سلف تخرجه برقم (٢١٧٥).

وقوله: «خشياً راية»، يوزن: فعلٌ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: مالك قد وقع عليك الحشر، وهو الريح والريح الذي يعرض للمسرع في منه وللحشر في كلامه من ارتفاع النفس وقوتها.

«سلام عليكم دار قوم مُؤمنين، أنتم لنا فرط، وإنما لا حِقُون، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفينا بعدهم»، قالت: ثم التفتَ إليَّ، فقال: «ويَحْمَلُها، لو تستطيع ما فعلتَ»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٧٥/٧].

٨٨٦٤ - أخبرنا قبيه بن سعيد، قال: حدثنا حميد - وهو ابن عبد الرحمن الرؤاسي - عن هشام بن عمروة، عن أبيه عن عائشة، قالت: ما غررتُ على امرأة ما غررتُ على خديجة، من كثرة ذكر رسول الله ﷺ لها، قالت: وترجحني بعدها بثلاث سنين<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٦٨٨٦].

## ٥. الانتصار

٨٨٦٥ - أخبرنا عبدة بن عبد الله الصفار البصري، قال: أخبرنا محمد بن يشر، قال: حدثنا زكريا، عن حمالد بن سلمة، عن الهيبي، عن عمروة عن عائشة، قالت: ما علمت حتى دخلت على زينب بغير إذن وهي غضبى، ثم قالت: لرسول الله ﷺ : حسبي إذا قلبتك لك ابنة أبي بكر ذريعتها، ثم أقبلت علىي، فأعراضت عنها، حتى قال النبي ﷺ : «دونك فانتصرت»، فأقبلت عليها حتى رأيتها قد يئست ريقها في فيها، ما تردد على شبابها، فرأيت النبي ﷺ ينهل وجهه<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٦٣٦٢].

(١) أخرجه أبو داود كما في «التحفة» (١٦٢٢٦)، وابن ماجه (١٥٤٦).  
وانظر ما سلف برقم (٢١٧٧).

وهو في المسند أَحْمَد (٢٤٤٢٥).  
ولم يذكر المزي إسناد المساند في «التحفة» (١٦٢٢٦).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٣٠٥).  
(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٨)، وابن ماجه (١٩٨١).  
وسيأتي في لاحقه، وبرقم (١١٤١٦).  
وهو في المسند أَحْمَد (٢٤٦٢٠).

٨٨٦٦ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا المعلى بن متصور، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، قال: أخبرني أبي، عن خالد بن سلامة، عن التهوي، عن عروة عن عائشة، قالت: ما علمت حتى دخلت على زينب بغير إذن، وهي غضبي، ثم قالت: حسبك إذا قلبت لك ابنة أبي بكر ذر يعنها، ثم أقبلت على، فأعرضت عنها، فقال لي النبي ﷺ : «دونك فانتصري»، فاقبّلت عليها حتى رأيتها قد يَسَّرتْ ريقها في فمهما، فما ردت على شيئاً، فرأيت النبي ﷺ يتهمّل وجهه<sup>(١)</sup>. [التحفة: ١٦٣٦٢].

### خالفة إسحاق بن يوسف

٨٨٦٧ - أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا إسحاق، عن زكريا، عن خالد بن سلامة، عن التهوي<sup>(٢)</sup> عن عائشة، قالت: ما علمت حتى دخلت على زينب بغير إذن، وهي غضبي.... فذكر نحوه<sup>(٣)</sup>. [التحفة: ١٦٢٩٤].

٨٨٦٨ - أخبرنا محمد بن مغمر، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا محمد بن عمر، عن أبي سلامة، قال: قالت عائشة: زارتني سودة يوماً، فجلس رسول الله ﷺ بيني وبينها، إحدى رجلية في حجرى، والأخرى في حضرها، فعملت لها حريرة - أو قال: حريرة -، فقلت: كليلي، فابت: فقلت: لئاكلى، أو لأنطخن وجهلى، فابت، فأخذت من القصنة شيئاً، فلطخت به وجهها، فرفع رسول الله ﷺ رجله من حجرها، تستقيد مني، فأخذت من القصنة شيئاً، فلطخت به وجهي، ورسول الله ﷺ يضحك، فإذا عمر يقول: يا عبد الله بن عمر، يا عبد الله بن عمر، فقال لنا رسول الله ﷺ : «قُوماً، فاغسلا وجهكم»؛

(١) سلف قله.

(٢) سلف في سابقه.

فلا أحسب عمر إلا داخلاً<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٧٧٦٠].

## ٦ - الافتخار

٨٨٦٩ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا الملاوي - يعني أبو نعيم الفضل بن ذكرين - قال: حدثنا عيسى بن طهمان، قال: سمعتُ انساً يقول: كانت زينب تفخر على نساء النبي ﷺ : إن الله أنكحني من السماء، وفيها نزلت آية الحِجَاب<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١١٢٤].

٨٨٧٠ - أخبرنا أبو عاصم، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمراً، عن ثابت عن أنس، قال: بلغ صفيحة أن حفصة قالت: ابنة يهودي، فبكَتْ، فدخلَ عليها النبي ﷺ وهي تبكي، فقال: «ما يُبكيك؟» قالت: قالت لي حفصة: ابنة يهودي، فقال النبي ﷺ : «إنك لا ابنة نبي، وإن عملكنبي، وإنك لتحتنبي، فبم تفخر عليك» ثم قال: «اتقِي الله يا حفصة»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٤٧١].

## ٧ - المشبعة بغير ما أعطيت

وذكر الاختلاف على هشام بن عمرو في الخبر في ذلك

٨٨٧١ - أخبرنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمراً، عن هشام بن عمرو، عن أبيه

(١) تفرد به الشاعي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٣٧٩).

(٣) أخرجه الترمذى (٣٨٩٤).

وهو في «مسند» أحاد (١٢٢٩٢)، وابن حبان (٧٢١١).

عن عائشة، قالت: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن لي زوجاً، ولدي ضرورة، أنا أقول: أعطاني كذا، وكساني كذا، وهو كذب؟ فقال رسول الله ﷺ: «التشبيع بما لم يُعطِ كالإيسِ ثوبيٌ زورٌ»<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ١٧٢٤٨.]

٨٨٧٢ - أخبرنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشام بن عمروة، قال: حدثني فاطمة عن أسماء، أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن لي ضرورة، فهل على جناح إن تشبّعت من زوجي بغير الذي يعطيه؟ قال رسول الله ﷺ: «التشبيع بما لم يُعطِ كالإيسِ ثوبيٌ زورٌ»<sup>(٢)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: هذا الصواب، والذي قبله خطأ.

[الصحيفة: ١٥٧٤٥.]

٨٨٧٣ - أخبرنا محمد بن آدم، عن عبدة، عن هشام، عن فاطمة عن أسماء، قالت: أنت امرأة النبي ﷺ ... فذكر نحوه<sup>(٣)</sup>.

[الصحيفة: ١٥٧٤٥.]

## ٨ - القسم للنساء

٨٨٧٤ - أخبرنا أحدث بن عمرو بن السرّاح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أن غريرة حدثه أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً، أفرغ بين نسائه، فايتهنَ خرج سهْمها، خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهُنَ يومها

(١) أخرجه مسلم (٢١٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٣١)، وأبي داود (٤٩٩٧).  
وسناني بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٢١)، وابن حبان (٥٧٣٨) و(٥٧٣٩).

(٣) سلف قبة.

وليلتها، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها العاشرة، تبغي بذلك  
رضي رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٦٧٠٣]

٨٨٧٥ - أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابن حريج، قال: أخبرني  
عطاء، قال:

حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي ﷺ بسرف، فقال ابن عباس:  
هذه زوج رسول الله ﷺ، فإذا رفعت نعشها، فلا تزعمونها، ولا ترثوها،  
وارفعوا، فإنه كان عند رسول الله ﷺ تسع، فكان يقسم لثمان، ولا يقسم  
لواحدة<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٥٩١٣]

## ٩ - الحال التي يختلف فيها حال النساء

٨٨٧٦ - أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، وحمد بن بشار، قالا: حدثنا يحيى، عن سفيان،  
قال: حدثني محمد بن أبي بكر<sup>(٣)</sup>، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي  
عن أم سلمة، أن النبي ﷺ لما تزوجها - وقال يعقوب: فلما تزوج أم  
سلمة - أقام عندها ثلاثة، وقال لها: «ليس بك على أهلك هوان، إن شئت  
سبقت لك، وإن سبقت لك، سبقت ليساني»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٨٤٢٩]

٨٨٧٧ - أخبرني عبد الرحمن بن خالد القطان الرقبي، قال: حدثنا حجاج، قال ابن

(١) أخرجه البخاري (٢٥٩٣) و(٢٦٨٨)، وأبو داود (٢١٣٨)، وابن ماجه (١٩٧٠)  
و(٢٣٤٧).

وسناني برقم (٨٨٨٠).

وهو في «الستة» أحمد (٢٤٦٥٩).

(٢) سلف تخربيه برقم (٥٢٨٥).

(٣) وفع في الأصلين: «محمد بن المكدر»، والثبت من (هـ)، و«التحفة».

(٤) سناني بعله بتمامه.

جُرْحِي: أَخْبَرَنِي حَسَّبُ بْنُ الْمُتَابِتِ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدَ بْنَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُتَابِتِ، أَعْمَرَ وَالْقَاسِمَ أَبْنَى  
مُحَمَّدَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا سَبَّا عَبْدَ الْمُتَابِتَ بْنَ الْمُحَمَّدِ بْنَ الْمُحَمَّدِ بْنَ الْمُحَمَّدِ بْنَ الْمُحَمَّدِ  
أَنَّ امْمَ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرَثَهُ، قَالَتْ: لَمَّا وَضَعَتْ زَيْنَبَ حَاجَتِي إِلَيْهِ  
فَخَطَّبَنِي، فَقَلَّتْ: مَا مُثْلِي تُنْكِحُ، أَمَّا أَنَا فَلَا وَلَدَنِي، وَأَمَا غَيْبُورُ ذَاتِ عِيَالٍ، قَالَ:  
«أَنَا أَكْبَرُ مِنْكُو، وَأَمَا الْغَيْرُ فَيُنْهِيْهَا اللَّهُ، وَأَمَا الْعِيَالُ فَلِلَّهِ وَرَسُولِهِ»، فَتَرَوْجَهَا،  
فَجَعَلَ يَأْتِيهَا، وَيَقُولُ: «أَيْنَ زَنَابُ؟» حَتَّى جَاءَ عَمَارٌ يَوْمًا، فَاخْتَلَّجَهَا، فَقَالَ: هَذِهِ  
تَمَّنَّعُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ تُرْضِعُهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup>، قَالَ: «أَيْنَ زَنَابُ؟»  
قَالَتْ قَرِيبَةُ - وَرَوَاقَهَا عِنْدَهَا -: أَخْتَنَّهَا عَمَارٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَحِيشُكُمْ  
فِيَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ أَصْبَحَ، فَقَالَ حِينَ أَصْبَحَ:  
وَإِنْ يَلْقَوْنِي عَلَى أَهْلِكَ كَرَامَةً، فَإِنْ شَهِتْ سَبَّعَتْ لِلَّثَّ، وَإِنْ أَسْبَعَ أَسْبَعَ  
لِيَسَائِي»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٨٤٤٩].

## ١٠ - تَاوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَوْهُ:

**﴿تَرْجِيْهُ مِنْ شَاهَةٍ مِنْهُنَّ وَقَوْيُهُ إِلَيْكَ مَنْ شَاهَهُ﴾**

٨٨٧٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْمَبَارِكَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَّةُ، عَنْ هَشَّامِ بْنِ  
عُرْوَةَ، عَنْ أَيْهَى  
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَنْتُ أُغَارِّ عَلَى الْلَّاتِي وَهُنَّ أَنفُسَهُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١) فِي الْأَصْلِينِ: «إِلَيْهِ» وَالثَّبَتُ مِنْ (هـ).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (١٤٦٠) (٤١) وَ(٤٢) وَ(٤٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢١٢٢)، وَابْنِ مَاجَهَ (١٩١٧).  
وَقَدْ سَلَفَ قَبْلِهِ.

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِ أَحْمَدَ» (٤٠٥٢).

وَقَوْلُهُ: «فَلَا وَلَدَنِي»، قَالَ السَّنْدِيُّ فِي شَرْحِ «مَسْنَدِ أَحْمَدَ»: أَيْ: فَمَا بَقِيَ لِي بَطْنِي وَلَدٌ وَلَغْبٌ أَحَدٌ  
لِي لِأَحْلِي.

وَرَوْلُهُ: «فَقَالَتْ قَرِيبَةُ - وَرَوَاقَهَا عِنْدَهَا -»، قَالَ السَّنْدِيُّ فِي شَرْحِ «مَسْنَدِ أَحْمَدَ»: أَحَدُهُ «قَرِيبَةُ»،  
ضَبْطٌ بِالْتَّصْفِيرِ: وَهِيَ أَخْتُ امْمَ سَلَمَةَ، أَيْ: أَنَّ امْمَ سَلَمَةَ سَكَنَتْ، وَأَحَادِيَّهُ «أَخْتُهَا». «وَرَوَاقَهَا»:  
أَيْ: وَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرِيبَةَ عِنْدَهَا، أَيْ: عَدَ امْمَ سَلَمَةَ.

وأقول: أوَ تَهْبِطُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ وَتَهْنَئُ وَتُغْرِي  
إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ أَنْفَقَتِ مِمَّا عَزَّلَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ [الأحزاب: ٥١] قلتُ: والله، ما  
أرى رَبِّكَ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هُوَاهُ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٦٧٩٩].

٨٨٧٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَبَارِكَ، قَالَ: حَدَثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤْدِبُ، قَالَ:  
حَدَثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هَشَامَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَيْمَهِ  
عَنْ أُمِّ شَرِيكَ، أَنَّهَا كَانَتْ فِيمَنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلَّذِي يَرِيدُ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٨٣٣١].

## ١١- فرعة الرجل بين نسائه إذا أراد السفر

٨٨٨٠ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَثَنَا ابْنُ الْمَبَارِكَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الرُّهْرِيِّ،  
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَغَ بَيْنَ نَسَائِهِ،  
فَإِنْتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمَهَا، خَرَجَ بَهَا<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٦٧٠٣].

٨٨٨١ - أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَيْرٌ<sup>(٤)</sup>  
مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ شَافِعٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَغَ بَيْنَ نَسَائِهِ،  
فَإِنْتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمَهَا، خَرَجَ بَهَا مَعَهُ<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ١٦٣١١].

(١) سلف مكرراً برقم (٥٢٨٧).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتاب الستة.  
وهو في *مسند* أحمد (٢٧٦٤١).

(٣) سلف تخرجه برقم (٨٨٧٤).

(٤) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٥) لفظة «معه» ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).  
وسيأتي بتصانعه في الذي يعلمه.

## حديث الإفك

٨٨٨٢ - أخبرنا أبو داود سليمان بن سيف المحراني، قال: حدثنا يعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد - قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدثني عروة بن الرؤوف وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، فبرأها الله، قال: وكلهم حدثني طائف من حدثها، وبعضهم كان أوعى لحدثها من بعض، وأثبتت له اقتصاصاً، وقد وعيت عن كل رجل منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثهم يصدق بعضًا، وإن كان بعضهم أوعى له من بعض، قالوا: قالت عائشة: كان النبي ﷺ إذا أراد سفراً، أقرع بين أزواجه، فإذا تهنّ خرج سهّمها، خرج بها رسول الله ﷺ معه، فقالت عائشة: فأقرع بيتها في غزوة غزاهما، فخرج فيها سهّم، فخرجت مع رسول الله ﷺ بعدما نزل الحجاب، فكانت أهل في هودج، وأنزل فيهم، فبرأنا، حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ من غزوه تلك وقبل، دُوننا<sup>(١)</sup> من المدينة قافلين، آذن ليلة بالرحيل، فقمت حين آذنا بالرحيل، فمشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني، أقبلت إلى رحلي، فالتمسست صدري، فإذا عقدت لي من جزع ظفار<sup>(٢)</sup> قد انقطع، فرحت فالمست عفدي، فحبسي ابتعاؤه، وأقبل الرّهفُ الذين كانوا يرحلونِي، فاحتملوا هودجي، فرحلوه على بعيري الذي كتب أركب، وهم يحبسون أبي فيه، وكان النساء إذ ذلك حفافاً، لم يهبلن، ولم يغشّهن اللحم، إنما يأكلن العلقة من الطعام، فلم يستكروا القوم بخفة الهودج حين رفعوه وحملوه، وكتبت جارية حديثة السن، فبعثوا الجمل وساروا، ووحنت عفدي بعدما استمر الجيش، فجئت منازلهم، وليس بها منهم داع ولا محيب، فتيممت متليل الذي كتب به، وظلت أنهم سيفيدونِي، فيرجمون إلى، فيينا أنا جالسة في متليل، غلبتني عيني، فنيت، وكان صفوان بن المعطل

(١) في رواية البخاري: «و دوننا ».

(٢) في (ع): «جز ظفار».

السلمي ثم الذكّاراني من وراء الجيش، فاصبح عندَ متنزلي، فرأى سواد إنسان، فعرفني حينَ رأني، وكان تراني قبلَ المحاجب، فاستيقظتُ باسترجاعه حينَ عرفني، فخمرتُ وجهي بحبلاني، والله ما تكلمنا كلمةً، ولا سمعتُ منه كلمةً غيرَ استرجاعه، وهوَ حتى آناخَ راجلته، فوطئَ على يديها، فقمتُ إليهما، فركبتهما، فانطلقَ يقودُ بي الراحلة، حتى أتيَنا الجيشَ مُغربينَ في نهرِ الظهيرة، وهمْ نُزولٌ، فهلَكَ من هلكَ، وكان الذي تولى كبارَ الإفكِ عبدُ الله بنُ أبي ابنِ سلول.

قالَ عُروةُ: كانت عائشةً تكرهُ أن يُسبَّ عندهَا حسانٌ، وتقولُ: إنه قد قالَ:

### فِيَنْ أَبِي وَوَالدَّهِ وَعِرْضِي لِعِرْضِي مُحَمَّدٌ مِنْكُمْ وَقَاءُ

قالَت عائشة: فقدِمنا المدينةَ، فاشتكيتُ حينَ قدمَنا شهراً، والناسُ يُفضِّلونَ في قولِ أصحابِ الإفكِ، لا أشعرُ بشيءٍ من ذلك، وهوَ ثريسي في وجعي أنني لا أعرفُ من رسولِ الله ﷺ اللطفَ الذي كتبَ أرى منه حينَ أشتكي، إنما يدخلُ علىَ رسولِ الله ﷺ ، ثم يقولُ: «كيفَ تَبَرُّوكُمْ؟» ثم ينصرفُ، فذلكُ ثريسي، ولا أشعرُ بالشرّ، حتى خرجتُ حينَ تقهّتُ، فخرجتُ معِ أمِّي مُسْطَحٍ قبْلَ<sup>(١)</sup> المناسعِ، وكانتْ مُبَرِّزَنا، وكنا لا نخرجُ إلا ليلاً إلى ليل، وذلكَ قبْلَ أن تُتحَدَّ الكتفُ قريباً من بيتنا، وأمرُنا أمُّ العربِ الأولى، وكنا تأذى بالكتفِ أن تتعجنَّها عندَ بيتنا، فانطلقتُ أنا وأمِّي مُسْطَحٍ قبْلَ بيتي حينَ فرغنا من شأنِنا، فعثرتُ أمِّي مُسْطَحٍ في مِرْطَها، فقالتْ: تعسَ مُسْطَحٍ، فقلتُ لها: بشَّ ما قلتِ، أتُشَيِّنُ رجلاً شهدَ بدرِ؟! قالتْ: أَيْ هَنَّاهُ، أَوْ لَمْ تسمِّي مَا قالَ؟ قلتُ: وما قالَ؟ فأخبرَتني بقولِ أهلِ الإفكِ، فازدَدتُ مرضياً علىَ مَرْضِي، فلما راحَتْ إلى بيتي، دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ ، ثم قالَ: «كيفَ تَبَرُّوكُمْ؟» فقلتُ له: اتَّذَّلَ لي أنْ أَتَيْ أبيَّيْ، وأنا أُريدُ أنْ أستَيِّنَ الخيرَ منْ قبْلِهما، فأذَنَ لي رسولُ الله ﷺ ، فجئتُ أبيَّيْ، فقلتُ لأُمِّي: يا أمَّاهَ، مَاذا يَصْعَدُ النَّاسُ؟ قالتْ: يا بُشَّةَ، هُونَيْ عَلَيْلَيْ، فواللهِ لَقَلَّما

(١) في الأصلين: «على»، ولنabit من (هـ).

كانت امرأة قطُّ وضيحة، عند رجل يُجِيئها، لها ضرائر، إلا كثُرَّ عليها، فقلتُ:  
سبحان الله، أو لقد تحدث الناس بهذه؟ فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقا  
لي دمع، ولا أكمل بنوم، ثم أصبحت أبكي.

فدعوا رسول الله ﷺ على بن أبي طالب، وأسامة بن زيد حين استلمت  
الوحى، يستشيرهما في فراق أهله، فاما أسامة، فأشار على رسول الله ﷺ  
بالذى يعلم من براءة أهله، وبالذى يعلم لهم في نفسه، فقال أسامة: أهلن،  
ولا نعلم إلا خيراً، وأما على، فقال: يا رسول الله، لم يضيق الله عليك،  
والنساء سواها كثير، وسل الجارية تصدقك، فدعوا رسول الله ﷺ ببريرة،  
قال: أي ببريرة، هل رأيت من شيء يرثيك؟ قالت: والذي بعثك بالحق،  
ما رأيت عليها قطًّ أمراً أغصنه، أكثر من أنها حارية حديثة المتن، تمام عن  
عجين أهليها، فباتي الداجن، فيا كلهم.

قالت: ققام رسول الله ﷺ من يومه، فاستعملَّ من عبد الله بن أبي ابن سلول،  
وهو على الشبر، فقال: يا معاشر المسلمين، من يغلىني من رجل قد بلغني أذاؤه في  
أهلي، والله ما علمني على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكرُوا رجلاً ما علمتُ عليه إلا  
خيراً، وما يدخل على أهلي إلا معنى، فقام سعد بن معاذ، أخوه بني عبد  
الأشهل، فقال: يا رسول الله، أنا أعذرُ منه، فإن كان من الأؤمن، ضربت  
عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج، أمرنا، ففعلنا أمرك؟، قالت: وقام  
رجل من الخزرج - وكانت أم حسان ابنة عمّه من فخيده - وهو سعد بن  
عبدة، وهو سيد الخزرج، قالت: وكان قبل ذلك رجلاً صالحًا، ولكن  
احتملته الحمية، فقال لسعد بن معاذ: كذبت، لعمر الله لا تقتلهم، ولا تقدير  
علي قتلهم، فقام أسيد بن حضير - وهو ابن عم سعيد بن معاذ - فقال لسعد  
ابن عبدة: كذبت، لعمر الله ليقتلهم، فإإنك منافق تحاول عن المنافقين، فشار

الحيان: الأوس والخزرج، حتى همّوا أن يقتلوا، ورسول الله ﷺ قائم على المنبر، فلم يزل يُحفظُهم، حتى سكوا وسكت.

قالت: وبكيت يومي ذلك، لا يرقى لي دمع، ولا أكحمل نوم، وأصبح أبواي عندي، وقد بقيت ليلتين و يوماً، لا أكحمل نوم، حتى إني لأطئن أن البكاء غالق كبدي، فبينما أبواي جالسان عندي وأنا أبكي، استاذت علي امرأة من الأنصار، فأذلت لها، فجلسَتْ تبكي معي، فينما نحن على ذلك، دخل رسول الله ﷺ فسلم، ثم حلس، ولم يجعلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها، ولقد لبث شهراً لا يوحى إليه في شأني بشيء، فتشهد رسول الله ﷺ حين حلس، ثم قال: «اما بعد، يا عائشة، فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة، فستبرئ لك الله، وإن كنت المفت بذنب، فاستغفري الله، وتوبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنب، ثم ناب، ناب الله عليه» فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته، فلص دمعي، حتى ما أحيس منه قطرة، وقلت لأبي: أجيـ رسول الله ﷺ فيما قال، فقال: والله ما أدرى ما أقول لـرسول الله ﷺ، فقلت لأمي: أجيـي رسول الله ﷺ فيما قال، قالت: والله ما أدرى ما أقول لـرسول الله ﷺ، فقلت أنا حاربة حديث السن، لا أفرأ من القرآن كثيراً: إني - والله - لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث، حتى استقر في أنفسكم، وصدقتم به، ولكن قلت لكم: إني بريئة - لتصدقوني، ولكن اعترفت لكم بأمر - والله يعلم أنـي منه بريءة - لتصدقوني، فهو الله لا أحد لي مثلاً ولا لكم، إلا آبا يوسف حين قال: ﴿فَصَبَرْجَيْلَ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [يوسف: ١٨] ثم تحولت، فاضطجعت على فراشي.

والله يعلم حيثـ إني بريءة، وإن الله مـيراني بـريـاعـتي، ولكن - والله - ما كنت

أَطْلُنْ أَنَّ اللَّهَ مِنْزَلٌ فِي شَائِنِي وَخَيَا يُتَلِّي، لَشَائِنِي فِي نَفْسِي [كَانٌ]<sup>(١)</sup> أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَعْكُلَ اللَّهُ فِي بَاءِمِرٍ، وَلَكِنْ كَنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرُّنِي اللَّهُ بِهَا.

قَالَتْ: قَوَالِهِ، مَا رَأَمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَلَسَهُ، وَلَا حَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَعْذَنَهُ مَا كَانَ يَأْعُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَلَّهُ مِنْهُ الْعَرَقُ مِثْلُ الْجَمَادِ، وَهُوَ فِي يَوْمِ شَاتِي، مِنْ يَقْلِيلِ الْقَوْلِ<sup>(٢)</sup> الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسُرُّيَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلْمَةً تَكَلَّمُ بِهَا أَنْ قَالَ: «بِإِيمَانِ عَائِشَةَ، أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكُوكِ» قَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقَلَتْ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ: «إِنَّ اللَّهَ يَحْمِلُ مَا يَأْتِي فِي عَصَبَيْهِ إِنَّكُمْ لَا تَغْبُوُهُ شَرَّاً لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرُكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ وَنَهُمْ مَا أَكْسَرَ مِنَ الْأَثْمَاءِ» [النور: ١١]

الْعَشْرَ آيَاتٍ كُلُّهَا.

فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاعَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرُ الصَّدِيقُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِهِ لِقَرَابِيْهِ وَفَقِيرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِهِ شَيْئًا أَبْدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَلَا يَأْتِي أُولُوا الْفَضْلِ مِنْ كُثُرَةِ الْفَرَقَنِ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ كَفِيلُ اللَّهِ وَلَيَعْلَمُوا لِيَصْفَحُوا الْأَجْيَشُونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» [النور: ٢٢] فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلِي، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَحِيْعَةً إِلَى مِسْطَحِ الْدِيْنِ كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزَعُهَا مِنْهُ أَبْدًا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَالَ زَيْبَ بْنَ حَمْضَيْنَ عَنْ أَمْرِيْهِ، فَقَالَ لِزَيْبَ: «مَاذَا عَلِمْتَ، أَوْ رَأَيْتَ؟» قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِيْنِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، وَطَفِقَتْ أَحْجَاهَا حَمْنَةً تُحَارِبُهَا، فَهَلَكَتْ فِيْمَنْ هَلَكَ.

(١) مَا يَنْ حَاصِرَتِينَ لَمْ يَرِدْ فِي الأَصْلِينَ، وَالْمُبَتَّ منْ (هـ).

(٢) فِي الأَصْلِينَ: «الْقُرْآن»، وَالْمُبَتَّ منْ (هـ).

قال ابنُ شهابٍ: فهذا الذي يلْغِي من حديث هولاءِ الرَّهْطِ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٦٦٤٦].

٨٨٨٢ أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَّينَ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّاوحِدِ بْنُ أَبِي إِيمَانَ، قَالَ: حَدَثَنِي أَبْنُ أَبِي مُلْبِكَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحْصَةً، فَخَرَجَتِنَا مَعَهُ جَمِيعًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا كَانَ بِاللَّيلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ، وَيَتَحَدَّثُ مَعَهَا، فَقَالَتْ حَصْنَةُ لِعَائِشَةَ: أَلَا تَرْكِبِينَ الْبَلْلَةَ بَعْرِيَ، وَأَرْكِبْ بَعْرِيَكَ، فَتَظَرَّرَنِي وَأَنْظَرْتُهُ؟ قَالَتْ: بَلِي، فَرَكِبْتُ عَائِشَةَ عَلَى بَعْرِي حَصْنَةَ، وَرَكِبْتُ حَصْنَةَ عَلَى بَعْرِي عَائِشَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَمْلِ عَائِشَةَ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٣٧) و(٢٦٦١) و(٢٨٧٩) و(٤٠٢٥) و(٤١٤١) و(٤٦٩٠) و(٤٧٥٤) و(٤٧٦٢) و(٤٧٧٩) و(٦٦٧٩) و(٧٢٦٩) و(٧٥٤٥)، ومسلم (٣٧٧٠) و(٥٦) و(٥٧) و(٥٨)، وأبو داود (٤٧٣٥) و(٤٨٠٠) و(٤٨٠١)، والترمذني (٣١٨٠). وقد سلف برقم (٥٩٩٠) وسرد برقم (١١١٨٧) و(١١٢٩٦).

وهو في المسند أَحَدٌ (٢٤١٧)، وابن حبان (٤٢١٢) و(٧٠٩٩). والحديث روی مطولاً وتفصيلاً.

وقولها: «من حزّع طفلار»، قال ابن الأثير في «النهایة»: المزعزع بالفتح: المأْزَرُ الْبَمَانِيُّ، الواحدة جزءةٌ والطفلاُرُ، يوزن عظام، وهي اسم مدحيةٍ لِحُمْرَ الْيَمَنِ.

وقولها: «لم يهبلن»: أي: لم يكُنْ عَلَيْهِنَ اللَّحْمُ. يقال: هَبَّهُ اللَّحْمُ، إِنَّا كَثُرْ عَلَيْهِ وَرَكِبْ بَعْضُهُ بَعْضًا.

وقولها: «ما كُلُّنَ الْعُلْقَفَة»: أي: الْبَلْغَةُ مِنَ الطَّعَامِ.

وقولها: «جَنِيْ نَفَهَتْ»: نَفَهَ المَرِيضُ، يَنْفَهُ، فَهُوَ نَافِهٌ، إِذَا بَرَأَ وَأَفَاقَ.

وقولها: «لَاتِيْ بِرْ طَهَهَا»: كَسْلَةٌ، وَيَكُونُ مِنْ صُورَهُ، وَرِبَاعًا كَانَ مِنْ حَرَّ أوْ غَيْرِهِ.

وقولها: «أَيِّ هَنْتَاهُ»: أي: يَا هَذِهِ، وَرَقْعَ النَّوْنِ وَنَسْكُنَ، وَنَصْمَعُ الْأَخْرَةِ وَنَسْكُنَ. وَقِيلَ: معنى يَا هَنْتَاهِ: يَا بَلْهَاءِ، كَانَهَا نُسْبِتَ إِلَى قَلْةِ الْمُرْعَةِ بِمَكَابِدِ النَّاسِ وَشَرُورِهِمْ.

وقولها: «وَضِيَّة»: الْوَضِيَّةُ: الْحَسْنُ وَالْبَهْمَةُ. يَقَالُ: وَضَّاثَتْ فَهِيْ وَضِيَّةٌ.

وقولها: «أَغْمِصَهُ»: أي: أَعْيَهَا بِهِ، وَأَطْمَنَّ بِهِ عَلَيْهَا.

وقولها: «فَهَانِي الْمَدَاحِنُ»: وَهِيَ الشَّاةُ الَّتِي يَعْلَمُهَا النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ، وَقَدْ يَقْعُ عَلَى غَيْرِ الشَّاءِ مِنْ كُلِّ مَا يَأْلَفُ الْبَيْتُ مِنَ الطَّيْرِ وَغَيْرِهِ.

وقولها: «الْبَرِحَادَةُ»: أي: شَدَّةُ الْكَرْبِ مِنْ يَقْتُلُ الْوَسِيْ.

وعليه حفصة، فسلمَ عليها، ثم سارَ معها، حتى نزلوا، وافتقدته<sup>(١)</sup> عائشة، فغارتْ، فلما نزلتْ، جعلتْ تجعل رجليها بين الإذنِين، وتقول: يا رب، سلطْ على عرقَبَا، لو حيَّةً تلدُغَني، عن رسولك ﷺ فلا أستطيع أن أقول له شيئاً<sup>(٢)</sup>. [التحفة: ١٧٤٦٦].

## ١٢ - المرأة تهب يومها لامرأة من نساء زوجها

٨٨٨٤ - أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا حماد، عن ثابت البشاني، عن سعيدة<sup>(٣)</sup> عن عائشة، قالت: وجد رسول الله ﷺ على صفيحة، فقالت لي: هل لك إلى أن ترضي رسول الله ﷺ عنِّي، وأجعل لك يومي؟ قلت: نعم، فاعذت عماراً لها<sup>(٤)</sup> مصبوغاً بزَعْفران، فرشسته بالماء، ثم احتمرت به، فدخلت عليه في يومها، فحلست إلى حبيه، فقال: «إليك يا عائشة، فليس هذا يومك»، فقلت: «فضل الله يُوتِيه من يشاء، ثم أخبرته خيري<sup>(٥)</sup>. [التحفة: ١٧٨٤٤].

٨٨٨٥ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه<sup>(٦)</sup> عن عائشة، قالت: ما رأيت امرأة في مسلاحتها مثل سودة بنت زمعة، من امرأة فيها حيلة، فلما كبرت، قالت: يا رسول الله، جعلت يومي منك لعائشة، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين: يومها، ويوم سودة<sup>(٧)</sup>. [التحفة: ١٦٧٧١].

(١) في الأصلين: «فافتقدت»، والثابت من نسخة في حاشيةهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢١١)، ومسلم (٢٤٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٣٤).

(٣) جاء في نسخة في حاشية الأصلين: «في».

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٩٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٤٠).

(٥) أخرجه البخاري (٥٢١٢)، ومسلم (١٤٦٣)، وابن ماجه (١٩٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٩٥)، وابن حبان (٤٢١١).

وقرها: «في مسلاحتها»، قال ابن الأثير في «النهayah»: أي: في مثل هذهها وطريقها.

١٣- إذا استأذن نساءه فأذن له أن يكون عند بعضهن، ويدرن عليه

٨٨٨٦- أخبرنا محمد بن متصور، قال: حدثنا سفيان، عن الزهرى، قال: أخبرنى عبید الله بن عبد الله، قال:

سألت عائشة عن مرض رسول الله ﷺ، قالت: اشتكي، فلقي بنت، فكنا نُشَبِّهُ نفْعَهُ بِنَفْعَتِ آكِلِ الْرَّبِيبِ، وكان يدور على نسائه، فلما اشتدَّ المرض، استأذنَهُنَّ أَنْ يُعْرَضَ عَنِي وَيَدْرُنَّ عَلَيَّ، فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ يَقْكُعُ عَلَى رِحْلَيْنِ، تَحْطُطُ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ حَطَّاً، أَحْدِهِمَا الْعَبَاسُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَلَمْ تَخِيرْنِكَ مِنَ الْآخْرِ؟ قَلَتْ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٦٣٠٩]

٨٨٨٧- أخبرني محمد بن عامر، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا عبد الله ابن عباد، عن عاصم الأحول، عن معاذة عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يستأذنها في يوم إحدى بعدها نزلت: «ترى من نشأة ميثن وترى إلى من نشأة» [الأحزاب: ٥١]. وقالت معاذة: قلت: ما كتبت تقولين للنبي ﷺ إذا استأذنكم؟ قالت: كتبت أقول: إن كان ذلك إلي، لم أوثر على نفسي أحداً<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٧٩٦٥]

#### ٤- ملاعبة الرجل زوجته

٨٨٨٨- أخبرنا قيبة بن سعيد، قال: حدثنا حماد، عن عمرو عن جابر، قال: تزوخت، فأتيت النبي ﷺ، فقال: «تروخت يا جابر؟» قلت: نعم، قال: وبِكُرَاءَ أَمْ ئَيْبَاءَ؟ قلت: لا، بل ئَيْبَاءً، قال: «فَهَلَا بِكُرَاءً

(١) سلف مكرراً برقم (٧٠٥١)، وانظر تخرجه برقم (٩١٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٨٩)، ومسلم (١٤٧٦)، وأبو داود (٢١٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٧٦)، وابن حبان (٤٢٠٦).

تُلاعِيْهَا وَتُلَاعِيْكَ<sup>(١)</sup>.

[المتن: ٦٦١، الصفحة: ٢٥٩٢].

٨٨٨٩ - أخبرنا أحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ خَالِدٍ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: رَأَيْتُ حَابِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَحَابِيرَ بْنَ عُمَيْرَ الْأَنْصَارِيِّينَ يَرْمِيَانِ، قَالَ: فَإِنَّمَا أَحَدَهُمَا فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: أَكَسْلَتْ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخِرِ: أَمَا سَعِيتَ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى يَقُولُ: «كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَهُوَ لَعْبٌ»، لَا يَكُونُ أَرْبَعَةً: مُلَاعِبُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَتَادِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَّهُ، وَمَشِيَّ الرَّجُلِ بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ، وَتَعْلِمُ الرَّجُلِ السَّبَاحَةَ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٣١٧٦].

٨٨٩٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ الْحَرَائِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَثَنِي عَبْدُ الرَّحِيمِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: رَأَيْتُ حَابِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَحَابِيرَ بْنَ عُمَيْرَ الْأَنْصَارِيِّينَ يَرْمِيَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: سَعِيْتَ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى يَقُولُ: «كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ، فَهُوَ سَهْوٌ وَلَعْبٌ، إِلَّا أَرْبَعَةٌ: مُلَاعِبُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَتَادِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَّهُ، وَمَشِيَّةُ بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ، وَتَعْلِمُ الرَّجُلِ السَّبَاحَةَ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٣١٧٦].

٨٨٩١ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَائِيِّ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ تُحْتَبِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: رَأَيْتُ حَابِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَحَابِيرَ بْنَ عُمَيْرَ الْأَنْصَارِيِّينَ يَرْمِيَانِ، فَمَلَّ

(١) سلف مكررًا برقم (٥٣٠٨).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.  
وسيأتي في لاحقية.

وقوله: «بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ»، مفردة الغرض، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغرض: المدفن.

(٣) سلف قبله.

احدهما، فجلسَ، فقال الآخرُ: كسلْت؟ سمعَتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «كُلُّ شيءٍ  
ليس من ذكرِ اللهِ، فهو لغوٌ وسهوٌ [ولعبٌ]<sup>(١)</sup>، إلا أربعةٌ خصالٌ: مشيٌّ بينَ  
الغَرَضَيْنِ، وتأديبُه فرسَه، ومُلاعَبَتُه أهله، وتعلِيمُ السِّيَاحَةِ<sup>(٢)</sup>.

[الصحيفة: ٣١٧٦].

## ١٥ - مُضاحكَةُ الرَّجُلِ أهْلَهُ

٨٨٩٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلىِ، قال: حدثنا المعتبرُ، قال: سمعَتُ أبي، قال: حدثنا  
أبو نصرةَ

عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ، قال: كنا نسِيرُ مع رسولِ اللهِ ﷺ ، فقال لي: «أَتَرَوْجَتَ بَعْدَ أَيِّكُمْ؟ قلت: نعم. قال: «أَنَّيْمَا أَمْ يَكْرَأُ؟ قلت: نَسِيًّا. قال: «فَهَلَا  
تَرَوْجَتْ يَكْرَأً، تُضَاحِكُكَ وَتُضَاحِكُهَا، وَتُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا»<sup>(٣)</sup>.

[الصحيفة: ٣١٠٢].

## ١٦ - مُسايقَةُ الرَّجُلِ زوْجَهُ

٨٨٩٣ - أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ يزيدَ المقرئِ، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشامِ بنِ  
عُروفةَ، عن أبيه  
عن عائشَةَ، قالت: سَابَقَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَسَبَقْتُهُ، حَتَّى إِذَا رَهِقَنَا الْحَمْ،  
سَابَقَنِي فَسَبَقْتُهُ، فقال: «هَذِهِ بِتِيكَ»<sup>(٤)</sup>.

[الصحيفة: ١٦٩٤٧].

(١) ما بين حاصرين لم يرد في الأصلين، والمشتبه من (هـ).

(٢) سلف في سابقته.

(٣) سلف تخرجه برقم (٦١٨٨).  
وفي الحديث قصة الجسل، وقد أورده المصطفى مطولاً ومتقدماً.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٧٨)، وأبي ماجة (١٩٧٩).

وسيأتي برقم (٨٨٩٤) و(٨٨٩٥) و(٨٨٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٨)  
وألفاظ الحديث متقاربة وبضمهم يزيد على بعض.

٨٨٩٤ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبوأسامة، عن هشام - يعني ابن عروة -، عن رجل، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن عائشة، قالت: خرجت مع رسول الله ﷺ وأنا حفيضة اللحم، فنزلنا منزلًا، فقال لأصحابه: «تقدموها» ثم قال لي: «تعالي أسايقلث» فسابقني، فسبقته، ثم خرجت معه في سفر آخر، وقد حملت اللحم، فنزلنا منزلًا، فقال لأصحابه: «تقدموها» ثم قال لي: «تعالي أسايقلث» فسابقني، فسبقته، فضرب بيده كفيه، وقال: «هذه بطلك»<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ١٧٧٩٣].

٨٨٩٥ - أخبرني علي بن محمد بن علي، قال: حدثنا محمد بن كثير، عن الفزارى، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنت أنا ورسول الله ﷺ في سفر، فتقدم أصحابه، فقال رسول الله ﷺ: «سابقيني»، قالت: فسبقته، فسبقته، فلما كان بعد، وحملت اللحم، قال: «سابقيني» فسبقته، فسبقني، فقال: «هذه بطلك»<sup>(٢)</sup>.

[الصحيفة: ١٦٧٦١].

٨٨٩٦ - أخبرني علي بن محمد بن علي المصيصي، قال: حدثنا سعيد بن المغيرة أبو عثمان الصياد في «كتاب السير»، قال: حدثنا الفزارى، عن هشام بن عروة، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، قال

أخبرتني عائشة أنها كانت مع رسول الله ﷺ في سفر، وهي جارية، فقال لأصحابه: «تقدموها» ثم قال: «تعالي أسايقلث» فسابقته، فسبقته على رجلي، فلما كان بعد، خرجت معه في سفر، فقال لأصحابه: «تقدموها» ثم قال: «تعالي أسايقلث» ونسألاً الذي كان، وقد حملت اللحم، فقلت: كيف أسايقلث يا رسول الله وأنا على هذه الحال؟ فقال: «لتفعلىن» فسابقته،

(١) سلف قيله.

(٢) سلف في سابقته.

فسيقني، فقال: «هذه يتلذث السبقة»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٧٧٧٦].

## ١٧ - إباحة الرجل اللعب لزوجته بالبنات

٨٨٩٧ - أخبرنا علي بن حُجْر، قال: أخبرنا علي - يعني ابن شهير - عن هشام بن عروفة، عن أبيه عن عائشة، قالت: كتَتِ الْعَبُّ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنَّ لِي صَوَاحِبٌ يَا تَبَّانِي فِيلَعْبَنِ مَعِي، فَيَتَقْمِعُنَ إِذَا رَأَيْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَرِّبُهُنَ إِلَيَّ، فِيلَعْبَنِ مَعِي<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٧١٢٣].

٨٨٩٨ - أخبرنا محمد بن النضر بن مساور المروزي، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن هشام بن عروفة، عن أبيه عن عائشة، قالت: كتَتِ الْعَبُّ بِالْبَنَاتِ، فَرَبِّمَا دَحَّلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَوَاحِبِي عَنِّي، فَإِذَا رَأَيْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَزَّلَ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَا أَنْتِ، وَكَمَا أَنْتُ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٦٧٨٢].

٨٨٩٩ - أخبرنا محمد بن رافع التسافوري، قال: حدثنا حُجَّيْنٌ، قال: حدثنا عبد العزيز - وهو ابن أبي سلمة - عن هشام بن عروفة، عن [أبيه]<sup>(٤)</sup>

(١) سلف تخرجه برقم (٨٨٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (١١٣٠)، وبن الأدب المفرد (٣٦٨) و(١٢٩٩)، ومسنون (٣٤٤٠) وأبو داود (٤٩٣١)، وابن ماجه (١٩٨٢).

وسألني برقم (٨٨٩٨) و(٨٨٩٩) و(٨٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٩٨)، وابن حبان (٥٨٦٣) و(٥٨٦٥) و(٥٨٦٦).  
وقوله: «يتقمعن» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: يتغطين ويدخلن في بيت، أو من وراء ستار، وأصله من القسم الذي على رأس الشرفة: أي يدخلن فيه كما تدخل الشرفة في قعدها.

(٣) سلف قوله.

(٤) ما بين حاضرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (هـ) و[الصفحة: ١]

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُرْبِّ إلَيْهِ صَوَاحِبِي يُلْعَبُنَّ معي  
بِاللُّعْبِ: الْبَنَاتُ الصَّغَارِ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٧٠٣٦].

٨٩٠٠ - أخبرنا إبراهيم بن سعيد الجوني، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق، عن وقيب  
ابن خالد، عن عبيد الله بن عمر، عن زياد بن رومان، عن غروة  
عن عائشة، قالت: كنتُ لَعْبَ الْبَنَاتِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٧٣٥٩].

٨٩٠١ - أخبرنا أحمد بن سعد بن الحكيم، قال: حدثنا عمّي، قال: حدثنا مجبي بن  
أبو بٰت، قال: حدثني عمارة بن غريبة، أن محمد بن إبراهيم بن المخارث حدثه، عن أبي سلمة  
ابن عبد الرحمن

عن عائشة، قالت: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَرْوَةٍ، وَقَدْ نَصَبَتْ عَلَى بَابِ  
خُجْرَتِي عَبَاءَةً، وَعَلَى عَرْضِ بَيْتِهِ سِرْتُ أَرْمَنِي<sup>(٣)</sup>، فَدَخَلَ الْبَيْتَ، فَلَمَّا رَأَهُ،  
قَالَ لِي: «يَا عَائِشَةَ، مَالِي وَلِلَّذِيْنَا» فَهَطَّلَ الْعَرْضُ، حَتَّى وَقَعَ الْأَرْضُ. وَفِي  
سَهْوَتِهِ سِرْتُ، فَهَبَّتْ رِيحٌ، فَكَشَفَتْ نَاحِيَةً عَنْ بَنَاتِ لَعْبَةِ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ: «مَا  
هَذَا يَا عَائِشَةَ؟» قَالَتْ: بَنَاتِي. وَرَأَى بَيْنَ ظَهَارِنَّهُنَّ فَرْسًا لَهُ جَنَاحَانِ، قَالَ:  
«وَمَا هَذَا الَّذِي أَرَى وَسَطَهُنَّ؟» قَالَتْ: فَرْسٌ، قَالَ: «وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ؟»  
قَالَتْ: جَنَاحَانِ، قَالَ: «فَرْسٌ لَهُ جَنَاحَانِ؟»! قَالَتْ: أَوْ مَا سَمِعْتَ أَنْ لَسْلِيمَانَ  
خِيلًا طَأْجِنَّهُ؟ فَضَحِّكَ <sup>بِهِ</sup> حَتَّى رَأَيْتُ تَوَاجِلَهُ<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ١٧٧٤٢].

(١) سلف في سابقه.

(٢) ملطف ثغرية برقم (٨٨٩٦).

(٣) في الأصلين: «أرمني»، والثابت من (هـ). انظر «السان»: (رسن).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٩٣٢).

وهو في ابن حبان (٥٨٦٤).

وقوله: «وَقَوْنَى سَهْوَتِهِا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: قيل: هو كالصُّفَّةِ تكون بين يدي البيت، وقيل:  
شيء بالرأف أو الطاف يوضع فيه الشيء.

## ١٨- إباحة الرجل لزوجه النظر إلى اللعب

٨٩٠٤ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وقّب، قال: أخبرني بكر بن مُضْرَ، عن ابن المخاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ، قالت: دخل الحبشة المسجد يلعبون، فقال لي: يا حُمَيراء، أتعيّن أن تنظرني إليهم؟ فقلت: نعم. فقام بالباب، وجثّته، فوضعت ذقني على عاتقه، فأسندت وجهي إلى خده، قالت: ومن قولهم يومئذ؟ أبا القاسم طَيِّبَا، فقال رسول الله ﷺ: حَسِيلُكَ، فقلت: يا رسول الله، لا تعجل، قام لي، ثم قال: حَسِيلُكَ، فقلت: لا تعجل يا رسول الله، قالت: وما لي حُبُ النظر إليهم، ولكني أحيطت أن يبلغ النساء مقامه لي، ومكاني منه<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٧٧٤٨].

٨٩٠٣ - أخبرني الريبع بن سليمان بن داود، قال: حدثنا إسحاق بن بكر، قال: حدثني أبي، عن عمرو، عن ابن شهاب، عن عروة قالت عائشة: رأيت رسول الله ﷺ يسترني برِدائه، وأنا أنظر إلى الحبشة، وهم يلعبون، وأنا جارية في المسجد، فاقتربوا قدماً الجارية الحديثة السن<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٦٥٧٤].

٤- أخبرني عمرو بن منصور، قال: حدثني الحكم بن شافع، قال: حدثنا شعيب، عن الزهرى، قال: أخبرني عروة أن عائشة قالت: والله، لقد رأيت النبي ﷺ يقوم على باب حُجْرتي، والحبشة يلعبون بحرابي في المسجد، يسترني برِدائه لكي أنظر إلى لعهم، ثم يقوم من أحلى، حتى أكون أنا التي أملأ، فاقتربوا بقدماً الجارية الحديثة السن، المحرضة على الله<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٦٤٨٥].

(١) سلف تخرجه برقم (١٨١١)، والنظر ما بعده.

(٢) سلف تخرجه برقم (١٨١١).

(٣) سلف تخرجه برقم (١٨١١).

٨٩٠٥ - أخبرنا محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان، قال: سمعناه من هشام بن عمرو، عن أبيه، قال:

قالت عائشة: كان الجيش يلعنون بحراب لهم، فقام رسول الله ﷺ فجعلت أنظر بين أذنه وعائقه، حتى كنّت أنا التي صدرت<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٦٩٣٨].

٨٩٠٦ - أخبرنا عمرو بن علي، عن ابن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: لعبت الحبسة، فجئت من ورائي ﷺ ، فجعل يطأطئ ظهره حتى أنظر<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٧٧٥٨].

٨٩٠٧ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن الحجاج ابن عاصم، عن أبي الأسود

عن عمرو بن حرث، قال: كان زنج يلعنون بالمدينة، فوضعت عائشة حنكتها على منكب رسول الله ﷺ ، وجعلت أنظر إليهم<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٠٧٢٣].

٨٩٠٨ - أخبرني عبد الله بن محمد الضعيف<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا زيد بن حباب، قال: أخبرني خارجة بن عبد الله، قال: أخبرنا زيد بن رومان، عن عمرو

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ جالساً، فسمعنا لفطاً وصوت الصبيان، فقام رسول الله ﷺ فإذا حشيشة تزقون الصبيان حولها، فقال: «يا عائشة، تعالى، فانظري»، فجئت، فوضعت ذقني على منكب رسول الله ﷺ ، فجعلت أنظر إليها ما بين المنكب إلى رأسه، فقال لي: «أما

(١) سلف تخریجه برقم (١٨١١).

(٢) سلف تخریجه برقم (١٨١١).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) في الأصلين: «عبد الله بن محمد التغري» والثابت من (هـ) و«التحفة».

شيُفْتَ؟ فجعلتُ أقول: لا ، لأنَّه مُنْزَلٌ عنده، إذ طَلَعَ عمرٌ، فارْفَضَ النَّاسَ عَنْهَا، فقال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى شَيَاطِينَ الْجَنِّ وَالْإِنْسَ قَدْ فَرُّوْا مِنْ عَمْرٍ»، قالت: فرجعتُ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٧٣٥٥].

٨٩٠٩ - أخبرنا محمد بن خلف العسقلاني، قال: حدثنا آدم - وهو ابن أبي إيمان - ، قال: حدثنا إسرائيل، عن فرطة، عن عكرمة عن عائشة، قالت: خرج رسول الله ﷺ والحبشة يلعبون، وأنا أطلع من حَوْنَحَةٍ لي، فدَنَتْ مِنْيَ رسول الله ﷺ، فوضَعْتُ يدي على مَنْكِهِ، وجعلتُ أنظرُهُ، فقال رسول الله ﷺ: «خُذْنَ بَنَاتِ أَرْقَدَةَ» فما زلتُ وهم يلعبون ويُرْفِقُونَ، حتى كُتِّبَ أَنَّا الَّتِي انتهيت<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٧٤٠٣].

## ١٩- إطلاق الرجل لنزوجه استماع الغناء، والضرر بالدُّفُّ

٨٩١٠ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهرى، عن عروة عن عائشة، أن أبا بكر دخل عليها أيام ميّى وعندما جارت بستان تغنيان وتضرسان ببغين، ورسول الله ﷺ مُسْجَحٌ على وجهه الشوب، لا يأمر هنّ، ولا ينهى هنّ، فنهرهنّ أبو بكر، فقال رسول الله ﷺ: «دعهنّ يا أبا بكر، فإنها أيام عيد»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٦٥١٤].

(١) أخرجه الترمذى (٣٦٩١).

وقولها: **«تَرْقِينَ»**، قال ابن الأثير في **«النهاية»**: وأصل الرُّقْن: اللُّعْبُ والمعنى وقولها: **«فَارْفَضَ النَّاسَ عَنْهَا»**، أي: **تَرْفُوا**.

(٢) سلف تحريره برقم (١٨١١).

وقولها: **«مِنْ حَوْنَحَةٍ لِي»**، قال ابن الأثير في **«النهاية»**: **الْحَوْنَحَة:** باب صغير كالنافذة الكبيرة، وتكون بين بيتين يصبّ إليها باب.

وقوله: **«بَنَاتِ أَرْقَدَةَ»**: سبق شرحه في (١٨١٢).

(٣) سلف تحريره برقم (١٨٠٨).

٨٩١١ - أخبرنا هارون بن عبد الله، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا الحميد، عن يزيد بن حصيفة عن السائب بن يزيد، أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يا عائشة، تعرفين هذه؟» قالت: لا يا نبي الله، قال: «هذه قبنة بني فلان، تُحبين أن تُغتصبها؟» فعَنْتَهَا<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٨٠٧].

## ٢٠ - طاعة المرأة زوجها

٨٩١٢ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابن عجلان، قال: حدثنا سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة، قال: سئل رسول الله ﷺ عن خير النساء، قال: «التي تُطِيعُ إذا أمرَ، وتسُرُ إذا نظرَ، وتحفظُ في نفسها وماله»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٣٥٨].

٨٩١٣ - أخبرنا شبيب بن شبيب، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثني شبيب، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: أخبرني يحيى، أن يثرب بن يسار أخبره، أن عبد الله بن مخصوص<sup>(٣)</sup> أخبره عن عمّة له، أنها دخلت على رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ لبعض الحاجة، فقضى حاجتها، فقال لها رسول الله ﷺ: «إذات زوج أنت؟» قالت: نعم، قال: «كيف أنت له؟» قالت: ما ألوه إلا ما عجزت عنه، فقال

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وفي (م) زاد في آخره: «فقال النبي ﷺ: قد فتح الشيطان في منحريها».

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٢٠).

(٢) سلف تخرجه برقم (٥٣٢٤).

(٣) قال المزري في (التحفة): كذا قال: «عبد الله بن محسن»، وإنما هو «حسين بن محسن»، وقد رواه الحمادان، وسلامان بن بلال، وإبراهيم بن طهمان، وأبو خالد الأحر، وعلى بن مُسْتَهْر، وبهبي من سعيد كذلك.

رسول الله ﷺ: «انظرني أين أنت منه، فإنه حُنْكَ ونارُك»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٨٣٧٠]

٨٩١٤ - أخبرنا قبيه بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن يحيى، عن بشير بن يسار، عن حُصين بن محسن  
عن عمّه له، أنها أتت رسول الله ﷺ لحاجة، فلما فرّغ من حاجتها، قال:  
«أذات زوج أنت؟» قالت: نعم. قال: «فكيف أنت له؟» قالت: ما ألوه إلا ما  
أعجز عنه، قال: «انظرني أين أنت منه، فإنه حُنْكَ ونارُك»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٨٣٧٠]

٨٩١٥ - أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن سعيد،  
عن بشير بن يسار، عن حُصين بن محسن، قال:  
«حدثني عمّي أنها أنت النبي ﷺ ... نحوه»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٨٣٧٠]

٨٩١٦ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يعلى، قال: حدثنا يحيى، عن بشير بن  
يسار، عن حُصين بن محسن  
أن عمّة له<sup>(٥)</sup> أنت رسول الله ﷺ ... نحوه<sup>(٦)</sup>.

[التحفة: ١٨٣٧٠]

٨٩١٧ - أخبرنا محمد بن العثني ومحمد بن بشار، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤، والحاكم ٢/١٨٩، والبيهقي ٧/٢٩١.

وسيأتي برقم (٨٩١٤) و(٨٩١٥) و(٨٩١٦) و(٨٩١٧) و(٨٩١٨) و(٨٩١٩) و(٨٩٢٠) و(٨٩٢١).  
وهو في «مسند» أحمد (١٩٣).

واللاظف الحديث متقاربة وبضمهم قال فيه: «عن حُصين بن محسن؛ أن عمّة له أنت النبي ﷺ».

(٢) سلف قوله.

(٣) في الأصلين: «سليمان» والثابت من (هـ)، و«التحفة».

(٤) سلف في سابقه.

(٥) في (ط) و(هـ): «عن عمّة له أنها أنت».

(٦) سلف تخرجه برقم (٨٩١٢).

- يعنيقطان -، عن يحيى بن سعيد - وهو الأنصاري -، عن بشير بن يسار، عن حُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ  
أن عَمَّةً له أتت النبي ﷺ ... نحوه<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٨٣٧٠]

٨٩١٨ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ،  
أَنْ بُشِّيرَ بْنَ يَسَارَ أَخْبَرَهُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ  
أَنْ عَمَّةً له أتت النبي ﷺ ... نحوه<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٨٣٧٠]

٨٩١٩ - أَخْبَرَنَا يَوْنَسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشِّيرَ بْنَ يَسَارٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ أَخْبَرَهُ  
أَنْ عَمَّةً له أتت النبي ﷺ ... نحوه<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٨٣٧٠]

٨٩٢٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَثَنَا شَعِيبٌ، قَالَ: حَدَثَنَا  
الْلَّيْثُ، قَالَ: حَدَثَنَا خَالِدٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشِّيرَ بْنَ يَسَارٍ، عَنْ  
حُصَيْنِ بْنِ مَحْصَنٍ، قَالَ:  
أَخْبَرْتَنِي عَمَّيْتِي أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِتَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: «أَذَاتُ  
زَوْجِ أَنْتَ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَكَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا آتُوهُ،  
قَالَ: «فَأَخْسِنْيَ (٤)، فَإِنَّهُ جَنَاحُكَ وَنَارُكَ»<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ١٨٣٧٠]

(١) سلف تخریجه برقم (٨٩١٢).

(٢) سلف تخریجه برقم (٨٩١٣).

(٣) سلف تخریجه برقم (٨٩١٣).

(٤) في (هـ): (أَحَسْتَ).

(٥) سلف تخریجه برقم (٨٩١٣).

## ٢١- في المرأة تبكيت مهاجرة لفراش زوجها

٨٩٤١- أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، عن خالد، قال: حدثنا شعبة، عن قادة، عن زرارة  
عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا باست المرأة هاجرة لفراش زوجها  
لعلتها الملائكة حتى ترجع»<sup>(١)</sup>.

[الصحفة: ١٢٨٩٧].

٨٩٤٢- أخبرنا هناد بن السري، عن ملازم بن عمرو، قال: حدثني عبد الله بن بدر،  
عن قيس بن طلق  
عن أبيه طلق بن علي، قال: سمعت نبي الله ﷺ يقول: «إذا الرجل دعى  
زوجته حاجته فلما ذهبت، وإن كانت على التبور»<sup>(٢)</sup>.

[الصحفة: ٥٠٦٦].

## ٤٢- نظر المرأة إلى عورة زوجها

٨٩٤٣- أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا بهز بن حكيم، قال:  
حدثني أبي

عن جدي، قال: قلت: يا رسول الله، عوراتنا ما نأي منها وما نذر؟ قال:  
«احفظ عورتك، إلا من زوجتك، أو ما ملكت يمينك»، قال: قلت: يا رسول الله،  
فإذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت أن لا يرى أحد عورتك،  
فافعل»، قلت: فإذا كان أحدهم عاليًا؟ فقال: «فالله أحق أن يستحبوا من الناس»<sup>(٣)</sup>.

[الصحفة: ١١٣٨٠].

(١) أشرجه البخاري (٥١٩٤)، ومسلم (١٤٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٧١)، وابن حبان (٤١٧٤).

(٢) أشرجه الترمذى (١١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٨٨)، وابن حبان (٤١٦٥).

(٣) علل البخاري (٤٧٨) متصرًا على الجملة الأخيرة منه. وأخرج أبو داود (٤٠١٧)، وابن ماجه (١٩٢٠)، والترمذى (٢٧٦٩) و(٢٧٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٣٤)، وشرح مشكل الآثار للطحاوي (١٣٨١) و(١٣٨٢).

## ٢٣ - إبیان المرأة مُجَبِّأةً

٨٩٢٤ - أخبرنا هلال بن بشر، قال: حدثنا حماد بن منتعة، عن ابن حريج، عن محمد بن المنكير

عن حابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قيل له: إن اليهود يقولون: إذا جاء الرجل أمراته مجابة جاء الولد أحوال، فقال: «كذبتك يهود» فنزلت:

**﴿يَا أَيُّهُمْ حَرَثُ لَكُمْ فَأُتُوا حَرَثُكُمْ أَئِ شَنَتمْ﴾** (الفرق: ٢٢٣) <sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٠٦٤].

## ٤ - قلوب قول الله جل شأنه

**﴿يَا أَيُّهُمْ حَرَثُ لَكُمْ فَأُتُوا حَرَثُكُمْ أَئِ شَنَتمْ﴾**

٨٩٢٥ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا شعيب، قال: أخبرنا الليث، عن ابن الماد، عن أبي حازم، عن محمد بن المنكير

عن حابر بن عبد الله، أنه كان يقول: إن يهود كانت تقولون: إذا أتيست المرأة من ذيورها، ثم حملت، كان ولدتها أحوال، فنزلت هذه الآية: **﴿يَا أَيُّهُمْ حَرَثُ لَكُمْ فَأُتُوا حَرَثُكُمْ أَئِ شَنَتمْ﴾** <sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣٠٣٩].

٨٩٢٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا ابن أبي مرريم، قال: أخبرني يحيى بن أيوب، وذكر آخر، أن ابن الماد حدثهما، عن محمد بن المنكير

(١) أخرجه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥) (١١٧) و(١١٨) ر(١١٩)، وأبو داود (٢١٦٣)، وابن ماجه (١٩٢٥)، والزمي (٢٩٧٨).

وسأني برقم (٨٩٢٥) و(٨٩٢٦) و(٨٩٢٧) و(١٠٩٧١) و(١٠٩٧٢).  
وهو عند ابن حبان (٤١٦٦) و(٤١٩٧).

وقوله: «مجابة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: منكبة على وجهها، تشيبها بهبة السحود.

(٢) سلف قوله.

عن جابر، نحوه<sup>(١)</sup>.

[الصفة: ٣٠٩٢].

٨٩٢٧ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا مفيان، عن ابن العذري  
عن جابر - وهو ابن عبد الله - قال: كانت اليهود تقول في الرجل يأتي أمرأته  
من قبل ذي رها قبلها: إن الولد يكون أحول، فتركت: ﴿يَا أَيُّهُمْ حَرَثُ لَكُمْ  
فَأُتُوا حَرَثُكُمْ أَقْرَبُ شِئْنَمَ﴾<sup>(٢)</sup>.

[الصفة: ٣٠٣٠].

٨٩٢٨ - أخبرنا عليٌّ بن مُعَاذ، قال: حدثنا يونسٌ بن محمد، قال: حدثنا يعقوب، قال:  
حدثنا حضرٌ - يعني ابن [أبي]<sup>(٣)</sup> المغيرة - عن سعيد بن حمير  
عن ابن عباس، قال: جاء عمرٌ بن الخطاب إلى رسول الله ﷺ، فقال:  
يا رسول الله هل كنتُ؟ قال: «وما الذي أهلَّكَ؟» قال: حَوَّلْتُ رَحْلِي الليلَةَ،  
فلم يرَدْ عليه شيئاً، فأوجيَ إلى رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهُمْ حَرَثُ لَكُمْ  
فَأُتُوا حَرَثُكُمْ أَقْرَبُ شِئْنَمَ﴾. يقول: «أقلِّ وأدِيرْ، واتُّقِ الدُّبُرَ والخِيَضَةَ»<sup>(٤)</sup>.

[الصفة: ٥٤٦٩].

٨٩٢٩ - أخبرنا عليٌّ بن عثمان بن محمد بن سعيد بن عبد الله بن نعيل، قال: حدثنا  
سعيد بن عيسى، قال: حدثنا المفضل، قال: حدثني عبد الله بن سليمان، عن كعب بن  
علقمة، عن أبي القضر أنه أخبره  
أنه قال لنافع مولى عبد الله بن عمر: قد أكثر عليك القولُ أنك تقول عن  
ابن عمر: أنه أفتى بان يُوتى النساءُ في أدبارهن<sup>(٥)</sup>? قال نافع: لقد كذبُوا علىيَّ

(١) سلف في سابقه.

(٢) سلف تخرجه برقم (٨٩٢٤).

(٣) ما بين المعاشرتين سقط من الأصلين، والمشتبه من (هـ) و«الصفة».

(٤) أخرج به الترمذى (٢٩٨٠).

وسناني برقم (١٠٩٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠٣)، وابن حبان (٤٤٠٢).

(٥) في (ط): «أدبارها».

ولكني سأحيرك كيف كان الأمر؟ إن ابن عمر عرض المصحف يوماً، وأنا عنده، حتى بلغ **﴿وَسَأُؤْكِمُ حَرَثَ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَقْيَ شَنْتَمْ﴾**. قال: يا نافع، هل تعلم ما أمر هذه الآية؟ إنا كنا - معاشر قريش - **تُحِبُّي**<sup>(١)</sup> النساء، فلما دخلنا المدينة، ونكحنا نساء الأنصار أردنا منها مثل ما كنا نريد من نسائنا، فإذا هُنَّ قد كرِهْنَ ذلك وأعظمته، وكانت نساء الأنصار إنا **يُؤْتَيْنَ** على جنوبهن، فأنزل الله تعالى: **﴿وَسَأُؤْكِمُ حَرَثَ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَقْيَ شَنْتَمْ﴾**<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٧٦٦٦].

٨٩٣٠ - أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أصبع بن الفرج، قال: حدثنا عبد الرحمن ابن القاسم، قال: قلت **لِمَالِكِي**: إن عندنا عصر الليث بن سعد يحدّث، عن الحارث بن يعقوب، عن سعيد بن يسار، قال:

قلت لابن عمر: إنا نشتري الجواري فتحمّض هُنَّ؟ قال: وما التحميض؟ قال: ناتيهنَّ في أدبارهنَّ، قال: أَوْ أَوْ يَعْمَلُ<sup>(٣)</sup> هَذَا مُسْلِمٌ؟ فقال لي مالك:

فأشهدُ على ربيعة لحدّثني، عن سعيد بن يسار، أنه سأله ابن عمر عنه؟ فقال: لا يأس به<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٧٠٨٧].

٨٩٣١ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عمار المؤصلـي، قال: حدثنا معنـ، قال:

حدثني خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت، عن يزيد بن رومان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر

أن ابن عمر كان لا يرى يأساً أن يأتي الرجل امرأة في ذُبْرِها.

(١) في الأصل: **تُحِبُّي**<sup>(١)</sup>، والثبت من (هـ).

(٢) أخرجه ابن كثير في **القصوره** ١/٢٨٣-٣٨٤.

وهو في **شرح مشكل الآثار** للطحاوي ١٥/٤٢٣-٤٢٤.

(٣) في (هـ): **أَوْ أَوْ يَعْمَلُ**<sup>(٢)</sup>.

وألف أصلها **أَوْ أَوْ**: قال في **النهاية**: وربما حلّقوا الماء فقالوا: أَوْ.

(٤) أخرجه الطبرـي في **تفسيـه** ٤٣٢٩)، والطحاوي في **معانـ الآثار** ٣/٤١.

وهو في **شرح مشكل الآثار** للطحاوي ١٥/٤٢٥-٤٢٦.

قال مَعْنٌ: وَسِمعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: مَا عِلِّمْتُ حِرَاماً<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٧٣٦٤].

## ٢٥- تأويل هذه الآية على وجه آخر

٨٩٣٢ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي أويصي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر، أن رجلاً أتى أمرأته في ذيরها في عهد رسول الله ﷺ، فوجد من ذلك وجداً شديداً، فأنزل الله تعالى: ﴿فَأَنْوَأْتُكُمْ حَرَثَكُمْ فَأُنْوَأْتُكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٦٧٣٣].

خالفة هشام بن سعد، فرواه عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار<sup>(٤)</sup>

ذكر اختلاف الناقلين خبر خزيمة بن ثابت

في إتيان النساء في أعيجازهن

الاختلاف على يزيد بن عبد الله بن الهاد

٨٩٣٣ - أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني يزيد بن عبد الله ابن أسامة بن الهاد، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ٣٥٣٠].

(١) تفرد به الشافعى من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) وقع في الأصلين: «أبو بكر بن إبرهيم» والثبيث من «التحفة».

(٣) هو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوى (٦١١٧).

(٤) كذا قال المصنف، ولم يذكر في هذا الباب سوى هذا الحديث.

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٩٢٤).

وسياقى برقم (٨٩٣٤) و (٨٩٣٥) و (٨٩٣٦) و (٨٩٣٧) و (٨٩٣٨) و (٨٩٣٩) و (٨٩٤٠) و (٨٩٤١) و (٨٩٤٢) و (٨٩٤٣) و (٨٩٤٤) و (٨٩٤٥) و (٨٩٤٦) و (٨٩٤٧) من طرق عن خزيمة بن ثابت.

٨٩٣٤ - أخبرنا قحية بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن ابن الأداء، عن هرمي بن عبد الله عن خزيمة بن ثابت، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يستحي من الحق» يقول لها ثلاثة: «لا تأتوا النساء في أعجائزهن»<sup>(١)</sup>.

[الصحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٥ - أخبرنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمّي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثني يزيد، أن عبيد الله بن الحصين حدثه، أن هرمي بن عبد الله حدثه أن خزيمة بن ثابت حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لا يستحي من الحق»، لا تأتوا النساء في أدبارهن<sup>(٢)</sup>.

[الصحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٦ - أخبرنا العباس بن عبد العظيم، قال: حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا أبو مصعب عبد السلام بن حفص، عن ابن الأداء، عن عبيد الله بن عبد الله بن الحصين الواثلي، عن هرمي بن عبد الله الواقفي عن خزيمة بن ثابت، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يستحي الله من الحق» يقول لها ثلاثة: «لا تأتوا النساء في أدبارهن»<sup>(٣)</sup>.

[الصحفة: ٣٥٣٠].

قال أبو عبد الرحمن: رواه الوليد بن كثير، فقال: عبيد الله بن عبد الله  
٨٩٣٧ - أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدث أبو أسامة، قال: حدث الوليد بن كثير، قال: حدث عبيد الله بن عبد الله بن الحصين، عن عبد الملك بن عمرو بن قيس الخطمي، عن هرمي بن عبد الله، قال: سمعت خزيمة بن ثابت، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله

وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٥٨)، والشرح مشكل الآثار للطحاوي (٦١٣١)، وابن جبار (٤١٩٨) و(٤٢٠٠).

(١) سلف قible.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخرجه برقم (٨٩٣٣).

لا يستحب من الحق، لا تأتوا النساء في أتعازهن<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٨ - أخبرني عمرو بن هشام، عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن عبد الله بن حُصين، قال: حدثني رجلٌ من قومي يقال له: عبد الملك بن عمرو بن قيس، قال: حدثني هرمي بن عبد الله قال: كنت جالساً في نادي بني خطمة، وخريمة بن ثابت في المجلس، فقال: فذكروا النساء، وما يوتني منهنّ، فقال خرمي: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أئنها الناس»، إن الله لا يستحب من الحق، لا تأتوا النساء في أتعازهن<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٩ - أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا معاذ ابن هشام، قال: حدثني أبي، عن علي بن الحكيم، عن عمرو بن شعيب، عن هرمي بن عبد الله عن خرمي بن ثابت، أن النبي ﷺ نهى أن يُوتني المرأة من قبل ذيّرها<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٣٥٣٠].

### ذكر الاختلاف فيه على عبد الله بن علي بن الساب

٨٩٤٠ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو - يعني ابن المخارث - أن سعيد بن أبي هلال حدثه، أن عبد الله<sup>(٤)</sup> بن علي بن الساب أحد بنى المطلب حدثه، أن حُصين بن مخضن الخطمي حدثه، أن هرمي بن عمرو الخطمي حدثه أن خرمي بن ثابت حدثه، أنه سَمِع رسول الله ﷺ يقول: «إن الله

(١) سلف تخرجه برقم (٨٩٣٣).

(٢) سلف تخرجه برقم (٨٩٣٣).

(٣) سلف تخرجه برقم (٨٩٣٣).

(٤) في «الصفحة»: «عبد الله» مصفر، وهو خطأ.

لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٥٢٠].

٨٩٤١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرَبِيُّ، عَنْ أَيْمَهُ، قَالَ: حَدَثَنَا حَمِيْرُ، وَذَكَرَ أَخْرَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَسَّانُ مُولَى مُحَمَّدٍ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَعِيدٍ<sup>(٢)</sup> بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ هَرَمَيِّ بْنِ عَمْرُو الْخَطَّابِيِّ عَنْ حُرَيْمَةَ بْنِ ثَابَتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٣٥٢٠].

٨٩٤٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمَ، عَنْ شَعِيبٍ، عَنْ الْمُكْبَتِ، قَالَ: حَدَثَنَا خَالِدٌ - وَهُوَ ابْنُ يَزِيدٍ -، عَنْ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ هَرَمَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حُرَيْمَةَ بْنِ ثَابَتٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، فَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٣ - أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ بْنِ شَحْنَاعٍ، قَالَ: حَدَثَنَا الْحَسْنُ بْنُ شَعْدَ بْنِ أَعْيَنٍ، قَالَ: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّافِعِيُّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَلِيٍّ بْنَ السَّائبِ حَدَثَهُ، أَنَّهُ سَمَّعَ عَمْرَو بْنَ أَحْيَاجَةَ بْنَ الْجَلَاحَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ حُرَيْمَةَ بْنَ ثَابَتَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَا كُمْ أَنْ تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارَ الْمَرْوَزِيِّ، قَالَ: حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي أَبَا إِسْحَاقَ

(١) سلف تخربيجه برقم (٨٩٣٣).

(٢) وقع في الأصلين: «سعد»، والمبкт من «التحفة».

(٣) سلف تخربيجه برقم (٨٩٣٣).

(٤) سلف تخربيجه برقم (٨٩٣٣).

(٥) سلف تخربيجه برقم (٨٩٣٣).

الشافعى - قال: سمعت حذى من قبلي أعمى محمد بن علي<sup>١</sup> قال:  
أخبرني عبد الله بن علي<sup>٢</sup> أنه لقى عمرو بن أحىحة بن الجلاح، فسأله: هل  
سمعت في إيتان المرأة في ذرها شيئاً؟ فقال: أشهد لسمعت خزيمة بن ثابت يقول:  
إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قال: «إن الله ينهاكم أن تأتوا النساء في أدبارهن»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٣٥٣٠]

٨٩٤٥ - أخبرنا العباس بن محمد التورى، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا  
محمد بن علي<sup>٤</sup> بن الشافع بن السائب، قال: حدثني عبد الله، عن<sup>(٥)</sup> عمرو بن أحىحة  
الأنصاري، قال له:

أحيرني - أمنع الله بذلك - عن المرأة تؤتى في ذرها، هل عندك منه خبراً؟ قال:  
نعم، أشهد لسمعت خزيمة بن ثابت يقول: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: «إن الله  
ينهاكم أن تأتوا النساء في أدبارهن»، مختصر<sup>(٦)</sup>.

[التحفة: ٣٥٣٠]

٨٩٤٦ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن  
عبد الله بن شداد الأعرج، عن رجل  
عن خزيمة بن ثابت، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قال: «إيتان النساء في أدبارهن حرام»<sup>(٧)</sup>.

[التحفة: ٣٥٣٠]

### ذكر حديث عبد الله بن عمرو فيه

٨٩٤٧ - أخبرنا عبد الله بن الهيثم بن عثمان، قال: حدثنا يحيى بن كثير أبو  
غسان، قال: حدثنا زائدة بن أبي الرقاد الصيرفى، عن عامر<sup>(٨)</sup> الأحوال، عن عمرو بن  
شعب، عن أبيه

(١) سلف تخرجه برقم (٨٩٣٣).

(٢) في النسخ المخطوبة: «بن»، والثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخرجه برقم (٨٩٣٣).

(٤) سلف تخرجه برقم (٨٩٣٣).

(٥) في (الأصل): « العاصم » وانظر كلام المري عليه في «التحفة».

عن جَدِّهِ، أَنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ عَنِ الرَّجُلِ يَأْتِي امْرَأً فِي دُبِّرِهَا،  
فَقَالَ: «تَلِكَ الْلُّوْطِيَّةُ الصُّغُرِيُّ».<sup>(١)</sup>

فَالْأَنَّ لَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنَ: زَائِدَهُ، لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ، هُوَ مُجْهُولٌ، وَرَجَدْتُ فِي  
مَوْضِعٍ آخَرَ: عَاصِمُ الْأَحْوَلِ.

[التحفة: ٨٧٢٠].

٨٩٤٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصُّنْثَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَنَادَةَ، عَنْ  
عَمَّرُو بْنِ شَعْبِ، عَنْ أَيِّهِ  
عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ: «هُوَ الْلُّوْطِيَّةُ الصُّغُرِيُّ».<sup>(٢)</sup>

[التحفة: ٨٧٧٥].

٨٩٤٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصُّنْثَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ الْأَعْرَجِ،  
عَنْ عَمَّرُو بْنِ شَعْبِ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّرٍو، عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٨٧٤٠].

٨٩٥٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشَرٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ  
حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَمَّرُو بْنِ شَعْبِ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّرٍو، قَالَ: إِتَّيَّا النِّسَاءَ فِي أَدِبِهِنَّ الْلُّوْطِيَّةُ الصُّغُرِيُّ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٨٧٢٠].

٨٩٥١ - أَخْبَرَنِي زَكْرِيَاً بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شِيَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، عَنْ مَطْرِ الْوَرَاقِ  
عَنْ عَمَّرُو بْنِ شَعْبِ، قَالَ: تَلِكَ الْلُّوْطِيَّةُ الصُّغُرِيُّ<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ٨٧٢٠].

(١) أَخْرَجَهُ الطَّيَّالِيُّ (٢٢٦٦)، وَالْيَهْفَنِيُّ (١٩٨/٧).  
رَسِيْنَاتِيُّ بَعْدَهُ.

وَهُوَ فِي «مَسْدَدٍ» أَحْمَدَ (٦٧٠٦)، وَ«شِرْحٌ مُشْكَلُ الْأَتَارَ» لِلطَّحاوِيِّ (٦١٣٤).

(٢) سَلْفُ قَبْلِهِ.

(٣) سَلْفُ فِي سَابِقِهِ مَرْفُوعًا.

(٤) سَلْفُ مَرْفُوعًا بِرَقْمِ (٨٩٤٧).

(٥) سَلْفُ مَرْفُوعًا بِرَقْمِ (٨٩٤٧).

**ذكُرُ حديث ابن عَبَّاسِ فِيهِ  
وَاخْتِلَافُ الْفَاظِ النَّاقِلِينَ عَلَيْهِ**

٨٩٥٤ - أخبرنا عبد الله بن سعيد الأشجع، قال: حدثنا أبو (١) خالد، عن الصحاح بن عثمان، عن مخرمة بن سليمان، عن كرباب عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا ينْظُرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ أَنْتَ  
رَجُلًا، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهِ» (٢).

[الصفحة: ٦٣٦٣].

٨٩٥٣ - أخبرنا هناد بن السري، عن وكيع، عن الصحاح بن عثمان، عن مخرمة ابن سليمان، عن كرباب عن ابن عباس، قال: لا ينْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى رَجُلٍ أَنْتَ بَهِيمَةً، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا (٣).

[الصفحة: ٦٣٦٣].

٨٩٥٤ - أخبرنا الربيع بن سليمان بن داود، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الحكم، قال:  
أخبرنا بكر بن مضر، عن يزيد بن عبد الله، عن عثمان بن كعب القرطبي عن محمد بن كعب القرطبي، أن رجلا سأله عن المرأة تؤتي في دُبْرِها، فقال محمد: إن عبد الله بن عباس كان يقول: استقي حَرَثُكَ من حيث نَبَاتَه (٤).

[الصفحة: ٦٤٥٠].

٨٩٥٥ - أخبرني أبو بكر بن علي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو اسامة، قال: حدثنا ابن المبارك، عن معاشر، عن ابن طاوس، عن أبيه، قال: سُيُّيلُ ابن عَبَّاسِ عن الرجل يأتي المرأة في دُبْرِها، قال: ذلك الكفر (٥).

[الصفحة: ٥٧٢٦].

(١) في الأصلين: «ابن»، والمعنى من (هـ) وبالصفحة.

(٢) أخرجه الترمذى (١١٦٥).

رسياتي بهذه موقوفنا.

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) أخرجه البهقى ١٩٦/٧.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٩٥٣).

٨٩٥٦ - أخبرنا محمد بن السنّي، عن عبد الرحمن، قال: حدثني إبراهيم بن نافع، عن ابن طاوس، عن أبيه

في الرجل يأتي المرأة في ذي رَبِّهَا، أنه كان يُنْزَلُهُ مُنْزَلَةُ الْحِرَامِ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٨٨٤٠].

٨٩٥٧ - أخبرنا محمد بن بشّار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن قادة<sup>(٢)</sup>، قال:

سألت طاووساً عن الرجل يأتي المرأة في ذي رَبِّهَا، قال: تلك كَفَرَةٌ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٨٨٤٠].

٨٩٥٨ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن حُرَيْج، قال: أخبرني إبراهيم بن أبي بكر

سمِع طاووساً يُسَأَّلُ عن ذلك، فقال: إن هذا ليسَّي عن الكفر<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٨٨٤٠].

### ذكر حديث عمر بن الخطاب في ذلك

٨٩٥٩ - أخبرنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، قال: حدثنا عثمان بن اليمان، عن زمعة

ابن صالح، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن الماد

عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «لا تأتوا النساء في أدبارهن»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ١٠٤٨٨].

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي في لاحقه.

(٢) وقع في (التحفة): «عمرو بن دينار وهو خطأ، والصواب ما في الأصلين، وقد ذكر المزي هذا الحديث في ترجمة عمرو بن قادة من «تهذيب الكمال»، وليس في السنة غيره.

(٣) سلف قوله، وسيأتي بعده.

(٤) سلف في سايقه.

وجاء في الأصلين: «النسائي عن الكفر». وانظر (التحفة).

(٥) أخرجه البزار في (مستنده) (٣٣٩)، وأبو نعيم في (المخلية) / ٣٧٦.

وسيأتي في الذي بعده.

٨٩٦٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخْرَنَا يُونَدُ بْنُ أَبِي حَكْمَمَ، عن زَمْعَةَ ابْنِ صَالِحٍ، عن عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عن طَلَّاوسَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَادِ، قال: قَالَ عُمَرُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدِبَارِهِنَّ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٤٨٨].

٨٩٦١ - أخْرَنَنِي عَمَّانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - مِنْ كِتَابِهِ -، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّنْعَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاةِ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدِبَارِهِنَّ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٥١٣٩].

### ذَكْرُ اختِلافِ اللفاظِ النَّاقِلِينَ لِحِبْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ

٨٩٦٢ - أخْرَنَنِي قَيْمِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ، عن ابْنِ الْمَادِ، عن الْحَارِثِ بْنِ مُعَلِّمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ يَأْتِي الْمَرْأَةَ فِي دُبُرِهِنَّ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٢٢٣٧].

(١) سلف قبليه.

(٢) سيباني تحريرجه في الذي بعده.

جاء في (هـ) عقب هذا الحديث: قال حمزة - وهو راوي الكتاب عن السالى -: هنا حديث منكر باطل من حديث الزهرى، ومن حديث أبي سلمة، ومن حديث سعيد بن عبد العزيز، فإن كان عبد الملك الصناعى سمعه من سعيد بن عبد العزيز فإنا سمعه بعد الاختلاط، وقد رواه عن الزهرى، عن أبي سلمة أنه كان بهوى عن ذلك، فاما عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فلا. وانظر «التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٦٢)، وأبن ماجه (١٩٢٣).

وسيأتي برقم (٨٩٦٢) و(٨٩٦٤) و(٨٩٦٥) و(٨٩٦٨) و(٨٩٦٦) وقد سلف قبليه.

وهو في «المستند» أَمْمَاد (٧٦٨٤)، وشرح مشكل الآثار للطحاوي (٢١٣٣).

٨٩٦٣ - أخبرنا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْيٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ الْهَادِ -، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ الْخَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ  
عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ يَأْتِي الْمَرْأَةَ  
فِي دُبْرِهِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٢٢٣٧].

٨٩٦٤ - أَخْبَرَنَا حَمْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَبَارِكِ الْمُخْرَمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْرَارُ هَشَامٍ<sup>(٢)</sup>، قَالَ:  
حَدَّثَنَا وَهْيَبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلٌ، عَنْ الْخَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ  
عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ يَأْتِي  
أُمْرَأَةً فِي دُبْرِهِ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٢٢٣٧].

٨٩٦٥ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنْ مَقْعُومٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ  
أَبِي صَالِحٍ، عَنْ الْخَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ  
عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى رَجُلٍ  
أُتِيَ امْرَأَةً فِي دُبْرِهِ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٢٢٣٧].

٨٩٦٦ - أَخْبَرَنَا هَنَدُ بْنُ الرَّئِيْسِ وَعَمْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمْرَةَ - وَالْفَضْلُ لَهُ - عَنْ  
وَكِيعٍ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ الْخَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ  
عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَلَعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً<sup>(٥)</sup>  
فِي دُبْرِهِ»<sup>(٦)</sup>.

[التحفة: ١٢٢٣٧].

(١) سلف قيله.

(٢) وقع في الأصلين: «أبو هاشم»، ولثبت من (هـ) و«التحفة».

(٣) سلف في سافية.

(٤) سلف تخرجه برقـم (٨٩٦٢).

(٥) في الأصلين: «أمرأة»، ولثبت من (هـ). وانظر «التحفة».

(٦) سلف تخرجه برقـم (٨٩٦٢).

٨٩٦٧ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكِيعٌ، عن حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ، عن حَكِيمِ الْأَثْرَمِ، عن أَبِي تَعْبِيْمَ الْمُجَيْمِيِّ  
عن أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى حَانِصًا، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا، فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(١)</sup>.  
[الصحفة: ١٣٥٣٦].

٨٩٦٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَهْرَزُ بْنُ أَسَدَ، قَالُوا:  
حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن حَكِيمِ الْأَثْرَمِ، عن أَبِي تَعْبِيْمَ الْمُجَيْمِيِّ  
عن أَبِي هَرِيرَةَ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى حَانِصًا، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا،  
أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»<sup>(٢)</sup>.  
[الصحفة: ١٣٥٣٦].

٨٩٦٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُنْتَصِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عن سَفِيَّاً، عن لَيْثٍ،  
عَنْ مُجَاهِدٍ  
عن أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: إِتِيَّانُ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ فِي أَدِيَارِهِنَّ كُفُرٌ<sup>(٣)</sup>.  
[الصحفة: ١٤٣٥٠].

٨٩٧٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّاً، عن لَيْثٍ،  
عَنْ مُجَاهِدٍ  
عن أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: إِتِيَّانُ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِي أَدِيَارِهِنَّ كُفُرٌ<sup>(٤)</sup>.  
[الصحفة: ١٤٣٥٠].

٨٩٧١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ - مَرْأَةً أُخْرَى -، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
سَفِيَّاً، عن لَيْثٍ، عن مُجَاهِدٍ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ (٣٩٠٤)، وَابْنُ مَاجِهَ (٦٣٩)، وَالْتَّرمِذِيُّ (١٣٥).  
وَسَائِئَيْ بَعْدِهِ

وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ» أَحْمَدَ (٩٢٩٠)، وَ«شِرْحِ مُشْكَلِ الْأَكَارِ» لِطَحاوِي (١١٣٠).  
وَجَاءَ فِي (هـ) عَقْبَ هَذَا الْحَدِيثِ: قَالَ حَمْزَةُ - وَهُوَ رَاوِيُ الْكِتَابِ عَنِ السَّائِي -: حَكِيمُ الْأَثْرَمِ لَيْسَ  
مَشْهُورًا، وَلَا أَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ غَيْرَ حَمَادَ بْنِ سَلَمَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) سَلْفُ قَبْلِهِ.

(٣) سَلْفٌ مَرْفُوعٌ فِي سَابِقِهِ بَعْدِهِ.

(٤) سَلْفٌ بَعْدِهِ مَرْفُوعٌ بِرَقْمِ (٨٩٦٧).

عن أبي هريرة، في الذي يأتني أمرأته في ذيبرها، قال: تلك كفارة<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٤٣٥]

٨٩٧٤ - أخبرني معاوية بن صالح الدمشقي، قال: حدثنا منصور - يعني ابن أبي مزاجم -، قال: حدثنا أبو سعيد - يعني المزدباب -، عن علي بن بذينة، عن مجاهد

عن أبي هريرة، قال: من أتى أدبار الرجال والنساء، فقد كفر<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٤٣٥]

٨٩٧٥ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا إبراهيم بن نافع، عن سليم

عن مجاهد، قال: من فعله، فليس من المطهرين<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٤٣٥]

### ذكر حديث عليّ بن طلق في إثبات النساء في أدبارهن

٨٩٧٦ - أخبرنا هناد بن السري، عن وكيبي، عن عبد الملك بن مسلم، عن أبيه عن عليّ، قال: جاء أعرابي، فقال: يا رسول الله، إذا تكون في الbadية، فتكون من أحدهنا الروئحة، فقال: إن الله لا يستحي من الحق، إذا قسا أحدكم، فليتوضاً، ولا تأتوا النساء في أعيازهن<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٠٣٤٤]

٨٩٧٥ - أخبرنا صفوان بن عمرو الخصي، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا أبو سلام عبد الملك بن سلام، عن عيسى بن جيطان، عن مسلم بن سلام

(١) سلف بمحوه مرفوعاً برقم (٨٩٦٧).

(٢) سلف بمحوه مرفوعاً برقم (٨٩٦٧).

(٣) انظر رقم (٨٩٦٧) بمحوه مرفوعاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٥) و(١٠٠٥)، والترمذى (١١٦٤) و(١١٦٦).

وسألني برقم (٨٩٧٥) و(٨٩٧٦) و(٨٩٧٧)

وهو عند ابن حبان (٢٢٣٧) و(٤١٩٩) و(٤٢٠١).

عن عليٍّ بن طلق، أَنْ أَعْرَابِيًّا أتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَا نَكُونُ بِهَذِهِ  
البَادِيَةِ، وَإِنَّهُ تَكُونُ مِنْ أَحَدِنَا الرُّؤْيَاةُ، وَفِي الْمَاءِ قِلْةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا فَسَأَ  
أَحَدُكُمْ، فَلَيَتَوَضَّأْ، وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ  
الْحَقِّ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٣٤٤].

٨٩٧٦ - أَخْبَرَنَا هَنَدُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي مَعاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَيسَى ابْنِ  
جِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ  
عَنْ عَلِيٍّ بْنِ طَلْقٍ، قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيًّا لِلنَّبِيِّ ﷺ: الرَّجُلُ مَا يَكُونُ بِالْأَرْضِ  
الْفَلَّةُ، فَتَكُونُ مِنْهُ الرُّؤْيَاةُ، وَيَكُونُ فِي الْمَاءِ قِلْةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا  
فَسَأَ أَحَدُكُمْ، فَلَيَتَوَضَّأْ، وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي  
مِنَ الْحَقِّ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٠٣٤٤].

٨٩٧٧ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيْزُ وَأَبْرُو مَعاوِيَةُ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ  
عَيسَى بْنِ جِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ  
عَنْ عَلِيٍّ بْنِ طَلْقٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ، فَلَيَتَوَضَّأْ، وَلَا تَأْتُوا  
النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٠٣٤٤].

## ٢٦ - التَّرْغِيبُ فِي الْمُبَاضَعَةِ

٨٩٧٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَنَّى، قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَثَنَا عَلِيٌّ، عَنْ يَحْيَى،

(١) سلف فيله.

(٢) فِي (هـ): «أَعْجَازِهِنَّ».

(٣) سلف في ساقيه.

(٤) سلف تخرجه برقم (٨٩٧٤).

عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، قال:

قال أبو ذرٌ: قال - كأنه يعني النبيَّ ﷺ - : «إن على كلِّ نفسٍ كلَّ يومٍ طلعت في الشمس صدقةً منه على نفسه، قلتُ: يا رسول الله، من أين أتصدقُ، وليس لنا أموال؟ قال: «أوليس من أبواب الصدقة: التكبيرُ والحمدُ لله، وسبحان الله، وتستغفِرُ الله، وتأمُّرُ بالمعروف، وتنهي عن المنكر، وتعرِّل الشوكةَ عن طريق المسلمين والعظم والمحجر، وتهدى الأعمى، وتندلُّ المستدلُّ على حاجة له قد علمت مكانتها، وترفع بشدةً ذراعيكَ مع الضعيف، كلُّ ذلك من أبواب الصدقة منكَ على نفسك، ولكلِّ في جماعيكَ روجنْتَ أجرًا» قلت: كيف يكون لي الآخر في شهوري؟! قال رسول الله ﷺ: «أرأيت لو كان لك ولد، فادرَّك، ورجوتَ خيرَه، ثم ماتَ، أكنتَ تحيطُ به؟» قال: نعم. قال: «فأنتَ خلقته؟» قال: بل الله خلقه، قال: «فأنتَ هذيه؟» قال: بل الله هذاه، قال: «فأنتَ كثيَّر زرْقَه؟» قال: بل الله رزقه، قال: «كذلكَ فضْعُه في حلاله، وجُنْبُه حرامه، فإنْ شاء الله أحياه، وإنْ شاء أماته، ولكلِّ أجرٍ»<sup>(١)، (٢)</sup>.

[الصفحة: ١١٩٨٥].

٨٩٧٩ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَشَّامٌ، عَنْ وَاصِلِيْ مُولِيْ أَبِي عَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقْيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِّنْ أَبْنَاءِ آدَمَ كُلَّ يَوْمٍ صَدَقَةً» ثُمَّ قَالَ: «إِمَاطْتُكَ الْأَذِى عَنِ الظَّرِيقَ صَدَقَةً، وَتَسْلِيمُكَ عَلَى النَّاسِ صَدَقَةً، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةً، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةً،

(١) في (هـ): «أَجْرٌ».

(٢) أشارجه البيهقي في «الأداب» صفحه ٩٣-٩٤.  
وانظر ما يعلمه.

وهو في «المستد» أحمد (٤٤٦).

ومُبَاشِنَتُكَ أهْلَكَ صَدَقَةً، قَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْقُضِي الرَّجُلَ شَهَوَتَهُ، وَيَكُونُ لَهُ صَدَقَةً؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَرَأَيْتَ لَوْ جَعَلْتَ تَلْكَ الشَّهَوَةَ فِيمَا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، أَلَمْ تَكُنْ عَلَيْهِ وِزْرًا؟» قَلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّهُ إِذَا جَعَلَهَا فِيمَا أَحْلَلَ اللَّهُ لَهُ فَهِيَ صَدَقَةٌ»، قَالَ: وَذِكْرُ أَشْيَاءٍ صَدَقَةٌ، ثُمَّ قَالَ: «فَيُحِرِّزُ إِنْ كُلَّهُ رَكَعَنَا الضُّحَى»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١١٩٢٨]

## ٢٧- النهي عن التجدد عند المباضعة

٨٩٨٠- أَعْرَجَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ صَلَّيْتَهُ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زُهْرَةِ بْنِ عَمَدَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، فَلْيُثْلِقْ عَلَى عَجَزِهِ وَعَجَزِهَا شَيْئاً، وَلَا يَتَجَرَّدُ إِذَا تَعْرَفَ الْغَيْرَيْنَ»<sup>(٢)</sup>. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَصَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ضَعِيفَةٌ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ، لَفَلَا يُجْعَلُ عَمْرُو، عَنْ زُهْرَةِ.

[الصفحة: ٥٣٢٤]

## ٢٨- ما يقول إذا أتاهم

٨٩٨١- أَعْرَجَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ، يَلْعُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ أَنْ أَحَدَهُمْ قَالَ حِينَ يُوَاقِعُ أَهْلَهُ:

(١) أَعْرَجَهُ الْبَحْرَارِيُّ فِي «الْأَكْدَمِ الْمُفَرِّد» (٢٢٦)، وَمُسْلِمٌ (٧٢٠)، وَأَبْرَارُ دَارِدٍ (١٢٨٥) وَ(١٢٨٦) وَ(٥٢٤٣) وَ(٥٢٤٤). وَانظُرْ مَا قَبْلَهُ.

وَهُوَ فِي «مَسْدِدِهِ» أَمْدَدٌ (٢١٤٩٦). وَالرَّوَايَاتُ مِنْ قَارِبَةِ الْمَعْنَى، وَيَعْضُهُمْ يُرِيدُ عَلَى بَعْضٍ. (٢) تَفَرَّدَ بِهِ السَّابِقُ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِ الْكِتَابِ الْسَّبْطَ.

بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنَّبِنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقُضِيَ بِنَاهُمَا وَلَدُهُ،  
لَمْ يَضُرْهُ الشَّيْطَانُ»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٦٣٤٩].

### حالفة ابن أبي عمر

٨٩٨٢ - أخبرنا هلال بن العلاء بن هلال، قال: حدثنا ابن أبي عمر، قال: حدثنا  
سفيان، عن عاصم بن كلبي، عن أبيه  
عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ : «لو أن أحدكم إذا أتى أهله، قال:  
بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنَّبِنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قُضِيَ بِنَاهُمَا وَلَدُهُ،  
لَمْ يَضُرْهُ الشَّيْطَانُ»<sup>(٢)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث منكر.

[الصفحة: ٦٣٧٤].

### ٢٩ - طواف الرجل على نسائه في الليلة الواحدة

٨٩٨٣ - أخبرنا إبراهيم بن محمد التيمي قاضي البصرة، قال: حدثنا ابن داود<sup>(٣)</sup>، عن  
هشام بن عمروة، عن أبي الزناد، عن الأعرج  
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «قال سليمان بن داود عليهما السلام:  
اطوفُ الليلة على مئة امرأة، فتأتي كل امرأة برجلٍ يضربُ بالسيف، ولم

(١) أخرجه البخاري (١٤١) و(٣٢٧١) و(٣٢٨٣) و(٥١٦٥) و(٦٣٨٨) و(٧٣٩٦)، وسلم  
(١٤٣٤) وأبو داود (٢١٦١)، وابن ماجه (١٩١٩)، والترمذى (١٠٩٢).  
وسيأتي بعده، ويرقم (١٠٠٢٤) و(١٠٠٢٥) و(١٠٠٢٧) و(١٠٠٢٨).  
وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٧)، وابن حبان (٩٨٣).  
(٢) سلف قيله.

(٣) في (ط) وها مارسل الأصل: «داودا ورد» وجاء في مارسل (ط): «صوابه لخمرة داودا، وهو  
صواب كما في (ع) و (التحفة) وهو عبد الله بن داود المخريجي.

يُقلُّ: إن شاء اللهُ، فطافَ علِيهِنَّ، فجاءت واحِدَةً يَنْصُفُ ولِيٍّ، ولو قالَ  
سليمانُ: إن شاء اللهُ، لكانَ مَا قالَ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٣٩٢٠].

٨٩٨٤ - أخبرنا إسحاقُ بْنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذٌ، قال: حدثني أبي، عن قنادةَ،  
قال:

حدثنا أنسُ بْنُ مالكَ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ مِنَ الظَّهَارِ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ، قَلْتُ لِأَنَسَّ: هَلْ كَانَ يُطْبِقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: كَانَ  
شَهِدَتْ أَنَّهُ أَعْطَيَ<sup>(٢)</sup> قُوَّةً ثَلَاثَيْنَ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٣٦٥].

٨٩٨٥ - أخبرنا إسماعيلُ بْنُ مسعودٍ، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابن زريع - قال: حدثنا  
سعيدٌ، عن قنادةَ  
أنَّ أَنْساً حَدَّثَهُمْ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَطْرُفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ،  
وَلَهُ يَوْمَيْنِ تِسْعَ يَسِيرٍ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١١٨٦].

### ٣٠ - طوافُ الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ، وَالاغتسالُ عَنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ

٨٩٨٦ - أخبرنا محمدُ بْنُ مغفرٍ، قال: أخبرنا حَبَّانَ، قال: حدثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال:  
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ فُلَانَ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَمِّهِ سَلَمَى  
عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَجَعَلَ  
يَغْتَسِلُ عَنْهُ هَذِهِ، وَعَنْهُ هَذِهِ، قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ جَعَلْتَهُ غُسْلًا وَاحِدًا،

(١) سلف تخرجه برقم (٤٧٥٤).

(٢) في الأصلين: «يعطي»، والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخرجه برقم (٢٥٦).

(٤) سلف تخرجه برقم (٢٥٦).

قال: «هذا أرْكَى، وأطِيبُ، وأطَهَرُ»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٢٠٣٢]

٣١ - طواف الرجل على نسائه، والاقتصار على غسل واحد  
وذكر الاختلاف على مغمر في خبر أنس في ذلك

٨٩٨٧ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن مغمر، عن  
قادة

عن أنس، أن رسول الله ﷺ كان يطوف على نسائه في غسل واحد<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٣٣٦]

٨٩٨٨ - أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن مغمر، عن ثابت  
عن أنس، أن رسول الله ﷺ كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة، ثم  
يغسل مرة<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٤٨٨]

قال أبو عبد الرحمن: الصواب حديث قادة.

٣٢ - ما على من أتى أمراته<sup>(٤)</sup>، ثم أراد أن يعود

٨٩٨٩ - أخبرنا سعيد بن نصر، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، عن عاصم، عن أبي  
المتوكل  
عن أبي سعيد - رفع الحديث -، قال: «إذا أتي أحدكم أهله، ثم أراد أن

(١) أخرجه أبو داود (٢١٩)، وابن ماجه (٥٩٠).  
وهو في «مسند» أحاد (٢٧١٨٧).

(٢) سلف تخریجه برقم (٢٥٦).

(٣) سلف تخریجه برقم (٢٥٦).

(٤) في (ل): «المرأة»، وفي (ط): «المرأة»، والثبت من (ه).

يُعُودَ، فَلَيَتَوَضَّأْ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٤٢٥٠].

٨٩٩٠ - أخبرنا هارونٌ بنُ إسحاقَ، عن حفصٍ - وهو ابنُ غياثٍ -، عن عاصمٍ، عن أبي المُوكِل الناجيِّ، عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَتَى أَهْلَهُ أَوْلَى اللَّيلِ، نَمَ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ مِنْ آخِرِهِ، فَلَيَتَوَضَّأْ بَيْنَ ذَلِكَ وَضُوعًا»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٤٢٥٠].

### خالقُهُمَا هَمَّامٌ

٨٩٩١ - أخبرنا عبدُ الملكِ بنُ عبدِ الحميدِ، قال: حدثنا أبو عمرَ الْجَوْزِيُّ، قال: حدثنا هَمَّامٌ، قال: حدثنا عاصمَ الأحوالِ، عن أبي الصديقِ عن أبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ - قال في الذي يَمْسُ امرأةً، ثُمَّ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ - قال: «يَتَوَضَّأْ قَبْلَ أَنْ يَعُودَ»<sup>(٣)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب حديثُ ابنِ المباركِ وحفصِ بنِ غياثٍ.

[التحفة: ٣٩٧٩].

### ٣٣ - الجنب إذا أراد أن ينام<sup>(٤)</sup>

#### وذكرُ اختلاف الناقلين خبر عائشة في ذلك

٨٩٩٢ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ.

(١) سلف تخریجه برقم (٢٥٤)، وانتظر لاحقیه

(٢) سلف تخریجه برقم (٢٥٤).

(٣) سلف تخریجه برقم (٢٥٤) من طريق أبي الموكِل عن أبي سعيدٍ.

(٤) في الأصلين: «عَما عَلِيَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْامَ...»، والتثبت من (هـ).

وأخبرنا العباسُ بنُ الوليدِ بنَ مَرْيَدَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ، قَالَ: حَدَثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ  
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْامَ وَهُوَ حُكْمٌ، تَوْضِيْهُ  
وُضُوْعَهُ لِلصَّلَاةِ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٦٥٢٠].

٨٩٩٣ - أَخْبَرَنِي صَفَوَانُ بْنُ عَمْرُو، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْيَشٍ، قَالَ: حَدَثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عَيْشَةَ،  
عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ  
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْامَ وَهُوَ حُكْمٌ، تَوْضِيْهُ  
وُضُوْعَهُ لِلصَّلَاةِ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٦٤٥٣].

٨٩٩٤ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ  
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ، فَإِنْرَادَ أَنْ يَرْقُدَ،  
تَوْضِيْهُ وُضُوْعَهُ لِلصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup>. [قال النسائي : الصواب حديث إسحاق ،  
وحدث علي بن عياش خطأ]<sup>(٤)</sup>

[التحفة: ١٧٧٦٩].

٨٩٩٥ - الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةُ عَلَيْهِ، وَأَنَا أَسْمَعُ -، عَنْ أَبِي وَهْبٍ، عَنْ الْبَيْتِ  
وَبِونَسَ، عَنْ أَبِي شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ  
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْامَ وَهُوَ حُكْمٌ، تَوْضِيْهُ  
وُضُوْعَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنْامَ<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ١٧٧٦٩].

(١) سلف تخریجه برقم (٢٥٠).

(٢) سلف تخریجه برقم (٢٥٠) من طريق أبي سلمة، عن عائشة.

(٣) سلف تخریجه برقم (٢٥٠).

(٤) ما بين الحاضرتين زيادة من (هـ) و(التحفة).

(٥) سلف تخریجه برقم (٢٥٠).

٨٩٩٦ - أخبرنا سعيد بن نصر، قال: أخبرنا عبد الله، عن يونس، عن الزهرى، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن  
 أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنباً، توضأ  
 وضوءه للصلوة، وإذا أراد أن يأكل، أو يشرب، قالت: غسل يديه، ثم يأكل  
 ويشرب<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٧٧٦٩].

٨٩٩٧ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا وكيع، قال: حدثنا صالح، عن الزهرى، عن عروفة، وأبي سلمة  
 عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يأكل وهو جنباً،  
 غسل يديه<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٧٧٦٩].

٨٩٩٨ - أخبرنا عمران بن موسى، قال: حدثنا بزيد - وهو ابن زريع -، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود  
 عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام، أو يأكل وهو جنباً،  
 توضأ<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٥٩٢٦].

### خالفة منصور

٨٩٩٩ - أخبرنا محمد بن بشار، قال حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا - ثم ذكر على  
 أثره - سفيان، عن منصور  
 عن إبراهيم، أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنباً، توضأ  
 وضوءه للصلوة<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٨٤٢١].

(١) سلف تخریجه برقم (٢٥٠).

(٢) سلف تخریجه برقم (٢٥٠).

(٣) سلف تخریجه برقم (٢٤٩).

(٤) سلف مكرراً برقم (٦٧٠٦)، وانتظر ما قبله مرفوعاً.

٩٠٠٥ - أخبرنا سُوِيدُ بْنُ نَصْر، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ مُنْصُورٍ  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا جَنَبَ، فَأَرَادَ أَنْ يَنَمَّ،  
تَوْضِيْهُ وُضُوْءُهُ لِلصَّلَاةِ<sup>(١)</sup>.

٩٠٠٦ - أَخْبَرَنَا سُوِيدُ بْنُ نَصْر، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ عَدَى  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: الْجَنْبُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَمَّ، أَوْ يَأْكُلَ، أَوْ يَشْرَبَ، تَوْضِيْهُ  
وُضُوْءُهُ لِلصَّلَاةِ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٨٤٢٢].

٩٠٠٧ - أَخْبَرَنَا سُوِيدُ بْنُ نَصْر، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: لَا يَأْسَ بَانَ يَشْرَبَ، وَإِنْ لَمْ يَتَوَضَّلْ<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٨٤٢٢].

### خَالِقُهُمْ أَبُو إِسْحَاقَ

٩٠٠٨ - أَخْبَرَنَا هَنْدُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ  
الْأَسْوَدِ<sup>(٤)</sup>.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَمُّ وَهُوَ جَنْبٌ، وَلَا يَمْسُ مَاءً<sup>(٥)</sup>.  
[الصفحة: ١٦٠٢٤].

٩٠٠٩ - أَخْبَرَنَا إِمَامَعِيلُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ مُوسَى بْنِ أَعْمَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي،  
عَنْ مُطَرْفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ الْأَسْوَدِ

(١) انظر ما سلف مرفوعاً برقم (٨٩٩٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (٦٧٠٦).

(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٤) وقع في الأصلين: الأعمس، وهو خطأ، والثابت من (هـ).

(٥) أَعْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ (٢٢٨)، وابْنُ ماجَهَ (٥٨١) و(٥٨٢) و(٥٨٣)، وَالترْمِذِيُّ (١١٨) و(١١٩).

وَسَلَّيَ فِي لَاحِقَيْهِ.

وَهُوَ فِي «مَسْدَدٍ» أَعْدَ (٢٤١٦٦).

عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يقضى حاجته، ثم ينام، ثم يفيض عليه الماء<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٦٠٣٣].

٩٠٥ - أخبرني هلال بن العلاء بن هلال، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا هشيم، عن إسماعيل بن أبي حماد، عن أبي إسحاق، عن الأسود عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ ينام وهو حُبْ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٦٠١٨].

### ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمر في ذلك

٩٠٦ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا قرّاد - وهو عبد الرحمن ابن غزوان أبو نوح - قال: أخبرنا مالك، عن عبد الله بن ديار، عن ابن عمر عن عمر أنه سأله النبي ﷺ: أيام أحدنا وهو حُبْ؟ قال: أغسل ذكرك، ثم توضأ، ونم<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٠٥٤١].

٩٠٧ - أخبرنا قبيه بن سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن ديار عن ابن عمر، قال: ذكر عمر لرسول الله ﷺ أنه تصيبه جنابة من الليل، فقال رسول الله ﷺ: «توضأ، واغسل ذكرك، ثم نم»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٧٢٢٤].

٩٠٨ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا صالح بن قيادة، قال: حدثني ابن ديار

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقته.

(٣) أخرجه الترمذى (١٢٠).

رسائلي برقم (٩٠٠٩) و(٩٠١٠) و(٩٠١٤) و(٩٠١٩) و(٩٠٢٠) و(٩٠٢١)، وانظر رقم (٩٠١١) من حديث ابن عمر.

وهو في المسند أحادى (٩٤).

(٤) سلف ثوربيه برقم (٢٥٤).

عن ابن عمر، أن عمرَ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تُصَبِّهُ الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيلِ، فَقَالَ:  
«إِنَّتُوَضَّأْ، وَلِيَغْسِلَ ذَكَرَهُ، وَلَيَنْعِمْ»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٧١٩٨]

٩٠٠٩ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُمَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْدَةُ وَغَيْرُهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ  
ابن عمرَ عَنْ عَمْرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّلَ: أَلْوَقْدُ الرَّجُلُ وَهُوَ جُنْبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا  
تَوَضَّأْ»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٠٥٥٦]

٩٠١٠ - أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ  
عَمْرَ عَنْ عَمْرَ، قَالَ: قَلْتَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْنَامُ أَحْدَثَا وَهُوَ جُنْبٌ؟ قَالَ:  
«إِنَّتُوَضَّأْ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٠٥٥٤]

٩٠١١ - أَخْبَرَنَا سَوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ - وَهُوَ ابْنُ الْمَبَارِكِ - عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ ابْنِ عَمْرَ، أَنَّ عَمْرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلْوَقْدُ أَحْدَثَا وَهُوَ جُنْبٌ؟ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلِيَتُوَضَّأْ»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٧٩٣٧]

٩٠١٢ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدَةُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ

(١) سلف تخریجه برقم (٢٥٢).

(٢) سلف تخریجه برقم (٩٠٦).

(٣) سلف تخریجه برقم (٩٠٦).

(٤) أَشْرَجَهُ الْبَحْرَارِيُّ (٢٨٧) و(٢٨٩)، وَمُسْلِمُ (٣٠٦)، وَمُسْلِمُ (٣٠٦) و(٢٢) و(٢٤)، وَابْنِ مَاجَةَ (٥٨٥).  
وَسَيِّدَانِي بِرْفَمْ (٩٠١٢) و(٩٠١٣) و(٩٠١٥) و(٩٠١٦) و(٩٠١٧) و(٩٠١٨) و(٩٠١٩)، وَاتَّظَرَ رَفَمْ  
(٩٠٠٦) مِنْ حَدِيثِ عَمْرَ.  
وَهُوَ فِي الْمُسْنَدِ أَحْدَدُ (٢٢٥)، وَابْنِ حَمَانَ (١٢١٥).

أن عبد الله حدثه، أن عمرَ سأله رسولَ الله ﷺ ، فقال: أَبْرَقْدُ أَحْدُنَا وَهُوَ جُنْبُ؟ قال: «نعم، إِذَا تَوَضَّأَ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٧٨٨٨].

٩٠٩٣ - أخبرنا حميدٌ بْنُ مُسْعَدَةَ، قال: حدثنا يزيدٌ - وهو ابن زريعٍ -، قال: حدثنا ابن عونٌ، عن نافع، قال: أصحابُ ابنِ عمرَ حنابةَ، فأتى عمرٌ، فذَكَرَ ذلِكَ لَهُ، فأتى عمرُ النَّبِيِّ ﷺ فاستأْمَرَهُ، فقال: «لَيَتَوَضَّأَ» ، وَبِرْقَدْ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٧٧٥٠].

٩٠٩٤ - أخبرنا هلالُ بْنُ العلاءَ، قال: حدثنا معلىٌ، قال: حدثنا وُهَيْبٌ، عن أيوبَ، عن أبي قلابةَ، عن عمرٍ، وأبيوبٍ، عن نافع، عن ابنِ عمرٍ، عن عمرٍ، أنه سأله رسولُ الله ﷺ : أَيْنَمُ أَحْدُنَا وَهُوَ جُنْبُ؟ - في حديث نافع -، قال: «فَلَيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لَيَتَمْ» ، وفي حديث أبي قلابةَ: «فَلَيَتَوَضَّأْ وَضُوَّهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ لَيَتَمْ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٠٤٨٥ و ١٠٥٥٢].

٩٠٩٥ - أخبرني عمرانٌ بْنُ يزيدٍ بنُ أبي حميد الدمشقي، قال: حدثنا إسماعيلُ بْنُ عبدِ الله، قال: أخبرنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني أسامةُ بْنُ زيدٍ، قال: حدثني نافع، قال: حدثني عبدُ الله بْنُ عمرٍ، أنَّ عمرَ سأله رسولُ الله ﷺ : أَيْنَمُ أَحْدُنَا وَهُوَ جُنْبُ؟ فَأَمْرَهُ أَنْ يَغْسِلَ فَرْجَهُ ، وَتَوَضَّأَ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٧٤٨٩].

٩٠٩٦ - أخبرني شعيبُ بْنُ شعيبٍ بْنِ إسحاقَ الدمشقيَّ، قال: حدثنا عبدُ الوهابِ

(١) سلف قيله.

(٢) سلف في سابقه.

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٠٠٦).

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٠١١).

ابن سعيد، قال: حدثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، قال: حدثني عمرٌ بن سعد<sup>(١)</sup>،  
قال: حدثني نافع، قال:

حدثني عبد الله بن عمر، قال: سأله رسول الله ﷺ: أيام أحدثنا وهو  
جُنْبٌ؟ قال: «نعم، ويتواضأ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٨٤٧].

٩٠١٧ - أخبرنا محمد بن مصطفى بن ثهول الحمصي، عن تقية، عن الأوزاعي، قال:  
حدثني بخي، قال: حدثني نافع  
عن ابن عمر، أن عمر سأله رسول الله ﷺ: أيام أحدثنا وهو جُنْبٌ؟ قال:  
«نعم، ويتواضأ ويئام»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٨٥٣].

٩٠١٨ - أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، عن  
بخي، عن أبي سلمة  
عن عبد الله بن عمر، أن عمر سأله رسول الله ﷺ: أيام أحدثنا وهو  
جُنْبٌ؟ قال: «نعم، ويتواضأ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٨٥٨].

٩٠١٩ - أخبرنا محمد بن بخي بن محمد بن كثير الحراني، قال: حدثنا محمد بن كثير،  
عن الأوزاعي، عن بخي، عن أبي سلمة، عن ابن عمر  
عن عمر، عن النبي ﷺ أنه سأله: أيام أحدثنا وهو جُنْبٌ؟ قال: «نعم،  
ويتواضأ»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ١٠٥٧٧].

(١) وقع في «الأصلين»: «عمرٌ بن سعيد»، والمشتبه من (هـ)، و«التحفة».

(٢) سلف تحريره برقم (٩٠١١).

(٣) سلف تحريره برقم (٩٠١١).

(٤) سلف تحريره برقم (٩٠١١).

(٥) سلف تحريره برقم (٩٠٠٦).

٩٠٢٠ - أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني محمدُ بنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن الرُّهْرِيِّ، عن سالمٍ، عن ابنِ عمرٍ  
عن عمرَ، أنه قال: يا رسولَ اللهِ، أيامُ أهْدَنَا وَهُوَ جُنْبٌ؟ قال: (نعمٌ وَيَقُولُ حُنْبٌ).<sup>(١)</sup>  
[الصفحة: ١١٥٣٣].

٩٠٢١ - أخبرنا محمدُ بنُ يشارِ، قال: حدثنا عبدُ الرحمنِ، قال: حدثنا سفيانٍ، عن منصورٍ، عن أبي الجعْدَ، عن سالمٍ بنِ عبدِ اللهِ، عن سالمٍ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن سالمٍ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍ  
عن ابنِ عمرَ، أنه كان إذا أرادَ أن يأكلَ، أو ينامَ أو يشربَ وهو جُنْبٌ<sup>(٢)</sup>،  
توضئًا وَضُوعَةً للصلوة<sup>(٣)</sup>.  
[الصفحة: ٦٧٦٦].

٩٠٢٢ - أخبرنا محمدُ بنُ المُشْتَىِّ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن سالمٍ بنِ أبي الجعْدَ  
عن ابنِ عمرَ، أنه كان إذا أرادَ أن يأكلَ، أو ينامَ، أو يشربَ وهو جُنْبٌ،  
توضئًا وَضُوعَةً للصلوة<sup>(٤)</sup>.  
[الصفحة: ٦٧٤٥].

٩٠٢٣ - أخبرنا هنَادُ بنُ السَّرِّيِّ، عن أبي الأحوصِ، عن منصورٍ، عن سالمٍ  
عن عليِّ، قال: إذا جنَبَ الرَّجُلُ، فأرادَ أن ينامَ أو يطَعَمَ، فليتَوَضَّأْ  
وَضُوعَةً للصلوة<sup>(٥)</sup>.  
[الصفحة: ١٠١٠٣].

## ٣٤ - كيف تُؤْتَى المرأةُ وكيف يُذْكُرُ الرجلُ

٩٠٢٤ - أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى الصُّوفِيِّ، قال: حدثنا أبو نعيمٍ، قال: حدثنا عبدُ اللهِ

(١) سلف تخرِيجه برقم (٩٠٠٦).

(٢) ليست في الأصليين، والمثبت من (هـ).

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً، وانظر تخرِيجه برقم (٩٠١١).

(٤) انظر تخرِيج ما سلف مرفوعاً برقم (٩٠١١).

(٥) تفرد به الثاني من بين أصحاب الكتب الستة.  
وانظر سابقيه من حدثت سالمٍ، عن ابنِ عمرٍ.

ابن الوليد، وكان يجالي الحسن بن حني، عن بكر بن شهاب، عن سعيد بن حمير عن ابن عباس، قال: أقبلت بهود إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، نسألك عن أشياء، فإن أحنتها فيها أتبعناك، وصدقناك، وأمنا بك، قال: فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيء، إذ قالوا: ﴿اللَّهُ عَلَى مَا تَقُولُوْكِيل﴾ [يوسف: ٦٦] قالوا: أخبرنا عن علامة النبي. قال: « تمام عيناه، ولا ينام قلبه ». قالوا: وأخبرنا كيف تؤون المرأة، وكيف يذكر الرجل؟ قال: « يلتقي الماءان، فإذا علا ماء المرأة ماء الرجل، آتت، وإذا علا ماء الرجل ماء المرأة، أذكرت ». قالوا: صدقت، قالوا: فأخبرنا عن الرعد، ما هو؟ قال: « ملك من الملائكة، موكلاً بالسحاب، معه مخاريق من نار، يسوق بها السحاب، حيث شاء الله ». قالوا: فما هذا الصوت الذي يسمع؟ قال: « زجره بالسحاب إذا زجره، حتى يتنهي إلى حيث أمره ». قالوا: صدقت، قالوا: أخبرنا ما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: « كان يسكن البدر، فاشتكى عرق النساء، فلم يجد شيئاً يلاومه إلا لحوم الإبل والبأنهاء، فلذلك حرمها ». قالوا: صدقت، قالوا: أخبرنا من الذي يأتيك من الملائكة؟ فإنه ليس من بيتي إلا يأتيه ملك من الملائكة من عند ربّه بالرسالة وبالوثني، فمن صاحبك؟ فإنه إنما يقيّت هذه، حتى تأيّعك ». قال: « هو جبريل »، قالوا: ذلك الذي ينزل بالحرب وبالقتل، ذاك عثونا من الملائكة، لو قلت: ميكائيل، الذي ينزل بالقطر والرحمة، تأيّعك. فأنزل الله تعالى: ﴿مَنْ كَاتَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ إلى آخر الآية: ﴿فَيَأْتِيَ اللَّهُ عَذَّرًا لِلْكُفَّارِ﴾ [البقرة: ٩٧، ٩٨]<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٥٤٤٥].

٩٠٢٥ - أخبرني محمود بن خالد، عن مروان بن محمد، قال: حدثنا معاوية بن سلام، قال: أخبرني أخي، أنه سمع جده أبا سلام، يقول: حدثني أبو اسماعيل الرشبي

(١) أخرجه الترمذى (٣١١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٣).

عن ثوبان، قال: كُنْتُ قاعداً عندَ رسول الله ﷺ فاتاه<sup>(١)</sup> حِبْرٌ من أحبار اليهود، فقال: السلام عليك يا محمد، قال: فدفعته حتى صرّعْته، فقال: لم دفعْتني؟ قلت: ألا تقول: يا رسول الله، فقال اليهودي: إنما أسميه بالاسم الذي سَمَّاه به أهله، فقال رسول الله ﷺ: «أجل، أهلي سَمَّوني محمداً»، قال: حتى لأسلام، قال: «فَيَنْفَعُكَ إِنْ أَعْبَرْتُكَ»؟ فقال: أسمع بآذْنِي، فقال رسول الله ﷺ: «سَلَّمْ عَمَّا بَدَا لَكَ»، فقال اليهودي: أرأيْتَ إِذَا بَدَلْتَ السَّمَاوَاتُ غَيْرَ السَّمَاوَاتِ، وَالْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ، أين يَكُونُ النَّاسُ؟ قال: «فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِبْرِ»، قال: فَمَنْ أَوْلُ النَّاسِ أَحَادِيثَ اللَّهِ؟ قال: «فَقَرَاءُ الْمَهَاجِرِينَ»، قال: فَإِنِّي شَيْءٌ يُتَحْفَى بِهَا أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ قال: «زَانِدَهُ كَيْدُ نُونٍ»، قال: فَمَا عِذَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ؟ قال: «يُنْهَرُ لَهُمْ نُورُ الْجَنَّةِ، الَّذِي كَانُوا يَأْكُلُونَ مِنْ أَطْرَافِهَا»، قال: فَمَا شَرَأُهُمْ؟ قال: «مِنْ عَيْنٍ تُسْمَى مَلْسِبِلَا»، قال: صَدِقْتَ.

قال اليهودي: أَسْأَلُكَ عَنْ وَاحِدَةٍ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا نَبِيٌّ، لَوْ رَجُلٌ، لَوْ رَجُلَانِ، قال: «عَلِيٌّ يَنْفَعُكَ إِنْ أَعْبَرْتُكَ»؟ قال: أسمع بآذْنِي، قال: «سَلَّمْ عَمَّا بَدَا لَكَ»، قال: من أَيْنِ يَكُونُ شَبَهُ الْوَلَدِ؟ قال رسول الله ﷺ: «إِنْ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِظٌ أَيْضُّ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ رَقِيقٌ، فَإِنْ عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءُ الْمَرْأَةِ، أَذْكُرْ يَادَنَ اللَّهِ، وَإِنْ عَلَا مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءُ الرَّجُلِ، أَنْتَ يَادَنَ اللَّهِ»، قال: صَدِقْتَ، وَأَنْتَ نَبِيٌّ، ثُمَّ ذَهَبَ، فقال نَبِيُّ الله ﷺ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي حِينَ سَأَلْتَنِي وَمَا عَنِّيْدِي عِلْمٌ، حَتَّى أَنْبَأْنِي اللَّهُ بِهِ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٢١٠٦]

٩٠٢٦—أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا يشر بن المفضل، عن حميد، قال: حدثنا أنس، أن عبد الله بن سلام يبلغه مقدم النبي ﷺ بالمدينة، فأتاه، فسألة عن أشياء، فقال: إني سألك عن ثلات، لا يعلمهن إلّا نبیٌّ: ما أَوْلُ أَشْرَاطِ

(١) في الأصلين: «فاتي»، والمعنى من (هـ).

(٢) آخر حديث مسلم (٣١٥).

وهو في ابن حبان (٧٤٢٢).

الساعة، وما أول طعام يأكله أهل الجنة، وما بال الولد يتربع إلى أمّه وإلى أبيه؟ قال: «أحرزني بهن حبريل أنفًا»، فقال عبد الله بن سلام: ذاك عدو اليهود من الملائكة، فقال: «اما أول اشراط الساعة، فشار تخرج من المشرق إلى المغرب، وأول طعام يأكله أهل الجنة، فزاده<sup>(١)</sup> كبيو حوت، وأما الولد، فإذا سبق ماء الرجل، نزع إليه، وإذا سبق ماء المرأة، نزعَت الشبّة»، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنك رسول الله، قال: يا رسول الله، إن اليهود قوم بعثت، فسلّهم عنى قبل أن يعلموا إسلامي، فحاءت اليهود، فقال: «أيُّ رجل عبد الله بن سلام فيكم؟» قالوا: حبرنا، وابن حبرنا، وأفضلنا، وابن أفضلنا، فقال النبي ﷺ: «أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام؟» قالوا: أعاده الله من ذلك، فأعادها، فقالوا مثل ذلك، فخرج عليهم عبد الله بن سلام، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فقالوا: شرنا، وابن شرنا، وتنقصوا، فقال: هذا كث أخاف يا رسول الله<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٤٦٠].

### ٣٥. صفة ماء الرجل، وصفة ماء المرأة

٩٠٢٧ - أخبرنا عمرو بن منصور السجستاني وأحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، قال: حدثنا محمد بن الصئل الكوفي، قال: حدثنا أبو كذبة يعني بن المطلب الكوفي، عن عطاء بن السائب، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه عن عبد الله بن مسعود، قال: مريء يهودي يرسوْل الله ﷺ، وهو يحدّث أصحابه، قال: قالت قريش: يا يهودي، إن هذا يزعم أنهنبي، فقال: لأسألته عن شيء لا يعلمه إلانبي، ف جاء حتى جلس، فقال: يا محمد، مم يحلق الإنسان؟ قال: يا يهودي، من كل يحلق: من نطفة الرجل، ومن نطفة المرأة،

(١) في (م): «من زيادة».

(٢) سلف تخرجه برقم (٨١٩٧).

فاما نُطْفَةُ الرَّجُلِ، فنُطْفَةٌ غَلِيلَةٌ، فَمِنْهَا الْعَظْمُ وَالْعَصَبُ، وَأَمَا نُطْفَةُ الْمَرْأَةِ، فنُطْفَةٌ رَقِيقَةٌ، فَمِنْهَا الْلَّحْمُ وَالدَّمُ، فَقَامَ الْيَهُودِيُّ، وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدٍ<sup>(١)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: عطاء بن السائب كان قد تغير.

[التحفة: ٩٣٦٦].

٩٠٢٨ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن زريع، قال: حدثنا يزيد - وهو ابن زريع - قال:  
حدثنا سعيد، عن قادة  
أن أنس بن مالك حدثهم، أن أم سليم سالت النبي ﷺ عن المرأة ترى  
في منامها ما يرى الرجل، فقال النبي ﷺ: «إذا رأيت الماء، فلتغسل»، قالت أم سلمة - واستحيت من ذلك -: وهل يكون ذلك يا رسول الله؟ قال:  
«نعم، إن ماء الرجل غليظ أبيض، وماء المرأة رقيق أصفر، فمن أيهما علا - أو سبق - كان منه الشبه»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١١٨١].

٩٠٢٩ - أخبرنا هناد بن السري، قال: حدثنا عبدة، قال: حدثنا سعيد، عن قادة،  
عن أنس  
عن أمه أم سليم، أنها سالت رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى  
الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «إذا رأيت المرأة ذلك - أو إحداكن - فلتغسل»، قالت  
أم سلمة: أو يكون هذا؟ قال رسول الله ﷺ: «ماء المرأة رقيق أصفر، وماء الرجل  
غليظ أبيض، فمن أيهما سبق - أو علا - يكون الشبه»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٨٣٢٤].

(١) أخرجه البزار (٢٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٦).  
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٣٨).

(٢) سلف تخرجه برقم (٢٠٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٣١١).  
وانظر ما قبله من حديث أنس.

## وذكر احلاف الناقلين للخبر في ذلك

٩٠٣٠ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا مغمر عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن جابر بن عبد الله قال: كانت لنا حواري، وكنا نعزل عنهم، فقال اليهود: إن تلك المؤودة الصغرى. فسئل<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «كذبت يهود، لو أراد الله أن يخلقه، لم تستطع ردّه»<sup>(٢)</sup>.

[الصحيفة: ٢٥٨٧].

٩٠٣١ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، قال: حدثني أبو رفاعة أن أبي سعيد الخذري قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال: إن لي ولidea، وأنا أعزل عنها، وأنا أريد منها ما ت يريد الرجل، وإن اليهود زعموا أن المؤودة الصغرى العزل، فقال رسول الله ﷺ : «كذبت يهود، لو أراد الله أن يخلقه، لم تستطع أن تصرفه»<sup>(٣)</sup>.

[الصحيفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٢ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا علي، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، أن أبي مطبي بن عوف - أحد بنين رفاعة بن الحارث أخوه

(١) في (ط) و(ه): «سئل» والثبت من الأصل.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٩)، والزمي (١١٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩١٦) و(١٩١٧)، وابن حبان (٤١٩٦).

(٣) أخرجه أبو دارد (٢١٧١).

وسألني رقم (٩٠٣٢) و(٩٠٣٣) و(٩٠٣٤) وانتظر ما سلف رقم (٥٠٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٨٨).

أن أبي سعيد<sup>(١)</sup> أخبره نحوه<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٣ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا هارون بن إسماعيل، قال: حدثنا علي بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي مطبي بن رفاعة عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ. مثل حديث عثمان بن عمر<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٤ - أخبرنا يحيى بن درست البصري، قال: حدثنا أبو إسماعيل القناد، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن محمد بن عبد الرحمن حدثه، عن أبي مطبي عن أبي سعيد الخدري، قال: أتني رجل رسول الله ﷺ، فقال: إن لي حاربة، وأنا أشتته ما يشتهي الرجال، وأنا أعزّل عنها؛ أكره أن تتحمل، وإن اليهود يزعمون أن العزل المؤودة الصغرى، فقال رسول الله ﷺ: «كذبتك يهود، كذبتك يهود، لو أراد الله<sup>(٤)</sup> أن يخلقه، لم تستطع أن تصرفه»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٥ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا المعاشر بن سليمان، قال: سمعت أبي عامر يحدث، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قيل للنبي ﷺ: إن اليهود يقولون: إن العزل هي المؤودة الصغرى، قال رسول الله ﷺ: «كذبتك يهود، لو أراد الله خلقها، لم تستطع عزلها»<sup>(٦)</sup>.

[التحفة: ١٥٤٣٦].

(١) وقع في الأصلين: «أبا عقبة»، والثابت من (هـ)، و«التحفة».

(٢) سلف قيله.

(٣) سلف في سابقية.

(٤) في الأصلين: «لو أن الله أراده» والثابت من (هـ).

(٥) سلف تخرجه برقم (٩٠٣١).

(٦) أخرجه البيهقي ٢٣٠/٧.

وسانده برقم (٩٠٤٣).

٩٠٣٦ - أخبرني إبراهيم بن الحسن، عن حجاج، قال ابن حريج: أخبرني سليمان الأحول

أنه سمع عمرو بن دينار يسأل أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عزول النساء، فقال: رَعِمَ أَبُو سعيد الْخُدْرِيُّ، أَنْ رَحْلًا أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي لِي أَمْمَةً، وَإِنِّي أَعْزِلُهُمْ، وَلَا أَعْزِلُهُمْ إِلَّا خَشْيَةَ الْوَلَدِ، وَزَعَمْتُ يَهُودًا أَنَّهَا الْمَوْرُودَةُ الصَّغْرِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَذَبْتُ يَهُودًا، كَذَبْتُ يَهُودًا، فَسَأَلَتْ أَبَا سَلَمَةَ أَسْعَفْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَخْبَرْتَنِي عَنْهُ رَجُلٌ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٤٤٣٢].

### ذكر الاختلاف على الزهرى

في خبر أبي سعيد فيه

٩٠٣٧ - أخبرني الهيثم بن أبي بات الطالقاني، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا ابن شهاب، عن عبد الله بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري، قال: سُئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن العزل، فقال: «لا عليكم أن لا تفعلوه، فإنه ما من نسمة تُقضى أن تكون إلا وهي كائنة»<sup>(٢)</sup>. قال حمزة: هو خطأ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٤١٤١].

### حالفة معمراً

٩٠٣٨ - أخبرنا محمد بن رافع، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معاشر، عن الزهرى، عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري، قال: سُئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن العزل، فقال: «أو إنكم

(١) سلف تخرجه برقم (٥٠٢٤)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخرجه برقم (٥٠٢٤).

(٣) ليست في الأصلين، والمشت من (٩)، و«التحفة».

لتفعلون؟ قالوا: نعم. قال: «فلا عليكم أن لا تفعلوا، فإن الله لم يقض لنفسه أن يخلُّها، إلا وهي كائنة»<sup>(١)</sup>.  
قال حمزة: وهو أيضاً خطأ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٤١٦٠].

### خالفة الزبيدي

٩٠٣٩ - أخبرنا كثيرون بن عبد الحفصى، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن الزبيدى - وهو محمد<sup>(٣)</sup> بن الوليد الحفصى -، عن الزهرى، عن ابن محبير<sup>(٤)</sup> عن أبي سعيد الخدري، أنهم سألوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن العزل، قال: «لا عليكم أن لا تفعلوا، ما من نسمة كتبها الله في صلب عبد، إلا هي خارجة إلى يوم القيمة»<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ٤١١١].

### والفقه مالك بن أنس

٩٠٤٠ - أخبرنا العباس بن عبد العظيم، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: حدثنا جويرية بن أسماء، عن مالك بن أنس، عن الزهرى، عن عبد الله بن محبير - شامي - عن أبي سعيد الخدري، قال: أصبتنا سبئاً، فكنا نعززُه، ثم سأله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك، فقال لنا: «إنكم لتفعلون، وإنكم لتفعلون؟ ما من نسمة كائنة إلى يوم القيمة، إلا هي كائنة»<sup>(٦)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: حديث مالك والزبيدي أولى بالصواب.

[الصفحة: ٤١١١].

(١) سلف تخرجه برقم (٥٠٢٤).

(٢) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٣) وقع في الأصلين: «وهو ابن محمد» وهو خطأ، صرباه من «الصفحة» و«التمهيد».

(٤) سلف تخرجه برقم (٥٠٢٤).

(٥) سلف تخرجه برقم (٥٠٢٤).

٩٠٤٩ - أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا ابن أبي فديك، عن الصحاك بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبّان، عن ابن مُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup> زير أنه سمع أبا صبرة وأبا سعيد الخذري يقولان: أصْنَا سَبَابِا في غَزْوَةِ الْمُضْطَلِقِ، وهي الغَزْوَةُ الَّتِي أَصَابَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُوَرِيَّةً، فَكَانَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَجَدَّدَ أَهْلًا، وَمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَمْعَ وَيَسْمَعَ، فَتَرَاجَعْنَا فِي الْعَزْلِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعْزِلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ فَدَرَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٤١١١].

٩٠٤٧ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي نعيم، عن مجاهد، عن فزاعة عن أبي سعيد، قال: ذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «لَمْ يَفْعَلْ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ» - وَلَمْ يَقُلْ: فَلَا يَفْعَلْ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ - «فَلَيَسْتَ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٤٢٨٠].

٩٠٤٣ - أخبرنا محمد بن المنبي، قال: حدثنا عمر - وهو: ابن أبي حليفة -، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ تَرْغُمُ أَنْهَا الْمَوْرُودَةَ الصَّغِيرَى، فَقَالَ: «كَذَبْتَ يَهُودَةً»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٥٠٧٧].

٩٠٤٤ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو ابن دينار عن جابر بن عبد الله، قال: كَنَا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي الْعَزْلَ -

(١) سلف تخریجه برقم (٥٠٢٤).

(٢) سلف تخریجه برقم (٥٠٢٤).

(٣) سلف تخریجه برقم (٩٠٣٥).

فَلَتْ لَعْمَرُو: أَنْتَ سَيِّدُهُ مِنْ جَابِرٍ؟ قَالَ: لَا<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٢٥٥٣].

٩٠٤٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ، قَالَ: حَدَثَنَا سَفيَانُ، عَنْ عَمَرِو، عَنْ عَطَاءَ  
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَنَا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٢٤٦٨].

٩٠٤٦ - أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ بِشَرٍ، قَالَ: حَدَثَنَا ابْنُ عَوْنَ، عَنْ ابْنِ سَيِّدِنَا، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بِشَرٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ:  
رَدَّ الْحَدِيثَ، حَتَّى رَدَّهُ إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: ذُكِرَ ذَلِكَ عِنْدَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَمَا ذَلِكُمْ؟» قَالُوا: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ، فَتُرْضِعُ  
لَهُ، فَيُصَبِّبُ مِنْهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ، وَتَكُونُ لَهُ الْجَارِيَّةُ، فَيُصَبِّبُ مِنْهَا، وَيَكْرَهُ  
أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ، قَالَ: «فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٤١١٣].

### خَالِقُهُ إِبْرَاهِيمُ التَّخْمِي

٩٠٤٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنَ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ التَّخْمِيِّ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ بِشَرٍ -، قَالَ: ذُكِرُوا عِنْدَهُ الْعَزِيلُ، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ  
الْقَدْرُ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٤١١٣].

(١) انظر تخریجه في الذي يعدد.

(٢) أَعْرَجَهُ الْبَهْرَارِيُّ (٥٢٠٧) وَ (٥٢٠٨) وَ (٥٢٠٩) وَ (٥٢٠٩)، وَمُسْلِمُ (١٤٤٠) (١٣٦)  
وَ (١٣٧)، وَابْنِ مَاجَهَ (١٩٢٧)، وَالزَّمْذَنِيُّ (١١٣٧).

وَفِدَ سَلْفَ قَبْلِهِ، وَانْظُرْ مَا سَبَقَتِي بِرَقْمِ (٩٠٤٨).

وَهُوَ فِي «سَيِّدِهِ أَحْمَدَ» (١٥٠٣٦).

(٣) سَلْفَ تَخْرِيجِهِ بِرَقْمِ (٥٠٢٤).

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

٩٠٤٨ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن سعيد بن حسان المخزومي، عن عروة بن (١) عياض

عن حابر بن عبد الله، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إن لي جارية، وأنا أغزل عنها، فقال: «لما إن ذلك لا يمنع شيئاً أراد الله» ثم أتى النبي ﷺ، فقال: أشرئت أن تلك الجارية قد حملت؟! فقال: «أنا عبد الله ورسوله» (٢).

[النحوة: ٢٣٩٦.]

### ٣٧- ما يُنالُ من الحاضر

#### تأويل قول الله تبارك وتعالي:

﴿وَسْكُونَكَ عَنِ الْمَجِيبِ قُلْ هُوَ أَذْكَرُ فَاعْتَرِفْ لِوَالنِّسَاءِ فِي الْمَجِيبِ﴾

٩٠٤٩ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا ثابت

عن أنس، قال: كانت اليهود إذا حاضرت المرأة منهم، لم يواكلوها، ولم يشاربواها، ولم يحاصرون (٣) في البيوت، فأنزل الله تعالى: ﴿وَسْكُونَكَ عَنِ الْمَجِيبِ قُلْ هُوَ أَذْكَرُ فَاعْتَرِفْ لِوَالنِّسَاءِ فِي الْمَجِيبِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [النور: ٢٢] قال رسول الله ﷺ: «افعلوا كل شيء، إلا الجماع» (٤).

### ٣٨- ما يجب على من وطئ أمراته في حال حيضتها

#### وذكر اختلاف الناقلين خبر عبد الله بن عباس في ذلك

٩٠٥٠ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن حضر، قال: حدثنا شعبة،

(١) تعرف في الأصلين إلى: «عن».

(٢) أخرجه مسلم (١٤٣٩) (١٣٥).

وانظر بحثه ما سلف برقم (٩٠٤٥).

(٣) في الأصلين: «يجامعوها»، والثبت من (هـ).

(٤) سلف تحريره برقم (٢٧٧).

عن الحكم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن بقية  
عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأه وهي حائض، قال:  
«يصدق بدينار، أو ينصفه دينار»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٩٠].

٩٠٥٩ - أخبرنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا شعبة، عن  
الحكم، عن عبد الحميد، عن بقية  
عن ابن عباس في الذي يأتي امرأه وهي حائض، قال: يصدق بدينار، أو  
ينصفه دينار.

قال شعبة: أما حفظي فمرفوع، وقال فلان وفلان: إنه كان لا يرقعه، قال  
بعض القوم: يا أبا بسطام، حدثنا حفظلك، ودعنا من فلان، فقال: والله، ما أحب  
أنني حدثت بهذا وسكت عن هذا، وأنني غمزت في الدنيا غمراً نوح في قومه<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٩٠].

### ذكر الاختلاف على الحكم بن عبيدة فيه

٩٠٥٤ - أخبرنا الحسن بن محمد الزغواري، عن محمد بن الصباح، قال: حدثنا إسماعيل  
ابن زكريا، عن - ثم ذكر عمرو بن قيس - عن الحكم، عن بقية  
عن ابن عباس، قال: واقع رجل امرأه وهي حائض، فامرأه النبي ﷺ أن  
يصدقه بنصف دينار<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٧٧].

٩٠٥٣ - أخبرنا قبية بن سعيد، قال: حدثنا حماد، عن أبي عبد الله الشقرى، عن  
الحكم، عن بقية  
عن ابن عباس، في رجل غشى امرأه وهي حائض، قال: يصدق بدينار،

(١) سلف تخریجه برقم (٢٧٨).

(٢) سلف تخریجه برقم (٢٧٨).

(٣) سلف تخریجه برقم (٧٨).

أو بنصف دينار<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٧٧].

٩٠٥٤ - أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا أسباطُ بنُ محمد، عن أشعث، عن المحكَم، عن عكرمة عن ابن عباس، في الرجل يقع على امرأته وهي حائض، قال: يتصدقُ بدينار، أو بنصف دينار<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٤].

### ذكر الاختلاف على قيادة فيه

٩٠٥٥ - أخبرنا أبو عاصم خُثييشُ بنُ أصرم النسائي، قال: حدثنا روح وعبد الله ابنُ بكير، قالا: حدثنا ابنُ أبي عروبة، عن قيادة، عن عبد الحميد، عن مقْسَم عن ابن عباس، أن رجلاً غشى امرأته وهي حائض، فامرَه النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتصدقُ بدينار، أو بنصف دينار<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٩٠].

٩٠٥٦ - أخبرنا هارونُ بنُ إسحاق، عن عبدة، عن سعيد، عن قيادة، عن مقْسَم عن ابن عباس، أن النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرَ رجلاً غشى امرأته وهي حائض، أن يتصدقَ بدينار، أو بنصف دينار<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٩٣].

٩٠٥٧ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ هلال، قال: حدثنا قيادة، عن مقْسَم عن ابن عباس، مثله، ولم يرفعه<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٩٣].

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٣) سلف تحريره برقم (٢٧٨).

(٤) سلف تحريره برقم (٢٧٨).

(٥) انظر ما قبله مرفوعاً.

## رفعة عبد الكريم، وبيته

٩٠٥٨ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبد الكريم، عن مفasser

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، في الذي يأتني امرأته وهي حائض، قال: وإن كان الدم عيطة، فدينار، وإن كان فيه صفرة، فنصف دينار<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٩١]

٩٠٥٩ - أخبرنا محمد بن كامل المروزي، قال: أخبرنا هشيم، عن الحجاج، عن عبد الكريم، عن مفasser

عن ابن عباس، أن النبي ﷺ سُئل عن الرجل يطأ امرأته وهي حائض، قال: ويتصدق بنصف دينار<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: حجاج بن أرطاة ضعيف صاحب تدليس.

[الصفحة: ٦٤٩١]

## ذكر الاختلاف على خصيف

٩٠٦٠ - أخبرنا يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبيسي، قال: حدثنا حجاج، عن ابن حريج، قال: أخبرني خصيف، عن مفasser أخبره أن ابن عباس أخبره، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، أصاب امرأته وهي حائض، فأمره بنصف دينار<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٦٤٨٦]

٩٠٦١ - أخبرني هلال بن العلاء، قال: حدثنا حسين، قال: حدثنا أبو عبيدة، قال: حدثنا خصيف

عن مفasser، قال: كان الرجل إذا وقع على امرأته وهي حائض، أمره

(١) سلف تخرجه برقم (٢٧٨).

(٢) سلف تخرجه برقم (٢٧٨).

(٣) سلف تخرجه برقم (٢٧٨).

رسول الله ﷺ بنصف دينار، يتصدق به<sup>(١)</sup>.

[الصفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٢ - أخبرنا محمد بن علي بن ميمون، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن حُصَيْف عن مُقْسَم، قال: قال رسول الله ﷺ في الذي يقع على امرأته وهي حائض: «يتصدق بنصف دينار»<sup>(٢)</sup>.

[الصفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٣ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمراً، عن حُصَيْف، عن مُقْسَم عن ابن عباس، قال: إذا أصابها حائضًا، تصدق بدينار. وقال مُقْسَم: فإن أصابها بعد ما ترى الطهور، فنصف دينار، ما لم تغسل<sup>(٣)</sup>.

[الصفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٤ - أخبرنا علي بن خضر، قال: أخبرنا شريك، عن حُصَيْف، عن مُقْسَم عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في رجل وقع على امرأته وهي حائض، فأمره أن يتصدق بنصف دينار<sup>(٤)</sup>. قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ وشريك ليس بالحافظ - يعني حديث سهل بن صالح -

[الصفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٥ - أخبرنا سهل بن صالح الأنطاكي، قال: حدثنا محمد بن عيسى - هو ابن الطباع -، قال: أخبرنا شريك، عن حُصَيْف، عن عكرمة عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الذي يأتي أهله وهي حائض، قال:

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٤) سلف تحريرجه برقم (٢٨٧).

«يَصَدِّقُ بِنَصْفِ دِينَارٍ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٦٠٧٢].

٩٠٦٦ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبْرَارُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ حُصَيْفَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، فِي الرَّجُلِ يُوقَعُ امْرَأَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: إِذَا وَاقَعَ فِي الدَّمِ الْعَبِيطِ، تَصَدِّقُ بِدِينَارٍ، وَإِنْ كَانَ فِي الصُّفْرَةِ، فَبِنَصْفِ دِينَارٍ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٥٥٠٤].

٩٠٦٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ تَمِيمٍ، قَالَ: حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ أَبْيَوبَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ سَلَمَ، عَنْ أَبْنِ حَابِرٍ، عَنْ عَلَىٰ بْنِ بَكِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَصَابَ امْرَأَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتِقَ نَسْمَةً<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٥٥٨٠].

### خالفة محمود بن خالد

٩٠٦٨ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَرِيزَةِ السُّلَيْمَى، قَالَ: سَمِعْتُ عَلَىٰ بْنَ بَكِيرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنِّي أَصَبَّتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَعْتِقَ نَسْمَةً. قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: وَقِيمَةُ النَّسْمَةِ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٥٥٨٠].

(١) سلف تخرجه برقم (٦٦).

(٢) انظر ما قبله مرقوماً.

(٣) أعرجه الطبراني في «الكبير»، (١٢٢٥٦). وسيأتي بعده.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٣).

(٤) سلف قوله.

٩٠٦٩ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتبر، قال: قرأت على فضيل، عن أبي حَرِيز، لِمَ أَيْقُنْ حَدِيثَهُ  
أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرَ عَمَّنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسَ يَقُولُ:  
مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، فَعَلَيْهِ عِتْقٌ رَقِيقَةٌ، أَوْ صومُ شَهِيرٍ، أَوْ إِطْعَامُ ثَلَاثَيْنَ مَسْكِينًا،  
قَلْتُ: وَمَنْ وَقَعَ عَلَى امْرَأَهُ وَهِيَ حَاضِرَةٌ، أَوْ سَمِعَ آذَانَ الْجَمْعَةِ وَلَمْ يُجْمِعَ، لَيْسَ  
لَهُ عُذْرٌ. قَالَ: كَذَلِكَ عِتْقٌ رَقِيقَةٌ<sup>(١)</sup>.

[قال أبو عبد الرحمن: أبو حَرِيز ضعيف الحديث وأيْقُنْ لَا أَعْرِفُهُ.

قال حَمْزَةُ: أَبُو حَرِيزٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ قاضِي سَجَستانَ]<sup>(٢)</sup>

[الصفحة: ٥٤٣٦].

### ٣٩ - مضاجمة الحاضر ومبادرتها

٩٠٧٠ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت إبراهيم - قال: لم يذكر فيه الأسود، فلما كان في آخر مرأة ذكره - عن الأسود  
عن عائشة، قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانَا تَنْزِرُوهُ وَهِيَ حَاضِرَةٌ، ثُمَّ يُشَارِرُهَا، وَرَبِّمَا قَالَ: يُضَاجِعُهَا<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٠٩٨٢].

### ٤٠ - مزاكلة الحاضر ، والشرب من سُورَهَا، والاتساع بفضلها

٩٠٧١ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى في حديثه، عن خالد بن الحارث، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني المقdamn، قال: سمعت أبي بحْدَثَ  
أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ :

(١) سلف في سابقته بمحوه مرفوعاً.

(٢) ما بين حاصلتين لم يرد في الأصلين، وآتيته من (هـ).

(٣) سلف ترتبيه برقم (٢٦٥).

كُنْ أَشَرِبُ وَأَنَا حَاضِرٌ، ثُمَّ يَأْخُذُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ، فَيَضْعُفُ فَمَهُ عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي  
شَرِبَتْ، وَكُنْتُ أَتَعَرَّقُ، فَيَأْخُذُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ، فَيَضْعُفُ فَمَهُ عَلَى ذَلِكَ الْمَكَانِ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٦١٤٥].

٩٠٧٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا حَارِثٌ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ هَشَامٍ،  
عَنْ أَبِي الرُّبِّيرِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ فَبَصَرَ بِإِمْرَأَةٍ، فَرَجَعَ، فَدَخَلَ إِلَى زِينَبَ،  
فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ،  
وَتُدَبِّرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَمَنْ أَبْصَرَ مِنْكُمْ مِنْ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ، فَلَيَأْتِيَ أَهْلَهُ، فَإِنَّ  
ذَلِكَ لَهُ وِجَاءٌ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٢٩٧٥].

٩٠٧٣ - أَخْبَرَنَا قَيْمَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا حَرْبٌ  
عَنْ أَبِي الرُّبِّيرِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ جَالِسًا، فَمَرَأَتْ بِهِ امْرَأَةٌ، فَأَعْجَبَتْهُ... نَحْوُهُ  
إِلَيْهِ: «صُورَةُ شَيْطَانٍ»، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ<sup>(٣)</sup>.  
[هَذَا كَانَهُ أُولَى بِالصَّوَابِ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ]<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٢٦٨٥].

#### ٩٤ - الرِّخصَةُ فِي أَنْ يُحَدِّثَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بِمَا لَمْ يَكُنْ

٩٠٧٤ - أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ الْمُعْصِيِّ، قَالَ: حَدَثَنَا عَمَّادُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ الزُّبِيدِيِّ، عَنْ  
الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) سلف تخرجه برقم (٦٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (١٤٠٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢١٥١)، وَالْوَمْذِي (١١٥٨).

وَانظُرْ مَا بَعْدَهُ مَرْسَلاً.

وَهُوَ فِي «الْمُسْنَدِ» أَحْمَدُ (١٤٥٣٧)، وَ«شِرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» لِلطَّحاوِيِّ (٥٥٥٠)، وَابْنِ حَبَّانَ  
(٥٥٧٢) وَ(٥٥٧٣).

(٣) سلف قبله موصولاً.

(٤) مَا بَيْنَ حَاضِرَتِيْنِ زِيَادَةَ مِنْ (٥).

أن أمَّ كُلُّوْم ابنةَ عَقْبَةَ أَخِيرَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: الْيُسُ  
الْكَذَابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَقُولُ حَيْرًا، أَوْ يَنْعِي حَيْرًا، وَلَمْ يُرْخَصْ فِي شَيْءٍ  
مَا يَقُولُ النَّاسُ: إِنَّهُ كَذِيبٌ، إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ: فِي الْحَرْبِ، وَالإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ،  
وَحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٨٣٥٣]

#### ٤٤ - الرخصة في أن تُحدِثُ المرأة زوجها بما لم يكن

٩٠٧٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ عَمَدْ بْنُ زَئْدُورِ الْمَكِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي حَازِمَ، عَنْ يُزِيدَ  
أَبْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
عَنْ أُمَّهُ أُمَّ كُلُّوْم بْنَتْ عَقْبَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ لَا يُرْخَصْ فِي شَيْءٍ  
مِّنَ الْكَذِيبِ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَقُولُ: لَا أَعْدُهُ كَذِيبًا: الرَّجُلُ  
يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، يَقُولُ الْقَوْلَ يُرِيدُ الصَّلَاحَ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ الْقَوْلَ فِي الْحَرْبِ،  
وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ، وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٨٣٥٣]

#### خالقه يونسُ بْنُ يُزِيدَ

٩٠٧٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمَرَوَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونسُ،  
قَالَ: أَبْنُ شَهَابٍ: لَمْ أَسْمَعْ أَنَّهُ رَخَصَ فِي شَيْءٍ مَا يَقُولُ النَّاسُ....  
نَحْوَهُ<sup>(٣)</sup>.

يُونسُ أَبْنُتُ فِي الزُّهْرِيِّ.

[الصفحة: ١٨٣٥٣]

(١) سلف تخریجه برقم (٨٥٨٨)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخریجه برقم (٨٥٨٨).

(٣) انظر سابقته مرفوعاً.

## ٤٣ - الرخصة في أن يُحدث الرجل

بما يكون بينه وبين زوجته

٩٠٧٧ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنُ السَّرْجِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي  
عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَرْشِيُّ، وَذَكَرَ أَخْرَى، عَنْ أَبِي الرُّبِّيرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَخْبَرَنِي أَمْ كَلْفُومُ  
عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُحَامِي  
أَهْلَهُ، ثُمَّ يُكَسِّلُهُ، هُلْ عَلَيْهِ مِنْ غُصْنٍ؟ وَعَائِشَةُ حَالَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي  
لأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَذَا، ثُمَّ نَفَسَسْلُ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٧٩٨٣].

## ٤٤ - الرخصة في أن تُحدث المرأة بما يكون بينها وبين زوجها

٩٠٧٨ - أَخْبَرَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ:  
حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِذَا جَاءَنِي لِيَتَّابَعُ الْمِنَانَ، فَقَدْ وَجَبَ الْفَسْلُ، فَعَلَّمَنِي أَنِّي  
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاغْتَسَلَنِي<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٧٤٩٩].

٩٠٧٩ - أَخْبَرَنَا حَمْوَدُ بْنُ عَبْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّاً، عَنْ مُنْصُورٍ،  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ  
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أُتَزِّرَ وَأَنَا حَائِضٌ،  
وَيُبَاشِرُنِي<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٥٩٨٢].

٩٠٨٠ - أَخْبَرَنَا حَمْوَدُ بْنُ عَبْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْوَالنَّضْرِ، عَنِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنِ الشَّوْرِيِّ،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٣٥٠).

وَهُوَ فِي «الْمُسْنَدِ» أَحْمَدُ (٢٤٣٩١).

(٢) سَلْفٌ مَكْرُرٌ بِرَقْمِ (١٩٢).

(٣) سَلْفٌ مَكْرُرٌ بِرَقْمِ (٢٦٥).

عن متصور، عن إبراهيم، عن الأسود  
عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يأشيرُني وهو صائم، ولكنه كان  
أمسِكُمْ لازيه<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٥٩٩٩]

٩٠٨١ - أخبرنا عليٌّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا سفيانٌ، قال: قلتُ لعبد الرحمن بن  
القاسم:

أسمِعْتَ أباكَ، يُحدِّثُ عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يُقْبِلُها وهو صائم؟  
فَسَكَّتَ ساعَةً، ثم قال: نعم<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٧٤٨٦]

٩٠٨٢ - أخبرنا قبيهُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عوانة، عن سعد بن إبراهيم، عن  
طبلحة  
عن عائشةَ، قالت: أهوى النبي ﷺ ليقبلي، فقلتُ: إني صائمةٌ، فقال: «وأنا  
صائمهُ، فَقَبَّلَنِي»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٦١٦٤]

٩٠٨٣ - أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيْثٍ، قال: أخبرنا جريراً، عن مطرُفٍ، عن الشعبيِّ، عن  
مسروقٍ  
عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَطْلُ صائماً، فَيُقْبِلُ ما شاءَ من  
وَخْنَمِي<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٧٦٦٩]

٩٠٨٤ - أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: أخبرني أبي، عن  
صالح الأستديِّ، عن الشعبيِّ، عن محمدِ بنِ الأشعثِ بنِ قيسٍ

(١) سلفٌ مكررٌ برقم (٣٠٨٤).

(٢) سلفٌ مكررٌ برقم (٣٠٤٠).

(٣) سلفٌ مكررٌ برقم (٣٠٣٨).

(٤) سلفٌ تخرجه برقم (٣٠٦٣)، وانتظر ما بعده.

عن عائشة، قالت: ما كان رسول الله ﷺ يمتنع من شيء من وحشي وهو صائم<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٧٥٨٦]

#### ٤٤- رِعاية المرأة لزوجها

٩٠٨٥ - أخبرنا كثيرون بن عبد الله، عن محمد بن حرب، عن الرئيسي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نساء قريش خير نساء ركين الإبل، أحناه على طفل، وأرعاه على زوج في ذات يده» قال أبو هريرة: ولم توكِّبْ مريم بنت عمران بغيراً قط<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٣٢٦٠]

#### ٤٥- شكر المرأة لزوجها

٩٠٨٦ - أخبرنا عمرو بن متصور، قال: حدثنا محمد بن محبوب، قال: حدثنا سرلار بن محشر بن قيسة البصري - ثقة - عن سعيد بن أبي عروبة، عن فنادة، عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها، وهي لا تستغنى عنه».

قال أبو عبد الرحمن: سرلار بن محشر هنا ثقة بصري، هو ويزيد بن زريع يقدمان في سعيد بن أبي عروبة، لأن سعيداً كان تغيراً في آخر عمره، فمَن سَمِع منه قدِيماً، فحدثه صحيح<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٨٦٤٧]

(١) سلف تخرجه برقم (٣٠٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٢) و(٥٣٦٥)، ومسند (٢٥٢٧) (٢٠١) و(٢٠٢).

وهو في المسند أحاديث (٧٦٥٠)، وأ ابن حبان (٥٠٨٢) و(٥٣٦٥).

(٣) أخرجه الحاكم ١٩٠/٢، والبيهقي ٢٩٤/٧.

وسياقى بذلك.

وأقه عصرُ بنُ إبراهيمَ على رفْهِهِ، وجعلَ موضعَ سعيدِ الحسنِ البصري

٩٠٨٧ - أخبرنا محمدُ بنُ السنْدِي، قال: حديثُ الخليلِ بنُ عمرَ بنِ إبراهيمِ، قال: حديثي  
أبي، عن قنادة، عن الحسن  
عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «لا ينظرُ اللَّهُ إلَى امرأةٍ لَا  
تُشَكُّ لِرُوْجِهِا»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٨٦١٧]

### وقه شعبه بن الحجاج

٩٠٨٨ - أخبرنا عمرو بن عليٍّ، قال: حديثُ يحيى، قال: حديثُ شعبة، عن قنادة، عن  
سعيدِ بنِ المُسَبِّب  
عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو... قوله<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٨٦٤٧]

٩٠٨٩ - أخبرنا عليٌّ بنُ حمْرَنَ بنِ إِيَّاسٍ<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عيسى بنُ يُونسَ، قال: حديثنا  
هشامُ بنُ عروفة، عن عبدِ اللهِ بنِ عروفة، عن عروفة  
عن عائشة، قالت: جلسَ إحدى عشرة امرأة، فتعاهدنَّ وتعاهدنَّ أن لا يكتُنَّ  
من أخبارِ أزواجِهنَّ شيئاً.  
قالت الأولى: زوجي لَحْمٌ جَلَّ غَثَّ، على رأسِ جبلٍ، لا سهلٌ فَيُرَقَّى، ولا  
سمينٌ فَيُسْقَلَ.  
قالت الثانية: زوجي لا أبُثُ خبرَه، إني أخافُ أن لا أذْرَه، إن أذْكُره، أذْكُرَ  
عَجَّرَةً وَيُجَرَّهَ.

قالت الثالثة: زوجي العَشْقُ، إن أنتَقَ، أطْلَقَ، وإن أمسَكْتَ، أعلَقَ.

قالت الرابعة: زوجي كَلَيلٌ تِهَامَةُ، لا حَرَّ ولا قُرَّ، ولا مُخَافَةُ ولا سَامَةُ.

(١) سلف قبله.

(٢) انظر سابقتي مرفوعاً.

(٣) في (ـ): «عليٌّ بنُ حمْرَنَ بنِ إِيَّاسٍ بنِ مَقَاتِلٍ، قال: حديثنا مشمرجُ بنُ حَمَادَ السَّعْدِيِّ،  
قال: أخبرنا عيسى...».

قالت الخامسة: زوجي إن دخل فهد، وإن خرج أسد، ولا يسأل عما عهد.  
قالت السادسة: زوجي إن أكل لف، وإن شرب اشتف، وإن اضطجع التفت،  
ولا يولج الكف، ليعلم البث.

قالت السابعة: زوجي عباداء - أو: غياداء - كل داء له داء، شحائي،  
أو فلكي، أو جماع كلاً للثواب.

وقالت التاسمة: زوجي المس نس أقرب، والريح ريح زرني.  
وقالت العاشرة: زوجي رفيع العماد، طريل التجاد، عظيم الرماد، قريب البيت  
من الناد.

قالت العاشرة: زوجي مالك، فما مالك؟! مالك خير من ذلك، له إبل  
كثيرات المبارك، قليلات المسارح، إذا سمعن يوماً صوت المزهرا، أيقن أنهن  
هؤالك.

قالت الحادية عشرة: زوجي أبو زرع، فما أبو زرع؟ أنس من حلي أذني،  
وملا من شحم عضلي، وبجعبي، فبححت إلى نفسي، وجدتني في أهل غيمة  
بشق، فجعلني في أهل صهيل وأطييط، ودليس ومنق، فعده أقول فلا أفتح، وأرقد  
فأنصيغ، وأشرب فانقضّ<sup>(١)</sup>.

أم أبي زرع، فما أم أبي زرع؟ عكومها رذاخ، وبيتها فساح.  
ابن أبي زرع، فما ابن أبي زرع؟ مضحجه كمسل شطبة، وتشبعه دراع  
المخفرة.

ابنة أبي زرع، فما ابنة أبي زرع؟ طوع أيها، وطوع أنها، ومل سكانتها،  
وغينظ حارتها.

حارية أبي زرع، فما حارية أبي زرع؟ لا تثبت حدثنا ثيشا، ولا ثنت

(١) كلنا في النسخ الخطية وقال البحاري في آخر حديثه: وقال بعضهم: فانقض و هنا اصح اه وهي  
رواية النسائي كما ذكر ذلك ابن حجر في «الفتح» ٢٧٦/٩: فقال: وقد رواه: أنس، باليهم، من طريق  
عيسى بن عونس أيضا: النسائي وأبو هعلي وابن حيان والجوزي وغيرهم.

ميرتنا تفينا، ولا تملأ بيتنا تعيشنا.

قالت: عرج أبو رزع، والأو طاب شخص، فلقي امرأة معها ولدان لها، كالفةهدين، يلعبان من تحت حضرها برمائين، فطلقني ونكحها، فنكحت بعده رجلاً سرياً، وركب شريراً، وأحد خطيباً، وأرخ على تماماً ثرياً، وأعطياني من كل راتحة زوجاً، فقال: كثلي ألم رزع، وميري أهلتك، قالت: فلو جفت كل شيء أعطانيه، ما بلغ أصغر آنية أبي رزع.

قالت عائشة: فقال لي رسول الله ﷺ: «كنت لك كافي رزع لألم رزع»<sup>(١)</sup>.  
[الصفة: ١٦٣٥٤].

(١) أخرجه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨)، والترمذني في «السائل» (٢٥٣).

والنظر ما بعده، و(٩٠٩١) و(٩٠٩٢) و(٩٠٩٣) و(٩٠٩٤).

وهو عند ابن حبان (٧١٠٤).

وقول الأولى: «لم جعل غث...»، قال ابن الأثير في «النهاية» غث: أي: مهزول.

و«لا سهل غير تقى»: صفة للجعل.

و«سجين فينتقل»: صفة للجم.

وصفت بقلة الخبر وبعده مع القلة، وكأنه على جعل صعب المرتفق، وشبهته باللحم الفتطريل، ويزهد الناس فيه، فلا يتناقرنه إلى بيتهما.

وقولها: «لا سهل»، قال الحافظ في الفتح ٩/٢٥٩: بالفتح بلا تربين، وكذا «ولا سجين»، ويجوز فيهما الرفع على غير مبنداً مضمر، أي: لا هو سهل ولا سجين، ويجوز الخبر على أنهما صفة جعل وجعل.

وقول الثانية: «لا لمث خبره...»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا أنشره لطبع آثاره.

و«اذرة»، قال القاضي عياض في «بفتح الرائد» صفحة ٦٠: أي: أترك حدشه، والماء عادة على الخبر، أي: إنه لطوله وكثرته، ين بدأته، ثم أقدر على تمامه. وفيه تأويل آخر: أن الماء عادة على الزوج، وكأنها عشيست غرفة إن ذكرته، وكرهت ذلك، وتكون (لا) هاهنا زاده.

و«عشرة وسبعين»، قال ابن الأثير في «منال الطالب»: العذر والتجزء: كتابة عن أمره كلها، باديهها وعافيهها، ومحوها وشرها. وقيل: أسراره. وقيل: عيوبه.

والتجزء في الأصل: جمع عذر، وهي نفحة في الظاهر، فإذا كانت في السر، فهي تجزء، وجمعها تجزء. تزيد: زوجي لا أعرض في ذكره؛ لأنني إن حضرت فيه عفت أن أفضحه، وأنذع مثاله، وغيبه وأسراره.

قول الثالثة: «زوجي العفتني...»: العفتني: الطربيل، وقيل: السيءُ المخل.

-

**وَهَلْعَلْنَ:** أي: يزكّي معلقة، فلا أنا أَبِهُ، ولا ذات بعل.  
فإن أرادت الطول؛ فالأثر في الغالب دليل السمع، وما ذكرت عنه من تطبيقها إذا نطقست، وتعليقها إذا سكتتْ يائِ لَهُ؛ لأنَّه فعل السُّفهاء، ومن لا تمسُك عنده. وإن أرادت به سوء الخلق، فهذا الفعل من آثار المخلوق المنشاهي في المُسْوء.

**وقول الرابعة:** «كَلَيلٌ تَهَامَة...»؛ ليل تهامة: طلاق طيب، يصرُب به المثلث في الطيب واللذة، فشيئته به، في حشوه من الأذى والمكرورة.  
**ولا سَامَة:** السَّامَةُ: الضَّرَرُ واللَّلَقُ، تعني أنه ليس فيه شُرٌّ يُخافُ، ولا خلقٌ يُوجَبُ أن تُمْلَأُ صُحبَتَه.  
وتريد أن الأمور الجميلة فيه كامنة، كليل تهامة.

**وقوفاً:** «لا حَرٌّ وَلَا قَرٌّ، وَلَا مَحَاجَةٌ وَلَا سَامَةٌ»، قال الحافظ في الفتح ٢٦١/٩: بالفتح يضر تربين مبنية مع لا على الفتح، وجاء الرفع مع التربين فيها. وقد وقع في القراءات المشهورة الباء على الفتح في الجميع في مثل قوله تعالى: ﴿فَلَأَرْقَتْ زَلَّا شَوْكٍ وَلَأَيْمَدَّلَّا فِي الْعَيْجِ﴾، والرفع مع التربين في مثل قوله تعالى: ﴿هَلَّا بَيْتٌ يُبَوِّلُ وَلَا مُلْهَلٌ وَلَا شَكَنَّةٌ﴾، ورفع البعض وفتح البعض. وهو كما ضبطناه، أي: ليس فيه حرّ ولا قرّ، ولا مواجهة عند من يلوّي إليه ولا سامة معه.

**وقول الخامسة:** «إِنْ دَخَلْ قَهْدَ...»، قال ابن الأثير في «منال الطالب»: أي: صار كالقهـد. وأيـدـهـ: أي: صار كالأسد.

تعني أنه ينام ويغفل عن معابر البيت، ولا يحيطُ بأـهـلـهـ لأنـ القـهـدـ يـوصـفـ بـكـثـرـةـ الـسـوـمـ، وـإـذـ عـرـجـ مـنـ عـدـهـ، فـهـوـ كـالـأـسـدـ فـيـ شـجـاعـتـهـ وـجـراـهـ، وـلـاـ يـسـأـلـ عـمـاـ كـانـ يـعـرـفـ فـيـ الـبـيـتـ؛ لـجـلـسـهـ وـإـعـصـاـهـ، فـهـيـ تصـصـدـ بـالـتـحـلـوـزـ وـالـشـجـاعـةـ وـالـكـرـمـ.

**وقول السادسة:** «إِنْ أَكَلَ لَفْ...»؛ لف، أي: قـمـشـ وـعـلـطـ أـصـنـافـ الـطـعـامـ بـعـضـهاـ بـعـضـ، وـالـلـفـيفـ منـ النـاسـ: الأخـلـاطـ الـجـمـعـةـ.

**وَدَاشْفُ:** الاشتلاف: افتعال من شرب الشفافة، وهي البغية اليسرة في أسفل الإناء، يقال: شف الماء، واشتفه.

ترـيدـ أـنـ يـأـكـلـ أـكـلـاـ كـثـرـاـ قـبـحـاـ، وـيـشـرـبـ المـاءـ وـلـاـ يـقـيـ مـهـ شـيـطاـ.

**وَالـلـفـ:** تـريـدـ أـنـ يـنـامـ مـفـرـداـ عـنـهـاـ، مـلـقاـ فـيـ تـوـرهـ.

**وَلَا يُولـجـ الـكـفـ:** دـفـتـهـ بـقـلـةـ الشـفـقـةـ عـلـيـهـاـ، وـأـنـ إـذـ رـأـهـ عـلـيـلـةـ لـمـ يـدـخـلـ بـهـ فـيـ تـوـبهـ؛ لـجـسـهـ مـتـرـفـاـ ماـ يـهـاـ، كـمـادـةـ النـاسـ الـأـيـادـ، فـضـلـاـ عـنـ الـأـرـواـجـ.

**وَالـبـثـ:** الـبـثـ أـشـدـ الـحـرـ، وـالـرـضـ الشـدـيدـ.

**وقول السابعة:** لـازـجـ حـيـاـءـ...ـ؛ـ الـبـيـاـءـ؛ـ مـنـ الـعـيـ؛ـ وـهـوـ مـنـ النـاسـ وـالـإـمـلـ؛ـ الـذـيـ غـيـرـ عنـ الصـرـابـ وـعـزـرـ.

**وَالـغـيـاـءـ:** مـنـ الـغـيـاـءـ الـظـلـمـةـ، تـريـدـ بـهـ الـعـاجـزـ الـذـيـ لـاـ يـهـنـدـيـ لـأـمـرـ، كـانـهـ أـبـداـ فـيـ ظـلـمـةـ، لـاـ يـبـصـرـ مـسـلـكـاـ، وـلـاـ وـجـهاـ يـتـحـدـ لـهـ.

**«طباق»: الطباق**: المفهّم الذي اتطبق عليه الكلام واتغلق، فهي تصفه بعجز المطوفين، وقصوره في النكاح والكلام. وقيل: الطباق: الذي اطبقت عليه الأمور، فلا يهتدى إليها.

**و«كل داء له داء»: أي: أن كل داء يُعرف في الناس، فهو فيه مجموع.**

**و«تشحّل»: الشجع، فتح الرلس.**

**و«دقّل»: القل، الكسر.**

أرادت أنه ضروبٌ لها، وكلما ضربها كسر عظيماً من عظامها، أو فتح رأسها، أو جمع لها بين الشجع والكسر معاً.

وقول الثامنة: «... الريح ريح رزُّب»: الرزُّب: نبات طيب الريح، وقيل: هو الرعنان، وقيل: نوع من أنواع الطيب.

أرادت أنه طيب الريح، طيب العرض والنفس، لين الملمس، سهل، كالرُّزْب في لين ذيروها. أو أرادت طيب ريح حسنه، ولين بشرته.

وقول التاسعة: «رفع العمام»...: ارتقاب العمام: كتابة عن علو اليمت والحسب، كما كتبت عن طول قامته بطول النجاد، وعن إكثار القرى وإطعام الأضياف بكثرة الرُّمَاد.

و«قرب البيت من النادي»: ينبع الناس في أثناء اليرب، والنادي أيضاً: الناس المحتسون، وتقرب البيت من النادي؛ ليعلموا بمكانه فيحصلونه، ولا يكون بعيداً، فلا يُعرف.

وقول العاشرة: «كثيرات المبارك»...: الكثيرات للمبارك: كتابة عن كثرتها؛ لأنها إذا كثرت مباركتها، كثرت هي.

و«قليلات المسارح»: التي لا تبعد عن بيته إلا قليلاً، وقلة مسرحها: إما لقرب مراعها، وكثرة نباته وخصبها، وإنما ساحتها إلى نهرها للطريق، فلا تكون بعيدة.

و«المزهّر»: العود من آلة الغناء، وقيل: هو الذي يزهر النار، أي: يُونقها، يقال: زهر النار، وأزهّرها، وصفته بالكرم، وأن يله في أكثر الأحوال باركة بفتحها، معنة للقرى، خمراً وحلباً، وأنها قد احشدت بالنصر والسمّي، وألفت صوت العود والغناء، أو صوت موقد نارة، ومناداته بالطارقين، فإذا سمعت ذلك، أيقنت أنها تُسحر فتهلك.

وقول الحادية عشرة: «ناس من خلي»...: التونسي: تحريك الشيء المتلقي، وقد أنسه بيته نؤساً. تزيد أنه حرك أذني بما حلّ بها من أنواع الشفوف والمفرطة، فهما يصرّكان عرّكها.

و«ملأ من شحم عضدي»: امتلاء العضدين بالشحم دليل على ميئن الجسم جميده، تزيد أنه سئتها ياحسانه وتهليله.

**و«لهمّحن»: التبعيّ: التفريح، يقال: بمح بالشيء، وبمح به: إذا فرح به وسرّ.**

**و«فجعّت إلى نفس»: أي: عظمت وشرفت.**

**و«لبشق»: بكسر الشين: هو من للشقة، يقال: هم بشق من العيش: إذا كانوا في جهد وبلاء، وأما الفتح، فهو من الشق: العضل في الشيء والخرق، أرادت أنهم في موضع حرج ضيق، كالشّق في الجبل.**

**وأهل صهيل وأطيط**: الصهيل: صوت الخيل، والأطيط: صوت الإبل.  
**وأداس ومنت**: الدايس: من ديلس الطعام ودقه في الببر، والمنق: من تنقية الطعام وتقطيفه.  
تريد أنه لم يائف مني، ولم يرغب عن فقر قومي، فتروجني، ونقلني إلى قومه، وهم أهل هذه الأشياء المذكورة، تصفه بالمرؤبة وكثرة المال.

**وهلل أثيج**: أي: لا يقول لي: بُشِّحْتَ اللَّهُ، ولا بُرُودَ عَلَىٰ قَرْبِي، ولا يقبله ملئه إلى وكراميته عليه.  
**وافتاصبح**: التصبح: نوم الصبح، وهو نوم الغداة، وإنما يفعله من يكون له من يكفيه ويقوم بهما بيته من الخدم.

**وتفانفخ**: من فتح العر قُمُراً: إذا رفع رأسه ولم يشرب؛ لرثاه واكتفاه.  
**واعکومها رذاح**: العکوم: جمع عکم، بالكسر، وهو العدل إذا كان فيه متع، وقيل: هو زنا، ثم عمل في المرأة ذخرتها. والرذاح: العظيمة، النقبة، الصخصة، ويكون صفة للمذكر والمؤنث، يقال: رجل رذاح، وامرأة رذاح، وجفنة رذاح.

**والقسام**: بالضم، والقسيح: الواسع المنسيط.  
**و(كسل شطبة)**: المَسْلُ: موضع للمسؤول، يقال: سلت السيف من القمد، والقصيب من القشر. والشطبة: السُّعْفة، وقيل: اليف.  
تصيفه باللغة والنحافة، وأنه حصار البطن، مهمهف القمد، وأن موضع نوسه دقيق العرض، كموضع السُّعْفة أو السيف.

**والذراع الجفرة**: الجفر والجفرة من المع: ما يبلغ أربعة أشهر، وأخذ في الرغبي.  
**واملئ كسامتها**: صفة بالسُّنْنَ.  
**ولاغيط جارتها**: لما ترى من حسنها وحسنها.  
**ولا ثفت**: قال الحافظ في «الفتح» ٢٧١-٢٧٢: أي: لا تسرع فيه بالخيابة وتنفعه بالسرقة.

**ولا غلأ يسأ عشيشا**: قال ابن الأثير في «مثال الطالب»: والعيشيش: من عيشش الطالب: إذا عمل له غشاء، أي: لا تخلي فيه خبيثة، فتشيئ المحاجة بأعشاش الطير، أو أرادت أنها لا تزلا البيت وسحاً مزحلاً، بل تكتسه وتقطفه.

**والأوطاب تمعض**: الأوطاب: جمع وَطَبْ، وهو زقُّ اللبن. والمعض: غريبك اللجن، لا يراجح الرُّيد منه.

**وبلسان من تحت حصرها برماين**: وصفتها بعظم العجز، وأنها إذا استلقت على ظهرها، يقى بيده وبين الأرض فرحة وخلل، يجوز فيه الرمان، لتُؤْخَرُ عَرْهَا، وأن كل واحد من ولديها يوصي إلى أخيه رمائدة، فهما يلعنان بالرمائين من جانبيهما.

وقال القاضي عياض في «بibleة الرائد» صنفة ١٥٨ - ١٥٩، هذا الكلام بعيد لأن العادة لم تجر بلعب الصبيان ورميهم بالرمان تحت أصلاب أنفاسهم، وكيف تجلس هذه المرأة لهم وتستلقى حتى يشاهد منها

٩٤٠ - أخبرنا أبو عقبة خالد بن عقبة بن خالد السكعني الكوفي، قال: حدثني أبي عقبة بن خالد، قال: حدثنا هشام بن عمرو، عن أبيه عن عائشة، قالت: اجتمعن إحدى عشرة امرأة في الجاهلية، فتعاهدن أن يتصادقن بينهن، ولا يكتمنن من أخبار أزواجهن شيئاً.

قالت الأولى: زوجي لحم جمل غثٌ على رأس جبل، لا سمعنا فيرتفق إلىه، ولا سهلٌ فتسلق.

قالت الثانية: زوجي لا أبُثْ حبرَه، إني أخافُ أن لا أذره، أذْكُرْه وادْكُرْه عُجْرَه وَيُجْرَه.

قالت الثالثة: زوجي العشقُ، إن أنطقُ أطلق، وإن أسكُتْ أعلق.

قالت الرابعة: زوجي كليلٌ بعامة، لا حرّ ولا قُرّ، ولا مخافة ولا سامة.

قالت الخامسة: زوجي إذا دخلَ فهدَ، وإذا خرجَ أسدَ، ولا يسألُ عما عهدَ.

قالت السادسة: زوجي إذا أكلَ لفَّ، وإذا شربَ اشتفَّ، وإذا هجَّنَ النَّفَّ، ولا يُولِّعُ الْكَفَّ، فيعلمُ البَشَّ.

قالت السابعة: زوجي عيادة، طباء، كُلُّ داء له داء، شحْلُه، أو فَلْلُه، أو جمَعَ كُلًا للكَيِّ.

الرجال هنا؟... والأشبه أن يكون المراد بهما اليهودين، ويكون قوله: «يلعبان من تحت حصرها» أي: أن ذلك مكان الولدين، لا مكان الرماحين، وأن ولديها كانا في حضنها كوفي حبيها، وتشبيه اليهودين بالرمادين يدل على نهودهما وكموبيهما، وذلك لصغرها وقذفها منها، وأنها بعد من لم ترين وترهُل وتنهل، فستكسر ثديها وتدلى.

وانظر تعليق الحافظ على ذلك في *الفتح* ٢٧٣-٢٧٤.

و«سريراً»، قال ابن الأثير في *ستان الطالب*: *السريري*: الغيس، الشريف من كل شيء.

والـ*الشريعي*: *الشريعي*: الذي يُلْجَى في عنقره وبصادي، وقيل: هو الفاتق، الحيد في توعده.

والـ*الخطي*: *الخطي*: الرمح، منسوب إلى الخط، وهو ساحل بحر عمان، وبه تُنْتَفَ الرماح.

و«نعمًا زرياً»: والنعم: المواشي، وأكثر ما يطلق على الإبل، ولنظمه مذكر؛ ولذلك قالت: «نعمًا زرياً» أي: كثيرة، من الثروة: الكلمة.

و«ميري أهلتك» أي: حذني الطعام، وادهني به إليهم.

وللاستفادة في شرح الحديث انظر: «ببغة المرائد لما تضمنه حديث أم زرع من القوارد» لقاوهي عياض.

وقالت الخامسة: زوجي رفيق العمامد، طوبل التجاد، عظيم الرماد، قريبُ البيت من الناد.

قالت التاسعة: زوجي المس مس أربَب، والريح ريح زَرْب، وأنا أغليه، والنار يغلب.

قالت العاشرة: زوجي مالك، وما مالك؟! مالك خير من ذلك، له إيلٌ كثارات المبارك، قليلات المسارع، إذا سمع صوت المزفر، أين أهن هوالك.

قالت الواحدى عشرة: زوجي أبو زَرْع، وما أبو زَرْع؟! أناس من حلىي أذنِي، وملأ من شحم عضدي، فبحجني، فبحجنت نفسى إلى، وجذبني في أهل غنائم بشق، فجعلنى في أهل صهيل وأطيط، ودياس ومبق، فعنده أقول فلا أقبع، وأشرب فانفتح، وأرقُ فانتصب.

أم أبي زَرْع، وما أم أبي زَرْع؟! عَكُومُها رَدَاح، وبيتها فَسَاح.  
ابن أبي زَرْع، وما ابن أبي زَرْع؟! مضحمة كمسَل شَطَّيبة، وتُشَبِّعه ذراع الجفرة.  
ابنة أبي زَرْع، وما ابنة أبي زَرْع؟! طَرْعُ أبيها، وطَرْعُ أمها، وصِفْرُ رِدَاهَا،  
وميلءُ كسانها، وغيظُ حارتها.

حاربة أبي زَرْع، وما حاربة أبي زَرْع؟! لا تَبَثْ حَدِيثَنا تَبَثَّ، ولا تَغْشِي مِيرَتنا  
تَغْشِيشَا، ولا تَمَلأ بِيتَنا تَعْشِيشَا.

خرج من عندي أبو زَرْع، والأوطاب تُخَضُّ، فلقي امرأة لها ابنان، كالفهمدين، يلعبان من تحت حضرها بِرْمَاتَين، فنكحها أبو زَرْع، وطلقني، فنكحت من بعده رجلاً سَرِيَا، وركب شرِيَا، وأخذ خطبيا، وأراح على نَعْمَانَ ثَرِيَا، فقال: كلني، وميري أهلكي، فلو جئت كل الذي أعطيتني، ما بلغت إباء من إباء أبي زَرْع.  
قالت عاشرة: قال لي رسول الله ﷺ : «فَكُنْ لِلَّهِ كَائِنِ زَرْعَ لَأَمْ زَرْع»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٧١٠٢]

(١) سُنْنَةْ قَبْلَه.

وقولها: «وصيف رفاتها...»، قال ابن الأثير في «مثال الطالب» صفحه ٥٥٥: والصُّفْر: المثالى، تصفها بلقة حصرها؛ لأن الرداء يقع عليه ويسمى إليه، وبكرة لم الرذف والأسفل؛ لأن الإزار يقع عليه.

٩٠٩١ - قال هشام: فحدثني يزيد بن رومان، عن عروة  
عن عائشة، عن النبي ﷺ، يمثل ذلك، يعني آخر الحديث<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٧٣٦٠].

٩٠٩٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام، قال: حدثنا ريحان بن سعيد بن  
المُشْنَى أبو عصمة، قال: حدثنا عباد بن منصور، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن  
الرَّبِيع

عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عائشة، كنت للكوكيبي زَرْعَ  
لَأْمَ زَرْعَ»، قالت عائشة: بأمي وأمي يا رسول الله، ومن كان أبو زَرْعَ؟  
قال: «اجتمعت إحدى عشرة نسوة»<sup>(٢)</sup>، فاقسمن ليصلقن عن أزواجهن،  
قالت إحداهن: لا أخِيرُ خَيْرَه، أخشى أن لا أذره من سوء...، وساق الحديث  
بطوله، وقال في آخره: فقالت عائشة: بأمي أنت وأمي يا رسول الله، بل أنت خَيْرُ  
إليَّ من أبي زَرْعَ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٦٩٦٥].

٩٠٩٣ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا عبد الملك بن إبراهيم سنة ثلاث  
وستين، أملأه علينا قال: حدثنا محمد بن محمد أبو نافع، قال: حدثني القاسم بن عبد الواحد، قال:  
حدثني عمر بن عبد الله بن عروة، عن عروة  
عن عائشة، قالت: فخررت بمال أبي في الجاهلية، وكان قد ألف ألف وقية،  
فقال النبي ﷺ: «اسكني يا عائشة؛ فلاني كنت للكوكيبي زَرْعَ لَأْمَ زَرْعَ» ثم  
أنشا رسول الله ﷺ له يُحَدِّثُ: «إن إحدى عشرة امرأة اجتمعن في الجاهلية،  
فعاهدن لتعبرن كل امرأة بما في زوجها، ولا تكذب».

(١) سلف في سابقه.

(٢) في الأصلين: «اجتمعن عشرة نسوة» والثابت من (هـ).

وقوله: «تسعة»، قال المخاطب في «الفتح» ٩/٢٥٧: فإن كان بالنصب، احتاج إلى إضمار أعني، أو  
بالرفع، فهو بدل من إحدى عشرة.

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٠٨٩).

فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: الْلَّيلُ لَلَّيلُ تِهَامَةُ، لَا حَرُّ، وَلَا بَرَدٌ، وَلَا مُخَافَةٌ.  
فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: الرِّيحُ رِيحُ الزَّرَّاصِبِ، وَالْمَسْ مَسُّ أَرْسَبِ، وَنَغْلِيَهُ،  
وَالنَّاسُ يَغْلِبُ.

فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: وَاللَّهِ - مَا عِلْمَتُ - إِنَّهُ لِرَفِيعِ الْعِمَادِ، طَوِيلُ  
النَّحَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ.

فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: نَكْحَنْتُ مَالِكًا، وَمَا مَالِكٌ؟! لَهُ إِبْلٌ كَثِيرَاتٌ  
الْمَسَارِحِ، قَلِيلَاتُ الْمَبَارِحِ، إِذَا سَعَيْنَا صَوْتَ الْجِزَاهِرِ، أَيْقَنَ أَنَّهُنَّ هُوَ الْمَالِكُ.

فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: ذَرْنِي لَا أَذْكُرُهُ، إِنَّ أَذْكُرُهُ، أَذْكُرُ عَجَّرَةً وَبَحَرَةً،  
أَخْشَى أَنْ لَا أَفْرَهُ.

فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: لَحْمُ جَلِيلٍ غَثٌ، عَلَى جَبَلٍ، لَا سَمِينٌ فَيُرْتَقِي عَلَيْهِ،  
وَلَا بِالسَّهْلِ فَيُنْتَقِلُ.

فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: وَاللَّهِ - مَا عِلْمَتُ - إِنَّهُ إِذَا دَخَلَ فَهَدَ، وَإِذَا خَرَجَ  
فَأَسَدَ<sup>(۱)</sup>.

فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: وَاللَّهِ - مَا عِلْمَتُ - إِنَّهُ إِذَا أَكَلَ اقْفَأَ، وَإِذَا شَرِبَ  
اَشْفَأَ، وَإِذَا ذَبَحَ اغْتَسَأَ، وَإِذَا نَامَ التَّفَأَ، وَلَا يَدْخُلُ الْكَفَأَ، لِيَعْلَمَ الْبَيْتُ.

فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: نَكْحَنْتُ الْعَشَنْقَ، إِنَّ أَسْكَنْتُ أَعْلَقَ، وَإِنْ أَنْطَقْ  
أَطْلَقَ.

فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: عَيَّابَاءُ، طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَحَّلٌ، أَوْ فَلَّكٌ،  
أَوْ جَمَعٌ كَلَّا لِلَّهِ.

فَيَلٌ: أَنْتَ يَا فِلانَةُ، قَالَتْ: نَكْحَنْتُ أَبَا زَرْعَ، فَمَا أَبُو زَرْعَ؟! أَنَّاسٌ أَذْنَيَّ  
وَفَرْعَ، فَأَعْرَجَ مِنْ شَحِيمٍ عَصْدَيِّ، فَبَحَّحَ نَفْسِي، فَبَحَّحَتْ إِلَيَّ، فَوَجَدَنِي فِي  
غَنِيمَةٍ بِشَقٍّ، فَحَعَلَنِي بَيْنَ حَامِلٍ، وَصَاهِلٍ، وَأَطْبَاطٍ، وَدَائِشٍ، وَمُنْقَ، فَأَنَا أَنَامُ عَنْهُ

(۱) وَقَعَ فِي النَّسْخِ الْمُخْطَطِيَّةِ: «فَيَلٌ»، وَصَحَّ عَلَيْهَا لِـ(ط)، وَمَا أَذْتَهَا الصَّوابُ كَمَا فِي سَائرِ  
الرِّوَايَاتِ.

فأتصبّحُ، وأشربُ فانقمعَ، وأنطقَ فلا أُفجعُ.

ابنُ أبي زَرْعَ، وما ابنُ أبي زَرْعَ؟! مضحّعه مَسْلُ الشَّطْبَةِ، وپُشِيعُه فِرَاعَ  
الْمَحْفَرَةِ.

ابنةُ أبي زَرْعَ، وما ابنةُ أبي زَرْعَ؟! ملْءُ إِزارِهَا، وصِفْرُ رِدَانِهَا، وَزَيْنُ أَيْهَا،  
وَزَيْنُ أُمِّهَا، وَحَيْرُ حَارِتَهَا.

حَارِيَةُ أبي زَرْعَ، وما حَارِيَةُ أبي زَرْعَ؟! لَا تُخْرِجُ حَدِيثَنَا تَهِيشَأَ، وَلَا  
تُهِلِّكَ<sup>(١)</sup> مِيرَتَنَا تَهِيشَأَ.

فَخَرَجَ مِنْ عَنْدِي، وَالْأُوْطَابُ تَمْحَضُ، فَإِذَا هُوَ بِأُمٍّ غَلَامِينَ كَالصَّفَرَيْنِ،  
فَتَرَوْجَهَا أَبُو زَرْعَ وَطَلْقَنِي، فَاسْتَبَدَّلَتْ - وَكُلُّ بَدَلٍ أَعْوَرُ - فَتَكَحْتُ شَائِبًا سَرِّيَّا،  
رَكِبَ سَرِّيَّا، وَأَحَدَ حَطَّيَّا، وَاعْطَانِي نَعْمًا ثَرِيَّا، وَاعْطَانِي مِنْ كُلِّ سَانِمَةِ زَوْجَيَّا،  
وَقَالَ: امْتَارِي بِهَا يَا أُمَّ زَرْعَ، وَمِيرِي أَهْلَكِي، فَجَمَعْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ، فَلَمْ يَمْلُأ  
أَصْغَرَ وِعَاءً مِنْ أَوْعِيَةِ أَبِي زَرْعَ.

قالَتْ عَائِشَةُ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلْ أَنْتَ حَيْرٌ مِنْ أَبِي زَرْعَ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٦٣٧٨].

٩٠٩٤ - أَخْبَرَنِي هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَثَنَا حَلْفُ - وَهُوَ ابْنُ  
خَلِيفَةَ -، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ حُبَّيرٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ  
أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ الْوَدُودُ، الْوَكُودُ، الْعَوْدُ عَلَى زَوْجَهَا، الَّتِي إِذَا آذَتْهُ، لَوْ أُوذِيتُ، جَاهَتْ

(١) فِي الْأَصْلِينِ: «تَهِيلَّب»؛ وَالْمُتَبَّثُ مِنْ (هـ).

(٢) سَلْفٌ تَخْرِيجِه بِرَقْمِ (٩٠٨٩).

وَقَوْهَا: «فَاسْتَبَدَّلَتْ»، وَكُلُّ بَدَلٍ أَعْوَرُ، قَالَ الْفَاضِلِي عِياضُ فِي «بَيْنَ الرَّائِدِ (١٥٩): فَهُنَا مَثَلُ، وَمَعْنَاهُ  
أَنَّ الْبَدَلَ مِنَ الشَّيْءِ لَا يَقْوِمُ مَقْامَ الْبَدَلِ مِنْهُ، وَإِنَّهُ دُونَهُ وَأَنْزَلَ مِنْهُ، وَقَوْهَا: «أَعْوَرُ»، أَيْ: مَعْبُ رَدِيَّ،  
وَلَيْسَ مِنْ عَوْرِ الْعَيْنِ، حَكَى تَعْلِبَةُ: الْأَعْوَرُ: الْمَرْدِيَّةُ، قَالَ: وَالْعَربُ تَقُولُ لِلْمَرْدِيَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: أَعْوَرُ،  
وَلِلْأَنْتِي: عَوْرَاءُ، وَمَتَّهُ مَا قَالُوا: كَلْمَةُ عَوْرَاءٍ، أَيْ: قَبِحَةٌ.

حتى تأخذ بيد زوجها، ثم تقول: والله لا أذوق غمضاً حتى أرضي<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٥٦٤٣]

#### ٤٧ - الوصية بالنساء

٩٠٩٥ - أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار الكوفي، قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن ميسرة الأشعري، عن أبي حازم  
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «استوصوا النساء؛ فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، وإن ذقت ثقيمه، كسرته، وإن تركته، لم يزل أعوج، فاستوصوا النساء»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٣٤٣]

#### ٤٨ - النهي عن التماض عثرات النساء

٩٠٩٦ - أخبرنا عمرو بن منصور، قال: حدثنا أبو نعيم، عن سفيان، عن محارب بن دثار  
عن حابر، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يطرأ الرجل أهله ليلاً، أن يتحوثهم،  
أو يلتبس عثراتهم<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٢٥٧٧]

#### ٤٩ - إطراق الرجل أهله ليلاً

وذكر اختلاف الفاظ الناقلين لغير الشعبي عن جابر فيه

٩٠٩٧ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن

(١) تفرد به الشافعي من بين أصحاب المكتب الستة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٣١) و(٥١٨٤) و(٥١٨٦)، ومسلم (١٤٦٨) و(٥٩) و(٦٠)، والترمذى (١١٨٨).

وهو في المسند أحاد (٢٩٥٢٤)، وأiben حبان (٤١٧٩) و(٤١٨٠).

(٣) انظر تحريره في الذي يعلمه.

العاصم، عن الشعبي

عن حابر، قال: نهى النبي ﷺ إذا أطاك الرجل الغيبة، أن يأتني أهله طررقاً<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٢٣٤٣].

٩٠٩٨ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عاصم الأحول، عن عامر عن حابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قديم أحدكم من سفره، فلا يطرق أهله ليلاً»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٢٣٤٣].

٩٠٩٩ - أخبرنا الحسن بن إسماعيل بن سليمان، قال: أخبرنا هشيم، عن سيار، عن الشعبي

عن حابر بن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فلما رجعنا، ذهبنا لندخل، فقال: «أنهلو حتى ندخل ليلاً». أي: عشاء - حتى تمشي الشيعة، وتستجد المغيبة<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٢٣٤٢].

٩١٠ - أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سيار، عن الشعبي

عن حابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «إذا دخلت ليلاً، فلا تدخل أهلك، حتى تستجد المغيبة، وتختلط الشيعة».

(١) أخرجه البخاري (٥٢٤٣) و(٥٢٤٤) و(٥٢٤٦) و(٥٢٤٧)، ومسلم (١٥٢٧/٣) (١٨١) و(١٨٢) و(١٨٤) و(١٨٥)، وأبو داود (٣٧٧٦) و(٢٧٧٨)، والترمذني (٢٧١٢). ومساند رقم (٩٠٩٩) و(٩١٠٠) و(٩١٠١)، وقد سلف قبله.

وهو في «مساند» أحمد (١٤١٨٤)، وابن حبان (٢٧١٣) و(٢٧١٤) و(٤١٨٢).

واللفاظ الحديث متقارب المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «طررقاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي ليلاً، وكل آت بالليل طارق، سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

وقوله: «النهاية»، قال ابن الأثير في «النهاية»: النهاية والمغيب: التي غاب عنها زوجها.

وقال رسول الله ﷺ : «إذا دخلت، فعليك الکيس الکيس»<sup>(١)</sup>.

[الصحفة: ٢٢٤٢].

## ٥ - الوقت الذي يستحب للرجل أن يطرق فيه زوجته

٩١٠٩ - أخبرنا هارون بن عبد الله، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا همام ابن بحبي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة  
عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ لا يطرق أهله ليلاً، يقدم غدوة، أو  
عشبة<sup>(٢)</sup>.

[الصحفة: ٢١١].

## ٦ - حق الرجل على المرأة

٩١٠٢ - أخبرنا محمد بن معاوية بن صالح، قال: حدثنا خلف - وهو ابن خليفة - عن  
خصوس بن أخي أنس بن مالك  
عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، ولو  
صلح لبشر أن يسجد لبشر، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، من عظيم حقه  
عليها»<sup>(٣)</sup>.

[الصحفة: ٥٥٣].

٩١٠٣ - أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو الحسن، قال: حدثنا بشير، عن أبي  
عبيدة

(١) سلف تخرجه برقم (٩٠٩٧).

وقوله: «الکيس الکيس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: قيل: الکيس: العقل ... والکيس: الحماع،  
فعمل طلب الولد عقلاً.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٠٠)، ومسلم (١٩٢٨).

وهو في المستند أ Ahmad (١٤٢٦٣).

(٣) أخرجه البزار (٤٤٥) (رواية).

وهو في المستند أ Ahmad (١٤٦١٤).

عن عائشة، قالت: سألكُنَّيْتُكُمْ: أَيُّ النَّاسِ أَعْظَمُ حَقًا عَلَى الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: ذُرْجُهَا، قَالَتْ: فَأَيُّ النَّاسِ أَعْظَمُ حَقًا عَلَى الرَّجُلِ؟ قَالَ: أُمُّهُ،<sup>(١)</sup> [الصفحة: ١٧٧٩٧].

## ٥٢ - حق المرأة على زوجها

٩١٠٤ - أخبرنا إسحاقُ بْنُ متصور، قال: أخبرنا يحيى، عن ابن عجلان، قال: حدثني سعيدُ بْنُ أبي سعيدٍ  
عن أبي هريرة، عن النبيَّ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْرُجُ حَقَ الْمُسْعَفَيْنِ: الْبَيْتِمِ،  
وَالْمَرْأَةِ».<sup>(٢)</sup>

٩١٠٥ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ بَكَارٍ، قال: حدثنا مُحَمَّدٌ - وَهُوَ أَبُونَا سَلَمَةً -، عن ابن عجلان،  
عن المُقْبِرِيِّ، عن أبيه  
عن أبي شريح المخزاعيِّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْرُجُ حَقَ  
الْمُسْعَفَيْنِ: حَقَ الْبَيْتِمِ، وَحَقَّ الْمَرْأَةِ».<sup>(٣)</sup>

٩١٠٦ - أخبرني حسينُ بْنُ متصور بن حضر، قال: حدثنا مبشرُ بْنُ عبدِ اللهِ، قال:  
حدثنا سفيانُ بْنُ حسین، عن داودَ الوراقِ [- قبل: إنه داود بن أبي هند]<sup>(٤)</sup> -، عن سعيدِ بْنِ  
حكيمِ، عن أبيه  
عن جدهِ معاوية، قال: أَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمَّا دَفَعْتُ إِلَيْهِ، قَلَّتْ: بِاللَّهِ الَّذِي  
أَرْسَلْتَكَ، أَهُوَ أَرْسَلْتَنِي ما تقول؟ قال: «نعم»، قال: وهو أمرك بما تأمرنا به؟ قال:

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٦٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (٩٦٦)، وأبن حبان (٥٥٦٥).

وقوله: «أَخْرُجْ»؛ قال ابن الأثير في «النهایة»: أي: أضيقه وأحرمه على من ظلمها.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر ما قبله من حديث سعيد المقرب،  
عن أبي هريرة.

(٤) ما بين حاصرتين زِيادةً من (هـ).

نعم، قال: فما تقول في نسائنا؟ قال: هن حرت لكم، فاتوا حرثكم أني شفشت، وأطعموهن مما تأكلون، واسكشوهن مما تلبسون، ولا تضربوهن، ولا تُقبحوهن<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١١٣٩٥].

### ٥٣ - مداراة الرجل زوجته

٩١٠٧ - أخبرنا الحسين بن حرث، قال: أخبرنا ابن علية، عن سعيد الجريبي، عن أبي السيل، عن نعيم بن قعيب أن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ : «إن المرأة حلقت من ضلع، فإن ذهبت تقوّمها، تكسرها، وإن تدعّمها، فإن فيها أمداً وبلغة»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١١٩٩٠].

٩١٠٨ - أخبرنا عمران بن موسى، قال: حدثنا عبد الواثق، قال: حدثنا سليمان التبّاعي، عن أبي عثمان عن أسامة، قال: قال رسول الله ﷺ : «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٩٩].

(١) أشرحة أبو داود (٢١٤٢) و(٢١٤٣) و(٢١٤٤)، وابن ماجه (١٨٥٠).

وسيأتي برقم (٩١١٥) و(٩١٢٦) و(٩١٣٦) و(٩١٤٣) و(١١٠٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠١٣)، وابن حبان (٤١٧٥).

والروايات متقاربة المعنى، وبضمهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أشرحة البخاري في «الأدب المفرد» (٧٤٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٣٩).

(٣) أشرحة البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠) و(٩٧) و(٩٨)، وابن ماجه (٣٩٩٨) والترمذمي (٢٧٨٠).

وسيأتي برقم (٩٢٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٤٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٢٢) و(٤٣٢٣) و(٤٣٢٤)، وابن حبان (٥٩٦٧) و(٥٩٦٩) و(٥٩٧٠).

## ٤٥ - لطفُ الرجلِ أهله

٩١٠٩ - أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا حفصُ، عن عائشةَ، عن أبي قلابةَ عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ : - ثم ذكرَ كلمةً معناها - «أكملُ المؤمنينَ إيماناً أحسنتُهم خلقاً، وأنطقتُهم بأهله»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٦١٩٥]

## ٤٦ - رفعُ المرأة صوتها على زوجها

٩١١٠ - أخبرني عبدُ بنُ عبد الرحيم للروزري، قال: حدثنا عمرو بنُ محمدٍ - يعني العتّبزي - ، قال: أخبرنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، عن عبيزارِ بنِ حرثيث عن النعمانِ بنِ بشيرٍ، قال: استأذنَ أبو بكرَ على النبي ﷺ ، فسمع صوتَ عائشةَ عالياً، وهي تقول: والله لقد علمتُ أن علیاً أحبُ إليكَ من أبي، فاهوى إليها أبو بكرٍ ليطمهَا، وقال: يا ابنةَ فلانة، أراكِ ترتفعنَ صوتكِ على رسولِ اللهِ ﷺ . فامسكتَ رسولَ اللهِ ﷺ ، وخرجَ أبو بكرٍ مغضباً، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : «يا عائشةً، كيف رأيتي، أتقدّلُكِ من الرجل» ثم استأذنَ أبو بكرٍ بعد ذلك، وقد اصطلحَ رسولُ اللهِ ﷺ وعائشةَ، فقال: أدخلْتَني في السُّلْمِ، كما أدخلْتُ شماني في الحربِ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : «قد فعلْنا»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١١٦٣٧]

## ٤٧ - غضبُ المرأة على زوجها

٩١١١ - أخبرنا عليُّ بنُ حمْرَ، قال: أخبرنا عليُّ - وهو ابنُ مُسْهِرٍ - ، عن هاشمٍ، عن أبيه عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «إني لأعلمُ إذا كستِ عني راضيةً

(١) أشارجه الترمذى (٢٦١٢).

وهو في المسند أحادى (٤٤٢٠).

(٢) سلف تخرّيجه برقم (٨٤٤١).

وإذا كنست على غصبي، قلت: بم تعلم يا رسول الله؟ قال: «إذا كنست على غصبي، فحلفت، قلست: كلا ورب إبراهيم، وإذا كنست عن راضية، قلست: كلا ورب محمد»، قلت: صنقت يا رسول الله، ما أهجر إلا استئنف<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٧١٢٤].

## ٥٧ - هجرة المرأة زوجها

### حديث المظاهرين

٩١٦ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن ابن عباس، عن ابن عباس، قال: لم أزل حريضاً أسان عمر بن الخطاب عن المرأةين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله تعالى: ﴿إِنَّ نُورًا إِلَيْهِ فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [الحرöm]: فجأةً عمر، وساحت معه، فلما كان بعض الطريق، عدل عمر، وعدلت معه بالإداوة، فبَرَزَ، ثم أتاني فسكت على يديه، فتوصل، فقلت: يا أمير المؤمنين، من المرأةين من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله لهما: ﴿إِنَّ نُورًا إِلَيْهِ فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [الحرöm]: قال عمر: وأعجب لك يا ابن عباس! عائشة وحصة - لم أحد يسوق الحديث - قال: كما - عشر قريش - قوماً نغلب النساء، فلما قدمتنا المدينة، وجدنا قوماً تغليهم نساوهم، فطريق نسألنا يتعلمن من نسائهم، وكان متزلي في بين أمية بن زيد بالعواى، فغضبت يوماً على امرأتي، فإذا هي تراجعني، فأنكرت [أن] [٢] تراجعني، فقالت: ما تذكر أن أراجعتك؟ فوالله، إن أزواجا النبي ﷺ لراجعنـه، وتهجره إحداهـنـ اليوم إلى الليل، فانطلقت، فدخلت على حصة، قلت: أراجعنـ رسول الله ﷺ؟ قالت: نعم. قلت: وتهجره إحداـنـ اليوم إلى الليل؟ قالت: نعم. قلت: لقد خاتـ من فعل ذلك

(١) أخرجه البخاري (٥٢٢٨) و(٦٠٧٨)، ومسلم (٤٣٩).

وهو في «سنده» أحمد (٤٠١٢)، وابن حبان (٧١١٢).

(٢) ما بين المظاهرين ساقط من الأصناف (هـ)، وأثناءه كما في البخاري ومسلم.

منكُنْ وَحَسِيرَ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنْ أَنْ يَغْضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِعَصَيْ رَسُولِهِ ﷺ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ<sup>(١)</sup> لَا تُرَاجِعُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْأَلِيهِ، وَسَلَّيْنِي مَا بَدَا لِلَّهِ، وَلَا يَغْرِرُكِ أَنْ كَانَتْ حَارِثَةً هِيَ أَوْسَمُ وَاحِدَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْشُو - يَرِيدُ عَاشرَةً -

فَكَانَ لِي حَارِثٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ تَنَاهَوْبُ النَّزْوَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْزَلَ يَوْمًا، وَيَنْزَلُ يَوْمًا، فَيَأْتِينِي بِخَيْرِ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَآتَيْهُ بَطْلَهُ ذَلِكَ، وَكَانَ تَعْدُّ أَنْ غَسَانَ تَعْلَلُ الْخَيْلَ لِتَغْزُونَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمًا، ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً، فَضَرَبَ بِأَيْمَانِي، ثُمَّ نَادَى، فَعَرَجَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَدَثَ أَمْرٌ، قَلَتْ: مَا حَدَثَ؟ جَاءَتْ<sup>(٢)</sup> غَسَانٌ؟ قَالَ: لَا، بَلْ هُوَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، طَلَقَ النِّيَّابَةَ نِسَاءَهُ، قَلَتْ: لَقِدْ خَابَتْ حَفْصَةُ إِذَا وَخَسِيرَتْ، فَدَكَنَتْ أَظْلَنُ هَذَا كَانَاهَا، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصَّبْحَ، شَدَّدَتْ عَلَيَّ ثِيَابِي، ثُمَّ نَزَلَتْ، فَدَخَلَتْ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي، قَلَتْ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلْمَةً مَعْنَاهَا - أَطْلَقْتُكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، هَذَا هُوَ مَعْتَزِلٌ فِي هَذِهِ الْمَشْرُبَةِ، فَنَادَيْتُ<sup>(٣)</sup> غَلَامًا لَهُ أَسْوَدَ، قَلَتْ: اسْتَأْذِنْ لِعُمْرِي، فَدَخَلَ الْغَلَامُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ، قَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ، فَصَمَّتْ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ الشَّيْرَ، فَإِذَا عَنْهُ رَفَطَ جُلُوسُ، يَكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ قَلِيلًا، فَغَلَبَنِي مَا أَحَدُ، فَاتَّبَعْتُ الْغَلَامَ، قَلَتْ: اسْتَأْذِنْ لِعُمْرِي، فَدَخَلَ الْغَلَامُ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ، قَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ، فَصَمَّتْ، فَجَلَسْتُ إِلَى الشَّيْرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَرَجَعَتْ إِلَى الْغَلَامِ، قَلَتْ: اسْتَأْذِنْ لِعُمْرِي، فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ، قَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ<sup>(٤)</sup>، فَصَمَّتْ، فَوَلَّتْ مُدَبِّرًا، فَإِذَا الْغَلَامُ يَدْعُونِي، قَالَ: ادْخُلْ، فَقَدْ أَذِنْ لَكَ.

فَدَخَلَتْ، فَسَلَّمَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَى حَسِيرَ، قَدْ أَثْرَ فِي حَنْبَلِهِ، قَلَتْ: أَطْلَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ إِلَيَّ رَأْسَهُ، قَالَ: دَلَاءٌ.

(١) في الأصلين: «أَحَدَتْ»، والثُّلُثُ من (هـ).

(٢) في الأصلين: «فَتَقَبَّلَتْ»، والثُّلُثُ من (هـ).

(٣) لِيَسْتَ في الأصلين.

قلت: اللَّهُ أَكْبَرُ، لَوْ رَأَيْتَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَنَا - مُعْشَرَ فُرِيشِي - قَوْمًا نَغْلِبُ  
النِّسَاءَ، فَلَمَا قَدِيمَنَا الْمَدِينَةَ، وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُنَّ نِسَاءً هُنَّ فَطَقِيقَنَ نِسَاءً نَسَاؤُهُنَّ يَتَعَلَّمُنَّ مِنْ  
نِسَائِهِمْ، فَغَضِبْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي، فَطَفِيقَتُ تُرَاجِعِنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعِنِي،  
فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أَرَاجِعُكَ، فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ يَتَغَلَّبُهُنَّ لَتُرَاجِعُنَّهُ، وَتَهْجُرُهُ  
إِحْدَاهُنَّ يَوْمًا إِلَى الْلَّيلِ، فَقَلَتْ: لَقَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ وَخَسِيرٌ، أَتَأْمَنُ  
إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِهِ ؟ فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ ! فَبَيْسَمْ  
رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَلَتْ: لَا يَغْرِرُكُمْ<sup>(۱)</sup>  
أَنْ كَانَتْ جَارِتُكُمْ هِيَ لَوْسَمْ وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ؟ مِثْلِي، فَبَيْسَمْ أُخْرَى.

فَقَلَتْ: أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَحَلَسْتُ، فَرَفَعَتْ رَأْسِي فِي  
الْبَيْتِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا يَرُؤُ الْبَصَرَ، إِلَّا أَهْبَأَ نَلَادَةَ، فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
أَدْعُ اللَّهَ، يَوْسُعْ عَلَى أَمْتَكَ، فَقَدْ وَسَعَ اللَّهُ عَلَى قَارَسَ وَالرُّومِ، وَهُمْ  
لَا يَعْيِدُونَ اللَّهَ، فَاسْتَوَى جَالِسًا، وَقَالَ: دَأْوَ في شَكْلٍ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ؟!  
أَوْلَئِكَ قَوْمٌ قَدْ عُحِلَّتْ لَهُمْ طَيَّاتُهُمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا، فَقَلَتْ: اسْتَغْفِرُ لِي  
يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: وَكَانَ أَقْسَمُ أَلَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا، مِنْ شَلَدَةَ مُؤْجِدِيهِ  
عَلَيْهِنَّ، حِينَ عَابَهُ اللَّهُ<sup>(۲)</sup>.

[التحفة: ۱۰۵۷].

(۱) جاء في نسخة في هامش (ط): «يَغْرِرُكُمْ».

(۲) أسرجه البخاري (۸۹) و(۲۴۶۸) و(۴۹۱۳) و(۴۹۱۴) و(۴۹۱۵) و(۴۹۱۶) و(۴۹۱۷) و(۴۹۱۸) و(۵۲۱۸)  
و(۵۸۴۲) و(۷۲۵۶)، وفي الأدب المفرد لـه (۸۲۵)، ومسلم (۱۴۷۹) و(۳۲) و(۳۳) و(۳۴)، وأبو  
حَارِدَ (۵۲۰)، وأبْنِ مَاجِهَ (۴۱۵۳)، والترمذِي (۲۶۹۱) و(۲۴۶۱) و(۲۴۶۲).  
وسيأتي برقم (۱۰۰۸۰) و(۱۱۵۴۶)، وقد سلف برقم (۲۴۵۲) عَصْرًا.  
وهر في «مسند» أَحْمَدَ (۲۲۲) و(۳۲۹)، وأبْنِ حِيَانَ (۴۲۶۸).  
والحديث روِي مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «بِالْعَوْالِي»، قال ياقوت الحموي في «معجميه»: بالفتح، وهو ضمة بينها وبين المدينة أربعة  
أميال.

وقوله: «الْمُشْرِقَةُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المشرقة، بالضم والفتح: الغرفة.

وقوله: «أَهْبَأَ نَلَادَةَ»: جمع إهاب: وهو الخلد، وتقبيل: بتنا يقال للخلد: إهاب قبل الملبي، فلما بعده فلا.

## ٥٨ - اعتزال الرجل نسأله

٩١١٣ - أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابن حُرِيْج، قال: أخبرني بحبي بن عبد الله بن صيفي، أن عكرمة بن عبد الرحمن بن المخارب أخبره أن أم سلمة أخبرته أن النبي ﷺ حلفَ أن لا يدخل على بعض أهله شهراً، فلما مضت تسع وعشرون ليلة<sup>(١)</sup>، غداً عليهنَّ، فقيل له: إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شهراً، قال: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةَ وَعَشْرِينَ يَوْمًا»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٨٤٠١]

٩١١٤ - أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابن حُرِيْج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع حابراً يقول: اعتزلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نسأله شهراً، فخرجَ صباحَ تسعَةَ وعشرينَ، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةَ وَعَشْرِينَ شَهْرًا صَفَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِيَدِيهِ ثَلَاثًا: مَرَّيْنَ بِأَصَابِعِ يَدِيهِ كُلَّهَا، وَالثَّالِثَةَ بِالْتَّسْعِ مِنْهَا»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٢٨١٩]

## ٥٩ - هجرة الرجل أمراته

٩١١٥ - أخبرنا محمد بن شمار، قال: حدثنا بحبي، عن نمير، قال: حدثني أبي عن جدّي، قال: قلت: يا رسول الله، نسألُنَا مَا نأى منها، أُمْ مَا نذع؟ قال: «حَرَثْتُ أُنْيَ شِيشَتَ، غَيْرَ أَنْ لَا تُقْبَحَ الْوَجْهُ، وَلَا تُضْرِبَ، وَأَطْعَمَنَّهَا إِذَا طَعِمتَ، وَأَكْسَهَا إِذَا أَكْسَيْتَ، وَلَا تَهْجُرْهَا إِلَّا فِي بَيْهَا - كَيْفَ وَقَدْ أَفْضَى

(١) في الأصلين: «تِسْعَةَ وَعَشْرِينَ يَوْمًا» والثُّلُثُ من هامش (٦١) وعليها علامه الصحة.

(٢) أخرجه البخاري (١٩١٠) و(٥٢٠٢)، ومسلم (١٠٨٥)، وابن ماجه (٢٠٦١). وهو في المستند أَحْمَد (٢٦٦٨٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٨٤) (٢٢) و(٢٤). وهو في مستند أَحْمَد (١٤٥٢٧)، وابن حبان (٣٤٥٢).

بعضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ؟! إِلَّا بِمَا حَلَّ عَلَيْهَا<sup>(۱)</sup>.

[الصفحة: ۱۱۳۸۵]

## ٦٠ - كم تهجر

٩١٦ - أخبرنا محمد بن رافع، قال: حدثنا شبيبة، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي حازم  
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا هجرة فوق ثلاث، ومن هاجر فوق  
ثلاث، فمات، دخل النار»<sup>(۲)</sup>.

[الصفحة: ۱۲۴۳۲]

٩١٧ - أخبرنا محمد بن خلف، قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، قال:  
حدثنا ثابت البشتي

عن أنس بن مالك، قال: كانت صفية مع رسول الله ﷺ في سفر، وكان ذلك يومها، فابطأت في المسير، فاستقبلها رسول الله ﷺ وهي تبكي وتقول: حملتني على تعبير بطيء، فجعل رسول الله ﷺ يسخ يديه عينها، ويسكتها، فابتلاه إلا بكاء، فغضبت رسول الله ﷺ وتركها، فقدت فاتت عائشة، فقالت: يومي هذا لك من رسول الله ﷺ، إن أنت أرضيته عني، فعمدت عائشة إلى جمارها، وكانت صبغتة بورس وزعفران، ففضحته بشيء من ماء، ثم جاءت حتى قعدت عند رأس رسول الله ﷺ، فقال لها رسول الله ﷺ: «مالك؟»؟ فقالت: ذلك فضل الله يوريه من يشاء، فعرف رسول الله ﷺ الحديث، فرضي عن صفية، وانطلق إلى زينب، فقال لها: «إن صفية قد أعينها بها بغيرها، فما عليك أن تعطيها بغيرك»، قالت زينب: أتعمد إلى بعيري، فعطيه اليهودية، فهاجرها رسول الله ﷺ ثلاثة أشهر، فلم يقرب بيتها، واعطلت زينب نفسها، واعطلت بيتها، وعمدت

(۱) سلف تخرجه برقم (۹۱۰۶).

(۲) أخرجه أبو دود (۴۹۱۴).

وهو في المسند، أحمد (۹۰۹۲).

إلى السرير، فأنسأته إلى مؤخر البيت، وأيست من أن يأتيها رسول الله ﷺ ، فبينما هي ذات يوم، إذا بوجسِ رسول الله ﷺ ، قد دخل<sup>(١)</sup> البيت، فوضع السرير موضعه، فقالت زينب: يا رسول الله، جاريَة فلانة قد ظهرت من حيضتها اليوم، هي لك، فدخل عليها رسول الله ﷺ ورضي عنها<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٤٢٨].

## ٦٩ - ضرب الرجل زوجته

٩١١٨ - أخبرنا محمد بن نصر، قال: حدثنا أبو بُرْ سليمان، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمان، عن محمد وموسى، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير أن عائشة قالت: والله ما ضرب رسول الله ﷺ بيده امرأة له قط، ولا خادماً له قط، ولا ضرب بيده شيئاً قط، إلا أن يجاهد في سبيل الله، ولا خير بين أمرتين قط إلا اختار أيسرَ هُمَا، ما لم يكن مائماً، فإن كان إلهاً كان أبعد الناس، ولو لله ما انتقم لنفسه من شيء، فقط يُؤتى إليه، حتى تنتهي من حُرمات الله، فينتقم الله<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٦٦٢٥].

٩١١٩ - أخبرني أبو بكر بن علي، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا علي بن هاشم، عن هشام بن عروة، عن بكر بن وايل، عن الزهري، عن عروة عن عائشة، قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ امرأة له قط، ولا جلد خادماً له قط، ولا ضرب بيده شيئاً قط، إلا في سبيل الله، أو تنتهي محارم الله،

(١) في الأصلين: «الدخل»، والمثبت من (هـ).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقولها: «بوجسِ رسول الله ﷺ »، قال ابن الأثير في «النهاية» الوجه: الصوتُ المخفي.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٢٨)، وأبو داود (٤٧٨٦)، وابن ماجه (١٩٨٤)، والترمذى في «الشمائل» (٣٤٨).

وسيأتي في لاحقية.

وهو في المستند: أحمد (٢٤٠٣٤).

فِي تَقْيِيمِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٦٤١٨].

٩١٢٠ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدة ووسكيع، قالا: حدثنا هشام ابن عروة، عن أبيه عن عائشة، قالت: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب خادماً له قط، ولا امرأة، ولا ضرب بيده شيئاً قط. - زاد عبدة: إلا أن يُجاهد في سبيل الله<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٧٢٦٢ و ١٧٣٥١].

٩١٢١ - أخبرنا محمد بن متصور، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت هشام بن عروة، عن أبيه

عن عبد الله بن زمعة، أن النبي صلى الله عليه وسلم وعظهم في الربع الذي تخرج، قال: «ولم يضحك أحدكم مما يكون منه؟»، ووعظهم في النساء، أن يضرب أحدهم أمراته كما يضرب العبد، أو الأمة من أول النهار، ثم يعايقها من آخر النهار<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٥٢٩٤].

٩١٢٢ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن إيس بن عبد الله بن أبي ذباب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تضربوا إماء الله، فجاجة عمر، فقال: قد ذكر النساء على أزواجيهن، فأذن لهم، فضربوهن،

(١) سلف قيله.

(٢) سلف في سابقه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٧٧) و(٤٩٤٢) و(٤٩٤٢) و(٤٢٠) و(٦٠٤٢)، ومسلم (٢٨٥٥)، وابن ماجه (١٩٨٣)، والترمذى (٣٣٤٣).

رسيلي برقم (١١٦١١).  
وهو في «مسند» أحاد (١٦٢٢١)، و«شرح مشكل الآثار» لطحاوی (٤٢٥١) و(٤٢٥٢)، وابن حبان (٤١٩٠) و(٥٧٩٤).

والحديث ألم من ذلك، وقد أوردته المصطفى مفرقاً.

فاطفَ بَالْ رَسُولِ اللَّهِ نِسَاءً كَثِيرَةً، قَالَ النَّبِيُّ : «لَقَدْ طَافَ بَالْ مُحَمَّدَ الْ لَيْلَةَ سَبْعُونَ اُنْدَهْ، كُلُّهُنَّ يَشْتَكِينَ أَزْوَاجَهُنَّ، وَلَا يَجِدُونَ أُولَئِكَ خِيَارَكُمْ».<sup>(١)</sup>

[التحفة: ١٧٤٦].

٩١٢٣ - أَخْرَجَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُنْصُورٍ وَعَمْرُو بْنُ عَلَيْ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ دَاؤَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْ مُسْلِمِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : «لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَا ضَرَبَ اُنْدَهْ».<sup>(٣)</sup>

[التحفة: ١٠٤٧].

## ٦٢ - كيف الضرب

٩١٢٤ - أَخْرَجَنَا أَحْمَدُ<sup>(٤)</sup> بْنُ سَلَيْمانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلَيْ، عَنْ زَاهِدَةَ، عَنْ شَيْبَ بْنِ غَرْفَدَةَ، عَنْ سَلَيْمانَ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْأَحْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عَنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتُنَّ بِغَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ، فَإِنْ فَعَلُوا، فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرَبًا غَيْرَ مُبِرَّحٍ، فَإِنْ أَطْعَنُوكُمْ، فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنْ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقًا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقٌّ».

(١) في الأصلين: «لَا يَجِدُ أُولَئِكَ» والمثبت من (هـ).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤَدَ (٢١٤٦)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٩٨٥).

وَهُوَ فِي ابْنِ حِجَانَ (٢١٨٩).

وَقُولُهُ: «لَا يَرِزُّ النِّسَاءَ»، قَالَ ابْنُ الْأَتَيْرَ فِي «النَّهَايَةِ»: أَيْ: نَهَرُونَ عَنْهُمْ وَاجْتَرَأُونَ.

(٣) وَقَعَ فِي «التحفة»: «ابْنُ أَبِي لَيْبَى»، وَتَعْقِبُ الْمَخَالِفَ ابْنُ حَمْرَ الْمَرْيَ عَنْ ذَلِكَ فِي «النَّكَتِ» وَقَالَ: «الْمَصَوَابُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُسْلِمِ».

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤَدَ (٢١٤٧)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٩٨٦).

وَهُوَ فِي «الْمَسْدَدِ» أَحْمَدَ (١٢٢).

(٥) وَقَعَ فِي الأَصْلِينِ: «جَيْدًا».

فاما حُكْمُ على نسائكم: فلا يُوطّنَ فُرُشَكُم مَن تكَرَّهُونَ، ولا يَأْذَنَ في بُيُوتِكُم  
لَمَن تكَرَّهُونَ، أَلَا وَحْقُهُنَّ عَلَيْكُمْ: أَن تُحِسِّنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ<sup>(١)</sup>.  
[الصفحة: ١٠٦٩٢].

### ٦٣ - خدمة المرأة

٩١٢٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَلَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشَّامٌ  
عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: تَرَوْجَنِي الرُّبِّيرُ، وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ، وَلَا مَمْلُوكٌ، وَلَا  
شَيْءٌ، غَيْرَ فَرَسَهُ، فَنَكِّتُ أَعْلِفَ فَرَسَهُ، وَأَكْفِهِ مَوْتَهُ، وَأَسُوسُهُ، وَأَدْقِ النُّوَى  
لِنَاضِجَهُ، وَأَعْلِفَهُ، وَأَسْتَفِي الْمَاءَ، وَأَخْرُجُ غَرَبَهُ<sup>(٢)</sup>، وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ لِخَيْرِ  
فَكَانَ يَعْبِرُ جَارَاتٍ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنْ نِسْوَةً صِدِيقَةً، وَكَنِّتُ أَنْقُلُ النُّوَى مِنْ  
أَرْضِ الرُّبِّيرِ - وَهِيَ الَّتِي أَقْطَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى رَأْسِي، ثُلَثَيْ فَرَسَنِي، فَحَتَّى يَوْمًا  
وَالنُّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَذَعَانِي، ثُمَّ قَالَ:  
إِلَيْهِ، إِلَيْهِ، لِيَحْمُلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَتْ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ، وَذَكَرَتُ الرُّبِّيرَ  
وَغَيْرَتِهِ، وَكَانَ مِنْ أَغْيَرِ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ قَدْ اسْتَحْيَتْ، فَمَضَى،  
فَحَتَّى إِلَى الرُّبِّيرِ، فَقَلَّتْ لِقَيَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى رَأْسِي النُّوَى، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ  
أَصْحَابِهِ، فَأَنْاَخَ لَأْرَكَبَ مَعَهُ، فَاسْتَحْيَتْ، وَعَرَفَتُ غَيْرَتَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَحَمِلْتُ  
النُّوَى كَانَ أَشَدَّ مِنْ رُكُوبِكِ مَعَهُ، قَالَتْ: حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ  
فَكَفَّتِي سِيَاسَةُ الْفَرَسِ، فَكَانَتْ أَعْتَقَنِي<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٥٨٢٥].

(١) سلف تخرجه برقم (٤٠٨٥)، والحديث مطرؤ، وقد أورده المصطفى مقرقاً.

(٢) في (هـ): «عدته».

(٣) أَعْرَجَهُ البخاري (٣١٥١) و(٥٢٤)، وَمُسلم (٢١٨٢) (٣٤) و(٣٥).

وهو عند ابن حبان (٤٥٠٠).

## ٦٤ - تحريم ضرب الوجه في الأدب

٩١٢٦ - أخبرنا عبدة بن عبد الله، قال: أخبرنا يزيد، قال: أخبرنا شعبة، عن أبي قرعة، عن حكيم بن معاوية  
عن أبيه، عن النبي ﷺ، سأله رجل: ما حق المرأة على زوجها؟ قال: **«تطيعُها إذا طاعتَ، وتكسُوها إذا اكتسَيْتَ، ولا تضرِّبُ الوجه، ولا تُفْجِّرْ،**  
**ولا تهُجُّ إلَّا في البيت»**<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١١٣٩٦].

## ٦٥ - الخادم للمرأة

٩١٢٧ - أخبرنا زياد بن يحيى، قال: حدثنا أرهر بن سعد، عن ابن عون، عن محمد  
ابن سيرين، عن عبيدة  
عن علي، قال: شكَّتْ إلَى فاطمة مَحْلَّ يديها من الطحين، فقلت: لو أتيتِ  
أباكِ، فسألته خادماً، فأتَتِ النبي ﷺ، فلم تصادِفْه، فرجَّحتْ، فلما جاءَ أخْبَرَهُ  
فاتاناً وقد أخذَنا مضايِعَنا، وعليها قطيفة، إذا لِبَسْتَها طولاً، حرَّجَتْ منها جنُونَا،  
وإذا لِبَسْتَها عَرْضاً، حرَّجَتْ رُؤوسُنا، أو أقدامُنا، فقال: «يا فاطمة، أخْبِرْتَ أباكِ  
جيئَتِ، فهل كانت لِلثَّ حاجَةً؟» قلت: بلى، شكَّتْ إلَى مَحْلَّ يديها من الطحين،  
فقلت: لو أتيتِ أباكِ، فسألته خادماً، قال: «أَفَلا أَذْكُرُكُما على ما هو خيرُ لِكُمَا من  
الخادِم؟ إذا أَعْدَّتُمَا مضايِعَكُمَا، فَقُولَا ثلَاثَا وثَلَاثِينَ، وثَلَاثَا وثَلَاثِينَ، واربعَا  
وثلاثِينَ؛ من تَحْمِيدِي، وَتَسْبِيحِي، وَتَكْبِيرِي»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٠٢٣٥].

(١) سلف تحريجه برقم (٩١٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣١١٣) و(٥٣٦١) و(٥٣٦٢) و(٥٣٦٨)، ومسلم (٢٧٢٧)، وأبو داود (٥٠٦٢)، والترمذى (٣٤٠٨) و(٣٤٠٩).

وسيأتي برقم (١٠٥٨١) و(١٠٥٨٢) و(١٠٥٨٣) من طرق عن علي.

وهو في «مسند» أحمد (٦٠٤)، وأبي حسان (٥٥٢٤) و(٥٥٢٩).

وقوله: «مَحْلَّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: فَحَلْبَ يَدِهِ، إِذَا نَعْنَ جَلْدِهَا وَتَعْجَرُ، وَظَهَرَ فِيهَا  
مَا يَشْهِدُ الشَّرَفُ.

## ٦٦ - مسألة كل راعٍ عما استرعى

٩١٢٨ - أخبرنا بحبي بن عثمان، قال: حدثنا نعيم، عن شبيب، عن الزهرى، عن سالم ابن عبد الله

عن عبد الله بن عمر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «كل راعٍ مسؤولٍ عن رعيته؛ الإمام راعٍ، ومسؤولٍ عن رعيته، والرجل راعٍ في أهله، وهو مسؤولٍ عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية، وهي مسؤولةٍ عن رعيتها، والخادم راعٍ في مال سيدِه، ومسؤولٍ عن رعيته، والرجل في مال أبيه راعٍ، وهو مسؤولٍ عن رعيته، وكلكم راعٍ، وكلكم مسؤولٍ عن رعيته»<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ٦٨٤٦]

٩١٢٩ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أبي، عن قنادةَ عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ سَأَلَ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ، أَحْفَظَ ذَلِكَ، أَمْ ضَيْقَ؟ حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلَ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

[الصحيفة: ١٣٨٧]

قال أبو عبد الرحمن: لم يرو هذا أحدٌ علمنا، عن معاذ بن هشام، غير إسحاقَ بن إبراهيمَ بن راهويه.

٩١٣٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني

(١) أخرجه البخاري (٨٩٣) و(٢٤٠٩) و(٢٥٥٤) و(٢٥٥٨) و(٢٧٥١) و(٥١٨٨) و(٥٢٠٠) و(٧١٣٨)، وفي الأدب المفرد له (٦٢٠) و(٢١٢) و(٢١٤) و(٤١٦)، ومسلم (١٨٢٩)، وأبو داود (٢٩٢٨)، والترمذى (١٧٠٥).

وقد سلف مختصاراً برقم (٨٨٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٥)، وأبي حسان (٤٤٨٩)، وابن حبان (٤٤٩٠) و(٤٤٩١).

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل»: ١/٣٠٧، وانظر ما بعده موققاً.

أبي، عن قتادة، عن الحسن... مثله<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٣٨٧].

## ٦٧ - إِنَّمَا مَنْ يُضِيغُ عِيَالَهُ

٩١٣١ - أخبرنا محمد بن العلاء، قال: حديث أبو بكر، قال: حديث أبو إسحاق، عن وَهْبٍ بن جابر، قال: قال عبد الله بن عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كفى بالمرء إلَّا أن يُضِيغَ مَنْ يَعُولُ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٨٩٤٣].

٩١٣٢ - أخبرنا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قال: حديث يحيى، قال: سمعت سفيان، قال: حديث أبو إسحاق، عن وَهْبٍ بن جابر عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء إلَّا أن يُضِيغَ مَنْ يَقُولُ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٨٩٤٣].

٩١٣٣ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حديث المُعتمر، قال: قرأت على فضيل، عن أبي حرنفيا، أن عمرو بن عبد الله المُمناني - وهو أبو إسحاق السئعى - حديثه، أن وَهْبَ ابن حابر المَيْوَانِي حديثه أن عبد الله بن عمرو، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «كفى بالعبد إلَّا أن يُضِيغَ مَنْ يَقُولُ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٨٩٤٣].

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) أخرجه مسلم (٩٩٦)، وأبو داود (١٦٩٢). وسيأتي بعده.

(٣) وهو في المسند أَحْمَد (٦٤٩٥)، وأَبْنَ حَبَّانَ (٤٢٤٠) و(٤٢٤١).

(٤) سلف قوله.

(٥) هنا الحديث من (هـ) - رواية ابن حبويه - ولم يرد في الأصلين، وانظر سابقيه، وفي النسخة قد قلب اسم «وهب بن حابر» وهو خطأ.

٩١٣٤ - أخبرنا محمد بن نصر، قال: حدثنا أبي بُرُّ بن سليمان بن بلال، قال: حدثني أبو يكر، عن سليمان، عن معاوية - وهو ابن أبي المزدوج - عن أبي الحباب عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان يقولان، فيقول أحدهما: اللهم اغط مُنْفِقاً حَلْفاً، ويقول الآخر: اللهم اغْطِ مُسِيْكاً تَلْفَاً»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٢٣٨١].

## ٦٨- إيجاب نفقة المرأة وكسوتها

٩١٣٥ - أخبرني إبراهيم بن هارون، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، قال: حدثنا جعفر ابن محمد، عن أبيه، قال: دخلتنا على حابر بن عبد الله، فقال: إن رسول الله ﷺ خطب الناس، فقال: «اقْتُلُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَحَدُنُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلِلُنَّمُورَجَهُنَّ بِكَلْمَةِ اللَّهِ، وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوْظِفُنَ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبَنَا غَيْرَ مُتَرْجِحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ، وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٢٦٢٨].

٩١٣٦ - أخبرني إبراهيم بن معقوب، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن علي بن فضيل، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا محمد بن جحادة، قال: حدثني الحاج الجاهلي، قال: حدثنا سعيد بن حمير، عن حكيم بن معاوية عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، ما حق أزواجنا علينا؟ قال: «أطعم إذا طعمت، وأكس إذا اكتسيت، ولا تضرر الوجه، ولا تُقْبِخْ، ولا تهجر».

(١) أخرجه البخاري (١٤٤٢)، ومسلم (١٠١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٥٤)، وابن حبان (٣٢٣٣).

(٢) سلف أئمته برقم (٣٩٨٧)، وانظر تخریج برقم (٣٧٠٦)، والحديث قطعة من حديث حابر المطرى بخبر حمزة النبي ﷺ، وقد أورده المصطفى مرفقاً.

إلا في البيت<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١١٣٩٦].

٩١٣٧ - أخرنا قبية بن سعيد، قال: حدثنا يعقوب، عن ابن عجلان، عن سعيد عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ أمر بصدقه، فحاء رجل، فقال: عندي دينار؟ قال: «أنفقه على نفسك»، قال: عندي آخر؟ قال: «أنفقه على زوجتك»، قال: عندي آخر؟ قال: «أنفقه على ولدك»، قال: عندي آخر؟ قال: «أنفقه على خاديك»، قال: عندي آخر؟ قال: «أنت أبصر»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٣٠٤١].

## ٦٩ - الفضل في ذلك

٩١٣٨ - أخرنا قبية بن سعيد، قال: حدثنا حماد، عن أبوب، عن أبي قلابة، عن أبي أمامة عن ثوبان، أن النبي ﷺ قال: «أفضل دينار: دينار ينفقه الرجل على عياله، ودينار ينفقه الرجل على دأبه في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٢١٠١].

قال أبو قلابة: بدأ بالعيال.

٩١٣٩ - أخرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، عن مزاجم بن زفر، عن مجاهد عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «دينار أفقته في سبيل الله، ودينار في المساكين، ودينار على أهلك، ودينار في الرفقاء، ودينار في - تسبية يحيى -

(١) سلف تخرجه برقم (٩١٠٦).

(٢) سلف تخرجه برقم (٢٣٢٧).

(٣) أخرجه مسلم (٩٩٤)، وأبن ماجه (٢٧٦٠)، والترمذى (١٩٦٦). وهو في المستند أحادى (٢٢٤٠٦)، وأبن حبان (٤٢٤٤٢) و(٤٦٤٦).

أفضلُها ديناراً: دينارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٤٣٤٧].

٩١٤٠ - أخبرنا عمرو بن متصور، قال: حدثنا عبد الله بن مسلم، قال: حدثنا حاتم، عن يعقوب بن عمرو، عن الربرقان بن عبد الله، عن أبيه عن عمرو بن أمية، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَا صنَعْتَ إِلَيْ أَهْلِكَ، فَهُوَ صِلْكَةٌ عَلَيْهِمْ». مختصر<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٠٧٥٥].

٩١٤١ - أخبرنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا يقيه، عن أبيه، عن حمال بن معان عن المقدام بن مغدي كرب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما أطعْمَتْ نَفْسَكَ، فَهُوَ لَكَ صِلْكَةٌ، وَمَا أطعْمَتْ وَلَدَكَ، فَهُوَ لَكَ صِلْكَةٌ، وَمَا أطعْمَتْ زَوْجَكَ، فَهُوَ لَكَ صِلْكَةٌ، وَمَا أطعْمَتْ خَادِمَكَ، فَهُوَ لَكَ صِلْكَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١١٥٥٩].

## ٧٠ - ثوابُ مَنْ رَفَعَ الْلَّقْمَةَ إِلَيْهِ فِي امْرَأَتِهِ

٩١٤٢ - أخبرنا عمرو بن عثمان بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهرى، عن عامر ابن سعد عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَنْ تَنْفِقْ نَفْقَةً، إِلَّا أَجِرْتَ، حَتَّى الْلَّقْمَةَ تُرْفَعَهَا إِلَيْهِ فِي امْرَأَتِكَ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٣٨٩٠].

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥١)، ومسلم (٩٩٥).  
وهو في «مسند» أحمد (١٠١٧٤).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.  
ويون في «مسند» أحمد (١٧٦١٧).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.  
وسيأتي برقم (٩١٦٠).

(٤) سلف تزويجه برقم (٦٢٨٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورد المصنف مفرقاً.

## ٧١ - ادخار قوت العيال

٩١٤٣ - أخبرنا سعيد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن مغمر، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس، قال:

سمعت عمر، قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ ، مما لم يُوجف المسلمون عليه بخلي ولا ركاب، فكان رسول الله ﷺ يعزل نفقة أهله سنة، ثم يجعل ما بقي في الكُرَاع والسلاح في سبيل الله<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٦٣١].

٩١٤٤ - أخبرنا عبيدة الله بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن الزهرى، عن مالك بن أوس بن الحذان

عن عمر بن الخطاب، قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ ، مما لم يُوجف المسلمون عليه بخلي ولا ركاب، فكان يُنفق على أهله منها نفقة سنة، وما بقي جعله في السلاح والكُرَاع عدّة في سبيل الله<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٠٦٣١].

٩١٤٥ - أخبرنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو ونعمر، عن الزهرى، عن مالك بن أوس بن الحذان

عن عمر، أن أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ ، مما لم يُوجف المسلمون عليه بخلي ولا ركاب، وكانت لرسول الله ﷺ خالصاً، وكان يُنفق على أهله منها نفقة سنة، وما بقي جعله في الكُرَاع والسلاح عدّة في سبيل الله<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٠٦٣١].

(١) سلف تخرجه برقم (٤٤٢٦)، وانظر لاحقية.

وقوله: «الكُرَاع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اسم جميع الخيل.

(٢) سلف تخرجه برقم (٤٤٢٦).

(٣) سلف تخرجه برقم (٤٤٢٦).

٧٢ - أخذ المرأة نفقتها من مال زوجها بغير إذنه

وذكر اختلاف الزهري وهشام في لفظ حبر هند في ذلك

٩١٤٦ - أخبرنا محمد بن رافع، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مغمر، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: جاءت هند إلى النبي ﷺ ، فقالت: يا رسول الله، إن أبي سفيان رجل ممسك، فهل على جناح أن أتفق على عياله من ماله، بغير إذنه؟  
قال النبي ﷺ : «لا حرج عليه أن تتفقى عليهم بالمعروف».<sup>(١)</sup>

[الصفحة: ١٦٦٣].

٩١٤٧ - أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي عن عائشة، أن هند بنت عتبة، قالت: يا رسول الله، إن أبي سفيان رجل شحيح، وليس يعطيين ما يكتفي ورثدي، إلا ما أخذت منه، وهو لا يعلم؟ قال: «خلي ما يكتفيك وولذلك بالمعروف».<sup>(٢)</sup>

[الصفحة: ١٧٣١].

٧٣ - نفقة المرأة من بيت زوجها

وذكر اختلاف أيبوب وابن جرير على ابن أبي مليكة

في حديث أسماء في ذلك

٩١٤٨ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام، قال: حدثنا عثمان، قال: حدثنا وهبي، قال: حدثنا أيبوب، عن ابن أبي مليكة  
عن أسماء، قالت: قلت للنبي ﷺ : إني لا أملك إلا ما أدخلت على الرؤوف بيته،  
فأخذ من ماله؟ قال: «أتفقي، ولا توكي، قيوكى عليك».<sup>(٣)</sup>

[الصفحة: ١٥٧١].

(١) سلف تخرجه برقم (٥٩٤٢)، وانتظر ما بعده.

(٢) سلف تخرجه برقم (٥٩٤٢).

(٣) سلف تخرجه برقم (٢٢٤٣).

وقوله: «ولا توكي، قيوكى عليك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا تؤحرى وتشدّى ما عندك  
ولم يعنى ما في يديك، فتقطع مادة الرزق عنك.

٩٤٩ - أخبرنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا حجاج، قال ابن حريج: أخبرني ابن أبي ملبيكة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير  
 عن أماء بنت أبي بكر، أنها جاءت إلى النبي ﷺ، قالت: يا نبي الله، ليس  
 لي شيء إلا ما أدخل على الزبير، فهل على جناح أن أرضخ مما يدخل على؟ قال:  
 «أرضخي ما استطعت، ولا توكي، فيوكني الله عليك»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٥٧١]

٩٥٠ - أخبرنا هناد بن السري، قال: حدثنا عبدة، عن هشام، عن فاطمة  
 عن أماء، أن رسول الله ﷺ قال لها: «لا تُحصي، فَيُحصي الله عليك»<sup>(٢)</sup>.  
 [التحفة: ١٥٧٤٨]

٩٥١ - أخبرنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن هشام، عن فاطمة وعبدة  
 ابنة حزرة  
 عن أماء، قالت: قال النبي ﷺ: «تفققي، ولا تُوعي، فيوعي الله عليك، ولا  
 تحصي، فَيُحصي الله عليك»<sup>(٣)</sup>.  
 [التحفة: ١٥٧١٣]

## ٧٤ - ثواب<sup>(٤)</sup> ذلك

### وذكر الاختلاف على شقيق في حديث عائشة فيه

٩٥٢ - أخبرنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، قالا: حدثنا محمد بن حضر، قال:  
 حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرمي، قال: سمعت أبا وائل يحدث  
 عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها، كان لها

(١) سلف تخرجه برقم (٢٢٤٢).  
 وقوله: «أرضخي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرُّضْخُ: العطالية القليلة.

(٢) سلف تخرجه برقم (٢٢٤٢).

(٣) سلف تخرجه برقم (٢٢٤٣).

(٤) رفع في الأصلين: «صواب» بدل «ثواب» وهو تعريف، والمثبت من (ص).

أجر، وللزوج مثل ذلك، وللخازن مثل ذلك، ولا يُنقص كُلُّ واحد منها من أجر صاحبه شيئاً للزوج ما كسب، ولها ما أنفقت<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٦٥/٥، الصفحة: ١٦٦٥٤].

٩١٥٣ - أخبرني محمد بن قادمة، قال: حدثنا حمير، عن منصور، عن شقيق، عن مسروق

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنفقست المرأة من طعام بيتهما غير مُفسيدة، كان لها أجر ما أنفقت، وللزوج أجره بما كسب، وللخازن مثل ذلك، لا يُنقص بعضهم من أجر بعض»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٧٦٠٨].

٩١٥٤ - أخبرنا أحمد بن حَرَب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن مسروق

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنفقست المرأة من بيت زوجها غير مُفسيدة، كان لها أجرها، وله مثله بما كسب، ولها بما أنفقت، وللخازن مثل ذلك، من غير أن يُنقص من أجورهم شيء»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٧٦٠٨].

### وقفة حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ

٩١٥٥ - أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابن حُريج، قال: أخبرني أبو الزبير، عن حبيب بن أبي ثابت، عن مسروق

عن عائشة، قالت: ما تصدقت المرأة من عَرْض بيتهما، فالاجر ينبعهما شطران<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٧٦٠٧].

(١) سلف مكررًا برقم (٢٢٣١).

(٢) سلف تخرجه برقم (٢٢٣١) من طريق أبي رايك عن عائشة، وانظر لاحقه.

(٣) سلف تخرجه برقم (٢٢٣١).

(٤) سلف فيه مرفوعاً، وانظر تخرجه برقم (٢٢٣١).

## ٧٥ - الفضل في نفقة المرأة على زوجها

### وذكر الاختلاف على سليمان في حديث زينب فيه

**٩١٥٦** - أخبرنا هناد بن المئري و محمد بن العلاء - واللفظ له - قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق، عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله

عن زينب امرأة عبد الله، قالت: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يا معشر النساء تصدقون، ولو من حليلكُنْ، فإنكُنْ أكثر أهل<sup>(١)</sup> جهنّم يوم القيمة»، قالت: وكان عبد الله رجلاً خفيفَ ذاتِ اليد، فقلتُ له: سَلْ لي رسول الله ﷺ: أيحرى عني من الصدقة النفقة على زوجي وأيتام في حجّري؟ قالت: وكان رسول الله ﷺ قد ألقىتْ عليه المهاية، فقال: لا، بل سَلْهُ أنتَ، قالت: فانطلقتُ فاتجهتُ إلى الباب، وإذا على الباب امرأة من الأنصار، يُقال لها: زينب، حاجتها حاجتي، فخرجَ علينا بلال، فقلتُ له: سَلْ لنا رسول الله ﷺ: أيحرى عنا من الصدقة النفقة على أزواجنا وأيتام في حجورنا؟ قالت: فدخلَ عليه بلال، فقال له: على الباب زينب، قال: «أيُّ الزَّيَابِ؟»؟ قال: زينب امرأة عبد الله، وزينب امرأة من الأنصار، تَسالانِك عن النفقة على أزواجهما وأيتام في حجورهما، يُحرى ذلك عنهمَا من الصدقة؟ قال رسول الله ﷺ: «لهمَا أجرَ القرابة، وأجرَ الصدقة»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٥٨٨٧].

**٩١٥٧** - أخبرنا بشرُّ بنُ عالد العسكري، قال: حدثنا غندر، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي وايل، عن عمرو بن الحارث

عن زينب امرأة عبد الله، قالت: قال رسول الله ﷺ للنساء: «تصدقنَ، ولو من حليلكُنْ»، قالت: وكان عبد الله خفيفَ ذاتِ اليد، فقلتُ له: أيسَعْنِي أن أضع

(١) في الأصلين: «فإنَّ أكْثَرَ كُنْ أَهْل»، والثُّبُتُ من (هـ).

(٢) سلف تخرجه برقم (٢٣٧٥).

صلقني فيك، وفي بيتي أخْرَى لي أَيْتَامٌ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَلَّى عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهَا: زَيْنَبُ، تَسَاءَلَ عَمَّا أَسْأَلَ عَنْهُ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا بِلَالٌ، فَقَلَّتْ لَهُ اِنْطِلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، وَلَا تَخْبِرْهُ مَنْ خَنْثَ، فَانْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَنْ هُمَا؟ قَالَ: زَيْنَبُ، قَالَ: أَيُّ الرَّيَائِبِ؟ قَالَ: زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، وَزَيْنَبُ الْأَنْصَارِيَّةُ، قَالَ: نَعَمْ، هَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّلَقَةِ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٥٨٨٧]

**٩١٥٨** - أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقْوَبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ عَبْيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَعْقِيَّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ.

فَذَكَرَتْهُ لِإِبْرَاهِيمَ، فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِي عَبْيَلَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ، بِمُثْلِهِ سَوَاءً. قَالَتْ: كَتُبْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَرَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «تَصْدِقُنَّ، وَلَوْ مِنْ حُلَيْكَنْ»، فَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفَقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَأَيْتَامِ فِي حَجَرِهَا، فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَيْحَرِيَ عَنِي أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْكَ، وَعَلَى أَيْتَامِ فِي حَجَرِيِّ، مِنَ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: سَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَانْطَلَقَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَجَدَتْ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى بَابِهِ، حَاجَتْهَا مِثْلُ حَاجَتِي، فَعَرَّضَ عَلَيْنَا بِلَالٌ، فَقَلَّنَا: سَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْحَرِيَ عَنِي أَنْ أَنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامِ فِي حَجَرِيِّ مِنَ الصَّدَقَةِ؟ فَدَخَلَ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنْ هُمَا؟ قَالَ: زَيْنَبُ، قَالَ: أَيُّ الرَّيَائِبِ؟ قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَعَمْ، يَكُونُ لَهَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٥٨٨٧]

(١) سلف تخرجه برقم (٢٣٧٥).

(٢) في الأصلين: «أَرَاهَا»، والثابت من (هـ)، وهو المافق لرواية البخاري (٤٦٦). والقلائل هر الأعمس، وإبراهيم هو التبعي.

(٣) سلف تخرجه برقم (٢٣٧٥).

٩١٥٩ - أخبرنا القاسم بن زكريا، قال: أخبرنا عبيدة الله بن موسى، عن إسرائيل، عن إبراهيم - يعني ابن مهاجر - عن إبراهيم<sup>(١)</sup>، عن علامة عن عبد الله، قال: انطلقت امرأة عبد الله وامرأة أبي<sup>(٢)</sup> مسعود إلى رسول الله ﷺ، كل واحدة تكتسم صاحبتها امرأها، فاتّا الحجرة، فقالت لبلال: أين رسول الله ﷺ، قُلْ: امرأتان، لا أحداهما فضلٌ مال، وفي حجرها بنو أخي لها أيام؟ فقالت الأخرى: إن لي فضل مال، ولني زوج خفيف ذات اليد؟ فقال رسول الله ﷺ: «اللهم كفلان»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٩٤١٠]

## ٧٦ - ثواب النفقة على الزوجة

٩١٦٠ - أخبرني عيسى بن أحمد العسقلاني - يَلْمِع - قال: حدثنا يَقِيَّة، قال: حدثني يَحْيَى بن سعد، عن خالد بن معدان عن المقدام بن مغيرة كَرِب، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أطعمنَتْ نفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أطعمنَتْ رَوْحَنْتَكَ، فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أطعمنَتْ وَلَدَكَ، فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أطعمنَتْ عَادِمَكَ، فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١١٠٠٩]

٩١٦١ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا بشر بن الفضل، قال: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفْقَةً، وَهُوَ يَخْتَصِّيَّهَا، كَيْنَتْ لَهُ صَدَقَةٌ»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ٩٩٩٦]

(١) قوله: «عن إبراهيم» سقط من الأصلين، وأتيته من (٦) والتحفة، وهو إبراهيم التخعي.

(٢) تعرفت في الأصلين إلى: «ابن».

(٣) انظر ما فيه من حديث زبيب امرأة عبد الله.

(٤) سلف برقم (٩١٤١).

(٥) سلف تخرجه برقم (٢٢٣٧).

## ٧٧ - ثواب النفقة التي يُتَغْنِي بها وجه الله تعالى

٩١٦٢ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عن معمور، عن الزهري،  
عن عامر بن سعد

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «يا سعد، إنك لن تُنْفِقْ نفقةً، تُتَغْنِي بها  
وجه الله ، إِلَّا أَجْرَتْ عَلَيْهَا، حَتَّى الْلُّقْمَةَ تَمْعَلُهَا فِي امْرَأَتِك»<sup>(١)</sup>.

[الصحفة: ٣٨٩٠]

٩١٦٣ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن  
سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّكَ مِمَّا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفْقَةٍ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ،  
حَتَّى الْلُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِك»<sup>(٢)</sup>.

[الصحفة: ٣٨٨٠]

## ٧٨ - إذا لم يجد الرجل ما يُنْفِق على امرأته، هل يُخِيِّرُ امرأته؟

٩١٦٤ - أخبرنا سليمان بن عيد الله بن عمرو - كثنا عنه بالبصرة -، قال: حدثنا  
أبو عامر عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا زكريا بن إسحاق، عن أبي الزبير  
عن حابر بن عبد الله، قال: أقبل أبو بكر يستأذن على النبي ﷺ - والناس  
يباهه جلوس - فلم يُؤْذَنْ له، ثم أقبل عمر، فاستأذن، فلم يُؤْذَنْ له، فجلس، ثم  
أذن لأبي بكر وعمر، فدخلوا، والنبي ﷺ حالس، وحوله نساً، وهو ساكت  
وأحمد<sup>(٣)</sup>، قال عمر: لَا كُلُّمَنَّ النَّبِيِّ لَعْدَهُ أَنْ يَضْحَكَ، قال عمر: يا رسول الله،  
لَوْ رَأَيْتَ ابْنَةَ زِيدَ - امرأةَ عمر - سَأَلَتِنِي النَّفَقَةَ آنِفًا، فَوَجَّهَتْ عَنْهَا، فَضَحِّكَ  
النَّبِيُّ حَتَّى بَدَأَتْ نَوَاحِذَهُ، قال: هُنَّ حَوْلَيْ كَمَا تَرَى، سَأَلَتِنِي النَّفَقَةَ، فَقَامَ  
أبو بكر إلى عائشة ليضرِّبَها، وقام عمر إلى حفصة، كلامُهَا يقول: تسألانِ

(١) سلف تخرجه برقم (٦٢٨٥)، والمحدث ألم من ذلك، وقد أورد المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخرجه برقم (٦٢٨٥).

(٣) في الأصلين: «فاحم»، والثابت من (هـ).

رسول الله ﷺ ما ليس عنده؟ فنهاهُما رسول الله ﷺ، فقلنَ نسألهُ: والله لا  
نسألُ رسول الله ﷺ بعد هذا المجلس ما ليس عنده.

فأنزلَ الله تعالى الحنيار، فبدأ بعائشة، فقال: «إني أريد أن أذكر لك  
 شيئاً، لا أحب أن تتعجلَ فيهم، حتى تستثيري أبويلي»، قالت: وما هو يا  
رسول الله؟ فلما عليهما: ﴿بِكَانَهَا الْأَنْتِي قُلْ لَا إِذْنَكَ لِيَنْ كُنْتُنَ شَرِيكَ الْحَيَاةَ الَّذِي أَوْزَيْتَنِي  
فَمَالِكَ أَمْتَكْنُكَ﴾ [الأحزاب: ٢٨] قالت عائشة: أفيكِ استثيري أبويا؟! بس  
أختارُ الله وسوله والدار الآخرة، وأسألتكَ أن لا تذكر لامرأة من نسائكَ ما  
اختارتُ، فقال رسول الله ﷺ: «إذن الله لم يتعذر معنفاً، ولكن معلماً مبشرًا،  
لا تسألي امرأة منهُنَّ عما اختارت إلا أخبرتها»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٢٧١٠].

٩١٦٥ - أخبرنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمه، قال: حدثنا حفص بن عياث، عن  
الأعمش، عن أبي صالح  
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصدقة ما كان عن ظهر  
غنى، واليد العليا خير من اليد السفلية، وإنما عن تعول».  
تقول المرأة: إما أن تُتفق على، أو تُطلقي، ويقول الآباء: إلى من تكلني، ويقول  
العبد: أتفق على، واستعملني، قيل: يا أبي هريرة، هذا عن النبي ﷺ؟ قال: لا، هذا  
من كلامي<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٢٣٦٦].

٩١٦٦ - أخبرني عمراً بن يكابر، قال: حدث الربيع بن رزح، قال: حدث مغيرة بن  
عبد الرحمن، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح

(١) أخرجه مسلم (١٤٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥١٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٥٥)، وفي «الأدب المفرد» له (١٩٦)، وأبو داود (٦٧٧٦).

وسألي في لاحق، وانتظر تخيّج (٢٢٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٢٩)، وابن حبان (٣٣٦٢).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «اليدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلِيِّ، وَابْدًا مِنْ تَعْوُلٍ». قال زيدٌ: فَسُلِّمَ أَبُو هَرِيرَةَ؛ مَنْ تَعْوُلُ يَا أَبَا هَرِيرَةَ؟ قَالَ: امْرَأُكَ تَقُولُ: أَنْفَقْتُ عَلَيْيَّ، أَوْ طَلَقْتَنِي، وَعَبْدُكَ يَقُولُ: أَطْعَمْتَنِي وَاسْتَعْمَلْتَنِي، وَابْنُكَ يَقُولُ: إِلَى مَنْ تَذَرُّنِي؟<sup>(١)</sup>

[الصفحة: ١٢٣٢٧].

٩١٦٧ - أخرجهنا محمدٌ بنُ عبدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثني ابنُ عَجَلَانَ، عن زيدٍ بْنِ أَسْلَمَ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «خَيْرٌ الصِّدْقَةِ مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ ظَهَرٍ غَنِيَّ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلِيِّ، وَابْدًا مِنْ تَعْوُلٍ» فقيل: مَنْ أَعْوَلُ بِرَسُولِ اللهِ؟ قَالَ: «امْرَأُكَ مِنْ تَعْوُلٍ، تَقُولُ: أَطْعَمْتَنِي، وَلَا فَارِقْتَنِي، حَادَمْتَكَ يَقُولُ: أَطْعَمْتَنِي، وَاسْتَعْمَلْتَنِي، وَوَلَدْتُكَ يَقُولُ: إِلَى مَنْ تَرُكْتَنِي»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٢٣٢٧].

## ٧٩ - مسألة المرأة طلاق أخيها

٩١٦٨ - أخرجهنا قبيطة، عن مالكٍ، عن أبي الرُّناد، عن الأعرجٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «لَا تَسْأَلِي الْمَرْأَةُ طَلاقَ أَخِيهَا، لَسْتَ غَرِيبَ صَحْفَتِهَا، وَلَسْتَ كَحِيفَ، فَإِنَّمَا هَا مَا قُدِرَّ هَا»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٢٨١٩].

٩١٦٩ - أخرجهنا محمدٌ بنُ يحيىٍّ بنِ عبدِ اللهِ، قال: حدثنا يَشْرُبُرُ بْنُ شَعْبٍ، قال: حدثني أبي، عن الزهرى، قال: أخرجهنا أبو سلمة وسعيدٌ أنَّ أبا هريرةً، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَا تَسْأَلِي الْمَرْأَةُ طَلاقَ

(١) سلف قبته.

(٢) سلف في ساقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٥٢) و(٦٦٠١)، وأبو داود (٢١٧٦).  
وسيأتي بعده، وانظر شرحه في (٥٣٣٦).  
وهو في ابن حبان (٤٠٦٩) و(٤٠٧٠).

الأخرى، لتكلتفى ما في إناهها<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٣١٧٢]

## ٨٠ - من أفسد امرأة على زوجها

٩١٧٠ - أخبرنا إسحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ هَشَامَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَبْلَى، عَنْ عَكْرَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرْ  
عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَبَّبَ عَبْدًا عَلَى أَهْلِهِ، فَلِيسَ مَنْ، وَمَنْ  
أَفْسَدَ امرأةً عَلَى زَوْجِهَا، فَلِيسَ مَنْ»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٤٨١٧]

## ٨١ - من يدخل على المرأة

٩١٧١ - أَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ حُمَّرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
عَنْ حَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا لَا يَبْيَسَنْ رَجُلٌ عَنْدَ امْرَأَةٍ، إِلَّا أَنْ  
يَكُونَ نَاكِحًا، أَوْ ذَا مَحْرُمٍ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٢٩٩٠]

## ٨٢ - حفظ المرأة

٩١٧٢ - أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَيْبٍ، عَنْ  
أَبِي الْحَيْرَ،  
عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّكُمْ وَالَّذِينَ حَوَلْتُمُ عَلَى النِّسَاءِ

(١) سلف قبله.

وانظر شرحه في (٥٣٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٧٥) و(٥١٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (٩١٥٧)، وابن حبان (٥٦٨) و(٥٦٠).  
وقوله: «مَنْ حَبَّبَ»، قال ابن الأثير في «النهایة»: أي: حدده وأفسده.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٧١).

وهو عند ابن حبان (٥٥٨٦) و(٥٥٩٠).

فقال رجلٌ من الأنصار: أرأيتَ الحَمُو؟ قال: «الْحَمُو: الموتُ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٩٩٥٨].

### ٨٣ - الدُّخُولُ عَلَى الْمُغَيْبَةِ

٩١٧٣ - أخبرنا يونسُ بْنُ عبدِ الأعلىِ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثني عمرو بْنُ الْحَارِثَ، أَنْ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنْ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ جُعْبَرَ حَدَّثَهُ أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرَو بْنَ العاصِ حَدَّثَهُ، أَنْ نَفَرَّا مِنْ بَيْنِ هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى اسْمَاءَ بْنَ عُمَيْسٍ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرَ، وَهِيَ تَخْتَهُ يَوْمَئِنِي، فَكَرِهَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَرِ إِلَّا خَيْرًا، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ يَرَأَهَا مِنْ ذَلِكَ. ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لَا يَدْخُلُنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُغَيْبَةٍ إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ.<sup>(٢)</sup>

[التحفة: ٨٨٧٢].

### ٨٤ - حَلْوَةُ الرَّجُلِ بِالْمَرْأَةِ

٩١٧٤ - أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّاً، عَنْ عَمْرَو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ أَبْنَاءِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحْلُوُنَّ رَجُلٌ بِالْمَرْأَةِ.<sup>(٣)</sup>

[التحفة: ٦٥٦].

### ذَكْرُ اخْتِلَافِ الْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبْرِ عَمْرَةِ فِيهِ

٩١٧٥ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرَةِ

(١) أَخْرَجَهُ البَعْلَمِيُّ (٥٢٢٢)، وَمُسْلِمٌ (٢١٧٢)، وَالزَّرْمَذِيُّ (١١٧١).  
وَهُوَ فِي «مَسْدَدٍ» أَحْمَدَ (١٢٣٤٧)، وَابْنِ حَمَانَ (٥٥٨٨).

(٢) سَلْفُ تَخْرِيجِهِ بِرَقْمِ (٨٣٣).

(٣) أَخْرَجَهُ البَعْلَمِيُّ (١٨٦٢) وَ(٦٠٠٣) وَ(٦١٢) وَ(٣٠٦)، وَمُسْلِمٌ (٥٢٣٣)، وَابْنِ مَاجَهَ (١٢٤١)، وَابْنِ مَاجَهَ (٢٩٠٠).

وَهُوَ فِي «مَسْدَدٍ» أَحْمَدَ (٩٣٤)، وَابْنِ حَمَانَ (٢٧٣١).  
وَالْحَدِيثُ أَنَّمَا مِنْ ذَلِكَ، وَقَدْ اقْصَرَ الْمَصْنُوفُ عَلَى مَا ذُكِرَ.

عن حابر بن سمرة، قال: خطبَ عُمَرَ النَّاسَ بِالْجَاهِيَّةِ، فقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 قَدِّيسَةَ قَامَ فِي مُثْلِ مَقَامِ هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِيِّ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْنَهُمْ،  
 ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ يَفْشِلُونَ الْكَذَبَ»، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لِيَحْلِفَ عَلَى اليمِينِ قَبْلَ  
 أَنْ يُسْتَحْلِفَ عَلَيْهَا، وَيَشْهُدَ عَلَى الشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهِدَ عَلَيْهَا، فَمَنْ أَرَادَ  
 مِنْكُمْ أَنْ يَنَالَ بُخْبُرَةَ الْجَنَّةِ، فَلَيَلْزَمَ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ  
 مِنَ الْأَتَيْنِ أَبْعَدُ، أَلَا لَا يَخْلُوْنَ رَجُلٌ بِأَمْرَأَةٍ، فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ، أَلَا وَمَنْ كَانَ  
 مِنْكُمْ تَسْوِعُهُ سَيِّئَاتُهُ، وَتَسْرُعُهُ حَسَنَاتُهُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٩١٤١٨]

٩١٧٦ - أَخْرَجَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْرَجَنَا وَهْبُّ بْنُ جَرِيرَ بْنَ حَازِمَ، قَالَ:  
 حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكَ بْنَ عَمْرَو يَحْدُثُ  
 عن حابر بن سمرة، قال: خطبنا عمر بالجاهية، فقال: قام فيما رسول الله  
 قدِّيسَةَ ... فَذَكَرَ مُثْلَ حَدِيثِ جَرِيرٍ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٩١٤١٨]

٩١٧٧ - أَخْرَجَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ  
 الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشَّامٌ - وَهُوَ ابْنُ حَسَّانٍ -، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ  
 بْنِ عَمْرَو

عن حابر بن سمرة، قال: خطبنا عمر بالجاهية، فقال: قام فيما رسول الله قدِّيسَةَ  
 مقامي فِيكُمُ الْيَوْمَ، قَالَ: «أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِيِّ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ يَفْشِلُونَ  
 الْكَذَبَ»، حَتَّى يَشْهُدَ الرَّجُلُ عَلَى الشَّهَادَةِ لَا يُسَأَلُهَا، وَحَتَّى يَحْلِفَ عَلَى اليمِينِ  
 لَا يُسَأَلُهَا، فَمَنْ أَرَادَ بُخْبُرَةَ الْجَنَّةِ، فَلَيَلْزَمَ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ  
 مِنَ الْأَتَيْنِ أَبْعَدُ، أَلَا لَا يَخْلُوْنَ أَحَدُكُمْ بِالْمَرْأَةِ، فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ ثَالِثُهُمَا، وَمَنْ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٢٣٦٣)، وَالزَّمْلَدِي (٢١٦٥).

وَسَائِقِي بَرْقَمَ (٩١٧٦) وَ(٩١٧٧) وَ(٩١٧٨) وَ(٩١٧٩) وَ(٩١٨٠) وَ(٩١٨١) وَ(٩١٨٢).  
 وَهُوَ فِي «مَسْنَدِ» أَحْمَدَ (١١٤).

(٢) سَلْفُ قَبْلِهِ.

سرّه حسته، وساعته سیّته، فهو مؤمنٌ<sup>(١)</sup>.

[الصفة: ١٠٤١٨].

٩١٧٨ - أخبرنا قريش بن عبد الرحمن الباروري، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: أخبرنا الحسين بن واقد، قال: حدثنا عبد الملك بن عمّر، قال: سمعت ابن الزبير يقول: سمعت عمر بن الخطاب يخطب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يخطب، فقال: «أكرموا أصحابي، ثم الذين يلوّنهم، ثم الذين يلونهم، ثم يظهر الكذب، حتى يشهد الرجل ولا يُستشهد، ويحلف الرجل ولا يُستحلف، فمن أحب منكم بحسبة<sup>(٢)</sup> الجنة، فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، ولا يخلو رجل بامرأة، فإن ثالثهما الشيطان، ومن سرّه حسته، وساعته سیّته، فهو مؤمن<sup>(٣)</sup>.

[الصفة: ١٠٤٨٤].

٩١٧٩ - أخبرني إبراهيم بن الحسن<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا حاجج بن محمد، قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن عبد الملك بن عمّر، عن عبد الله بن الزبير، قال: قام فينا أمير المؤمنين عمر على باب الجاية، فقال: إن رسول الله ﷺ قام فينا كفيفاً فيكم، فقال: «يا أيها الناس، أكرموا أصحابي، ثم الذين يلوّنهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب، حتى إن الرجل ليحلف قبل أن يُستحلف، ويشهد قبل أن يُستشهد، فمن سرّه أن ينال بحسبة الجنة، فعليه بالجماعة، وإن يد الله فوق الجماعة، لا يخلو رجل بامرأة، فإن الشيطان ثالثهما، إلا إن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، إلا من ساعته سیّته، وسرّه حسته، فذلك المؤمن<sup>(٥)</sup>.

[الصفة: ١٠٤٨٤].

(١) سلف في سابقية.

(٢) وفي تصحيف في هامش الأصلين: «المجموعة».

(٣) سلف تخرجه برقم ٩١٧٥.

(٤) وقع في الأصلين: «إبراهيم بن محمد»، والثبت من (٦) و«الصفة»، وهو إبراهيم بن الحسن المصبحي.

(٥) سلف تخرجه برقم ٩١٧٥.

٩١٨٠ - أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا إسحاق بن بكر، قال: حدثني أبي، عن يزيد بن عبد الله عن عبد الله بن دينار، عن ابن شهاب<sup>(١)</sup>

أن عمر بن الخطاب لما قدم الشام، قام فقال: إن رسول الله ﷺ قام فينا كفامي فيكم، فقال: «أكثروا أصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يظهر الكذب، فيخلف الرجل ولا يستخلف، ويشهد ولا يُشَهَّد، فمن أراد بحِبْحة الجنة، فليلزم الشيَطَانَ مع الفَدَّ، وهو من الاثنين أبعد، ولا يخلوَنَّ رجل بامرأة لا تخلُّ له، فإن الشيَطَانَ ثالثُهُما»<sup>(٢)</sup>.

[الصفة: ١٠٥٣٩ و ١٠٦٣٩].

٩١٨١ - أخبرنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا النضر بن إسماعيل، قال: حدثنا محمد بن سُوقَةَ، عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر، قال: خطبنا عمر بالجایة، فقال: إني قُشتُ فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا، فقال: «أوصيكم بأصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب، حتى يخلف الرجل ولا يستخلف، وحتى يشهد ولا يُشَهَّد، عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقَة، فإن الشيَطَانَ مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، لا يخلوَنَّ رجل بامرأة - ثلاثة مسارات - إلا كان ثالثُهُما الشيَطَانُ، من أراد بحِبْحةَ الجنة، فليلزم الشيَطَانَ مع الفَدَّ، ومن سرَّته، وساعته سُيُّنته، فذلك المؤمن»<sup>(٣)</sup>.

[الصفة: ١٠٥٣٩].

٩١٨٢ - أخبرنا صفوان بن عمرو، قال: حدثنا موسى بن أبي بَرْبَرَ، قال: حدثنا عطاء ابن مسلم، قال: حدثنا محمد بن سُوقَةَ، عن أبي صالح، قال: قديم عمر الجایة فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «احفظوني في

(١) في الأصلين: (ابن عمر) والثنتين من (هـ)، و(الصفة).

(٢) سلف تخرجه برقم (٩١٧٥).

(٣) سلف تخرجه برقم (٩١٧٥).

أصحابي، ثم الذين يلُونَهم - ثلاثَ مَرَّاتٍ -، ثُمَّ يأتِي قومٌ من بَعْدِ ذَلِكَ يَشْهَدُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَشَهِدُوا، وَيَخْلُفُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَحْلِفُوا، فَمَنْ أَحَبَّ الْجَنَّةَ، فَعَلَيْهِ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مِنَ الْوَاحِدِ قَرِيبٌ، وَمِنَ الْاَثْيَنِ أَبْعَدُ، وَلَا يَخْلُوُنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَمَنْ سَرَّهُ حَسْنَتْهُ، وَسَاءَتْهُ سَيْئَتْهُ، فَهُوَ مَوْمَنٌ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٠٥٣٩].

## ٨٥ - دخول العبد على سيدته ونظره إليها

٩١٨٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبْنَى شَهَابٍ، أَنَّ نَبِهَانَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا: إِذَا كَانَ لِإِحْدَانَا مَكَابِرٌ، فَقُصُّنِي مَا بَقِيَ مِنْ كَابِتَهُ، فَاضْرِبُنِي دُونَهُ الْحَجَابَ. أَخْبَرَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَقَالَ: إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمَكَابِرِ مَا يَقْضِي عَنِّهِ، فَاقْتُلْهُ مِنْهُ<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٨٤٢١]

٩١٨٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ، عَنْ سَفِيَّانَ، قَالَ: سَيْفَنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ نَبِهَانَ، قَالَ: قَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ: سَيَعْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا كَانَ عِنْدَ إِحْدَائِكُنَّ مَكَابِرٌ، وَكَانَ عِنْدَهُ مَا يُؤْدِيُ، فَلَا تَحْتَجِبْ مِنْهُ<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٨٤٢١]

(١) سلف تخریجه برقم (٩١٧٥).

(٢) في الأصلين: «فاحتجب عنده» والثابت من (هـ).

(٣) سلف تخریجه برقم (١١٥٠)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخریجه برقم (١١٥٠).

## ٨٦ - نظر المرأة إلى عزبة المرأة

٩١٨٥ - أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا ابن أبي قتيلك، قال: أخبرنا الصحّاكُ بنُ عثمانَ، عن زيد بن أسلمَ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد المخزري عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينظرُ الرجلُ إلى عزبة المرأة، ولا تنظرُ المرأةُ إلى عزبة المرأة، ولا يقضى الرجلُ إلى الرجل في الشوب، ولا تقضى المرأةُ إلى المرأة في الشوب»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٤١١٥].

## ٨٧ - إفضاء المرأة إلى المرأة

٩١٨٦ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يوسفَ الكنديِّ، قال: حدثنا أبو الأحرص، عن متصور، عن أبي وائلٍ عن عبد الله، قال: نهى نبِيُّ الله ﷺ أن تباشرَ المرأةُ المرأةَ في الشوب الواحد، أجعلُ أن تصيفها لزوجها<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٩٣٠٥].

## ٨٨ - مباشرة المرأة المرأة

٩١٨٧ - أخبرني إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا حميدُ، عن متصور، وعيسى بنُ يونس<sup>(٣)</sup>، عن الأعمشِ، كلامُهُما عن شقيقِ عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تباشر المرأةُ المرأةَ، فصيقها

(١) أخرجه مسلم (٣٣٨)، وأبي داود (٤٠١٨)، وابن ماجه (٦٦١)، والترمذى (٢٧٩٣). وهو في «مسند» أحمد (١١٦١)، وابن حبان (٥٥٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٤١)، وأبي داود (٢١٥٠)، والترمذى (٢٧٩٢). وسيأتي في لاحقية.

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٠٩)، وابن حبان (٤١٦٠).

(٣) قوله: وعيسى بن يونس معطوف على حميد.

لروجهما، كأنه ينظر إليها<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٩٢٥٢ و ٩٣٠٥].

٩١٨٨ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَافِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مَسْرُوقٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، وَلَا الرَّجُلُ الرَّجُلُ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٩٥٨٥].

## ٨٩ - باب نظره الفجأة

٩١٨٩ - أَخْبَرَنَا عِمَرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونِيسُ، عَنْ  
عَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ  
عَنْ حَرِيرٍ، قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَظَرَةِ الْفَجَاءَةِ، قَالَ: «غُضْ  
بَصَرَكَ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٣٢٣٧].

## ٩٠ - النظر إلى شعر ذي محرم

٩١٩٠ - أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ حَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَوْمَةُ بْنُ  
خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ حُبَّيْرٍ، عَنْ عَمِّهِ صَفِيَّةِ بْنِتِ شَيْعَةَ، قَالَتْ:  
حَدَّثَنَا عَائِشَةُ، قَالَتْ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَوْمَ حُمَّادٍ بَنْسُكَيْنِ، وَأَرْجِعُ  
بَنْسُكَ وَاحِدًا فَأَمَرَ رَبِّ الْرَّحْمَنَ بِنَ لَيْ بَكْرَ بْنِي إِلَى التَّعْبِيمِ، فَأَرْدَقَنِي حَلْفَهُ عَلَى  
جَهَنَّمَ، فِي لَيْلَةِ شَدِيدَةِ الْحَرَّ، فَنَكِثَتْ أَحْسِنُ حِجَارَةٍ عَنْ عَنْقِي، فَيَسَّأَلُ رَجُلٌ،  
فَيَضْرِبُهَا بِالرَّاحِلَةِ، قَالَتْ: هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ؟ فَاتَّهَيْنَا إِلَى التَّعْبِيمِ، فَاهْلَكَتْ مِنْهَا

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقه.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٥٩)، وأبو داود (٦١٤٨)، والترمذى في (٢٧٧٦).

وهو في استدلال أَحْمَدَ (١٩١٦٠)، وابن حبان (٥٥٧١).

بالعمرة، فقدمتُ على رسول الله ﷺ، وهو بالطحاء لم يرَحْ، وذلِك يوم النَّفَرِ،  
فقلتُ: يا رسول الله، ألا أدخلُ الْبَيْتَ؟ فقال: «ادْخُلْنِي الْمَحْرُّ، فَإِنَّهُ مِنَ الْبَيْتِ».<sup>(١)</sup>

[التحفة: ١٧٨٥٢].

## ٩١ - معاقة ذي محرم

٩١٩١ - أخبرني الربيع بن سليمان، قال: حدثنا شعيب بن الليث، عن أبيه، قال:  
حدثني سعيد بن عبد الرحمن الجعجمي، عن أبي حازم  
عن سهل بن سعد، قال: لما كان يوم أحد، وانصرف المشركون عن  
رسول الله ﷺ، خرج النساء إلى رسول الله ﷺ وأصحابه، يتبعونهم بالماء،  
فكانت فاطمة فيمَن خرجَ، فلما لقيت رسول الله ﷺ اعتقدَه، وجعلت تغسلُ  
جُرْحَه بالماء، فيزدادُ الدُّمُ، فلما رأى ذلك، أخذَت شيئاً من حَصْرَه، فاحرقَه  
بالنار، فكمدَّته، حتى لحقَ بالجُرْح، واستمسكَ الدُّمُ.<sup>(٢)</sup>

[التحفة: ٤٦٧٨].

## ٩٢ - قبلة ذي محرم

٩١٩٢ - أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا النضر بن شميل،  
قال: حدثنا إسرائيل، قال: أخبرنا ميسرة بن حبيب التهوي، قال: أخبرني المهاه بن عمرو،  
قال: حدثني عائشة بنت طلحة  
عن عائشة أم المؤمنين، قالت: ما رأيت أحداً من الناس أشبه كلاماً

(١) أخرجه مسلم (١٢١١) (١٣٤).

وقد سلف مختصرًا برقم (٣٨٨٠)، وانتظر ما سلف برقم (٣٧٣٠).  
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٣) و(٢٩٠٣) و(٢٩٠٣٧) و(٣٠٣٧) و(٣٠٧٥) و(٤٨٤٨) و(٥٢٢٢) و(٥٧٢٢)، ومسلم  
(١٧٩٠) (١٠٣)، وابن ماجه (٣٤٦٤)، والترمذى (٢٠٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٩)، وابن حبان (٦٥٧٨) و(٦٥٧٩).  
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

برسول الله ﷺ ولا حديثاً، ولا جلسة من فاطمة، قالت: كأن رسول الله ﷺ إذا رأها قد أقبلت، رحبت بها، ثم قام إليها، فقبلها، ثم أخذ يديها، فتحاء بها حتى يجلسها في مكانه، وكانت إذا رأت النبي ﷺ رحبت به، ثم قامت إليه، فقبلته، وإنها دخلت على النبي ﷺ في مرضه الذي قضى فيه، فرحب بها، وقبلها، ثم أسر إليها، فبكت، ثم أسر إليها، فصحيحت، قلت للنساء: ما كنتم أرى إلا أن لها فضلاً على النساء، فإذا هي من النساء، بينما هي تبكي، إذ صحيحت! فسألتها، ما قال لك رسول الله ﷺ قال: إني إذا لبزرت، فلما أنقض رسول الله ﷺ سألتها، فقالت: إن رسول الله ﷺ قال: «إن أحلى قد حضر، وإنى ميت»، فبكيني، ثم قال: «إنك لأول أهلي بي لحوقة، فسررت، وأعججني، فصحيحت»<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ١٧٨٨٣]

### ٩٣ - مُصادفة ذي محرم

٩١٩٣ - أخبرنا عمرو بن علي: قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا إسرائيل، عن ميسرة بن حبيب، عن اليهاب بن عمرو، عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين، قالت: ما رأيت امرأة أشبة حديثاً وكلاماً برسول الله ﷺ من فاطمة، وكانت إذا دخلت بيته، أخذ يديها، فقبلها، وأخذت بيده، فدخلت عليه في مرضه الذي توفي فيه، فأسر إليها، فبكت، ثم أسر إليها، فصحيحت، قلت: كنت أحسب أن هذه المرأة فضلاً على النساء، فإذا هي منهن، بينما هي تبكي، إذا هي تضحك! فسألتها، فقالت: إني إذا لبزرت، فلما توفي رسول الله ﷺ سألتها، فقالت: أسر إلى وأخبرني أنه

(١) سلف تخرجه برقم (٨٣١١).

وقولها «لبزرت»، قال ابن الأثير في «اللهاية»: البزير: الذي يمشي للسر، ويظهر ما يسمى

ميت، فبكى، ثم أسر إلى أبي أول أهله لحقوا به، فضحك<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٧٨٨٣].

٩١٩٤ - أخبرنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن مغمر، عن الزهرى، عن عروة

عن عائشة، قالت: ما مس رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يد امرأة قط، إلا امرأة يملأها<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٦٦٦٨].

#### ٩٤ - مصافحة النساء

٩١٩٥ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني  
يونس - وهو ابن يزيد الأيلى - قال: قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير  
أن عائشة قالت: لا والله، ما نسست يد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يد امرأة قط، غير أنه  
يُبايعهن بالكلام<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٦٦٩٧].

٩١٩٦ - الحارث بن مسکين - قرابة عليه، وأنا أسع -، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا  
مالك، عن محمد بن المكير  
عن أميمة ابنة رقية، قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: «إني لا أصافح  
النساء»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٥٧٨١].

#### ٩٥ - نظر النساء إلى الأعمى

٩١٩٧ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا يونس،

(١) سلف تخرجه برقم (٨٣١١).

(٢) سلف بسامه برقم (٨٦٦١)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف بسامه برقم (٨٦٦١).

(٤) سلف تخرجه برقم (٧٧٥٦).

عن ابن شهاب، عن نَبِيَّهَ مُولَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَثَهُ  
أَنْ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَثَتْهُ، أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا نَحْنُ عِنْدَهُ، أَقْبَلَ ابْنُ  
أُمِّ مَكْتُومٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أَمِيرَ الْجَمَابِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«اَحْتَجَجَ إِلَيْنَا فَقَلَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِيْسَ هُوَ أَعْمَى لَا يُصْرِفُنَا، وَلَا يَعْرِفُنَا؟» فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَغَمْيَا وَإِنْ أَنْتُمَا، أَسْتَمْأَ تُبَصِّرَانِهِ»<sup>(١)</sup>.  
قَالَ أَبُو عبدِ الرَّحْمَنِ: مَا نَعْلَمُ أَحَدًا روَى عَنْ نَبِيَّهَ غَيْرَ الزُّهْرِيِّ.

[الصفحة: ١٨٢٢].

٩١٩٨ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكْمِ، قَالَ: حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي  
مَرِيمٍ، قَالَ: حَدَثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَثَنِي عَقْبَيْنَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ نَبِيَّهِ  
مُولَى أُمِّ سَلَمَةَ<sup>(٢)</sup>  
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا وَمِيمُونَةُ  
جَاهِلِيَّةٍ، فَحَلَّسَ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى، فَقَالَ: «اَحْتَجَجَ  
إِلَيْنَا فَقَلَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِيْسَ بِأَعْمَى لَا يُصْرِفُنَا؟» قَالَ: «فَأَنْتُمَا لَا  
تُبَصِّرَانِهِ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٨٢٢].

## ٩٦ - وضع المرأة ثيابها عند الأعمى

٩١٩٩ - أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ، قَالَ: حَدَثَنَا الْبَيْهِىُّ، عَنْ عِمَرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ:  
سَأَلَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةَ قَيْسٍ، فَأَخْبَرَتْنِي أَنَّ زَوْجَهَا الْمَخْرُومَيِّ طَلَّقَهَا، فَأَبَى أَنْ يُنْفِقَ  
عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا نَفْقَةَ لِلَّذِي

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ (٤١٤)، وَالترْمِذِيُّ (٢٧٧٨).

وَسَبَّاتِي بَعْدَهُ

وَهُوَ فِي «اسْنَدِهِ أَحَدٌ» (٢٦٥٣٧)، وَ«شِرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ» لِلطَّحاَرِيِّ (٢٨٨) وَ(٢٨٩)  
(٥٥٧٥).

(٢) سُفْفَفَلَهُ.

فاذهئي، فانتقلت إلى ابن أم مكتوم، فنگوني عنده، فإنه رجل أعمى؟ تضعين ثيابك عنده؟<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٨٠٣٨].

٩٢٠ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن أبي بكر بن أبي الجهم، قال:

سمعت فاطمة بنت قيس، قالت: أرسَلْتُ إِلَيْ زَوْجِي أَبْوَ عَمْرُو بْنَ حَفْصَ بْنَ الْمَغْيَرَةِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَ بَطْلَاقِي، وَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ خَمْسَةَ آصْعَ شِعِيرٍ، وَخَمْسَةَ آصْعَ من عمر، فقلت: مالي غير هذه، ولا أعتقد في بيتكم<sup>(٢)</sup> قال: لا، فشذدت على نباتي، ثم أتيت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، فقال: «كم طلقك؟» قلت: ثلاثة، قال: «صدق»، وليس لك نفقة، احتملي في بيت ابن عمك ابن أم مكتوم، فإنه ضرير البصر، ثلقين ثيابك عنك، فإذا انقضت عدتها، فاذبني<sup>(٣)</sup>.

فخطبني خطاب، منهم معاوية وأبو الجهم، فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أما معاوية ترب، حظيف الحال<sup>(٤)</sup>، وأبو الجهم يضرب النساء - أو فيه شدة على النساء - ولكن عليه باسامه بن زيد»، أو قال: «اتكحي اسامه بن زيد»<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ١٨٠٣٧].

## ٩٧- دخول المخت على عروة في الخبر في ذلك

### وذكر الاختلاف على عروة في الخبر في ذلك

٩٢١ - أخبرني محمد بن آدم، عن عبيدة، عن هشام، عن أبيه، عن زبيب بنت أم سلمة عن أم سلمة، أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه كان عندها، وفي البيت مخت، فقال المخت

(١) سلف تخرجه برقم (٥٣٢)، وانتظر ما بعده.

(٢) وفي نسخة في هامش الأصلين: «المال».

(٣) سلف تخرجه برقم (٥٥١).

وقوله: «تربي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: فقر.

لأنني أُم سَلَّمَةَ عبد الله بن أبي أمِيَّةَ: إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّافِفَ خَدَّا، فَلَئِنِي أُدْلِكَ  
عَلَى بَنْتِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبِعٍ، وَتُدْبِرُ بِشَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلُنَّ  
هَوَلَاءَ عَلَيْكُمْ»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٨٢٦٣]

٩٢٠٢ - أخبرنا نوحُ بْنُ حبيبٍ، عن إبراهيمَ بنِ خالدٍ، عن رياحِ بنِ زيدٍ، عن عُروَةَ - ثُمَّ  
ذَكَرَ كلامًا مُعْنَاهُ - عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ  
عن عائشَةَ، قالت: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَإِذَا مُخْتَسِطٌ عَنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، وَكَانُوا  
يُعْذَّبُونَهُ مِنْ غَيْرِ أُولَئِي الْإِرْبَةِ، فَسَمِعَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّهَا إِذَا أَقْبَلَتْ، أَقْبَلَتْ  
بِأَرْبِعٍ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ، أَدْبَرَتْ بِشَمَانٍ، بَنَعَتْ امْرَأَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَرِي هَذَا يَعْلَمُ  
مَا هَاهُنَا، لَا يَدْخُلُنَّ عَلَيْكُمْ، فَاحْجِبُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٦٦٣٤]

٩٢٠٣ - أخبرنا محمدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عبدِ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عبدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا  
عُروَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ  
عن عائشَةَ، قالت: كَانَ رَجُلٌ يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مُخْتَسِطًا، فَكَانُوا  
يُعْذَّبُونَهُ مِنْ غَيْرِ أُولَئِي الْإِرْبَةِ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ عَنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، وَهُوَ يَنْعَتُ  
امْرَأَةً، فَقَالَ: إِنَّهَا إِذَا أَقْبَلَتْ، أَقْبَلَتْ بِأَرْبِعٍ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ، أَدْبَرَتْ بِشَمَانٍ، فَقَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَرِي هَذَا يَعْلَمُ مَا هَاهُنَا، لَا يَدْخُلُنَّ عَلَيْكُمْ، فَاحْجِبُوهُ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٦٦٣٤]

٩٢٠٤ - أَخْبَرَنِي هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَاجُ بْنُ الْمُهَاجِلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤٤) و(٥٢٣٥) و(٥٨٨٧)، ومسلم (٢١٨٠)، وأبو داود (٤٩٢٩)  
وابن ماجه (٩٠٢) و(٢٦١٤).

وسائباني برقم (٩٢٠٥)، وانتظر ما يعلمه من حديث عروة عن عائشة.  
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٩٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٨١)، وأبو داود (٤١٠٧) و(٤١٠٨) و(٤١٠٩) و(٤١٠٩) وسائباني يعلمه.  
وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٨٥)، وابن حبان (٤٤٨٨).

(٣) سلف قبليه.

ابن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عمر بن أبي سلمة، أن رسول الله ﷺ دخل بيته أم سلمة، وعندها مختبأة، فقال: يا عبد الله بن أبي أمية، لو قد فتحت الطائف، لقد أرېشك بادية بنت غيلان، فإنها تقبل بأربع، وتُدبر بثمان، قال رسول ﷺ: لا يدخل عليكم هذا<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ١٠٦٨٦]

٩٢٠٥ - أخبرنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زبيب عن أم سلمة، قالت: دخل عليها رسول الله ﷺ ، وعندها آخرها عبد الله، وعندها مختبأة، وهو يقول: يا عبد الله، إن فتح الله عليكم الطائف، فعلبك بابنة غيلان، فإنها تقبل بأربع، وتُدبر بثمان، فقال النبي ﷺ لأم سلمة: لا يدخلن هذا عليك<sup>(٢)</sup>.

[الصحيفة: ١٨٢٦٣]

### حالقة مالك بن أنس

٩٢٠٦ - المخارث بن مسكن - قرأة عليه - عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن هشام

عن أبيه، أن مختبأة كان عند أم سلمة، فقال لعبد الله بن أبي أمية، ورسول الله ﷺ يسمع: يا عبد الله، إن فتح الله عليكم الطائف غداً، فاما ذلتك على ابنة غيلان، فإنها تقبل بأربع، وتُدبر بثمان، فقال رسول الله ﷺ: لا يدخلن عليكم هؤلاء<sup>(٣)</sup>.

[الصحيفة: ١٨٢٦٣]

(١) انظر ما فيه من حديث عروة عن عائشة، وما بعده من حديث أم سلمة.

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٢٠١).

(٣) انظر ما فيه من حديث موصلاً.

قال أبو عبد الرحمن: حديث هشام أولى بالصواب، والزهري أثبت في عرورة من هشام، وهشام من الحفاظ، وحديث حماد بن سلمة خطأ.

## ٩٨ - لعن المُتَرْجِلَاتِ<sup>(١)</sup> من النساء

٩٢٠٧ - أخبرنا محمد بن إبراهيم، عن بشر - وهو ابن المفضل - قال: حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني عكرمة عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ لعن المختين من الرجال، المترجلات من النساء، وقال: «أخرج جوهم من بيوتكم» فاخراج رسول الله ﷺ فلاناً، وأخرج عمر فلاناً<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٦٢٤٠]

٩٢٠٨ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: أخبرنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعي، عن يحيى

عن عكرمة، أن رسول الله ﷺ أخرج مختيناً، وأن عمر أخرج فلاناً وفلاناً<sup>(٣)</sup>.  
[التحفة: ٦٢٤٠]

٩٢٠٩ - أخبرنا العباس بن عبد العظيم، قال: حدثني صالح بن محدث، قال: حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني سهل، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: لعن رسول الله ﷺ الرجل يتليس لائحة المرأة، والمرأة تلبس لائحة الرجل<sup>(٤)</sup>.  
[التحفة: ١٢٦٧٠]

(١) في الأصلين: «المترجلات»، والمثبت من (هـ)، وهو الصواب كما في مصادر التعرير.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٨٥) و(٥٨٨٦) و(٦٨٣٤) و(٤٠٩٧)، وأبو داود (٤٠٩٧) و(٤٩٣٠)، وابن ماجه

(٤)، والزمني (٢٧٨٤) و(٢٧٨٥).

وسayıي برقم (٩٢١٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٢)، وابن حبان (٥٧٥٠).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٠٩)، وابن حبان (٥٧٥١) و(٥٧٥٢).

## ٩٩ - لعن المُختَسِين وإخراجهم

٩٢١٠ - أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا النضر بن شميل وعبد الصمد و وهب وأبو داود، قالوا: حدثنا هشام، عن يحيى، عن عكرمة عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ لعن المُختَسِين، وقال: «أخرجُوهم من بيوتكم، فانحرَّجَ رسول الله ﷺ فلاناً، وأخرَّجَ عمرَ فلاناً»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٦٢٤٠].

## ١٠٠ - ما ذُكِرَ في النساء

٩٢١١ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، قال: حدثنا عطاء عن جابر، قال: شهدت الصلاة مع رسول الله ﷺ في يوم عيد، فبدأ بالصلاحة قبل الخطبة، بغير أذان، ولا إقامة، فلما قضى الصلاة، قام متوكلاً على بلال، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ الناس، وذكرهم، وحثّهم على طاعته، ثم مضى إلى النساء، ومعه بلال، فامرئهن ينفّي الله، ووعظهن، وذكرهن، وحمد الله وأثنى عليه، ثم حثّهن على طاعته، ثم قال: «تصدقن، فإن أكثركن حطب جهنم» فقالت امرأة من سيدة النساء سفعاء الخدّين: لِمَ يا رسول الله؟ قال: «تكبرن اللعن، وتکفرن العشير» فجعلن ينزعن حليّهن: فلاتنهن، وأفرطنهن، وحواتسمهن، يقلّنفه في ثوب بلال؛ يتصلّقن به<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٢٤٤٠].

٩٢١٢ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت ذراً يحدث، عن وائل بن مهابة عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال للنساء: «تصدقن، فإنّكُن أكثر أهل النار» فقالت امرأة: يا رسول الله، فيم - أو لم - أو بـ - ؟ قال: «إنّكُن

(١) سلف تخرّجه برقم (٩٢٠٧).

(٢) سلف تخرّجه برقم (١٧٧٤). وانظر شرحه (١٧٩٧).

**تُكْبِرُنَ اللَّعْنَ، وَتُكَفِّرُنَ الْعَشِيرَ** <sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٩٥٩٨].

٩٢٩٣ - أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، قال: حفظناه من منصور، سمعه من ذر بحدث، عن وائل بن مهابة  
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «تصدقن يا عشر النساء»، ولو من حليلكُنْ، فإنكُنْ أكثر أهل النار» فقالت امرأة ليست من علية النساء: ولم ذلك يا رسول الله؟ قال: «لأنكُنْ تُكْبِرُنَ اللَّعْنَ، وَتُكَفِّرُنَ الْعَشِيرَ» <sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٩٥٩٨].

٩٢٩٤ - أخبرنا الفضيل بن سهل، قال: حدثنا داود بن عمرو، قال: حدثنا منصور ابن أبي الأسود، عن الأعوش، عن ذر، عن حسان، عن وائل <sup>(٣)</sup> بن مهابة، قال:  
قال عبد الله: تصدقن يا عشر النساء... نحوه، ولم يرفقه <sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٩٥٩٨].

٩٢٩٥ - أخبرنا قبيحه بن سعيد، قال: حدثنا غنث، عن عوف، عن أبي رحاء  
عن عمران، قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلعت في النار، فرأيت أكثر أهلها  
النساء، واطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها الفقراء» <sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ١٠٨٧٣].

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١١٠/٣، والدارمي ١٠١٢، وأبو يعلى ٥١١٢ و٥١٤٤، والحاكم ١٩٠/٢.

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد ٣٥٦٩.

(٢) سلف قوله.

(٣) وقع في «الأصولين»: «أبي وائل» والثبت من (هـ)، و[التحفة].

(٤) انظر سابقه مرفوعاً.

(٥) أخرجه البخاري (٣٢٤١) و(٥١٩٨) ر(٦٤٤٩) و(٦٥٤٦)، والترمذى (٢٦٠٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٩٢٢١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٥٦)، وأبي حيان (٧٤٥٥).

## ذكر الاختلاف على أبي رحاء في هذا الحديث

٩٢١٦ - أخبرنا بشر بن هلال وعمران بن موسى، قالا: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا أبيوب عن أبي رحاء العطاردي عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله ﷺ: «نظرت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها القراء، ونظرت في النار، فرأيت أكثر أهلها النساء»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٨٧٣]

٩٢١٧ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الوهاب، عن أبيوب، عن أبي رحاء العطاردي عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «اطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها القراء، واطلعت في النار، فرأيت أكثر أهلها النساء»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٣١٧]

٩٢١٨ - أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا جعفر - وهو ابن عون -، قال: حدثنا سعيد، قال: سمعت أبي رحاء يحدث ، قال: حدثنا ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلعت في النار، فإذا عامة أهلها النساء، واطلعت في الجنة، فإذا عامة أهلها المساكين»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٣١٧]

٩٢١٩ - أخبرنا يحيى بن محفوظ، قال: حدثنا معاذ، عن صابر بن حورية، قال: سمعت أبي رحاء العطاردي، عن ابن عباس. وأخبرنا محمد بن مغفر، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا حماد بن تجبيح، عن أبي رحاء

(١) سلف قيله.

(٢) علقه البخاري (٦٤٤٩)، وأخرجه مسلم (٢٧٣٧)، والترمذى (٢٦٠٢). وسيأتي في لاحقه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٦) و(٣٣٨٦).

(٣) سلف قيله.

عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «اطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها الضعفاء - وقال يحيى: المساكين - واطلعت في النار، فرأيت<sup>(١)</sup> أكثر أهلها النساء»<sup>(٢)</sup>.

[الصحيفة: ٦٣١٧].

٩٢٢ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا عالد، عن سليمان التميمي، عن أبي عثمان<sup>(٣)</sup> عن أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلعت في الجنة، فإذا أكثر أهلها الفقراء، وإذا أصحاب الحمد محبسوون، واطلعت في النار، فإذا أكثر أهلها النساء»<sup>(٤)</sup>.

[الصحيفة: ١٠٠].

٩٢٣ - أخبرنا نصیر بن الفرج، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشعير<sup>(٥)</sup> عن عمران بن حصين، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «عائمة أهل النار النساء»<sup>(٦)</sup>.

[الصحيفة: ١٠٨٦٩].

٩٢٤ - أخبرنا محمد بن الواسط، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي الباح، قال: سمعت مطرف بن الشعير<sup>(٧)</sup> أن عمران بن حصين حدث عن النبي ﷺ قال: «أقل سكان الجنة النساء»<sup>(٨)</sup>.

[الصحيفة: ١٠٨٥٤].

(١) في (هـ): «فوجدت»

(٢) سلف في سابقه.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٩٦) و(٦٥٤٧)، ومسلم (٢٧٣٦).

وهو في «سنده» أبُو حَمْدَ (٢١٧٨٢)، وابن حبان (٦٧٥).

(٤) سلف جمامه برقم (٩٢١٥).

(٥) أخرجه مسلم (٢٧٣٨).

وهو في «سنده» أبُو حَمْدَ (١٩٨٣٧)، وابن حبان (٧٤٥٧).

٩٢٢٣ - أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا أبو جعفر الخظمي عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، قال: كنا مع عمرو بن العاص في حجّ أو عمرة، فلما كنا بـالظهران، إذا نحن بأمرأة في هودجها، واضعة يدها على هودجها، فلما نزل، دخل الشّعب، ودخلنا معه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في هذا المكان، فإذا نحن بـغريان كثير، فيها غراب أعنص أحمر المنقار والرّجلين، فقال رسول الله ﷺ : «لا يدخل الجنة من النساء، إلا كقدر هذا الغراب مع هذه الغريان»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٧٤٢].

٩٢٤ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن أبي مسْلَمة، قال: سمعت أبا نصرة يحدث عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «الدُّنيا حضرة حلوة، وإن الله مُستخلفكم فيها، لينظر كيف تعلمون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٤٣٤٤].

٩٢٥ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يزيد بن زريع وبخي بن سعيد، قال: حدثنا سليمان التسيسي، عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ : «ما تركت بعدي في الناس فتنة أضر على الرجال من النساء»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٩٩].

(١) أخرجه عبد بن حميد في «الصحاب» (٢٩٤).  
وهو في «سنن» أحمد (١٧٧٧٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٤٢).  
وهو في «سنن» أحمد (١١١٦٩).

(٣) ملطف تخرجه برقم (٩١٠٨).

٩٢٦ - أخبرنا علي بن حجر، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا عمرو بن أبي عمرو، عن أبي سعيد المقرري

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ انصرفَ من الصُّبْح يوماً، فرأى النساء في المسجد، فوقفَ عليهنَّ، قال: «ما رأيْتَ مِنْ نِسَاءٍ عَقُولٍ قَطُّ وَدِينِ، أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذُوِي الْأَلَبَابِ مِنْكُنَّ، أَمَا نِصَانُ دِينِكُنَّ، فَالْحَيْضَةُ الَّتِي تُصِيبُكُنَّ، تُمْكِثُ إِحْدَاهُنَّ، مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تُمْكِثَ، لَا تُصْلِي وَلَا تَصْرُمُ، فَذَلِكَ نِصَانُ دِينِكُنَّ، وَأَمَا نِصَانُ عَقُولِكُنَّ، فَشَهَادَتُكُنَّ، إِنَّا شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ، نَصْفُ شَهَادَةِ...» مختصر<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٤٣١٠].

٩٢٧ - أخبرنا صفوان بن عمرو، قال: حدثنا بشر، قال: أخبرني أبي، عن الزهرى، قال: أخبرنى حمزة بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر، قال: لما اشتكي رسول الله ﷺ شكواه الذى توفى فيه، قال: «يلصل للناس أبو بكر»، قالت عائشة: يا رسول الله، إن أبو بكر رجلٌ رقيقٌ، وإنه لا يملك دمعة حين يقرأ القرآن، فتر عمر بن الخطاب يصلى للناس، فقال رسول الله ﷺ: «يلصل للناس أبو بكر»، فراحعنه عائشة، فقال: «يلصل للناس أبو بكر، فإنك صواحب يوسف»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٦٧٥].

### خالفة مفتر

٩٢٨ - أخبرنا زكريا بن بحبي، قال: حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مفتر، عن الزهرى، عن حمزة بن عبد الله بن عمر

(١) أخرجه سلم (٨٠)، والقمي (٢٦١٣).

وهو في المسند أحادى (٨٨٦٢)، وشرح مشكل الآثار للطحاوى (٢٢٢٨).

(٢) أخرجه البخارى (٦٨٤).

وهو في ابن حبان (٦٨٧٤).

عن عائشة، قالت: لما مرض رسول الله ﷺ قال: «مُرُوا أبا بكر يُصلّى بالناس» فقلت: يا رسول الله، إن أبا بكر رجلٌ رقيقٌ، إذا فرأ القرآن، لم يعلِّك دعْه، فلو أمرتَ غيرَ أبي بكر، قالت: وما بي إلَّا أن يتشارَّع الناس بِمَقَامِ أُولَئِنَّ مَنْ يَقُولُ مقام - تعني - رسول الله ﷺ، فراجعته مرتَّين، أو ثلَاثَة، قال: «مُرُوا أبا بكر يُصلّى بالناس، فلتَكُنْ صَوَاحِبُ يُوسُفَ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٦٠٦١].

## ١٠١ - بركة المرأة

٩٢٤٩ - أخبرني محمد بن إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حماد، عن ابن سُجْرَة، عن القاسم بن محمد عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «أعظم النساء برَّكَةً، أيسَرْهُنْ مَؤْنَةً»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٧٥٦٦].

## ١٠٢ - شُؤُم المرأة

٩٢٤٠ - أخبرني محمد بن جبلة، قال: حدثنا عبد الله بن حضر، قال: حدثنا عبد الله عن إسحاق، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «الشُّؤُمُ في ثلاثة: في المَسْكِنِ، وَالْفَرِسِ، وَالمرأة»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٦٦٩٩].

## ذِكْرُ الاختلاف على يونس فيه

٩٢٤١ - أخبرنا هارون بن سعيد، قال: حدثني خالد بن نزار، قال: أخبرني القاسم

(١) أخرجه سلم (٤١٨) (٩٤).

وانتظر تعریج ما سلف برقم (٩٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٩١٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٨٩، والحاكم ٢/١٧٨، والبيهقي ٧/٤٢٥.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٢٩).

(٣) سلف تعریج برقم (٤٣٩٥)، وانتظر ما بعد.

ابن مسعود، عن يونس، قال ابن شهاب، عن حمزة بن عبد الله  
عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «الشُّوْمُ في الفرسِ،  
والمرأةِ، والدَّارِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٦٦٩٩].

٩٢٣٢ - أخبرنا محمدُ بْنُ المُعْتَنِي، قال: حدثني عثمانُ بْنُ عمرَ، قال: أخبرني يونسُ  
عن الزُّهْرِيِّ، عن سالمٍ  
عن ابن عمرَ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَا عَدُوٌّ، وَلَا طَيْرَةٌ، وَالشُّوْمُ في  
ثَلَاثَةِ: الْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ، وَالفَرْسِ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٦٩٨٢].

٩٢٣٣ - أخبرنا يونسُ بْنُ عبدِ الأَعْلَى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ  
وَمَالِكٌ، عن ابنِ شَهَابٍ، عن حمزةَ وَسَالِمٍ  
عن ابنِ عمرَ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَا عَدُوٌّ، وَلَا طَيْرَةٌ، إِنَّ الشُّوْمَ فِي  
ثَلَاثَةِ: الْمَرْأَةِ، وَالفَرْسِ، وَالدَّارِ، وَاحْدَهُمَا يَرِيدُ الْكَلْمَةَ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٦٦٩٩].

٩٢٣٤ - الحارثُ بْنُ مَسْكِينٍ، قرائِعَةُ عَلَيْهِ، عن ابنِ القَاسِمِ، قال: أخبرنا مَالِكٌ، عن  
ابنِ شَهَابٍ، عن حمزةَ وَسَالِمٍ  
عن عبدِ اللهِ بْنِ عمرَ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «الشُّوْمُ فِي الدَّارِ، وَالمرأَةِ،  
وَالفَرْسِ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٦٦٩٩].

أَدْخَلَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ بَيْنَ الزُّهْرِيِّ وَبَيْنَ سَالِمًا: مُحَمَّدَ بْنَ زَيْدَ بْنَ قَنْفُذَ، وَأَرْسَلَ  
الْحَدِيثَ.

(١) سلف تخریجه برقم (٤٣٩٥).

(٢) سلف تخریجه برقم (٤٣٩٥).

(٣) سلف تخریجه برقم (٤٣٩٥).

(٤) سلف تخریجه برقم (٤٣٩٥).

٩٢٣٥ - أخبرنا الحسين بن عيسى، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن محمد بن زيد بن قتادة  
 عن سالم بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «إن كان في شيءٍ فقي  
 المسكن، والمرأة، والفرس، والسيف»<sup>(١)</sup>.  
 [التحفة: ٦٦٩٩].

### خالقه شعيب بن أبي حذرة ومعمر وسفيان

٩٢٣٦ - أخبرنا محمد بن حماد، قال: حدثنا بشير بن شعيب، عن أبيه، عن الزهرى،  
 قال: أخبرنى سالم  
 أن عبد الله بن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا الشُّوْمُ في  
 ثلاثة: في الفرس، والمرأة، والدَّارِ»<sup>(٢)</sup>.  
 [التحفة: ٦٨٣٨].

٩٢٣٧ - أخبرنا قبيبة بن سعيد، قال: حدثنا عبد الواحد، عن معمر ، عن الزهرى،  
 عن سالم  
 عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ : «الشُّوْمُ في ثلاثة: في المرأة، والفرس،  
 والدَّارِ»<sup>(٣)</sup>.  
 [التحفة: ٦٩٦٩].

٩٢٣٨ - أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن الزهرى، عن سالم  
 عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال: «الشُّوْمُ في ثلاثة: في المرأة، والفرس،  
 والدَّارِ»<sup>(٤)</sup>.  
 [التحفة: ٦٨٢٦].

(١) انظر ما قبله وما بعده موصولاً.

(٢) سلف تخرجه برقم (٤٣٩٥).

(٣) سلف تخرجه برقم (٤٣٩٥).

(٤) سلف تخرجه برقم (٤٣٩٥).

٩٢٣٩ - أخبرنا محمد بن نصر، قال: حديثنا أبو بُرْقَةُ بنُ سليمان، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمان، عن ابن أبي عبيدة وموسى بن عقبة، عن ابن شهاب، عن سالم وحمراء أن عبد الله بن عمر، قال: إن رسول الله ﷺ قال: «الشُّوْمُ في الفرس، والمرأة، والدَّار»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٦٦٩٩].

٩٢٤٠ - أخبرنا محمد بن نصر، قال: حديثنا أبو بُرْقَةُ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمان، قال يعني: وأخبرني ابن شهاب، أن سالماً وحمراء آخراء أن عبد الله بن عمر آخر هُمَّا، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشُّوْمُ في الفرس، والمرأة، والدَّار»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٦٩٧٥].

تم الكتاب  
والحمد لله رب العالمين  
وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين

---

(١) سلف تخرجه برقم (٤٣٩٥).

(٢) سلف تخرجه برقم (٤٣٩٥).

وجاء هذه الحديث في [التحفة] في ترجمة يعني، عن ابن شهاب، عن سالم، ولم يذكر فيه حمراء.



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

## ٥٢ - حَكَّابُ التَّرِينَةِ

### ١ - بَابُ الْفِطْرَةِ

٩٢٤١ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَاٰ بْنُ أَبِي زَانِدَةَ، عَنْ مُصْعِبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبِيرِ عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَإِعْفَاءُ الْحَنِيَّةِ، وَالسُّواكِ، وَالْمَسْتَشَاقِ، وَتَسْفُطُ الْأَبْطَ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَاتِّقَاصُ الْمَاءِ». قَالَ مُصْعِبٌ: وَتَسْبِيْتُ الْعَاشرَةَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمُضَةَ<sup>(١)</sup>.

(المختبىء: ١٢٦/٨، التحفة: ١٦١٨٨).

### خَالِفَةُ سَلِيمَانَ التَّبَّمِيِّ وَجَعْفُرُ بْنِ إِيَّاسٍ

٩٢٤٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَيِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْقَ بْنَ حَبِيبٍ يَذْكُرُ عَشْرَةً مِنَ الْفِطْرَةِ: السُّواكِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلِ الْبَرَاجِمِ، وَتَسْفُطِ الْأَبْطِ، وَالْحِتَانِ، وَغَسْلِ الدُّبُرِ،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٢٦١)، وَأَبْوَ دَاوِدَ (٥٣)، وَابْنَ حَمَّادَ (٤٩٦)، وَالزَّمْلَدِيَّ (٢٧٥٧).

وَهُوَ فِي «قُسْنَدِ» أَحْدَادٍ (٢٥٠٦٠)، وَ«شِرْحِ مُشْكَلِ الْأَكَارِ» لِلطَّحاوِي (٦٨٥).

وَقَوْلُهُ: «مِنَ الْفِطْرَةِ»، قَالَ أَبْنُ الْأَكَوْرِ فِي «النَّهَايَةِ»: أَيْ مِنَ السَّنَةِ، يَعْنِي: سُنُنُ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الَّتِي أَمْرَتُنَا أَنْ نَتَدَبَّرَ بِهِمْ فِيهَا.

وَقَوْلُهُ: «الْبَرَاجِمُ»، قَالَ أَبْنُ الْأَكَوْرِ فِي «النَّهَايَةِ»: هِيَ الْمَعْدُلُ الْمُنِيَّ فِي ظَهُورِ الْأَصَابِعِ، يَجْتَسِعُ فِيهَا الْوَسْخُ.

وَقَوْلُهُ: «اتِّقَاصُ الْمَاءِ»، قَالَ أَبْنُ الْأَكَوْرِ فِي «النَّهَايَةِ»: يُرِيدُ اتِّقَاصَ الْبَوْلِ بِالْمَاءِ إِذَا غُسِلَ لِلْمَا كَفَرَ بِهِ.

وَخَلَقَ الْعَانَةَ، وَالْأَسْتِشَاقَ، وَأَنَا شَكَكْتُ فِي الْمَضْمَضَةِ<sup>(١)</sup>.

[المختبى: ١٢٨/٨، الصفحة: ١٦١٨٨].

٩٢٤٣ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر عن طلق بن حبيب، قال: عَشَرُ مِن السُّنَّةِ: السُّواكُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَالْمَضْمَضَةُ، وَالْأَسْتِشَاقُ، وَتَوْفِيرُ اللَّهِجَةِ، وَقَصُّ الْأَطْفَارِ، وَتَنْفُذُ الْإِبْطَ، وَالْجِنَانُ، وَخَلَقُ الْعَانَةَ، وَغَسْلُ الْمَبْرُرِ<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: وحديث سليمان التميمي وعمر بن إيسا أولى بالصواب من حديث مصعب بن شيبة. ومصعب بن شيبة منكر الحديث.

[المختبى: ١٢٨/٨، الصفحة: ١٦١٨٨].

٩٢٤٤ - أخبرنا حميد بن مُستَعْلَةَ، عن بشر، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبرى

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَمْسُ مِنَ الْفِطْرَةِ»: الْجِنَانُ، وَخَلَقُ الْعَانَةَ، وَتَنْفُذُ الْأَطْبَعِ، وَتَقْلِيمُ الظُّفَرِ، وَتَقْصِيرُ الشَّارِبِ<sup>(٣)</sup>.

[المختبى: ١٢٨/٨، الصفحة: ١٢٩٧٨].

## وقفه مالك

٩٢٤٥ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة، قال: حمس من الفطرة: تقليم الأظفار، وقص الشارب، وتنفذ الإبط، وخلق العانة، والجنان<sup>(٤)</sup>.

[المختبى: ١٢٩/٨، الصفحة: ٣٠١٣].

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٣) صلف تخرجه برقم (٩) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وقوله: «لو تنفذ الأطبع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأطبع، بسكون الباء؛ وسط العضد. وقيل: هو ما تحت الإبط.

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

## ٢ - إحفاء الشَّارب واعفاء اللَّحْي

٩٢٤٦ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الرحمن بن علقةَ

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِ ﷺ قال: «أَخْفُوا الشَّاربَ<sup>(١)</sup>، وَأَغْفُوا اللَّحْيَ<sup>(٢)</sup>».

[المختي: ١٢٩/٨، التحفة: ٧٢٩٧].

٩٢٤٧ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال:  
سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ أبي علقةَ، قال:  
سمعتُ ابنَ عمرَ يقول : قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَغْفُوا اللَّحْيَ، وَأَخْفُوا  
الشَّاربَ<sup>(٣)</sup>».

[المختي: ١٢٩/٨، التحفة: ٧٢٩٧].

٩٢٤٨ - أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلىِ، قال: حدثنا المُعتمرُ، قال: سمعتُ يوسفَ بنَ  
صَهْبَ يَحْدُثَ، عن حَبِيبِ بْنِ يَسَارِ  
عن زيدِ بْنِ أَرْقَمَ، قال: سمعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ  
شَارِبِهِ، فَلَيْسَ مَنَّا»<sup>(٤)</sup>.

[المختي: ١٢٩/٨، التحفة: ٣٦٦].

## ٣ - حَلْقُ رُؤُوسِ الصَّبَيَانِ

٩٢٤٩ - أخبرنا إسحاقُ بْنُ متصورِ، قال: أخبرنا وَهْبُ بْنُ جريرٍ، قال: حدثني أبي، قال:  
سمعتُ محمدَ بنَ أبي يعقوبَ يَحْدُثَ، عن الحسنِ بْنِ سعدٍ  
عن عبدِ اللهِ بْنِ جعفرٍ، قال: أَمْهَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آلَ جعفرَ ثَلَاثَةً أَنْ  
يَاْتِيَهُمْ، ثُمَّ أَنَاهُمْ، فقال: «لَا تَنْكُوا عَلَى أَخْيَيْ بَعْدَ الْيَوْمِ»، ثُمَّ قال: «ادْعُوا لِي

(١) جاء في نسخة في هامش الأصلين، وفي المختي: «الشَّارب».

(٢) سلف تخرجه برقم (١٣).

(٣) سلف تخرجه برقم (١٢).

(٤) سلف تخرجه برقم (٤).

يَنْبِي أَخْيَهُ فَجِيءَ بِنَا كَانَا أَفْرُخُهُ، فَقَالَ: «ادْعُوْا لِي الْحَلَاقَةِ». فَأَمْرَهُ بِعَلْقِ  
رُؤُوسِنَا... مُختَصِّرٌ<sup>(١)</sup>.

[المحتوى: ١٢٨/٨، الصفحة: ٥٢٦].

#### ٤ - الرُّخْصَةُ فِي حَلْقِ الرَّأْسِ

٩٤٥٠ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: حَدَثَنَا مَعْسُورٌ، عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى صَبِيًّا حَلِيقَ بَعْضُ شَعْرِهِ، وَتُرِكَ بَعْضُهُ،  
فَنَهَى عَنِ ذَلِكَ، وَقَالَ: «اَخْلِقُوهُ كُلَّهُ، أَوْ اَتُرْكُوهُ كُلَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

[المحتوى: ١٣٠/٨، الصفحة: ٧٥٢٥].

#### ٥ - النَّهَيُ عَنْ حَلْقِ الْمَرْأَةِ رَأْسَهَا

٩٤٥١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرَشِيِّ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو دَاوِدَ، قَالَ: حَدَثَنَا هَمَّامٌ  
عَنْ قَنَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ  
عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَحْلِيقَ الْمَرْأَةَ رَأْسَهَا<sup>(٣)</sup>.

[المحتوى: ١٣٠/٨، الصفحة: ١٠٠٨٥].

#### ٦ - النَّهَيُ عَنِ الْقَرْعِ

٩٤٥٢ - أَخْبَرَنِي عَمَرَانُ بْنُ بَرِينَةَ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي الرُّجَالِ،  
عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ

(١) سلف ياستاده بمعاهده برقم (٨٥٥٠)، وانظر تخرجه برقم (٨١٠٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٢٠)، وأبو داود (٤١٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٥٦١٥)، وابن حبان (٥٥٠، ٨).

(٣) أخرجه الترمذى (٩١٤).

عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ قال: «أنهاني الله عن الفزع»<sup>(١)</sup>.  
[المختصر: ١٢٠/٨، التحفة: ٨٢٤٣].

### ذكر الاختلاف على عبيد الله فيه

٩٢٥٣ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن بشر، قال: حدثنا عبيد الله،  
عن عمر بن نافع، عن نافع  
عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الفزع<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٨٢/٨، التحفة: ٨٢٤٣].

٩٢٥٤ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عبيد الله، قال: أخبرني  
عمر بن نافع، عن نافع  
عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى عن الفزع<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٢٨/٨، التحفة: ٨٢٤٣].

### خالفهم ابن جرير، رواه عن عبيد الله، قال: أخبرني نافع

٩٢٥٥ - أخبرني إبراهيم بن الحسن، قال: حدثنا حجاج، قال: قال ابن جرير: أخبرني  
 Ubaidullah، عن نافع، أنه أخبره  
 أنه سمع ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ نهى عن الفزع<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٨٢/٨، التحفة: ٨٠٣٣].

(١) أخرجه البخاري (٥٩٢٠) و (٥٩٢١)، ومسلم (٢١٢٠)، وأبي داود (٤١٩٣) و (٤١٩٤)  
وابن ماجه (٣٦٣٧) و (٣٦٣٨).

وسيأتي برقم (٩٢٥٣) و (٩٢٥٤) و (٩٢٥٥) و (٩٢٥٦) و (٩٢٥٧) و (٩٢٥٨).

وهو في **مسند** أحمد (٤٤٧٣)، وابن حبان (٥٥٠٦) و (٥٥٠٧).

وقوله: «الفزع»، قال ابن الأثير في **النهاية**: هو أن يحلق رئيس الصهي و يترك منه مواضع متفرقة  
غير علوقة.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقته.

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٢٥٢).

٩٢٥٦ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلْيَمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْوَ دَاؤِدَ وَهُوَ الْحَفْرِيُّ - عَنْ سَفِيَانَ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَنِ الْقَرَاعِ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٣٠/٨، التحفة: ٧٩٠١].

٩٢٥٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ نَهَى عَنِ الْقَرَاعِ<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٨٢/٨، التحفة: ٧٨٧٥].

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحْدِيْتُ بْنِ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدَ بْنَ يَشْرُبَرَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ  
مِنَ الَّذِي بَعْدَهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

## ٧ - الأَخْدُ مِنَ الشَّعْرِ

٩٢٥٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَلَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ أَخْرَى قِبَصَةً وَمَعاوِيَةُ بْنُ هَشَامٍ،  
قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ كُلَّيْبٍ، عَنْ أَيِّهِ  
عَنْ وَائلِ بْنِ حُكْمَرِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ وَلِيَ شِعْرًا، فَقَالَ: «ذِبَابٌ» فَظَلَّتْ  
أَنَّهُ يَعْيَيْنِي، فَأَخْدَدْتُ مِنْ شِعْرِيِّ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: «لَمْ أَعْنِكَ، وَهَذَا  
أَحْسَنُ»<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٣١/٨، التحفة: ١١٧٨٢].

## ٨ - الْجُمْدُ

٩٢٥٩ - أَخْبَرَنَا قَتِيَّةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ

(١) سلف تخریجه برقم (٩٢٥٢).

(٢) سلف تخریجه برقم (٩٢٥٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبْوَ دَاؤِدَ (٤١٩٠)، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٦٣٦).  
وَسَيَّئَتْ بِرْقَمَ (٩٢٨١).

وَقَوْلُهُ: «ذِبَابٌ»، قَالَ أَبْنُ الْأَكْنَرِ فِي «النَّهَايَةِ»: الذِّبَابُ الشَّوْمُ، أَيْ: هَذَا شَوْمٌ. وَقَيْلُهُ: الذِّبَابُ الشَّرُّ  
اللَّاتِمُ.

عن أنس، أنه سمعه يقول: كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن  
ولا بالقصير، ولا بالأبيض الأهمق ولا بالأدم، وليس بالجعد القحطط  
ولا بالسيط... مختصر<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٨٣٣].

٩٢٦٠ - أخبرنا محمد بن المتنّي، قال: حدثنا وهب بن حمير، قال: حدثنا أبي، قال:  
سمعت قادة يحدثون  
عن أنس، قال: كان شعر رسول الله ﷺ شعراً رجلاً، ليس  
بالجعد، ولا بالسيط، بين أذنه وعاليه<sup>(٢)</sup>.

[المختiri: ١٣١/٨، التحفة: ١١٤٣].

## ٩ - تسكين الشعر

٩٢٦١ - أخبرنا علي بن خثيم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأوزاعي، عن حسان بن  
عطيّة، عن محمد بن المنكير  
عن حابر بن عبد الله، قال: أثنانا النبي ﷺ ، فرأى رجلاً ثائر الشعر، فقال:

(١) أخرجه البخاري (٣٥٤٧) و (٣٥٤٨) و (٥٩٠٠)، و مسلم (٣٤٧)، والترمذى (٣٦٢٣)،  
وفي «السائل» له (١) و (٣٨٣) و (٣٨٤).  
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٢٦)، وابن حبان (٦٢٨٧).

وقوله: «ولا بالأبيض الأهمق ولا بالأدم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو الكريمة الياض كثيرون  
المحض، يريد أنه كان ثور الياض، والأذنة في الناس: السرقة الشديدة، وقيل: هو من آذنة الأرض، وهو  
لوجهها، وبه سمّي آدم عليه السلام.

وقوله: «وليس بالجعد القحطط ولا بالسيط»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القحطط: الشدید المحمودة،  
السيط من الشعر: المُبسط المرتسل، أي: كان شعره وسطاً بينهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٠٥) و (٥٩٠٦)، و مسلم (٢٢٢٨)؛ وابن ماجه (٣٦٣٤)، والترمذى في  
«السائل» (٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٨٢)، وابن حبان (٦٢٩١).

وقوله: «شعراً رجلاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لم يكن شديد المحمودة ولا شديد المسبوطة،  
بل بينهما.

«أما يجدُ هذا ما يُسكنُ به شعرَه»<sup>(١)</sup>.

[المختيَّ: ١٨٣/٨، التحفة: ٢٠١٢].

حالَه يحيى بنُ سعيد، رواه عن محمد بن المُنْكَبِر عن أبي قحافة مُرسلاً  
٩٢٦٦ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عمرو بنُ عليٍّ بن مقدّم، قال: حدثنا  
يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن المُنْكَبِر  
عن أبي قحافة، قال: كانت له<sup>(٢)</sup> جمّةٌ ضخمةٌ، فسألَ النبيَّ ﷺ، فأمرَه أنْ  
يُحسِّنَ إلَيْهَا، وأنْ يَتَرَجَّلَ كُلَّ يَوْمٍ<sup>(٣)</sup>.

[المختيَّ: ١٨٤/٨، التحفة: ١٢١٢٧].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أشبه بالصواب، والله أعلم.  
٩٢٦٣ - أخبرنا قتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن داود الأودي، عن حميد  
ابن عبد الرحمن الجمييري، قال:  
لقيتُ رجلاً صاحبَ النَّبِيِّ ﷺ كما صَحَّحَه أبو هريرة أربعَ سنين، قال: نَهَا  
رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَتَشَطَّطَ أَهْدَنَا كُلَّ يَوْمٍ<sup>(٤)</sup>.

[المختيَّ: ١٣١/٨، التحفة: ١٥٥٥٤].

## ١٠ - الرجل غيّباً

٩٢٦٤ - أخبرنا عليٌّ بنُ خثيم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عيسى بنُ يونس، عن هشام بن  
حسان، عن الحسن

(١) أخرجه أبو داود (٦٢٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٥)، وابن حبان (٥٤٨٣).

(٢) كذا في الأصلين: «لي»، والكتب من «التحفة» و«المختيَّ».

(٣) انظر ماقيله موصولاً.

(٤) سلف بسامه برقم (٢٢٥).

(٥) كذا في الأصلين و«التحفة». وقال المزري في «التحفة»: قال أبو القاسم: وفي كتابي:  
«عن علي بن حجر» بدل «ابن خثيم».  
فنا؛ وكذا هو في مطبوع «المختيَّ».

عن عبد الله بن مُعْقِلٍ، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّرْجُلِ إِلَّا غَيْبًا<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٣٢/٨، الصفحة: ٩٦٥٠].

٩٢٦٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْرَارُ دَارِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادَ بْنُ سَلَمَةَ،  
عَنْ فَتَادَةَ

عَنِ الْحَسْنِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّرْجُلِ إِلَّا غَيْبًا<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٣٢/٨، الصفحة: ٩٦٥٠].

خَالِفُهُ يُونُسُ بْنُ عَيْدٍ، رَوَاهُ عَنِ الْحَسْنِ وَمُحَمَّدٍ قَوْلَهُمَا.

٩٢٦٦ - أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَيْدٍ  
عَنِ الْحَسْنِ وَمُحَمَّدٍ، قَالَا: التَّرْجُلُ غَيْبٌ<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٣٢/٨، الصفحة: ٩٦٥٠].

٩٢٦٧ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَالَدُ بْنُ الْحَارِثَ، عَنْ كَهْفَمَسْ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَفِيقٍ، قَالَ:

كَانَ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلًا بِمَصْرَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ، فَإِذَا  
هُوَ أَشْعَثُ الرَّأْسِ مُشْعَانًا، فَقَلَّتْ مَالِي أَرَاكَ مُشْعَانًا، وَأَنْتَ أَمْرِي؟! قَالَ: كَانَ  
نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْنَاهَا عَنِ الْإِرْفَاهِ، فَلَمَّا هَنَّاهَا عَنِ الْإِرْفَاهِ؟ قَالَ: التَّرْجُلُ كُلُّ يَوْمٍ<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٣٢/٨، الصفحة: ٩٧٤٧].

(١) أَخْرَجَهُ أَبْرَارُ دَارِدَةَ (٤١٥٩)، وَالزَّمْدَنِي (١٧٥٦)، وَفِي «الشَّمَائِلٍ» (٣٥).

وَهُوَ فِي «سَنْدٍ» أَحْمَدَ (١٦٧٩٣)، وَابْنِ حِبَّانَ (٥٤٨٤).

وَقُولَهُ: «إِلَّا غَيْبًا»، قَالَ السَّنْدِيُّ: أَنْ يَفْعَلْ يَوْمًا وَيَرْكَ بِيَوْمًا، وَالْمَرَادُ كِرَاهَةُ الْمُدَاوَةِ عَلَيْهِ.

(٢) انْظُرْ مَا قَبْلَهُ مُوصِلًا.

(٣) انْظُرْ سَابِقَ ما قَبْلَهُ مُرْفُوعًا.

(٤) أَخْرَجَهُ أَبْرَارُ دَارِدَةَ (٤١٦٠). وَانْظُرْ مَا بَعْدَهُ.

وَهُوَ فِي «سَنْدٍ» أَحْمَدَ (٢٣٩٦٩).

وَسَنْيُ الصَّحَافِيِّ فِي مَصَادِرِ التَّعْرِيفِ: فَضَالَةُ بْنُ عَيْدٍ.

وَقُولَهُ: «مُشْعَانٌ» قَالَ أَبْنُ الْأَئْمَرِ فِي «النَّهَايَةِ»: هُوَ الْمُتَفَقِّشُ الْمُشْعَانُ، الْمُشَاعِنُ الرَّأْسُ.  
يَقَالُ: شِعْرٌ مُشْعَانٌ، وَرَجُلٌ مُشْعَانٌ، وَمُشْعَانٌ الرَّأْسُ.

قال أبو عبد الرحمن: سَمِعْتُ بْنَ إِيَّاسَ الْحَرَبِيَّ  
٩٢٦٨ - أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنِ السَّجْرِبِيِّ، عَنْ  
عبد الله بن بُريدةَ  
أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، يُقال له عبيذ<sup>(١)</sup>، قال: إن رسول الله ﷺ  
كان ينهانا عن كثير من الإرقاء.  
سُقِّيل ابْنُ بُريدةَ عن الإرقاء، فقال: التَّرْجُلُ<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup> .

[المختني: ١٨٥/٨، التحفة: ٩٧٤٧] .

## ١١ - التَّيَامُنُ فِي التَّرْجُلِ

٩٢٩٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَثَنَا حَالَدٌ، قَالَ: حَدَثَنَا شَعْبَةُ، قَالَ:  
أَخْبَرَنِي الْأَشْعَثُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْمَدَ، عَنْ مُسْرُوقَ  
عَنْ عَائِشَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّ التَّيَامُنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي  
طُهُورِهِ، وَنَعِلِهِ<sup>(٤)</sup>، وَتَرَجُلِهِ<sup>(٥)</sup> .

[المختني: ١٨٥/٨، التحفة: ١٢٦٥٧] .

خَالِقَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بِشَرٍّ، رَوَاهُ عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عَائِشَةَ  
٩٢٧٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشَرٍّ، عَنْ  
أشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْنَاءِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ  
عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيَامُنَ، يَأْخُذُ بِمِيمِنَهُ، وَيُعْطِي

(١) كَذَّابٌ قَالَ فِيهِ عَبِيدٌ: قَالَ الْمَرْزِيُّ فِي «الْمُنْتَهَى»: وَهُوَ وَهُمُّ، وَالصَّوَابُ: فَضَالَةُ بْنُ عَبِيدٍ.

(٢) فِي «الْمُنْتَهَى»: (قَالَ: مِنَ التَّرْجُلِ).

(٣) انظر ما قبله.

وَهُوَ فِي «مَسْدَدِ أَحْدَادٍ» (٢٣٩٦٩).

(٤) كَذَّابٌ فِي الأَصْلِينِ، وَفِي «الْمُنْتَهَى»: («نَعِلِهِ»).

(٥) سَلْفٌ تَغْرِيْبَهُ بِرَقْمِ (١١٥).

بِسَمِّيْهِ، وَيُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي جَمِيعِ أَمْرِهِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَالَّذِي قَبْلَهُ أَوْلَى بِالصَّوَابِ.

[المختصر: ١٣٣/٨، الصفحة: ٦٦٠-٦٧].

## ٩٤ - اخناد الشعر

### واختلاف الفاظ الناقلين فيه

٩٢٧١ - أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنْسٍ، قَالَ: كَانَ شِعْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَصْفِ أَذْنِيهِ<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٨٣/٨، الصفحة: ٥٦٧].

٩٢٧٢ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: حَدَثَنَا مَغْمَرٌ،  
عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنْسٍ، قَالَ: كَانَ شِعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْصَافِ أَذْنِيهِ<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٣٣/٨، الصفحة: ٤٦٩].

### خالفهما قادة

٩٢٧٣ - أَخْبَرَنَا حَمْدُ بْنُ نَعْمَرَ، قَالَ: حَدَثَنَا حَبَّانُ، قَالَ: حَدَثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا قَاتِدَةُ

عَنْ أَنْسٍ، أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَضْرِبُ شِعْرَهُ مَنْكِبِيهِ<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٨٣/٨، الصفحة: ١٣٩٦].

(١) سلف غريمه برق (١١٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٨) (٩٦)، وأبو دارد (٤١٨٥) و(٤١٨٦)، والترمذى في  
«الشِّمَائِل» (٢٤).

وسألهى بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٨).

(٣) سلف قاتلة.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٠٢) و(٥٩٠٤)، ومسلم (٣٣٨) (٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٧٥).

٩٢٧٤ - أخبرنا حاجبُ بنُ سليمانَ، عنْ وَكِيعٍ، عنْ سفيانَ، عنْ أبي إسحاقَ عن البراء، قال: ما رأيْتُ من ذي لِمَةٍ أحسنَ في حُلُّةٍ من رسولِ اللهِ ﷺ، وله شعرٌ يضربُ مَنْكِيْهِ<sup>(١)</sup>.

[المختiri: ١٨٣/٨، التحفة: ١٨٤٩].

٩٢٧٥ - أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عمارٍ، قال: حدثنا المُعَاوِي، عنْ إِسْرَائِيلَ، عنْ أبي إسحاقَ عن البراء، قال: ما رأيْتُ أحداً أحسنَ في حُلُّةٍ حرراً من رسولِ اللهِ ﷺ، وَجُنْهُهُ تضْرِبُ مَنْكِيْهِ<sup>(٢)</sup>.

[المختiri: ١٣٣/٨، التحفة: ١٨٠٢].

٩٢٧٦ - أخبرنا عبدُ الحميدِ بنُ محمدٍ، قال: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ زَبِيدٍ، قال: حدثنا يونسُ، عنْ أبيهِ، قال: حدثني البراء، قال: ما رأيْتُ رجلاً أحسنَ في حُلُّةٍ من رسولِ اللهِ ﷺ ، قال: ورأيْتُ له لِمَةٌ تضْرِبُ قرِيباً منْ مَنْكِيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٩٢٧٧ - أخبرنا عليٌّ بنُ الحسينِ الدُّرْقَمِيُّ، عنْ أمِّيَّةَ بْنِ خالدٍ، عنْ شعبةَ، عنْ أبي إسحاقَ

عن البراء، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ رجلاً مربوعاً، عريضاً ما بينَ

(١) أخرجه البخاري (٣٥٥١) و (٥٨٤٨) و (٥٩٠١)، ومسلم (٢٢٣٧) (٩١) و (٩٢) و (٩٥)، وأبو داود (٤٠٧٢) و (٤١٨٣) و (٤١٨٤)، وابن ماجه (٣٥٩٩)، والترمذى (١٧٢٤) و (٣٦٣٥)، وفي «الشماطئ» له (٣) و (٢٦) و (٦٤). وسيأتي برقم (٩٢٧٥) و (٩٢٧٦) و (٩٢٧١) و (٩٥٦).

وهو في المستند: أحمد (١٨٤٧٣)، وابن حبان (٦٢٨٤) و (٦٢٨٥). وقوله: «لِمَةٌ»: قال ابن الأثير في «النهاية»: اللِّمَةُ من شعر الرُّوكِ: دون الجُمَّةِ، سميت بذلك لأنَّها ألت بالشكرين، فإذا زادت فنهي الجُمَّةِ.

وألفاظ الحديث متقاربة وبضمهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قيله.

قال السندي: والمراد بالحراء: المخططة: لا المحراء الحالصة.

(٣) سلف في سابقه.

المنكرين، كثُرَ اللَّحْيَةِ، تعلوُهُ حُمْرَةٌ، جُمِعَتْ إلَى شَحْمَةِ أَذْنِيهِ، لَقَدْ رَأَيْتَهُ فِي  
حُلْلَةِ حِمَاءِ مَا رَأَيْتُ أَحَسَنَ مِنْهُ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٨٣/٨، التحفة: ١٨٦٩].

### ١٣ - المزاجة

٩٢٧٨ - أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيلَ بنِ سليمانَ الْمُجَالديِ الْمُوصَيْصِيِ، قال: أخبرنا  
عبدُ اللهُ بْنُ سليمانَ، عن الأعمشِ، عن أبي إسحاقَ، عن هبيرةَ بْنِ ثَرِيمَ، قال:  
قال عبدُ اللهُ بْنُ مسعودَ: على قراءةِ مَنْ تَأْمُرُونِي أَقْرَأُ؟ لَقَدْ قرأتُ عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى بِضُعْفٍ وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَإِنْ زِيدًا لِصَاحِبِ دُوَابَيْنَ، يَلْعَبُ مَعَ  
الصَّيْانِ<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٣٤/٨، التحفة: ٩٥٩٢].

خالفةُ أبو شهابٍ، رَوَاهُ عن الأعمشِ، عن أبي وايلٍ، عن ابن مسعودٍ

٩٢٧٩ - أخبرني إبراهيمُ بْنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بْنُ سليمانَ، قال: حدثنا  
أبو شهابٍ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي وايلٍ، قال: حدثنا  
خطيبُنا ابنُ مسعودٍ، فقال: كيَفَ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَى قراءةِ زيدِ بْنِ  
ثابتٍ، بعدهما قرأتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى بِضُعْفٍ وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَإِنْ زِيدًا مَعَ  
الغَلْمانِ لَهُ دُوَابَيْنِ؟!<sup>(٣)</sup>

[المختصر: ١٣٤/٨، التحفة: ٩٢٥٧].

٩٢٨٠ - أخبرنا إبراهيمُ بْنُ الْمُسْتَيرِ، قال: حدثنا الصَّلتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو هَمَّامَ، قال:  
حدثنا غسانُ بْنُ الأَعْرَفِ بْنَ حُصَيْنِ التَّهْشِلِيِ، قال: حدثني عمُّي زيادُ بْنُ الحُصَيْنِ  
عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَدِيمٌ عَلَى النَّبِيِّ تَعَالَى بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى: «أَذْنُ مَنِّي».

(١) سلف تخرجه برقم (٩٢٧٤).

(٢) سلف تخرجه برقم (٧٩٤٣)، وانتظر ما بعدَهُ.

(٣) سلف تخرجه برقم (٧٩٤٣).

فَلَذَا مِنْهُ، فَوُضِعَ يَدُهُ عَلَى ذُؤْتِهِ، ثُمَّ أَجْرِيَ يَدُهُ، وَسَمِّتَ عَلَيْهِ، وَدَعَا لَهُ<sup>(١)</sup>.

[المختبى: ١٣٤/٨، التحفة: ٣٤١].

#### ١٤ - تطويل الجمعة

٩٢٨١ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَثَنَا قَاسِمٌ، قَالَ: حَدَثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَاصِمِ  
ابْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ وَائِلِ بْنِ حُمَرْ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيَ جُمْعَةً، قَالَ: «ذُبَابٌ» فَظَاهَرَتْ  
أَمَا يَعْنِي، فَانظَلَقَتْ، فَأَخْدَثَتْ مِنْ شِعْرِيِّي، قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ، وَهَذَا أَحْسَنُ»<sup>(٢)</sup>.

[المختبى: ١٣٥/٨، التحفة: ١١٧٨٢].

#### ١٥ - الفرق

٩٢٨٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونَسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْدُلُ شِعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ  
يَفْرُغُونَ شُعُورَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمِنُ  
فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

[المختبى: ١٨٤/٨، التحفة: ٥٨٣٦].

#### أَرْسَلَهُ مَالِكٌ

٩٢٨٣ - الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قَرَاءَةُ عَلَيْهِ، وَأَنَا أَمْعَنْ -، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ،

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «وَسَمِّتَ عَلَيْهِ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: التسمية: الدعاء.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٨). وانظر شرحه فيه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٥٨) و (٣٩٤٤) و (٥٩١٧)، ومسلم (٢٣٣٦)، وأبو داود (٤١٨٨)،  
وابن ماجه (٣٦٣٦)، والترمذى في «الشمايل» (٣٠).  
وهو في «مسند» أَحْمَدَ (٢٢٠٩)، وابن حبان (٥٤٨٥).

عن زياد بن سعد

عن ابن شهاب أنه سمعه يقول: سَدَّلَ رَسُولُ اللَّهِ نَاصِيَتْهُ مَا شَاءَ اللَّهُ، نَمَ فَرَقَ بَعْدَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٥٨٣٦].

## ١٦ - عقد اللحية

٩٢٨٤ - أخبرنا محمد بن سلمة، قال: حديث ابن وهب، عن حبيبة بن شريح، وذكر آخر قبله، [كلاعما]<sup>(٢)</sup> عن عيلان بن عيلان، أن شيميم بن بستان [حدثه]<sup>(٣)</sup> أنه سمع رويقع بن ثابت يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «يا رويقع، لعل الحياة سطول بلك بعدي، فأخبر الناس أنه من عقد لحيته، أو تقلد وثرا، أو استنحى برجيع دابة أو عظيم، فإن محمداً عليه السلام بريء منه»<sup>(٤)</sup>.

[المخبي: ٨/١٣٥، الصفحة: ٣٦١٦].

## ١٧ - النهي عن تنفس الشيب

٩٢٨٥ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن عبد العزيز<sup>(٥)</sup> الدراروزدي المدنى، عن عمارة بن غزير، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، أن رسول الله ﷺ نهى عن تنفس الشيب<sup>(٦)</sup>.

[المخبي: ٨/١٣٦، الصفحة: ٨٧٦٤].

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) زيادة من [الصفحة: ٩].

(٣) زيادة من [الصفحة: ١] والمخبي: ١.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٠٠).

والحديث مطول، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٥) يعنون في الأصل: ابن.

(٦) أخرجه أبو داود (٤٢٠٢)، وأبن ماجه (٣٧٢١)، والزمي (٢٨٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٧٢).

## ١٨ - الأمر بالخطاب

٩٢٨٦ - أخبرنا عبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِيُّ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبْنَ شَهَابٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ...

٩٢٨٦ - وأخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَقْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ أَبْنَ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا تَصْبُغُ فَعَالَفُوهُمْ». وَقَالَ عَبْدُ اللهِ فِي حَدِيثِهِ: «لَا يَصْبِغُونَ»<sup>(١)</sup>.

[المختىء: ٨/١٣٧، النحو: ١٥١٩٠ و ١٥٤٧].

٩٢٨٧ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزْاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَقْرُرٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [بِشْرِهِ]<sup>(٢)</sup>.

[المختىء: ٨/١٣٧، النحو: ١٥٢٩٢].

٩٢٨٨ - أَخْبَرَنِي الْخَسِينُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَقْرُرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ، فَعَالَفُوهُمْ عَلَيْهِمْ، فَاَصْبِغُوْهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

[المختىء: ٨/١٣٧، النحو: ١٥٢٩٢].

٩٢٨٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

(١) أَخْرَجَ الْبَخْرَارِيُّ (٣٤٦٦) وَ (٥٨٩٩)، وَ مُسْلِمٌ (٢١٠٣)، وَ أَبْنُ دَادِ (٤٢٠٣)، وَ أَبْنُ مَاجِهٍ (٣٦٢١)، وَ الْزَّمْدِيُّ (١٧٥٢).

وَ سَيَّانُ بِرْ قَمْ (٩٢٨٧) وَ (٩٢٨٨) وَ (٩٢٨٩) وَ (٩٢٩٠). وَ هُوَ فِي «الْمَسْدَدِ» أَمْهَدٌ (٧٢٧٤)، وَ أَبْنُ جَانَ (٥٤٧٠) وَ (٥٤٧٣).

(٢) مَا يَدْعُ الْحَاكُورَتَيْنِ لَمْ يَرُدْ فِي الْأَصْلِيْنِ، وَ الْمُتَبَّثُ مِنْ [الْمَخْتَىءِ].

(٣) سَلْفُ قَبْلِهِ.

(٤) مَنْفَعٌ فِي سَابِقِيهِ.

وسلیمان بن یسار

أنهم سمعوا أبا هريرة، يُخْبِرُ عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ، فَحَالَفُوهُمْ»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٨٥/٨، التحفة: ١٣٤٨٠].

٩٦٩٠ - أخبرنا عليُّ بن عَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن سليمان بن یسار وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا تَصْبِغُ، فَحَالَفُوهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٢٧/٨، التحفة: ١٣٤٨٠].

٩٦٩١ - أخبرني عثمان بن عبد الله، قال: حدثنا الحمدُ بن حناب، قال: حدثنا عيسى ابن يونس، عن هشام بن عروفة، عن أبيه عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ : «عَيْرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ»<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٢٧/٨، التحفة: ١٣٢٥].

خالفة محمدُ بن كُناسة، رواه عن هشام بن عروفة، عن عثمان بن عروفة،  
عن أبيه، عن الزُّبير

٩٦٩٢ - أخبرنا حميدُ بن مَعْلُودَ بن زَنْجُونِيَّة، قال: حدثنا محمدُ بن كُناسة، قال: حدثنا هشامُ بن عروفة، عن عثمانَ بن عروفة، عن أبيه عن الزُّبير، قال: قال رسول الله ﷺ : «عَيْرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ، وَكَلَّهُمَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ»<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٢٧/٨، التحفة: ١٣٦٤٢].

(١) سلف تخریجه برقم (٩٢٨٦).

(٢) سلف تخریجه برقم (٩٢٨٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٥٦٧٨).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٦٨١)، والشاشي (٤٥)، وأبو نعيم في «الحلبة» ٢/ ١٨٠.

وهرق في «استدنه» أحمد (١٤١٥).

## ١٩ - النهي عن الخضاب بالسُّواد

٩٢٩٣ - أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله الخلقي، عن عبد الله، عن <sup>(١)</sup> عبد الكريمي، عن سعيد بن حمير عن ابن عباس رفعه، قال: «فَوْمٌ يخضِبُونَ بِهَذَا السُّوَادَ آخِرَ الرَّمَانَ، كَحْوَاصِيلَ الْحَمَامِ، لَا يَرِيمُونَ رائحةَ الْجَنَّةِ» <sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٢٨/٨، الصفحة: ٥٥٤٨].

٩٢٩٤ - أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثنا ابن حُرَيْج، عن أبي الزُّبَيرِ

عن جابر، قال: أتَيَ بَأْنِي قُحَافَةً يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَرَأَسَهُ وَلِحَيْتَهُ كَالثَّغَامَةِ يَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَيْرُوا هَذَا بَشِّي، وَاجْتَبِرُوا السُّوَادَ» <sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٢٨/٨، الصفحة: ٢٨٠٧].

٩٢٩٥ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا عزرا - وهو ابن ثابت -، عن أبي الزُّبَيرِ

عن جابر، قال: أتَيَ النَّبِيُّ ﷺ بَأْنِي قُحَافَةً، وَرَأَسَهُ وَلِحَيْتَهُ كَأَنَّهُ ثَغَامَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَيْرُوا وَاحْضِبُوا لِحَيَّتَهِ» <sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٨٥/٨، الصفحة: ٢٨٨٥].

(١) في الأصلين: «بن»، والثالث من «الصفحة» و«المختصر».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢١٢).

وهو في «مستند» أحمد (٢٤٧٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٠٢) (٧٨) و (٧٩)، وأبو داود (٤٢٠٤)، وابن ماجه (٣٦٢٤). وسيأتي بعده.

وهو في «مستند» أحمد (١٤٤٢)، وابن حبان (٥٤٧١).

وقوله: «الثَّغَامَةُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو بنت أبيض الظهر، والسر يئسُه به الشَّيب، وقيل: هي شجرة تيضرُّ كأنها اللَّاجُ.

(٤) سلف قبله.

## ٤٠ - الخطاب بالحناء والكم

٩٢٩٦ - أخرنا محمد بن مسلم بن وارة الرازي، قال: حدثنا يحيى بن يعلى، قال: حدثنا به أبي، عن غيلان بن جامع، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي ليلى عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «إن أفضل ما غير به الشَّمْطُ: الحِنَاءُ والكَّمُ»<sup>(١)</sup>.

[المبسوط: ١٣٩/٨، التحفة: ١١٩٦٦].

٩٢٩٧ - أخرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن الأجلح، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبي الأسود عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «إن أحسن ما غير به الشَّيْبُ: الحِنَاءُ والكَّمُ»<sup>(٢)</sup>.

[المبسوط: ١٣٩/٨، التحفة: ١١٩٢٧].

٩٢٩٨ - أخرنا قتيبة، قال: حدثنا عثرة، عن الأجلح، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبي الأسود الدبيلي عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحسن ما غيرتم به الشَّيْبُ: الحِنَاءُ والكَّمُ»<sup>(٣)</sup>.

[المبسوط: ١٣٩/٨، التحفة: ١١٩٢٧].

٩٢٩٩ - أخرنا محمد بن عبد الرحمن بن أشعث، قال: حدثني محمد بن عيسى، قال:

(١) سأليتني تغزيريه في الذي يعلمه.

قال السندي: «الشَّمْطُ»: بفتحين، الشَّيْبُ.

والكم: ثبت يخالط بالحناء ويغسل به الشعر، ثم قيل: المراد هنا استعمال كل منهما بالانفراد، لأن اجتماعهما يحصل به السواد، وهو متنه عنده. ويحمل أن المراد الجموع، والنهي عن السواد الخالص، والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٠٥)، وأبي ماجه (٣٦٢٢)، والترمذى (١٧٥٣).

وسأليتني في لاحقيه، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٠٧).

(٣) سلف قوله.

حدثنا هشيم، قال: أخبرني أبي نبلي، عن الأجلح - [قال هشيم:]<sup>(١)</sup> فلقيت الأجلح  
فحدثني عن ابن بريدة<sup>(٢)</sup>، عن أبي الأسود الدؤلي  
عن أبي ذر، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ مَنْ أَحْسَنَ مَا عَغَّرَ بِهِ الشَّيْبَ  
الْجِنَاءَ وَالْكَتَمَ»<sup>(٣)</sup>.

[المختىء: ١٣٩/٨، التحفة: ١١٩٢٧].

### حالفة الجريري وكهنس

٩٣٠٠ - أخبرنا حميد بن مساعدة، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا الجريري  
عن عبد الله بن بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحْسَنُ مَا عَغَّرَ بِهِ  
الشَّيْبُ الْجِنَاءَ وَالْكَتَمَ»<sup>(٤)</sup>.

[المختىء: ١٣٩/٨، التحفة: ١١٩٢٧].

٩٣٠١ - أخبرنا حميد بن مساعدة، قال: حدثنا سفيان. وهو ابن حبيب - عن كهنس  
عن عبد الله بن بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحْسَنُ مَا عَغَّرَ بِهِ الشَّيْبُ  
الْجِنَاءَ وَالْكَتَمَ»<sup>(٥)</sup>.

[التحفة: ١١٩٢٧].

٩٣٠٢ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتبر، قال: سمعت كهنساً  
يحدث  
عن ابن بريدة<sup>(٦)</sup>، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ مَنْ أَحْسَنَ مَا عَغَّرَ بِهِ

(١) زيادة من «التحفة».

(٢) تحرف في الأصل إلى «بردة».

(٣) سلف في سابقه.

(٤) انظر ما قبله موصولاً.

(٥) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٦) وقع في الأصلين: «أبي هريرة» بدل: «ابن بريدة»، والثبت من «التحفة» و«المختىء».

## الشَّيْبُ: الْجِنَاءُ وَالكَّتَمُ<sup>(١)</sup>.

[الخطبى: ١٤٠/٨، الصفحة: ١١٩٢٧].

٩٣٠٣ - أخبرنا محمد بن يشار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن إبراد بن أبيط  
عن أبي رمثة، قال: أتيت أنا وأبي النبي ﷺ، وكان قد لطخ لحيته بالجناء<sup>(٢)</sup>.

[الخطبى: ١٤٠/٨، الصفحة: ١٢٠٣٦].

٩٣٠٤ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن إبراد بن أبيط  
عن أبي رمثة، قال: أتيت النبي ﷺ، ورأيته قد لطخ لحيته بالصفرة<sup>(٣)</sup>.

[الخطبى: ١٤٠/٨، الصفحة: ١٢٠٣٦].

## ٤١ - الخضاب بالصفرة

٩٣٠٥ - أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا الدثاروري، عن زيد بن أسلم، قال:  
رأيت ابن عمر يُصفر لحيته بالخلوق، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن، إنك  
تصفر لحيتك بالخلوق! قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يُصفر بها لحيته،  
ولم يكن شيء من الصبغ أحب إليه منها، ولقد كان يصبغ بها ثيابه كُلُّها  
حتى عمامته<sup>(٤)</sup>.

[الخطبى: ١٤٠/٨، الصفحة: ٦٧٢٨].

(١) انظر ما قبل ساقية موصلاً.

(٢) سلف تخریجه برقم (١٧٩٤)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف تخریجه برقم (١٧٩٤)، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٦٤).

وسيأتي برقم (٩٣٤٦).

وهو في «مستند» أحمد (٥٧١٧) و (٦٠٩٦).

وقوله: «الخلوق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو طيب معروف، مركب، يتخذ من الزعفران وغيرها  
من أنواع الطيب، ونقلب عليه الحمرة والصفرة.

حالَّهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَرَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ،  
عَنْ عَبْدِ الدِّينِ بْنِ حُرَيْجٍ، عَنْ أَبْنَى عَمْرًا

٩٣٠٦ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمَ الْقُصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُبَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الدِّينِ، هُوَ أَبْنُ حُرَيْجٍ، قَالَ:  
رَأَيْتُ أَبْنَى عَمْرًا يُصْفَرُ لِحَيَّتِهِ، فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصْفَرُ  
بِهَا<sup>(١)</sup>.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَهَذَا أُولَى بِالصَّوَابِ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[الْمُعْتَنَى: ١٨٦/٨، التَّحْفَة: ٧٣١٦].

٩٣٠٧ - أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ السَّرْوَزِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدَ الْعَنْقَزِيُّ  
الْكُوْفِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ أَبْنَى عَمْرًا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلْبِسُ الْعَالَ الْسَّيْتَةَ، وَيُصْفَرُ لِحَيَّتِهِ بِالْوَرَنِ  
وَالْزَّعْفَرَانِ، وَكَانَ أَبْنُ عَمْرًا يَفْعَلُ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

[الْمُعْتَنَى: ١٨٦/٨، التَّحْفَة: ٧٧٦٢].

٩٣٠٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَنْتَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ فَتَادَةَ  
عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَأَلَهُ: هَلْ حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَلْعُنْ ذَلِكَ، إِنَّمَا  
كَانَ شَيْءًا فِي صُدُونِي<sup>(٣)</sup>.

[الْمُعْتَنَى: ١٤٠/٨، التَّحْفَة: ١٣٩٨].

٩٣٠٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْنَى، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُشْنَى،  
قَالَ: حَدَّثَنَا فَتَادَةَ  
عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَخْضُبُ، إِنَّمَا كَانَ الشَّمَطُ عِنْدَ الْعَنْفَقَةِ

(١) سلف تخریجه برقم (١١٧)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصطفى مفرقاً، وانظر بعده.

(٢) سلف تخریجه برقم (١١٧)، وانظر ما قبله.

(٣) أسرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (٢٣٤١) (١٠٤)، والترمذني في «السائل» (٣٧).  
وسيأتي بعده.

وهو في «مسند أحمد» (١٢٩٩٤)، وأبي حسان (١٢٩٦).

يسيراً، وفي الصُّدُعَيْن يسيراً، وفي الرأس يسيراً<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٤١/٨، الصفحة: ١٣٢٨].

٩٣٩٠ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمر، قال: سمعت الرُّمَكِينَ  
محمد بن حسان، عن عَمِّه عبد الرحمن بن حَرْمَلَةَ  
عن عبد الله بن مسعود، أن نبِيَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ عَشْرَ عِلَالَ  
الصُّفَرَةَ - يعني الْحَلْوَقَ - وَتَغْيِيرَ الشَّيْبَ، وَجَرَّ الإِزَارَ، وَالتَّخْتَمَ بِالنَّدَهْبِ، وَالضَّرَبَ  
بِالكِعَابَ، وَالتَّبَرُّجَ بِالزِّيَّةِ لِغَيْرِ عَمَّلِهَا، وَالرُّقْنِ إِلَّا بِالْمُعَوْذَاتِ، وَتَعْلِيقَ التَّمَامِ،  
وَعَزْلَ الْمَاءِ بِغَيْرِ مَحْلِهِ، وَفَسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرِّمه<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٤١/٨، الصفحة: ٩٣٥٥].

## ٤٤ - الخِضَابُ لِلنِّسَاءِ

٩٣٩١ - أخبرنا عمرو بن منصور، قال: حدثنا المُعْلَى بن أسد البصري أخوه نهر بن  
أسد، قال: حدثنا مطفع بن ميمون، قال: حدثنا صفية بنت عصمة  
عن عائشة، أن امرأة مَدَّتْ يَدَها إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِكِتَابٍ، فَقَبَضَ يَدَهُ،  
فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَدَّتْ يَدِي إِلَيْكَ بِكِتَابٍ، فَلِمْ تَأْخُذْهُ، قَالَ: «إِنِّي لَمْ  
أَذِرْ، يَدُ امْرَأَ هِيَ، أَمْ يَدُ رَجُلٍ؟» قَالَتْ: بَلْ يَدُ امْرَأَ، قَالَ: «لَوْ كَتَبَ

(١) سلف قيله.

وقوله: «الْمُنْقَنَّةُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشعر الذي في الشفة السفلية، وقيل: الشعر الذي  
يتها وين اللثق.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٠٥)، وابن حبان (٥٦٨٢).

وقوله: «الكِعَابُ»، قال السندي: الكِعَاب: قصوص الرِّزْدَ، واحدُهَا: كعب وكمبة ولللعب بها حرام،  
وذكرها عامة الصحابة.

وقوله: «فَسَادَ الصَّبِيِّ»، قال السندي: هو إitan المرأة المرضع، فإذا حملت فـدـلـبـهـا، وكان من ذلك  
فساد الصبي.

امرأة، لغيرت أظفارك بالجناه»<sup>(١)</sup>.

[المختي: ١٤٢/٨، التحفة: ١٧٨٦٨].

## ٢٣ - كراهة ريح الجناء

٩٣١٢ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع، قال: حدثنا عليُّ بن المبارك، قال: سمعتُ كريمة، قالت: سمعتُ عائشة، وسألتها امرأة عن الخضاب بالجناء، فقالت: لا يمس به، ولكن أكرهه؛ لأن حبيبي ﷺ كان يكره ريحه - تعني النبي ﷺ -<sup>(٢)</sup>.

[المختي: ١٤٢/٨، التحفة: ١٧٩٥٩].

## ٤ - النَّسْفُ

٩٣١٣ - أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم<sup>(٣)</sup>، قال: حدث أبي وأبي الأسود التضليلي<sup>(٤)</sup> بن عبد الجبار، قال: حدثنا المفضل<sup>(٥)</sup> بن فضال، عن عيلش بن عباس القباني، عن أبي الحسين الهيثم بن شفيٍّ - وقال أبو الأسود: شفهي - أنه سمعه يقول: خرجت أنا وصاحب لي يسمى أبي عامر - رجل من المعاشر - لتصلي بليلياء، وكان قاصدهم رجلاً من الأزد، يقال له: أبو ريحانة من الصحابة، قال أبو الحسين: فسبقني صاحبي إلى المسجد، ثم أدركه، فحلست إلى حبه، فقال: هل أدركت قصص أبي ريحانة؟ فقلت: لا. فقال: سمعته وهو يقول: نهى رسول الله ﷺ عن عشر: عن الوشر، والوشم، والنَّسْف، وعن مُكَامَةِ الرَّجُلِ الرَّجُل بغير شعار، وعن مُكَامَةِ المرأة المرأة بغير شعار، وأن يجعل الرجل أسفل

(١) أخرجه أبو داود (٤١٦٦).

وهر في «مسند» أحمد (٢٦٢٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٦٤).

وهر في «مسند» أحمد (٢٤٨٦١).

(٣) في الأصلين «بن الحكم» بدون إضافة: «عبد»، وهو خطأ صوبته من «التحفة» و«التجذيب».

(٤) وقع في الأصلين: «أبو الفضل» بدل «المفضل»، والمثبت من «التحفة» و«المختي».

ثيابه حريراً مثل الأعاجم، أو يجعل على منكبيه حريراً أمثال الأعاجم، وعن النهي، وعن رُكوب التمور، ولبوس الخواتيم إلا الذي سلطان<sup>(١)</sup>.

[الخطبى: ١٤٣/٨، النصفة: ١٢٠٣٩].

## ٢٥ - الوصل في الشعر

٩٣٩ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهرى، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، قال:

سمعت معاوية، وهو على المنبر بالمدينة، وأخرج من كمه قصة من شعر، فقال: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله ينهى عن مثل هذه، وقال: «إما هلكت بني إسرائيل حين اتّخذ نساوهم مثل هذا»<sup>(٢)</sup>.

[الخطبى: ١٨٦/٨، النصفة: ١١٤٠٧].

٩٤١٥ - أخبرني محمد بن المشنى وحمد بن بشار، عن محمد بن حضر، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مروأة، عن سعيد بن المسيب، قال:

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٤٩)، وابن ماجه (٣٦٥٥).

وسناني رقم (٩٣٤١) و (٩٣٤٢) و (٩٣٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٠٩).

وقوله: «الورثة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الراشدة: المرأة التي تخدُّد أسنانها وتُرْقق أطرافها، تعلُّم للمرأة الكبيرة تنشئة بالشوارب.

وقوله: «مسكامعة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن يضاجع الرجل صاحبه في ثوب واحد، لا حاجز بينهما.

وقوله: «الشعار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشعار: الثوب الذي يلي الجسد، لأنَّه يلي شعره.

وقوله: «ركوب التمور»، قال السندي: أي جلودها مقامة على السرج والرجال، لما فيه من التكبير، أو أنه زمي المحم، أو لأنَّ الشر نفس لا يقبل الديابغ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦٨) و (٥٩٢٢)، ومسلم (٢١٢٧)، وأبو داود (٤١٦٧)، والزمدي (٢٢٨١).

وانتظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٦٥)، وابن حبان (٥٥١٢).

وقوله: «قصة»، قال السندي: بضم قشيد، حصر الناصحة.

قَلِيلٌ معاوِيَةُ الْمَدِينَةِ، فَخَطَبَنَا، وَأَخْرَجَ كَيْكَةً مِنْ شِعْرِهِ، فَقَالَ: مَا كَنْتُ أُرِى أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا يَهُودَةً، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ بِكُلِّ لِغَةٍ، فَسَمَّاهُ الرُّؤْرَ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٨٦/٨، التحفة: ١١٤١٨].

## ٢٦ - وصل الشعر بالخرق

٩٣١٦ - أخبرنا عمرو بن يحيى بن المخارث الممصري، قال: حدثنا محبوب بن موسى، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن يعقوب، هو ابن القعقاع، عن قنادة، عن ابن المسبي عن معاوية أنه قال: أتىها الناس، إن النبي نهى تهاكم عن الزور، قال: وجاء بخربقة سوداء، فألقاها بين أيديهم، فقال: «هو هذا يجعل المرأة في رأسها، ثم تختصر عليه»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٨٧/٨، التحفة: ١١٤١٨].

٩٣١٧ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، عن هشام، قال: حدثنا قنادة، عن سعيد بن المسبي عن معاوية، قال: إن رسول الله نهى عن الزور<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٤٤/٨، التحفة: ١١٤١٨].

٩٣١٨ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن أبي عبد الله الدستواني، عن قنادة، عن ابن المسبي عن معاوية ، أن رسول الله نهى عن الزور، والزور: المرأة تلف

(١) أخرجه البخاري (٣٤٨٨) و (٥٩٣٨)، و مسلم (٢١٢٧) (١٢٣) و (١٢٤).

و ساندي برقم (٩٣١٦) و (٩٣١٧) و (٩٣١٨) و (٩٣١٩).

و هو في «مستند أسد» (١٦٤٢٩)، و ابن حبان (٥٥٠٩) و (٥٥١١).

و ألهاظ الحديث متقاربة و بعضهم يزيد على بعض .

و قوله: «كَيْكَةً»، قال السندي: بعض قشطديد، شعر ملقوف بعضه على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقه.

على رأسها<sup>(١)</sup>.

[المختiri: ١٨٧/٨، التحفة: ١١٤١٨].

٩٣١٩ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَعْلَمُنِي  
تَغْزِيمَةُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، قَالَ:  
رَأَيْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفِيَّانَ عَلَى الْمُتَبَرِّ، وَمَعَهُ فِي يَدِهِ كُبَّةً مِنْ كُبَّةِ  
السَّيَّاءِ مِنْ شِعْرٍ، فَقَالَ: مَا بِالْمُسْلِمَاتِ يَصْنَعُونَ هَذَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَيُّهُمَا امْرَأَةٌ زَادَتْ فِي رَأْسِهَا شِعْرًا لَيْسَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ زُورٌ تَرِيدُ  
فِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

[المختiri: ١٤٤/٨، التحفة: ١١٤١٧].

## ٤٧ - الواصلية

٩٣٢٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَحْرِيُّ، عَنْ هَشَّامِ بْنِ عَرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي  
فَاطِمَةُ بْنُتُ الْمُتَبَرِّ  
عَنْ أَسْمَاعِيلَ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَبْتَهَ لِي  
عِرْضٌ، وَإِنَّهَا اشْتَكَتْ، فَتَرَقَّ شَعْرُهَا، فَهَلْ عَلَى جَنَاحٍ إِنْ وَصَلَتْ لَهَا فِيهِ؟ فَقَالَ:  
«لَعْنَ اللَّهِ الْواصِلَةُ وَالْمُسْتَوْصِلَةُ»<sup>(٣)</sup>.

[المختiri: ١٨٧/٨، التحفة: ١٥٧٤٧].

٩٣٢١ - أَخْرَجَنِي عَمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْرَارُ النُّضُرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا  
شَعِيْبٌ، عَنْ هَشَّامِ بْنِ عَرْوَةَ، عَنْ امْرَأَةٍ فَاطِمَةٍ

(١) سلف تخربيه برقم (٩٣١٥).

(٢) سلف تخربيه برقم (٩٣١٥).

(٣) أَخْرَجَهُ البَعْلَمَارِيُّ (٥٩٣٥) وَ(٥٩٤٦)، وَالْمُسْلِمُ (٢١٢٢) وَ(١١٥) وَ(١١٦)،  
وَابْنُ مَاجَهَ (١٩٨٨).  
وَسَيَّانٍ بَعْدَهُ.

وَهُوَ فِي «سَنَدِهِ» أَحْدَادٌ (٢٤٨٠٣)، وَ«شِرْحِ مُشْكَلِ الْآتَارِ» لِلطَّحاوِيِّ (١١٣٠) وَ(١١٣١)  
وَ(١١٣٢).

عن أسماء ابنة أبي بكر، أن رسول الله ﷺ لعن الواصيلة والمستوصيلة<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٤٥/٨، التحفة: ١٥٧٤٧].

## ٢٨ - المؤصلية

٩٣٦٦ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن يشر، قال: حدثنا  
عبيد الله، عن نافع  
عن ابن عمر، قال: لعنة رسول الله ﷺ الواصيلة والمستوصيلة، والواشمة  
المؤتسلة<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٤٥/٨ و ١٨٨، التحفة: ٨١٠٧].

## أرسلة الوليد بن أبي هشام.

٩٣٦٣ - أخبرنا العباس بن عبد العظيم، قال: حدثنا عبد الله. وهو ابن محمد بن أسماء،  
قال: حدثنا حميرية بن أسماء، عن الوليد بن أبي هشام  
عن نافع، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ لعنة الواصيلة والمستوصيلة، والواشمة  
والمسؤلية<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٤٥/٨، التحفة: ٨١٣٧].

٩٣٦٤ - أخبرنا محمد بن وَهْب، قال: حدثنا مسكون، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو  
ابن مُرّة، عن الحسن بن مسلم، عن صفية بنت شيبة  
عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لعنة الله الواصيلة والمستوصيلة»<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٤٦/٨، التحفة: ١٧٨٤٩].

(١) سلف قوله.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٣٧) و (٥٩٤٠) و (٥٩٤٢) و (٥٩٤٧)، ومسلم (٢١٢٤)، وأبي داود (٤١٦٨)،  
وابن ماجه (١٩٨٧)، والز姆دي (١٧٥٩) و (٢٢٨٣).  
ونظر ما بعده مرسلاً.

وهو في «مستند» أحمد (٤٧٢٤)، وابن حبان (٥٥١٣).

(٣) انظر ما قبله مرسولاً.

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٠٥) و (٥٩٢٤)، ومسلم (٢١٢٣).

وهو في «مستند» أحمد (٢٤٨١٣)، وشرح مشكل الآثار للطحاوي (١١٢٩)، وابن حبان (٥٥١٤) و (٥٥١٦).

٩٣٢٥ - أخبرنا عمرو بن منصور، قال: حدثنا خلفُ بنُ موسى - هو ابنُ خلفِ  
العجمي -، قال: حدثنا أبي، عن قتادة، عن عَزْرَةَ، عن الحسنِ الْعَرَنِيِّ، عن يحيى بن  
الجزارِ، عن مسروقٍ

أن امرأةً أتت عبدَ اللهِ بْنَ مسعوداً، فقالت: إني امرأةٌ زَعْرَاءُ، أَيْصَلُحُونَ أَصْلَحَنِي  
شُعْرِي؟ فقال: لا، قالت: أَشِيءُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟  
قال: بل سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup>.

[المختلي: ١٤٦/٨، الصفحة: ٩٥٨٤].

## ٢٩ - المُتَنَمِّصَات

٩٣٤٦ - أخبرنا عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن  
منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ  
عن عبدِ اللهِ، قال: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ  
وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيْرَاتِ<sup>(٢)</sup>.

[المختلي: ١٤٦/٨، الصفحة: ٩٢٨٠].

(١) انظر تعرییفه في الذي بعده.

وقوله: إني امرأةٌ زَعْرَاءُ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: قنبلة الشر.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٨٦) و (٤٨٨٧) و (٥٩٣١) و (٥٩٣٩) و (٥٩٤٣) و (٥٩٤٨)  
ومسلم (٢١٢٥)، وأبو دارد (٤١٦٩)، ولوين ماجه (١٩٨٩)، والترمذى (٢٧٨٢).  
وسيأتي برقم (٩٣٢٧) و (٩٣٢٨) و (٩٣٢٩) و (٩٣٢٠) و (٩٣٢١) و (٩٣٢٨) و (٩٣٢٩)  
و (٩٣٤٠) و (١١٥١٥) وقد سلف قوله.

وهرق في «مسند» أحمد (٣٩٤٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوى (١١٢٨)، وابن حبان  
(٥٥٠٥).

والفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يذكر فيه قصة أم يعقوب.

وقوله: «الْمُتَنَمِّصَاتِ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشامضة: التي تشف الشر من وجهها، والشمسنة:  
التي تامر من يفعل بها ذلك.

وقوله: «الْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي النساء اللاتي يفعلن ذلك باستهان رغبة  
في التحسين. والفالج، بالتعريف: فرجعة ما بين النساء والرياحيات.

٩٣٢٧ - أخبرني محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقة  
عن عبد الله، قال: لعنة الله للمتّمسّفات والمُمْتَلِجاتِ، لا لعنة من لعنة  
رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.  
[المخبي: ١٨٨/٨، الصفحة: ٩٣٨٠].

**ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران في هذا الحديث**

٩٣٢٨ - أخبرني أحمد بن سعيد الرباطي، قال: حدثنا وقّب بن حرب، قال: حدثنا أبي،  
قال: سمعت الأعمش يحدث، عن إبراهيم، عن علقة  
عن عبد الله، قال: لعنة رسول الله ﷺ الواشمات، والمُمْتَلِجاتِ،  
والمتّمسّفاتِ، والمعيراتِ خلق الله<sup>(٢)</sup>.  
[المخبي: ١٨٨/٨، الصفحة: ٩٤٣١].

**خالفه حفص بن غياث، رواه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة،  
عن عبد الله**

٩٣٢٩ - أخبرنا أحمد بن يحيى بن محمد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عمر بن حفص، قال: حدثنا

(١) سلف قله.

(٢) سلف في سابقه.

(٣) كنا في الأصلين - وهذا رواية ابن الأحمر وأبن سبار - «أحمد بن يحيى بن محمد» وفي «المخبي»  
و«التحفة»: «محمد بن يحيى بن محمد» ، وقال الملاحظ في «النكتة»: وقع في رواية ابن الأحمر: «أحمد بن  
يحيى بن محمد، وبنه عليه المزي في «خلق الأطراف» . وقال في «تهذيب التهذيب» - بعد أن ساق هذا  
الكلام في ترجمة أحمد بن يحيى - : «فكانه وقع أيضاً عند ابن حوربه، التي حرج ابن عساكر أطراها» . وفي  
«المعجم المشتمل» ترجم لهما ابن عساكر ترجمتين، وتقل عن المصنف توثيقه لهما، وقال ابن عساكر في  
ترجمة أحمد بن يحيى: «إن لم يكن أباً محمد فإنه هو».

فتلاه والظاهر أنه وقع في بعض الروايات عن المصنف: «محمد بن يحيى» وفي البعض الآخر «أحمد بن  
يحيى» . والله تعالى أعلم.

أبي، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عيادة  
عن عبد الله، قال: لعنة الله المُتّمّصات، والمُتّلّحات، والمُؤْشّمات،  
والمُغَيّرات خلق الله. فأتته امرأة، فقالت: أنت الذي تقول كذا وكذا؟ فقال:  
ومالي لا أقول ما قال رسول الله ﷺ (١).

[المحبى: ١٨٨/٨، التحفة: ٩٦٠٤].

قال أبو عبد الرحمن: وحديث منصور أولى بالصواب. والله أعلم.  
٩٣٣٠ - أخبرنا محمد بن المكتنى، قال: حدثنا محمد بن حعفر، قال: حدثنا شعبية، عن  
سلیمان الأعمش، عن إبراهيم، قال:  
كان عبد الله يقول: لعنة الله المُؤْشّمات، والمُتّمّصات، والمُتّلّحات، إلا  
اللعنة من لعنة رسول الله ﷺ (٢).

[المحبى: ١٨٨/٨، التحفة: ٩٤٣١].

٩٣٣١ - أخبرنا أحد بن حرب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم،  
قال:  
قال عبد الله: لعنة الله المُتّلّحات... وساق الحديث (٣).

[المحبى: ١٤٦/٨، التحفة: ٩٤٣١].

٩٣٣٢ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا أبيان - وهو ابن  
ضفعة - عن أمها، قالت:  
سمعت عائشة تقول: تهـي رسول الله ﷺ عن الواشمة، والمستوشمة،  
والواصـلة، والمستـصلة، والنـامـصة، والـمـشـمة (٤).

[المحبى: ١٤٧/٨، التحفة: ١٧٩٧٥].

(١) سلف تخرجه برقم (٩٣٢٦).

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٣٢٦).

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٣٢٦).

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٣٢٤).

## ٣٠ - المؤثثمات

**وذكر اختلاف عبد الله بن مُرّة والشعبي على المأثور في هذا الحديث**

٩٣٣٣ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد، عن شعبة، عن سليمان، قال: سمعت عبد الله<sup>(١)</sup> بن مُرّة يحدث، عن المأثور عن عبد الله، قال: أكل الربا، وموكله، وكاهله، إذا علما ذلك، والواشمة، والمستوشمة للحسن، ولاوي الصدقة، والمرتد أعرابياً بعد الهجرة، ملعونون على لسان محمد<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> يوم القيمة<sup>(٢)</sup>.

[المختبىء: ١٤٧/٨، الصفحة: ٩١٩٥].

٩٣٣٤ - أخبرنا زياد بن ثوبان، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا حبيب ومحنة وابن عزى، عن الشعبي، عن المأثور عن علي، أن رسول الله<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> لعن أكل الربا، وموكله، وكاهله، ومانع الصدقة، وكان ينهى عن الترخ<sup>(٣)</sup>.

[المختبىء: ١٤٧/٨، الصفحة: ١٠٣٦].

**أرسله عبد الله بن عون وعطاء بن السالب**

٩٣٣٥ - أخبرنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا يزيد - يعني ابن زريع - قال: حدثنا ابن عزى، عن الشعبي

(١) جاء في الأصول: «عبد الله»، والمثبت من «الصفحة» و«المختبىء».

وقال في «الصفحة»: (رس) في السير... عن عبد الله بعد مرضه، عنه به، وأعاده في الرواية بهذا الإسناد، إلا أن في رواية أبي الحسن بن حمزة: عن المأثور، عن (علي) بدل (عبد الله).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٦٦)، وانتظر تخرجه برقم (٥٥١٢).

وقوله: «ولاوي الصدقة»، قال السندي: اسم فاعل من لواه، أي: صرفه، ولرواذه: مانع الصدقة. وقوله: «والمرتد أعرابياً»، قال السندي: أي: الذي يصرأً أعرابياً يسكن الباية.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٧٦) و (٢٠٧٧)، وابن ماجه (١٩٣٥)، والترمذى (١١١٩). وانتظر لاحقية مرسلها.

وهرى «مسند» أحمد (٦٣٥).

عن الحارث، قال: لعنة محمدٌ عليه السلام أكلَ الربا، وموكله، وشاهده، وكاتبه، والواشمة، والموشمة. قال: قلت: إلا من داء؟ قال: نعم—وال محلل والمحلل له، ومانع الصنفة، وكان ينهى عن النوح، ولم يقل: لعنة<sup>(١)</sup>.

[المتبني: ١٤٧/٨، التحفة: ١٠٠٣٦].

٩٣٣٦ - أخبرنا قبيبة بن سعيد، قال: حدثنا حلفٌ - يعني ابن خليفة -، عن عطاء ابن السائب

عن الشعبي، قال: لعنة رسول الله صلوات الله عليه وسلم أكلَ الربا، وموكله، وشاهده، والمحلل والمحلل له، والواشمة، والموشمة، ونهى عن النوح، ولم يلعن صاحبها<sup>(٢)</sup>.

[المتبني: ١٤٨/٨، التحفة: ١٠٠٣٦].

٩٣٣٧ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا حريرة، عن عمارة، عن أبي زرعة عن أبي هريرة، قال: أتى عمر بامرأة تشيّم، فقال: أنشدكم بالله، هل سمع أحدكم من رسول الله صلوات الله عليه وسلم؟ قال أبو هريرة: قلت: يا أمير المؤمنين، أنا سمعته، قال: فما سمعته؟ قلت: سمعته يقول: «لا تشيّم ولا تستوشم»<sup>(٣)</sup>.

[المتبني: ١٤٨/٨، التحفة: ١٤٩٠٩].

### ٣١ - المُتَفَلِّجات

٩٣٣٨ - أخبرنا أبو عليٍّ محمدٌ بن يحيى المتروزي، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان، عن أبي حزرة محمد بن ميمون السكري، عن عبد الملك بن عمرو، عن العريان بن الهيثم، عن قبيصة بن حابر عن ابن مسعود، قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يلعن المستعفات،

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٤٦).

**والملتفّاتِ، والمُتوشّماتِ الالٰئي يُغْيِرُنَ خلقَ الله<sup>(١)</sup>.**

[المختصر: ١٤٨/٨، التحفة: ٩٥٣٦].

٩٣٣٩ - أخبرنا محمد بن مغمر، قال: حدثنا عبيدي بن حماد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمّر، عن العريان بن الهيثم، عن قبيصة بن حابر، قال: قال عبد الله: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يلعن المُتّمّصاتِ، والملتفّاتِ، والمُتوشّماتِ الالٰئي يُغْيِرُنَ خلقَ الله<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٤٨/٨، التحفة: ٩٥٣٦].

٩٣٤٠ - أخبرنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا علي بن الحسن<sup>(٣)</sup> بن شقيق، قال: أخبرنا الحسين بن واقد، قال: حدثنا عبد الملك بن عمّر، عن العريان بن الهيثم، عن قبيصة بن حابر، قال: قال ابن مسعود: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يقول: «لَعْنَ اللَّهِ الْمُتّمّصاتِ، والملتفّاتِ، والمُتوشّماتِ الالٰئي يُغْيِرُنَ خلقَ الله»<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٤٨/٨، التحفة: ٩٥٣٦].

## ٣٢ - الوَشْر

٩٣٤١ - أخبرنا محمد بن حاتم المروزي، قال: حدثنا جيّان بن موسى المروزي، قال: أخبرنا عبد الله، عن حبيبة بن شريح، قال: أخبرني عياش بن عباس القباني، عن أبي الحسين السجيري أنه أخبره، أنه كان هو وصاحب له يلزمان أبا ريحانة؛ يتعلّمان منه خيراً، قال: فحضر صاحب يوماً ولم يحضر، فأخبرني صاحب أنه سمع أبا ريحانة يقول: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ حرم الوَشْرَ، والوَشْمَ، والنَّفْرَ<sup>(٥)</sup>.

[المختصر: ١٤٩/٨، التحفة: ١٢٠٣٩].

(١) سلف تخرّيجه برقم (٩٣٢٦)، وانظر لاحقية.

(٢) سلف تخرّيجه برقم (٩٣٢٦).

(٣) وقع في الأصلين: «الحسين»، والثابت من «التحفة» و«المختصر» و«التهذيب».

(٤) سلف تخرّيجه برقم (٩٣٢٦).

(٥) سلف تخرّيجه برقم (٩٣١٢)، وانظر لاحقية.

٩٣٤٢ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ السَّرْحَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْيَثِّيُّ  
عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَيْبٍ، عَنْ أَبِي الْحُصَيْنِ الْحَمْرَى  
أَنَّ أَبَا رَجَانَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَشْرِ، وَالْوَشْمِ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٤٩/٨، الصفحة: ١٢٠٣٩].

٩٣٤٣ - أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا الْيَثِّيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَيْبٍ، عَنْ أَبِي  
الْحُصَيْنِ الْحَمْرَى  
عَنْ أَبِي رَجَانَةَ، قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوَشْرِ، وَالْوَشْمِ<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٤٩/٨، الصفحة: ١٢٠٣٩].

### ٣٣- الْكُحْل

٩٣٤٤ - أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبْو سَلِيمَانَ الْعَطَّارَ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ خَلَفٍ<sup>(٣)</sup>، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ  
عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَنْ حَسِيرَ أَكْحَالَكُمُ الْأَمْمَةَ، إِنَّهُ  
يَحْلُوُ الْبَصَرَ، وَيُبَيِّنُ الشِّعْرَ»<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٤٩/٨، الصفحة: ٥٥٣٥].

### ٤٤- الدَّهْن

٩٣٤٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُقْتَشِىِّ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبْو دَاوُدَ - وَهُوَ الطِّيَالِسِيُّ - قَالَ: حَدَثَنَا  
شَعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ:  
سَعَتْ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ - سَيْلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ -، قَالَ: كَانَ إِذَا ذَهَنَ

(١) سلف تخرجه برقم (٩٣١٣).

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٣١٣).

(٣) تعرف «بن» في الأصلين إلى «عن».

(٤) أخرجه أَبْو دَاوُد (٣٨٧٨) و (٤٠١٦)، وابن ماجه (١٤٧٢) و (٣٤٩٧) و (٣٥٦٦)  
والزندي (٩٩٤)، وفي «السائل له» (٥٢) و (٦٧).  
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٧).

رَأْسَهُ، لَمْ يُرِّ مِنْهُ، وَإِذَا لَمْ يَدْهَنْ، رُبِّيَّ مِنْهُ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٥٠/٨، التحفة: ٢١٨٢].

### ٣٥ - الزَّعْفَرَانُ

٩٣٤٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَىٰ بْنِ مِيمُونِ الرَّعْقَىٰ، قَالَ: حَدَثَنَا الْقَعْنَىٰ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَصْبِغُ ثِيَابَهُ بِالزَّعْفَرَانَ، فَقَيلَ لَهُ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبِغُ<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٥٠/٨، التحفة: ٢١٧٦٨].

### ٣٦ - الْعَنْزَرُ

٩٣٤٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ عَبْدِ الصَّمْدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَثَنَا بَكْرُ الْمُزَلْقَنِيُّ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءِ الْمَاتِمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَىٰ، قَالَ: سَأَلَتْ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَطَبَّبُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، بِذِكْرَةِ الطَّيْبِ، الْمِسْكُ وَالْعَنْزَرِ<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٥٠/٨، التحفة: ٢١٧٥٩٢].

(١) أَعْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٣٤٤) (٢٣٤٥) (١٠٨) وَ (١٠٩)، وَالترمذِيُّ (٣٦٤٤)، وَفِي «الشِّمَائِل» لِهُ (١٧) وَ (٣٩) وَ (٤٤).

وَهُوَ فِي «سَنَدِ» أَحْمَدَ (٢٠٨٠٦)، وَابْنِ حَمَانَ (٦٢٩٦).

وَالرِّوَايَاتُ مُتَقَارَّةُ الْمَعْنَى وَيُعَضِّدُهُمْ بِزَيْدٍ عَلَىِ بَعْضِهِ.

(٢) سَلْفٌ تَزْوِيجُهُ بِرَقْمِ (٩٣٠٥).

(٣) تَفَرِّدُ بِهِ النَّسَاطِيُّ مِنْ أَصْحَابِ الْكِتَابِ الْسَّتَّةِ.

وَقَدْ أُورِدَ المَرْزِيُّ هَذِهِ الْحَدِيثَ فِي تَرْجِمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَىٰ بْنِ الْحَسِينِ بْنِ عَلَىٰ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَتَعَقِّبُهُ الْخَالِفِيُّ فِي «النَّكْتَ الظَّرَافِ»، قَالَ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَلَىٰ فِي هَذِهِ الْحَدِيثِ: هُوَ ابْنُ الْمَنْتَهِيَّةِ، وَانْظُرْ قَامَ كَلَامَهُ هَنَاكَ، وَقَوْلَهُ: «بِذِكْرَةِ الطَّيْبِ»، قَالَ ابْنُ الْأَتَيْرَ فِي «النَّهَايَةِ»: الْذَّكَارَةُ، بِالْكَسْرِ: مَا يَصْلُحُ لِلرِّجَالِ، كَالْمِسْكُ وَالْعَنْزَرُ وَالثَّوْدُ، وَهِيَ جُمْعُ ذَكْرٍ، وَالذُّكُورَةُ مُثْلُهُ.

## ٣٧ - الفصل بين طيب الرجال والنساء

٩٣٤٨ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا أبو داود، عن سفيان، عن الحجريي، عن أبي نضرة، عن رجل

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «طيبُ الرجل ما ظهرَ ريحُه، وطيبُ النساءِ ما ظهرَ لونُه وخفى ريحُه» (١).

[المختصر: ١٥١/٨، التحفة: ١٥٤٨٦].

٩٣٤٩ - أخبرنا محمد بن علي بن ميمون الرقبي، قال: حدثنا محمد بن يوسف - يعني الفزيلي -، قال: حدثنا سفيان، عن الحجريي، عن أبي نضرة، عن الطفلاوي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «طيبُ الرجل ما ظهرَ ريحُه وخفى لونُه، وطيبُ النساءِ ما ظهرَ لونُه وخفى ريحُه» (٢).

[المختصر: ١٥١/٨، التحفة: ١٥٤٨٦].

## ٣٨ - رد الطيب

٩٣٥٠ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا وكيع، قال: حدثنا عزراً بن ثابت، عن ثعامة بن عبد الله بن أنس

عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى بطيبٍ، لم يرده (٣).

[المختصر: ١٨٩/٨، التحفة: ٤٩٩].

٩٣٥١ - أخبرني عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا سعيد - وهو ابن أبي أيوب -، قال: حدثني عبيد الله بن أبي حضر، عن الأعرج

(١) أخرجه أبو دارد (٢١٧٤) و(٤٠١٩)، وال詢ذى (٤٧٨٧)، وفي «السائل» له (٢١٩) و(٢٢٠).

ومياني يعلمه.

وهو في «مسند» أبى أحمد (١٠٩٧٧).

(٢) سلف قible.

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٨٧٧).

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طَيْبٌ فَلَا يَرْدَدُهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحَمَّلِ، طَيْبُ الرَّانِحةِ»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٨٩/٨، التحفة: ١٣٩٤٥].

### ٣٩ - ذكر أطيب الطيب

٩٣٥٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن عماد بن سلام، قال: حدثنا شبيبة بن سوار، قال: حدثنا شعبة، عن خليل بن حضر، وهو نقة، عن أبي نصرة عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ امْرَأَةً مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَتَخَلَّتْ خَاتِمًا مِّنْ ذَهَبٍ، وَحَشَّتْهُ مِسْكَانًا»، فقال رسول الله ﷺ: «وَهُوَ أَطَيْبُ الطَّيْبِ»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٥١/٨، التحفة: ٤٣١١].

٩٣٥٣ - أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الصباغاني، قال: حدثني عبد الرحمن بن غزوان - هو قرآد - قال: أخبرنا شعبة، عن خليل بن حضر والمُستير البصري، عن أبي نصرة عن أبي سعيد، قال: ذكر النبي ﷺ امرأة حشت خاتمتها بالمسك، فقال: «وَهُوَ أَطَيْبُ الطَّيْبِ»<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٩٠/٨، التحفة: ٤٣١١].

### ٤٠ - التزعفر بالخلوق

١/٩٣٥٤ - أخبرنا محمد بن عمر بن علي بن مقدم، قال: حدثنا زكريا بن عبيدي بن عمارة الأنباري، عن عبد العزيز بن صالح [المعنى] (٤)، [عن] أنس، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يزعفر الرجل حلته<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٨٩/٨، التحفة: ١٠٢١].

(١) أخرجه مسلم (٢٢٥٣)، وأبو داود (٤١٧٢).

وهو في «السنن» لأحمد (٨٢٦٤)، وابن حبان (٥١٠٩).

(٢) سلف تخربيه برقم (٢٠٤٤)، ولم يذكر فيه تحرير المرأة، وانتظر ما بعده.

(٣) سلف تخربيه برقم (٢٠٤٤).

(٤) سلف تخربيه برقم (٣٧٢).

٩٣٥٤ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، عن إسحاق، عن عبد العزيز<sup>(١)</sup>

عن أنس، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يترعرع الرجل<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ٨، النحوة: ٩٩٢].

٩٣٥٥ - أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن عمران بن ظبيان، عن

حكيم بن سعد

عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ وبه رذع من حلق، فقال له النبي ﷺ: «اذهب، فانهك»، ثم أتاه، فقال: «اذهب، فانهك»، ثم أتاه، فقال: «اذهب، فانهك»، ثم أتاه، فقال: «اذهب، فانهك»، ثم لا تعود<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ٨، النحوة: ١٢٢٧١].

٩٣٥٦ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا شعبة، عن عطاء بن السائب، قال: سمعت أبا حفص بن عمرو، ثم قال: على إثره يحدث

عن يعلى بن مرة، أنه مر على النبي ﷺ وهو متحلق، فقال: «هل لك امرأة؟» قلت: لا. قال: «فاغسله، ثم اغسله، ثم لا تعود»<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ٨، النحوة: ١١٨٤٩].

٩٣٥٧ - أخبرنا محمود بن عيلان، قال: حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن عطاء، قال: سمعت أبا حفص بن عمرو<sup>(٥)</sup> عصر

(١) ما بين الماقررين سقط من الأصل، وأبنته من (ط) و(المختصر) و(النحوة).

(٢) ملطف قبله.

(٣) أخرجه بصحوة العبيدي (١١٦٩).

وقوله: «رذع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي لطخ لم يمسه كله.

وقوله: «انهك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي بالغ في غسله.

(٤) أخرجه الترمذى (٤٨١٦).

رسائل برقم (٩٣٥٦) و (٩٣٥٨) و (٩٣٥٩) و (٩٣٦٠).

وهو في «منتهى» أحمد (١٧٥٥٢).

(٥) ليست في الأصلين، وأبنته من «النحوة»، وقال في «النحوة»: «أبا حفص بن عمرو» وفي نسخة: «ابن عمر».

عن يعلى بن مُرّة، أن رسول الله ﷺ أبصرَ رجلاً مُتَحْلِّفًا، قال: «اذْهَبْ، فاغسِلْهُ، ثُمَّ اغسِلْهُ، ثُمَّ لَا تَعْدُ»<sup>(١)</sup>.

[المختي: ١٥٢/٨، الصفحة: ١١٨٤٩].

٩٣٥٨ - أخبرنا محمدُ بنُ العُثْمَانَ، قال: حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن عطاء، عن أبي عمرٍ<sup>(٢)</sup>، عن رجلٍ، عن يعلى... نحوه<sup>(٣)</sup>.

[المختي: ١٥٢/٨، الصفحة: ١١٨٤٩].

خالقه سفيان، رواه عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حفص، عن يعلى

٩٣٥٩ - أخبرنا محمدُ بنُ النَّضْرِ بْنُ مُسَارِ، قال: حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب،

عن عبد الله بن حفص

عن يعلى بن مُرّة التَّقْفِيِّ، قال: أبصَرَنِي رسولُ الله ﷺ وَبِي رَذْعٌ خَلُوقٌ - أو خَلُوقٌ -، فقال: «يَا يَعْلَى لَكَ امْرَأَةٌ؟ قلت: لا. قال: «اغسِلْهُ، ثُمَّ لَا تَعْدُ، ثُمَّ اغسِلْهُ، ثُمَّ لَا تَعْدُ، ثُمَّ اغسِلْهُ، ثُمَّ لَا تَعْدُ». قال: فغسلَتهُ، ثُمَّ لم أَعُدْ، ثُمَّ غسلَتهُ، ثُمَّ لم أَعُدْ، ثُمَّ غسلَتهُ، ثُمَّ لم أَعُدْ»<sup>(٤)</sup>.

[المختي: ١٥٢/٨، الصفحة: ١١٨٤٩].

٩٣٦٠ - أخبرني إسْمَاعِيلُ بْنُ يَعقوبَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى بنُ أعيينَ، قال: حدثنا أبي، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حفص عن يعلى، قال: مررتُ على رسول الله ﷺ ، وَأَنَا مُتَحْلِّفٌ بِزَعْفَرَانَ، فقال: «أَيُّ يَعْلَى، هَلْ لَكَ امْرَأَةٌ؟ قلت: لا. قال: «اذْهَبْ، فاغسِلْهُ، ثُمَّ اغسِلْهُ، ثُمَّ اغسِلْهُ، ثُمَّ لَا تَعْدُ». قال: فذهبَتُ فغسلَتهُ، ثُمَّ غسلَتهُ، ثُمَّ غسلَتهُ، ثُمَّ لم أَعُدْ»<sup>(٥)</sup>.

[المختي: ١٥٢/٨، الصفحة: ١١٨٤٩].

(١) سلف قبليه.

(٢) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» قال: «عن أبي حفص، وفي نسخة عن أبي عمرٍ، عن رجل...». وتحرف في مبطرع «المختي» إلى: «ابن عمرٍ».

(٣) سلف في سابقية.

(٤) سلف تخریجه برقم (٩٣٥٦).

(٥) سلف تخریجه برقم (٩٣٥٦).

## ٤١ - ما يكره للنساء من الطيب

٩٣٦١ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد، عن ثابت. وهو ابن عمارة، عن عذيم بن قيس عن الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ : «إِنَّمَا امْرَأٌ أَسْتَعْطُرْتُهُ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لَيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِي»<sup>(١)</sup>.

[الখبى: ١٥٣/٨، التحفة: ٩٠٢٣].

## ٤٢ - اغتسال المرأة من الطيب

٩٣٦٢ - أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا سليمان. وهو ابن داود بن علي بن عبد الله الحاشمي، قال: أخبرنا إبراهيم بن سعد، قال: سمعت صفوان بن سليم ولم اسمع من صفوان غيره. يحذث عن رجل ثقة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «إِذَا خَرَجَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا تَغْتَسِلْ كَمَا تَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ... مُخْتَصِّرٌ»<sup>(٢)</sup>.

[الখبى: ١٥٣/٨، التحفة: ١٥٥٠٧].

## ٤٣ - النهي للمرأة أن تشهد الصلاة إذا أصابت من البخور

٩٣٦٣ - أخبرنا محمد بن هشام بن عيسى البغدادي، قال: حدثنا أبو علقمة الفروي عبد الله بن محمد، قال: حدثني يزيد بن خصيف، عن بشر بن سعيد عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «إِنَّمَا امْرَأٌ أَصَابَتْ بَخُورًا، فَلَا تَشْهَدُ مَعَنِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٤١٧٣)، والترمذى (٢٧٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٧٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوى (٢٧١٦) و (٤٥٥٣)، وأبي جبان (٤٤٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٧٤)، وأبي ماجه (٤٠٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٥٦).

(٣) أخرجه مسلم (٤٤٤)، وأبي داود (٤١٧٥).

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلم أن أحداً تابعَ بزيدةَ بنَ خصيفَةَ على قوله: عن أبي هريرةَ. وقد خالقه يعقوبُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ الأشجِّ، رواهُ عنْ بُشْرٍ بنِ سعيدٍ، عن زينبَ الثَّقَفِيَّةَ.

[المختصر: ٨/١٥٤ و ١٩٠، الصفحة: ٧.] [١٢٢٠٧]

٩٣٦٤ - أخبرني هلالُ بنُ العلاءَ، قال: حدثنا مُعْلَى بنُ أَسْدِ الْبَصْرِيِّ، قال: حدثنا وَهِبَةً، عنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَجْلَانَ، عنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأشجِّ، عنْ بُشْرٍ بْنِ سعيدٍ عنْ زينبَ امرأةَ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ قَالَ لِلنِّسَاءِ: «إِذَا شَهَدْتُ إِحْدَى كُنْ صَلَاتُ الْعِشَاءِ، فَلَا تَمْسِ طَيْبًا»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٨/١٥٤، الصفحة: ٨.] [١٥٨٨٨]

خالقه يحيى، رواهُ عنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عنْ بُكَّرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

٩٣٦٥ - أخبرنا غَيْبَةُ اللَّهِ بْنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى بْنُ سعيدٍ، عنْ ابْنِ عَجْلَانَ، قال: حدثني بُكَّرٌ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأشجِّ، عنْ بُشْرٍ بْنِ سعيدٍ عنْ زينبَ امرأةَ عَبْدِ اللَّهِ، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ : «إِذَا شَهَدْتُ إِحْدَى كُنْ الْعِشَاءِ، فَلَا تَمْسِ طَيْبًا»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ٨/١٨٩، الصفحة: ٨.] [١٥٨٨٨]

٩٣٦٦ - أخبرنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: أخبرنا جريرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عنْ بُكَّرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأشجِّ، عنْ بُشْرٍ بْنِ سعيدٍ عنْ زينبَ امرأةَ عَبْدِ اللَّهِ، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ : «إِذَا شَهَدْتُ إِحْدَى كُنْ

- وهو في «مسند» أحمد (٨٠٣٥).

(١) أخرجه مسلم (٤٤٣) (٤٤١) و (٤٤٢)

و ساني رقم (٩٣٦٥) و (٩٣٦٦) و (٩٣٦٧) و (٩٣٦٨) و (٩٣٦٩) و (٩٣٧٠) و (٩٣٧١) و (٩٣٧٢).

و هو في «مسند» أحمد (٤٦)، و ابن حبان (٢٢١٢) و (٢٢١٥).

(٢) سلف قوله.

العشاء، فلا تمس طيباً<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: وحديث يحيى بن سعيد وحرير أولى بالصواب من  
 الحديث وهيبر بن خالد. والله أعلم.

[المختبى: ١٨٩/٨، التحفة: ١٥٨٨٨].

### ذكر الاختلاف على الليث بن سعد

٩٣٦٧ - أخبرنا قبيه بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن عبد الله بن أبي حضر، عن  
 بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سر بن سعيد  
 عن زبيب الثقفي، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّكُمْ حَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَا  
 تَقْرَبُنَّ طَيْبًا»<sup>(٢)</sup>.

[المختبى: ١٩٠/٨، التحفة: ١٥٨٨٨].

### خالفه عثمان بن سعيد، رواه عن الليث، عن بكير

٩٣٦٨ - أخبرني أحد بن سعيد بن يعقوب الحمصي، قال: حدثنا عثمان بن سعيد  
 قال: حدثنا الليث، عن بكير بن الأشج، عن سر بن سعيد  
 عن زبيب الثقفي، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّكُمْ حَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ،  
 فَلَا تَقْرَبُنَّ طَيْبًا»<sup>(٣)</sup>.

[المختبى: ١٥٥/٨، التحفة: ١٥٨٨٨].

قال أبو عبد الرحمن: وحديث قبيه أولى بالصواب من الذي بعده. والله أعلم.

### ذكر الاختلاف على إبراهيم بن سعد

٩٣٦٩ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن

(١) سلف في سابقه.

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٣٦٤).

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٣٦٤).

محمد بن عبد الله الفرضي، عن بُكير بن الأشجع، عن بُشر بن سعيد  
عن زينب التّقِيَّة امرأة عبد الله، أن رسول الله ﷺ أمرها أن لا تمس الطيب  
إذا خرجت إلى العشاء الآخرة<sup>(١)</sup>.

[المحتوى: ١٥٥/٨، الصفحة: ١٥٨٨٨].

خالقه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، رواه عن أبيه، عن صالح، عن محمد بن عبد الله  
٩٣٧٠ - أخبرنا أحد بن سعيد الْبَاطِنِي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا  
أبي، عن صالح، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام، عن بُكير بن عبد الله بن الأشجع،  
عن بُشر بن سعيد، قال:  
أخبرتني زينب التّقِيَّة امرأة عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال لها: «إذا خرجمت  
إلى العشاء، فلا تمس طيباً»<sup>(٢)</sup>.

[المحتوى: ١٨٩/٨، الصفحة: ١٥٨٨٨].

٩٣٧١ - أخبرني أبو بكر بن علي، قال: حدثنا منصور، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد،  
عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام، عن بُكير، [عن بُشر]<sup>(٣)</sup> بن سعيد  
عن زينب التّقِيَّة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا خرجمت المرأة إلى العشاء  
الآخرة، فلا تمس طيباً»<sup>(٤)</sup>.

[المحتوى: ١٥٥/٨، الصفحة: ١٥٨٨٨].

قال أبو عبد الرحمن: وحديث يعقوب أولى بالصواب، والله أعلم.  
٩٣٧٢ - أخبرني يوسف بن سعيد، قال: بلغني عن حجاج، عن ابن جرير، أخبرني  
زياد بن سعد، عن ابن شهاب، عن بُشر بن سعيد  
عن زينب التّقِيَّة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا شهدت إحداكم الصلاة،

(١) سلف تخرجه برقم (٩٣٦٤).

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٣٦٤).

(٣) ما بين الماقررين سقط من الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» و«المحتوى».

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٣٦٤).

فلا تمس طيما<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: وهذا غير محفوظ من حديث الزهرى، والله أعلم.

[المختىء: ١٥٥/٨، التحفة: ١٥٨٨٨].

#### ٤ - البخور

٩٣٧٣ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنُ السَّرْجَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ، عَنْ أَيْمَهُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ أَبْنُ عَمْرٍ إِذَا اسْتَحْمَرَ، اسْتَحْمَرَ بِالْأُلُوَّةِ غَيْرِ مُطَرَّأَةٍ، وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الْأُلُوَّةِ، ثُمَّ قَالَ: هَكُذا كَانَ يَسْتَحْمِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

[المختىء: ١٥٦/٨، التحفة: ٧٦٠٥].

#### ٥ - الكراهة للنساء في إظهار الحلي: النهب

٩٣٧٤ - أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ يَاهْنَ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبْنُ وَقْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْمَخَرَثَ، أَنَّ أَبَا عَشَّائِنَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَعَى عَقِبَةَ بْنَ عَامِرَ يُعْجِرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَا أَهْلَهُ الْجَلِيلَةَ وَالْحَرِيرَ، وَيَقُولُ: «إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ حَلِيلَةَ اجْنَةَ وَحَرِيرَهَا، فَلَا تُلِبِّسُوهَا فِي الدُّنْيَا»<sup>(٣)</sup>.

[المختىء: ١٥٦/٨، التحفة: ٩٩٢].

(١) سلف غريمه برم (٩٣٦٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٥٤).

وقوله: «الْأُلُوَّةُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو العود الذي يُعْجَرُ به، وتفتح هزته وتُضْمَعُ. وقوله: «مُطَرَّأَةٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المطرأة: التي يعمل عليها المرأة الطبلة غيرها، كالملبس والكافور.

(٣) أخرجه الطبراني ١٧/٨٣٥، والحاكم ٢/١٩١.

وهو في «مستند» أَحْمَد (١٧٣١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٧)، وأَبْنُ جَنَانَ (٥٤٨٦).

٩٣٧٥ - أخبرني علي بن حُجَّر، قال: أخبرنا جرير، عن منصور.  
وأخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن  
رِبْعِيٍّ، عن امرأة<sup>(١)</sup>

عن أخت حُذيفة، قالت: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «يا عشر النساء، أما لَكُنْ في الفضة ما تَحْلِينَ، أما إِنَّه لِيْسَ مِنْ امْرَأَةٍ تَحْلِلُ ذَهَبًا تُظْهِرُهُ، إِلَّا عُذِّبَتْ بِهِ»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٥٦/٨، الصفحة: ٤٣-٤٤].

١/٩٣٧٦ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمر، قال: سمعت منصوراً  
يمحدث، عن رِبْعِيٍّ، عن امرأة

عن أخت حُذيفة، قالت: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «يا عشر النساء، أَلَيْسَ لَكُنْ في الفضة ما تَحْلِينَ، إِنَّه لِيْسَ مِنْ امْرَأَةٍ تَحْلِلُ ذَهَبًا تُظْهِرُهُ، إِلَّا عُذِّبَتْ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

٢/٩٣٧٦ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمر، قال: سمعت منصوراً  
يمحدث، عن رِبْعِيٍّ، عن امرأة

عن أخت حُذيفة، قالت: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «يا عشر النساء، أَلَيْسَ لَكُنْ في الفضة ما تَحْلِينَ، إِنَّه لِيْسَ مِنْ امْرَأَةٍ تَحْلِلُ ذَهَبًا تُظْهِرُهُ، إِلَّا عُذِّبَتْ بِهِ»<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٥٧/٨، الصفحة: ٤٣-٤٤].

٩٣٧٧ - أخبرنا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، قال: حدثنا معاذُ بْنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن  
بْنِي بْنِ [أبي]<sup>(٥)</sup> كثيرون، قال: حدثني محمودُ بْنُ عمرو

(١) قال في (التحفة): في بعض النسخ: (عن امرأة).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٣٧).

وسياقى بعده.

وهو في (المسند) أحمد (٢٧٠١١).

(٣) سلف قوله. وهذا الحديث مكرر في الأصلين، وأثبتناه من (التحفة) والـ(المختصر).

(٤) مكرر سابقه.

(٥) ما بين حاصلتين سقط من الأصلين.

أن أسماء ابنة زيد حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «أيما امرأة تحلتْ - يعني - قلادةً من ذهب، جعلَ في عنقها مثلها من النار، وأيما امرأة حملتْ في أدنها خرضاً من ذهب، جعلَ في أدنها مثله خرضاً من النار يوم القيمة»<sup>(١)</sup>.

[المختىء: ٨/١٥٧٧٦].

٩٣٧٨ - أخبرنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني زيد<sup>(٢)</sup> ، عن أبي سلام، عن أبي أسماء الرخمي أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ حدثه، قال: جاءت ابنة هبيرة إلى رسول الله ﷺ ، وفي يدها فتح<sup>(٣)</sup> - قال: كذا في كتاب أبي، أي: حواتيم ضيغام - فجعلَ رسول الله ﷺ يضرِّب بيديها، فدخلتْ على فاطمة تشكُّو إليها الذي صنع بها رسول الله ﷺ ، فانتَرَعَتْ فاطمة سلسلة في عنقها من ذهب، قالت: هذه أهدتها إلى أبو حسن، فدخلَ رسول الله ﷺ والسلسلة في يدها، فقال: يا فاطمة، أيفُرُكَ أن يقول الناس: ابنة رسول الله وفي يدها سلسلة من نار؟ ثم خرجَ، ولم يقعد، فأرسلتْ فاطمة بالسلسلة إلى السوق، فباعتها، واشترطتْ بثمنها علاماً - وقال مرأة أخرى: عبد، وذكرَ كلمة معناها -، فاعتقدَه، فحدثَ بذلك، وقال: «الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار»<sup>(٤)</sup>.

[المختىء: ٨/١٥٨٠].

٩٣٧٩ - أخبرنا سليمان بن سلم التخري، قال: حدثنا النضر بن شميل، قال: حدثنا هشام الدستواني، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام - وسمه ممطرور - عن أبي أسماء

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٥٧٧)، و«شرح مشكل الآثار» لطحاوي (٤٨١٤).

(٢) في «التحفة»: «زيد هو ابن سلام».

(٣) في الأصل: «فتح»، وفي هاشم (ظ): فتح.

(٤) أخرجه الطبراني (١٤٤٨)، والحاكم ١٥٣/٢، والبيهقي ١٤١/٤.  
وساني بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٢٩٨)، و«شرح مشكل الآثار» لطحاوي (٤٨١٢).

عن ثوبان، قال: جاءت ابنة همسيرة إلى رسول الله ﷺ وهي يدها فتحٌ<sup>(١)</sup> من ذهب - أي: حواتيم ضخامة... نحوه<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٥٨/٨، الصفحة: ٢١١٠].

٩٣٨٠ - أخبرنا إسحاق بن شاهين<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا خالد، عن مطرف.  
وأخبرنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا أسباط بن محمد، عن مطرف، عن أبي الحjem،  
عن أبي زيد

عن أبي هريرة، قال: كنت قاعداً عند النبي ﷺ ، فأتته امرأة، فقالت:  
يا رسول الله، سوارين من ذهب؟ قال: «سوارين من نار»، قالت: يا  
رسول الله، طوق من ذهب؟ قال: «طوق من نار»، قالت: قرطين<sup>(٤)</sup> من  
ذهب؟ قال: «قرطين<sup>(٤)</sup> من نار». قال: وكان عليها سواران<sup>(٥)</sup> من ذهب،  
فرمت بهما<sup>(٦)</sup>، وقالت: يا رسول الله، إن المرأة إذا لم تزین لزوجها،  
صيافت عنده، قال: «ما ينفع إحداكم أن تصنع قرطين من فضة، ثم  
تصفره بزعفران، أو بغيره». اللفظ لأحمد<sup>(٧)</sup>.

[المختصر: ١٥٩/٨، الصفحة: ١٤٩٣٤].

٩٣٨١ - أخبرني الريبع بن سليمان بن داود، قال: حدثنا إسحاق بن بكر، قال: حدثني  
أبي، عن عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن غوره

(١) في الأصل: «قطع». .

(٢) سلف قبه.

(٣) وقع في الأصلين «إبراهيم» والثبت من «الصفحة» و«المختصر».

(٤) وقع في الأصلين: «طوقين»، والثبت من نسخة في (ط)، و«المختصر».

(٥) وقع في الأصلين: «سوارين»، والثبت من نسخة في (ط)، و«المختصر».

(٦) وقع في الأصلين: «باء»، والثبت من نسخة في (ط)، و«المختصر».

(٧) تفرد به الثاني من بين أصحاب الكتب الستة.  
وهو في «المسند» أحمد (٩٦٧٧).

وقوله: «صيافت عنده»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ثقلت عليه، ولم تحظ عنه، ولأنها صلبة  
عُقَّة، أي: جابة.

وقوله: «بغيره»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغير: نوع من الطيب غور لون، يُجمع من أحلاط.

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ رأى عليها مسكتني ذهب، فقال رسول الله ﷺ: «لا أُحِبُّكَ عما هو أحسن من هذا؟ لو نزعت هذا، وجعلت مسكتين من ورق، ثم صفرتِهما بزَعْفَرَانٍ، كانتا حَسْنَتَيْنَ»<sup>(١)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: وهذا غير محفوظ، والله أعلم.

[المختصر: ١٥٩/٨، التحفة: ١٦٥٧٥].

## ٤٦ - تحريم الذهب على الرجال

٩٣٨٢ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي أفلح الهمذاني، عن ابن زرير  
أنه سمع عليًّا بن أبي طالب يقول: إن نبي الله ﷺ أخذ حربيراً، فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً، فجعله في شماليه، ثم قال: «إن هذين حرام على ذكرٍ  
أمْنِي»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٦٠/٨، التحفة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٣ - أخبرنا عيسى بن حماد، قال: أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الصعبة، عن رجلٍ من همدان يقال له: أبو أفلح الهمذاني، عن ابن زرير  
أنه سمع عليًّا بن أبي طالب يقول: إن رسول الله ﷺ أخذ حربيراً، فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً، فجعله في شماليه، ثم قال: «إن هذين حرام على ذكرٍ  
أمْنِي»<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٦٠/٨، التحفة: ١٠١٨٣].

(١) أخرجه الخطيب في التاريخ، ٤٥٩/١٨.

وهو في شرح مشكل الآثار للطحاوي (٤٨٠٣).

وقوله: «مسكتني ذهب»، قال ابن الأثير في النهاية: المسكت، بالتصريف: السوار من الذيل، وهي قرون الأكوعال، وقبل: جلود دابة بحرية، والجمع مسكت. وقال استدي: يفتحون، من خلي اليه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٥٧)، وابن ماجه (٣٥٩٥).

رسانئي برقم (٩٣٨٣) و (٩٣٨٤) و (٩٣٨٥).

وهو في مسند أحاد (٧٥٠) و (٩٣٥)، و شرح مشكل الآثار للطحاوي (٤٨١٥) و (٤٨١٦)  
و (٤٨١٧)، وابن حبان (٥٤٤).

(٣) سلف قوله.

٩٣٨٤ - أخبرنا محمد بن حاتم، قال: حدثنا جياثُ، قال: أخبرنا عبد الله - هو ابن المبارك -، عن أبي سعد، قال: حدثني يزيدُ، عن ابن أبي الصعبَة، عن رجلٍ من همدانٍ يقال له: أفلحٌ، عن ابن زريرٍ<sup>(١)</sup>  
أنه سمعَ علياً يقول: إنَّ نبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ أَخْذَ حَرِيرًا، فَعَلَّهُ فِي رَيْهِ، وَأَخْذَ ذَهَبًا،  
فَعَلَّهُ فِي شِمالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِينَ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي»<sup>(٢)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ ابن المبارك أشبه<sup>(٣)</sup> بالصواب من الذي قبله  
- وَاللَّهُ أَعْلَمُ - إِلَا قَوْلَهُ: عَنْ أَفْلَحٍ، فَإِنَّ أَبَا أَفْلَحَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ.

[المختصر: ١٦٠/٨، الصفحة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٥ - أخبرنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنَ هارونَ، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن عبد العزيز بن أبي الصعبَة، عن أبي أفلح الهمذاني،  
عن عبد الله بن زرير الغافقي، قال:  
سَمِعْتُ عَلَيْهِ يَقُولُ: أَخْذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ ذَهَبًا بِيمِينِهِ، وَحَرِيرًا بِشِمَالِهِ، قَالَ:  
هَذَا حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي»<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٦٠/٨، الصفحة: ١٠١٨٢].

٩٣٨٦ - أخبرنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ويزيدُ ومتّيرُ وبشرُ ابنُ المفضلٍ،  
قالوا: حدثنا عبد الله، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند  
عن أبي موسى، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَحَلَّ لِإِنَاثِ أُمَّتِي الْحَرِيرَ  
وَالنَّحْبَ، وَحَرَمَهُ عَلَى ذُكُورِهَا»<sup>(٥)</sup>.

[المختصر: ١٩٠/٨، الصفحة: ٨٩٩٨].

٩٣٨٧ - أخبرنا عليٌّ بنُ الحسين الترجمي، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن سعيد، عن أبوبَ، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند

(١) سلف تخرجه برقم (٩٣٨٢).

(٢) كذا في الأصلين، وفي «الكتفة» و«المختصر»: «أولى».

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٣٨٢).

(٤) أخرجه الزمردي (١٧٢٠).

وسيأتي بعلمه.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٠٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٢٣) و(٤٨٢٤).

عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «أَحِلُّ النَّحْبُ وَالْحَرِيرُ لِإِثاثَةِ أُمَّتِي،  
وَحُرْمٌ عَلَى ذِكْرِهَا»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٦١/٨، التحفة: ٨٩٩٨].

٩٣٨٨ - أخبرنا الحسنُ بنُ فَرَعَةَ، عن سفيانَ بنِ حبيبٍ، عن خالدٍ، عن أبي قلابةَ  
عن معاويةَ، قال: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ نَهْيًا عَنْ لَبْسِ النَّحْبِ إِلَّا مُقْطَعًا<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٦١/٨، التحفة: ١١٤٢١].

خالدٌ عبدُ الْوَهَابِ التَّقْفِيِّ، رَوَاهُ عَنْ خَالدٍ، عَنْ مِيمُونَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ

٩٣٨٩ - أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالدٌ، عَنْ  
مِيمُونَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ  
عن معاويةَ، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَبْسِ النَّحْبِ إِلَّا مُقْطَعًا، وَعَنْ  
رُكُوبِ السَّيَّارَاتِ<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٦١/٨، التحفة: ١١٤٢١].

٩٣٩٠ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثْنَى، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ  
فَادَةَ، عَنْ أَبِي شِيفَعَةَ  
أَنَّهُ سَيِّعَ معاويةَ، وَعِنْهُ جَمْعٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: أَتَلَمُونَ أَنَّ  
نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَبْسِ النَّحْبِ إِلَّا مُقْطَعًا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٦١/٨، التحفة: ١١٤٥٦].

(١) سلف قله.

(٢) انظر تخریجه برقم (٦٣٩٠).

وقوله: (مقطوعاً)، قال السدي: أي مكسرًا مقطوعًا، والمراد: الشيء، البسيط، مثل السن والأتف.

(٣) انظر تخریجه في الذي يعلمه.

وقوله: (السيارات)، قال ابن الأثير في (اللهمات): هي من مراكب العجم، تصل من حromo أو دياج.

(٤) أخرجه أبو حارون (١٧٩٤) و(٤٢٢٩).

وبيأتي برقم (٩٣٩١) و(٩٣٩٢) و(٩٣٩٣) و(٩٣٩٤) و(٩٣٩٥) و(٩٣٩٦) و(٩٣٩٧) و(٩٣٩٨)  
و(٩٣٩٩)، وبالنهاي عن الحريز برقم (٩٥٢٦) و(٩٥٢٧) و(٩٥٢٨) و(٩٥٢٩) و(٩٥٣١) و(٩٥٣٢)  
(٩٥٣٣) و(٩٥٣٤) وبالنهاي عن حلود التصور برقم (٩٧٣٠) و(٩٧٣١) و(٩٧٣٢)  
و(٩٧٣٣) و(٩٧٣٤) و(٩٧٣٥) و(٩٧٣٦) و(٩٧٣٧) و(٩٧٣٨).

٩٣٩١ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَثَنَا أَسْبَاطٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُطَّبِّرٍ، عَنْ أَبِيهِ شِيخِهِ، قَالَ: يَسْأَلُنَا نَحْنُ مَعْلَوْيَةً فِي بَعْضِ حَجَّاتِهِ، إِذْ جَمَعَ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ لَهُمْ: أَسْتَمُ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> نَهَىٰ عَنْ لَبْسِ النَّحْبِ إِلَّا مُفْطِعًا؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ<sup>(٢)</sup>. [المجيء: ١٦١/٨، التحفة: ١١٤٥٦].

### خالقه يحيى بن أبي كثير على اختلافه من أصحابه عليه فيه

٩٣٩٢ - أخبرنا محمدُ بْنُ المُتَّشِّنِ، قَالَ: حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: حَدَثَنَا عَلَىٰ بْنُ الْمَبَارِكَ، عَنْ يَحْيَىٰ، قَالَ: حَدَثَنِي أَبُو شَيْخُ الْهَنَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ جِمَانَ<sup>(٤)</sup> أَنَّ مَعَاوِيَةَ عَامَ حَجَّ، جَمَعَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> فِي الْكَعْبَةِ، فَقَالَ لَهُمْ: أَنْشَدْكُمُ اللَّهَ، هَلْ نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> عَنْ لَبْسِ النَّحْبِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَا أَشْهَدُ<sup>(٥)</sup>. [المجيء: ١٦٢/٨، التحفة: ١١٤٥٥].

### خالقه حربُ بْنُ شَدَادٍ، رَوَاهُ عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِيهِ شِيخِهِ جِمَانَ.

٩٣٩٣ - أخبرنا محمدُ بْنُ المُتَّشِّنِ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَادٍ، قَالَ: حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَثَنِي أَبُو شَيْخٍ، عَنْ أَبِيهِ جِمَانَ

وهو في «مسند» أَحْمَد (١٦٣٣)، والشرح مشكل الآثار للطحاوي (٤٨٣٤) و(٤٨٣٥) و(٤٨٣٦). والحديث أَنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ، وفِيهِ النَّهْيُ عَنْ لَبْسِ الْمَحْرُورِ، وَالرَّكْبَرِ عَلَىٰ حَلْوَةِ التَّمْرَرِ، وَالشَّرْبِ فِي آتِيَةِ النَّعْصَةِ، وَقَدْ أُورَدَهُ الْمُصْنَفُ مُغَرَّقًا.

(١) سلف قبيله.

(٢) رقع في الأصلين: «يَحْيَى بْنُ أَبِيهِ كَثِيرٍ»، والثُّلثَةُ مِنْ «التحفة» و«المتن».

(٣) قال المخالف في «النهذف»: حمان بالكسر، ويقال بالضم، ويقال بالفتح، ويقال: أبو حمان، ويقال: حمران، ويقال: حمان، ويقال حماز، ويقال: أبو حماز: آخر أئمَّةِ شَيْخِ الْهَنَانِيِّ.

(٤) سلف في سابقته.

أن معاوية عام حجّ، جمّع نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ في الكعبة، فقال: أنشدكم بالله، هل نهى رسول الله ﷺ عن ثبوس الذهب؟ قالوا: نعم. قال: وأناأشهد<sup>(١)</sup>.

[المختي: ١٦٢/٨، التحفة: ٥].

### حالقه الأوزاعي على اختلافه من أصحابه عليه.

٩٣٩٤ - أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق الدمشقي، قال: حدثنا عبد الوهاب ابن سعيد، قال: حدثنا شعيب - وهو ابن إسحاق -، قال: حدثني الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو شعيب، قال: حدثني حمّار، قال:

حجّ معاوية، فدعنا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشدكم بالله، ألم تسمعوا رسول الله ﷺ ينهى عن الذهب؟ قالوا: اللهم نعم. قال: وأناأشهد<sup>(٢)</sup>.

[المختي: ١٦٢/٨، التحفة: ٥].

٩٣٩٥ - أخبرنا نصیر بن الفرج، قال: حدثنا عمارة بن يشر، عن الأوزاعي، عن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاق، قال: حدثني حمّار، قال:

حجّ معاوية، فدعنا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشدكم بالله، ألم تسمعوا رسول الله ﷺ ينهى عن الذهب؟ قالوا: اللهم نعم. قال: وأناأشهد<sup>(٣)</sup>.

[المختي: ١٦٢/٨، التحفة: ٥].

٩٣٩٦ - وأخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد، عن عقبة، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو إسحاق، قال: حدثني حمّار<sup>(٤)</sup> قال:

حجّ معاوية، فدعنا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: ألم تسمعوا رسول الله ﷺ ينهى عن الذهب؟ قالوا: اللهم نعم. قال: وأناأشهد<sup>(٥)</sup>.

[المختي: ١٦٢/٨، التحفة: ٥].

(١) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

(٤) كنا في الأصلين، وفي «التحفة»: «أبى حمان» وفي «المختي»: «ابن حمان».

(٥) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

٩٣٩٧ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا يحيى بن حزرة، قال: حدثني الأوزاعي<sup>(١)</sup>، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني حمزان<sup>(٢)</sup>، قال:

حجّ معاوية، قدّعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أئشُدُكُم بالله، ألم تسمعوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهى عن النّحْب؟ قالوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قال: وأنا أشهد<sup>(٣)</sup>.  
[المختصر: ١٦٣/٨، الصفحة: ١١٤٥٥].

قال لنا النسائي: قتادة أحفظ من يحيى بن أبي كعب، وحديثه أول بالصواب، والله أعلم.

٩٣٩٨ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا التضري بن شميل، قال: أخبرنا يهس بن فهدان، قال: أخبرنا أبو شيخ الهنائي<sup>(٤)</sup>، قال:  
سيعث معاوية، وحوله ناسٌ من المهاجرين والأنصار، فقال لهم: ألم تعلموا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن لبس الحرير؟ قالوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قال: ونهى عن لبس النّحْب إلا مقطعاً؟ قالوا: نعم<sup>(٥)</sup>.  
[المختصر: ١٦٢/٨، الصفحة: ١١٤٥٦].

خالقه عليٌّ بن غراب، رواه عن يهس، عن أبي شيخ، عن ابن عمر

٩٣٩٩ - أخبرني زياد بن أيوب دُلُوبه، قال: حدثنا عليٌّ بن غراب، قال: حدثنا يهس بن فهدان، قال: أخبرنا أبو شيخ الهنائي<sup>(٦)</sup>، قال:  
سيعث ابن عمر، قال: نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن لبس النّحْب إلا مقطعاً<sup>(٧)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: وحديث التضري بن شميل أشبه بالصواب، والله أعلم.  
[المختصر: ١٦٣/٨، الصفحة: ٨٥٨٨].

(١) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» والمختصر: «جمان».

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٣٩١).

(٤) سيباني يأسنده بالنهي عن لبس الحرير برقم (٩٥٤٥)، وانظر ما قبله من حديث يهس، عن أبي شيخ، عن معاوية.

#### ٤٧ - من أصيّب أنفه، هل يُتحذّى أنفًا من ذهب؟

٩٤٠٠ - أخبرنا محمد بن مغمر، قال: حدثنا حبان، قال: حدثنا سلم بن زرير، قال: حدثنا عبد الرحمن بن طرفة عن جده عرفحة بن أسعد، أنه أصيّبَ أنفه يوم الكلاب في الجاهلية، فاتخذَ أنفًا من ورقِ، فائتَنَ عليه، فأمرَه النبي ﷺ أن يُتحذّى أنفًا من ذهبٍ<sup>(١)</sup>.

[المختىء: ١٦٣/٨، التحفة: ٩٨٩٥].

٩٤٠١ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا يزيد<sup>٢</sup> - وهو ابن ربيع -، عن أبي الأشہب، قال: حدثني عبد الرحمن بن طرفة عن عرفحة بن أسعد بن كرب - قال: وكان جلّه -، قال: حدثني أنه رأى جدّه، قد أصيّبَ أنفه يوم الكلاب في الجاهلية، قال: فاتخذَ أنفًا من فضةٍ، فائتَنَ عليه، قال: فأمرَه النبي ﷺ أن يُتحجّنه من ذهبٍ<sup>(٢)</sup>.

[المختىء: ١٦٤/٨، التحفة: ٩٨٩٥].

#### ٤٨ - الرخصة في خاتم النّعْب للرجال

٩٤٠٢ - أخبرنا محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحرااني، قال: حدثنا سعيد بن حفص، قال: أخبرنا موسى بن أعين، عن عيسى بن يونس، عن الضحاك بن عبد الرحمن، عن عطاء الحراساني، عن سعيد بن المسيب، قال: قال عمر لصهيب: مالي أرى عليك خاتم النّعْب؟ قال: قد رأه من هو خير منك، فلم يعيه، قال: من هو؟ قال: رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث منكر.

[المختىء: ١٦٤/٨، التحفة: ٤٩٦١].

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢) و (٤٢٣) و (٤٢٤)، والترمذى (١٧٧٠).  
وسيأتي بعده.

وهو في «سنده» أ Ahmad (١٩٠٦)، وابن حبان (٥٤٦٢).  
(٢) سلف قله.

(٣) تفرد به الثاني من بين أصحاب الكتب الستة.

## ٤٩ - خاتم الذهب

٩٤٠٣ - أخبرنا علي بن حمزر، عن إسماعيل - وهو ابن جعفر -، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمر، قال: أتَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ خاتَمَ ذَهَبٍ، فَلَيْسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ بِهِ، فَأَتَخَذَ النَّاسُ حِوَايَتَهُ الْمَنْهَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ: «إِنِّي كُنْتُ أَنْتَسُ هَذَا الْخَاتَمَ، وَإِنِّي لَنْ أَنْتَسَ أَبَدًا» فَنَبَذَهُ، فَبَذَ النَّاسُ حِوَايَتَهُمْ<sup>(١)</sup>.

[الم根基: ١٦٥/٨ و ١٩٢، الصفحة: ٧١٤٥].

٩٤٠٤ - أخبرنا قبية بن سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن تريم، قال:

قال علي: نَهَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ عَنْ خاتَمِ الْمَنْهَبِ، وَعَنِ الْقَسْيِ، وَعَنِ السِّيَرَةِ، وَعَنِ الْجِمَعَةِ<sup>(٢)</sup>.

[الم根基: ١٦٥/٨، الصفحة: ١٠٣٠٤].

٩٤٠٥ - أخبرني محمد بن آدم، عن عبد الرحيم، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن هبيرة

عن علي، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ عَنْ خاتَمِ الْمَنْهَبِ، وَعَنِ الْقَسْيِ، وَعَنِ مَيَاثِرِ الْحُمْرِ<sup>(٣)</sup>.

[الم根基: ١٦٥/٨، الصفحة: ١٠٣٠٤].

٩٤٠٦ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال:

حدثنا زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن هبيرة

سَيِّدُهُمْ عَلَيْهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ عَنْ حَلْفَةِ الْذَّهَبِ، وَعَنِ السِّيَرَةِ الْحَمْرَاءِ، وَعَنِ الثِّيَابِ الْقَسْيَةِ، وَعَنِ الْجِمَعَةِ؛ شَرَابٌ يُصْنَعُ مِنِ الشَّعْرِ

(١) أخرجه البخاري (٥٨٦٧).

وهراني المسند، أحمد (٥٤٤٩)، وإن جبان (٥٤٩١).

(٢) سلف تخرجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخرجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

والجِنْطَة، فذَكَرَ مِنْ شَدَّيْهِ<sup>(١)</sup>.

[المختىء: ١٦٥/٨، الصفحة: ٤٠٣٠].

خالقه عمارُ بْنُ رُزَيق، رواه عن أبي إسحاق، عن صَفَصَعَةَ، عن عليٍّ

٩٤٠٧ - أخبرنا محمدُ بْنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بْنُ آدم، قال: حدثنا عمارُ بْنُ رُزَيق، عن أبي إسحاق، عن صَفَصَعَةَ بن صُوحَانَ عن عليٍّ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن حَلْقَةِ الْذَّهَبِ، وَالْقَسْيِ، وَالْمِيَثَرَةِ، وَالْجِنْتَةِ، وَالْجِنَّةِ<sup>(٢)</sup>.

[المختىء: ١٦٦/٨، الصفحة: ٤٠١٣٠].

قال أبو عبد الرحمن: والذي قلَهُ أثبتَهُ بالصواب.

٩٤٠٨ - أخبرنا إسحاقُ بْنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بن موسى، قال: حدثنا إسحائيلُ، عن إسماعيلَ بن سمِيع، عن مالك بن عمِير، عن صَفَصَعَةَ بن صُوحَانَ، قال: قلت لعليٍّ: إنها عما نهَاك عنـه رسولُ الله ﷺ، قال: نهاني عن الدُّبَاءِ، والحنَّمِ، وحَلْقَةِ الْذَّهَبِ، ولَبَسِ الْحَرِيرِ، وَالْقَسْيِ، وَالْمِيَثَرَةِ الْحَمَراءِ<sup>(٣)</sup>.

[المختىء: ١٦٦/٨، الصفحة: ٤٠١٣٠].

٩٤٠٩ - أخبرنا عبدُ الرحمن بن إبراهيمَ ذُحِيمَ، قال: حدثنا سروانٌ، قال: حدثنا إسماعيلُ بن سمِيع الحنفي، عن مالك بن عمِير، قال: جاء صَفَصَعَةُ بن صُوحَانَ إلى عليٍّ فقال: إنها عما نهَاك عنه رسولُ الله ﷺ، قال: نهانيا رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَاءِ، والحنَّمِ، والتَّقِيرِ، والجِنَّةِ، وَنَهَاكَ عَنْ حَلْقَةِ الْذَّهَبِ، ولَبَسِ الْحَرِيرِ، وَلَبَسِ الْقَسْيِ، وَالْمِيَثَرَةِ الْحَمَراءِ<sup>(٤)</sup>.

[المختىء: ١٦٦/٨، الصفحة: ٤٠١٣٠].

(١) سلف تخریجه برقم (٥١٠٥١)، وانظر شرحه فيه.

(٢) سلف تخریجه برقم (٥١٠٥١)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخریجه برقم (٥١٠٥١)، وانظر شرحه فيه.

وقوله: «الدُّبَاءُ، وَالحنَّمُ»: سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٤) سلف تخریجه برقم (٥١٠٥١)، وانظر شرحه فيه.

وقوله: «التَّقِيرُ»: سبق شرحه في (٥٠٣٨).

٩٤١٠ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا عبد الواحد - وهو ابن زياد - عن إسماعيل، قال: حدثنا مالك بن عمير، قال: قال صَفَصَعْدَةُ بْنُ صُوحَانَ لِعْلَىٰ: يا أمير المؤمنين، إنها عما نهَاكَ عنه رسول الله ﷺ ، قال: نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ ، وَالحَتْمِ ، وَالجَعْةِ، وَعَنْ حِلْقِ النَّهْبِ، وَلَبْسِ الْحَرِيرِ، وَالْمَيْرَةِ الْحَمْرَاءِ<sup>(١)</sup>.

[المختي: ٦٦١ و ٣٠٢، التحفة: ١٠١٣٠].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وحديث مروان، وعبد الواحد أولى بالصواب من حديث إسرائيل.

### ذُكُورُ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ لِغَيْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنِ فِي خَاتَمِ النَّهْبِ

٩٤١١ - أخبرنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن حضر غندر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن حنين عن ابن عباس، قال: نَهِيتُ عَنِ التَّوْبَ الْأَحْمَرِ، وَخَاتَمِ النَّهْبِ، وَأَنْ أَفْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ<sup>(٢)</sup>.

[المختي: ١٩١/٨، التحفة: ٥٧٨٦].

خَالَفَهُ دَاوُدُ بْنُ قَيْسَ، رَوَاهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنِ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبْنَاءِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلَيِّ

٩٤١٢ - أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو علي الحنفي وعثمان بن عمر، قال أبو علي: حدثنا، وقال عثمان: أخبرنا، داود بن قيس، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن ابن عباس عن علي، قال: نَهَانِي حُنْيَىٰ عَنْ ثَلَاثٍ - لَا أَقُولُ نَهَىَ النَّاسَ -، نَهَانِي عن تَحْتَمِ النَّهْبِ، وَعَنْ لَبْسِ الْقَسِّيِّ، وَعَنِ الْمُعَصَفَةِ وَالْمُفَدَّمَةِ، وَلَا أَفْرَأُ

(١) سلف تخرجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨١).

ساجداً ولا راكعاً<sup>(١)</sup>.

[المختلي: ١٦٧/٨، الصفحة: ١٠١٩٤].

### تابعة الضحاك بن عثمان

٩٤١٣ - أخبرنا الحسن بن داود المذكوري، قال: حدثنا ابن أبي فديك، عن الضحاك، عن إبراهيم بن حنين، عن أبيه، عن عبد الله بن عباس عن عليٍّ، قال: نهاني رسول الله ﷺ - ولا أقول نهاكم - عن تحضير الذهب، وعن ليس القسيٰ، وعن ليس المقدم والممعصر، وعن القراءة راكعاً<sup>(٢)</sup>.

[المختلي: ١٦٧/٨، الصفحة: ١٠١٩٤].

### واقفه محمد بن عجلان

٩٤١٤ - أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، قال: حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن ابن عباس عن عليٍّ، قال: نهاني النبي ﷺ عن خاتم الذهب، وأن أقرأ وأنا راكع، وعن القسيٰ، وعن الممعصر<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٠١٩٤].

### خالفهم الزهري، رواه عن إبراهيم، عن أبيه، عن عليٍّ

٩٤١٥ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أبو الأسود، قال: أخبرنا نافع بن يزيد، عن يونس، عن ابن شهاب، عن إبراهيم، أن آباءه حدثه أنه سمع علياً يقول: نهاني رسول الله ﷺ عن القراءة وأنا راكع، وعن ليس الذهب، والممعصر<sup>(٤)</sup>.

[المختلي: ١٦٧/٨، الصفحة: ١٠١٧٩].

(١) سلف تخربيه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخربيه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخربيه برقم (٦٣٥).

(٤) سلف تخربيه برقم (٦٣٥).

### **تابعه يزيد بن أبي حبيب**

٩٤١٦ - أخبرنا عيسى بن حماد، عن الليث، عن يزيد، أن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، حدنه أن آباؤه حدنه أنه سمعَ علياً يقول: نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم النُّهُب، وعن كبوس القسي والمغضفر، وقراءة القرآن وأنا راكع<sup>(١)</sup>.

[المحتوى: ١٩١/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

### **واقفه محمد بن عمرو**

٩٤١٧ - أخبرنا الحسن بن فزاعة البصري، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، قال: سمعتُ علياً يقول: نهاني رسول الله ﷺ - ولا أقول نهَاكم - عن خاتم النُّهُب، وعن القسي والمغضفر، وأن أقرأ القرآن وأنا راكع<sup>(٢)</sup>.

[المحتوى: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

### **ذكر الاختلاف على نافع في هذا الحديث**

٩٤١٨ - الحارث بن مسكون - قراءة عليه، وأنا أسمع -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك - وقال مرة أخرى: أخبرنا مالك -، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه عن علي<sup>(٣)</sup>، قال: نهاني رسول الله ﷺ - وقال مرة أخرى: إن رسول الله ﷺ نهى - عن لبس القسي والمغضفر، وعن تحثم النُّهُب، وعن القراءة في الرُّكوع - وقال مرة أخرى: وعن قراءة القرآن في الركوع -.

[المحتوى: ١٩١/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

### **خالقه زيد بن واقد، رواه عن نافع، عن إبراهيم، عن علي**

٩٤١٩ - أخبرني هارون بن محمد بن بكير بن بلال، عن محمد بن عيسى، قال:

(١) سلف تخرجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخرجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخرجه برقم (٦٣٥).

حدثنا زيد بن واقد، عن نافع، عن إبراهيم مولى عليٌّ  
عن عليٍّ، قال: نهاني رسول الله ﷺ عن تَحْتِمُ الْذَّهَبِ، وعن المُعَصَفِ،  
وَعَنْ لَبْسِ الْقَسْيِ، وعن القراءة في الرُّكْوَعِ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠٢١].

### ذكر الاختلاف على عبيد الله بن عمر

٩٤٢٠ - أخبرني أبو بكر بن عليٍّ، قال: حدثنا إبراهيم بن الحاج، قال: حدثنا  
حماد بن سلمة، عن عبيد الله، عن نافع، عن حنين<sup>(٢)</sup> مولى ابن عباس  
أن علياً، قال: نهاني رسول الله ﷺ عن لبس القسي والمُعَصَفِ، وعن  
التَّحْتِمُ باللَّهْبِ<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

٩٤٢١ - أخبرني إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا يثرب - وهو ابن المفضل -،  
قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن حنين مولى عليٍّ  
عن عليٍّ، قال: نهاني رسول الله ﷺ عن أربع: عن تَحْتِمُ الْذَّهَبِ، وعن لَبْسِ  
الْقَسْيِ، وعن قراءة القرآن وأنا راكع، وعن لَبْسِ الْمُعَصَفِ<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

### واقفه أیوب إلا أنه لم يسم المولى

٩٤٢٢ - أخبرنا الحسين بن مصهور، قال: حدثنا حفص، قال: حدثنا سعيد، عن  
أیوب، عن نافع، عن مولى للعباس  
أن علياً، قال: نهاني رسول الله ﷺ عن لَبْسِ الْمُعَصَفِ، وعن لَبْسِ الْقَسْيِ  
وَالْتَّحْتِمُ باللَّهْبِ، وأن أفرأ وأنا راكع<sup>(٥)</sup>.

[المختصر: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

(١) سلف تخریجه برقم (٦٣٥).

(٢) قال في «التحفة»: في نسخة: عن ابن حنين.

(٣) سلف تخریجه برقم (٦٣٥).

(٤) سلف تخریجه برقم (٦٣٥).

(٥) سلف تخریجه برقم (٦٣٥).

## ذكراً الاختلاف على يحيى بن أبي كثير

٩٤٢٣ - أخبرني هارون بن عبد الله، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا حرب، عن يحيى، قال: حدثني عمرو بن سعد الفدسي، أن نافعاً أخرين، قال: حدثني ابن حنين أن علياً حدثه، قال: نهاني رسول الله ﷺ عن ثياب المغضف، وعن خاتم الذهب، ولبس القسيمة، وأن أفرأ وأنا راكع<sup>(١)</sup>.

[المجي: ١٦٩/٨ و ١٩١، الصفحة: ١٠١٧٩].

## خالقه الليث بن مسعد

٩٤٢٤ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن بعض موالي العباس عن عليٍّ، أن رسول الله ﷺ نهى عن المغضف، ولبس القسيمة، وعن أن يقرأ وهو راكع<sup>(٢)</sup>.

[المجي: ١٦٩/٨، ١٧٩، الصفحة: ١٠١٧٩].

## خالقه أبو إسماعيل، رواه عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن حنين

٩٤٢٥ - أخبرنا يحيى بن درست، قال: حدثنا أبو إسماعيل، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن محمد بن إبراهيم حدثه، عن ابن حنين عن عليٍّ أنه، قال: نهاني رسول الله ﷺ عن أربع: عن لبس ثوب مغضف، وعن التحثم بخاتم الذهب، ولبس القسيمة، وأن أفرأ القرآن وأنا راكع<sup>(٣)</sup>.

[المجي: ١٩١/٨، ١٧٩، الصفحة: ١٠١٧٩].

(١) سلف تخرجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخرجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخرجه برقم (٦٣٥).

## ذكر الاختلاف على شیان في هذا الحديث

٩٤٢٦ - أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا  
شیان، عن يحيى، قال: أخبرني خالد بن معدان، أن ابن حین أخبره  
أن علياً، قال: إن رسول الله ﷺ نهى عن ثواب المقصف، وعن الخرب، وأن  
يقرأ وهو راكع، وعن حاتم الذهب<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٩٢/٨، الصفحة: ١٠١٧٩].

خالفة أبو نعيم، رواه عن شیان، عن يحيى، عن ابن حین، ولم يذكر خالدًا

٩٤٢٧ - أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا أبو نعيم، قال: حدثنا شیان،  
عن يحيى، عن ابن حین، أن علياً أخبره... نحورة<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٠١٧٩].

## ارسله الأوزاعي

٩٤٢٨ - أخبرنا محمود بن خالد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا أبو عمرو - يعني  
الأوزاعي -، عن يحيى  
عن علي<sup>(٤)</sup>، قال: نهاني رسول الله ﷺ ... وساق الحديث، مرسل<sup>(٥)</sup>.

[المختصر: ١٦٩/٨، الصفحة: ١٠١٧٩].

## ذكر حديث عبیدة

٩٤٢٩ - أخبرنا عبیدة الله بن سعيد، قال: حدثنا حماد بن مستقدة، عن أشافت،  
عن محمد، عن عبیدة  
عن علي<sup>(٦)</sup>، قال: نهاني النبي ﷺ عن القسي، والخربر، وحاتم الذهب، وأن  
يقرأ راكعا<sup>(٧)</sup>.

[المختصر: ١٦٩/٨، الصفحة: ١٠٢٣٨].

(١) سلف تغريبه برقم (٦٢٥).

(٢) سلف تغريبه برقم (٦٢٥).

(٣) كذا في الأصلين والمختصر، وفي [الصفحة]: «محمود بن عدلان»، والثبت هو الصواب.

(٤) انظر ما قبله موصولاً.

(٥) سلف تغريبه برقم (٦٢٥).

## خالقَه هشام، ولم ير فقه

٩٤٣٠ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هشام، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيْدَةَ

عَنْ عَلَيِّ، قَالَ: نَهَىَ عَنْ مَيَاثِرِ الْأَرْجُوْنَ، وَلَبِسِ الْقَسْيِ، وَخَاتِمِ النَّفَّعِ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٦٩/٨، الصفحة: ١٠٢٣٨].

## خالقَه أَيُوبُ، رواهُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيْدَةَ قَوْلَه

٩٤٣١ - أَخْبَرَنَا قَبِيْهَ بْنُ سَعِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَبِيْدَةَ، قَالَ: نَهَىَ عَنِ الْمَيَاثِرِ وَالْأَرْجُوْنَ، وَخَاتِمِ النَّفَّاعِ<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٧٠/٨، الصفحة: ١٠٢٣٨].

## ذَكْرُ حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ فِي خَاتِمِ النَّفَّاعِ، وَالْاِخْتِلَافُ عَلَى قَنَادَةِ فِيهِ

٩٤٣٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ الْحَجَاجِ، عَنْ قَنَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبِيْدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيْكِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: نَهَىَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَحْتِمِ النَّفَّاعِ<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٦٧و ١٩٢/٨، الصفحة: ١٢٤١٤].

## خالقَه شَعْبَةُ، رواهُ عَنْ قَنَادَةَ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنْسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيْكِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ

٩٤٣٣ - أَخْبَرَنَا حَمْدَهُ بْنُ الْمُقْتَنِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّدَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةَ، عَنْ قَنَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنْسَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيْكِ

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر سابقه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٤)، ومسلم (٢٠٨٩).

وسألني بعلمه.

وهو في مستند أَحْمَد (١٠٠٥٢)، وأَبْنِ حِيَانَ (٥٤٨٧).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه نهى عن خاتم الذهب<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٩٢/٨، الصفحة: ١٢٢٦٤].

قال أبو عبد الرحمن: حديث شعبة أولى بالصواب من حديث الحجاج بن الحجاج، والله أعلم.

### ذكر حديث عمران بن حصين في خاتم الذهب

٩٤٣٤ - أخبرنا يوسف بن حماد، قال: حدثنا عبد الوارث، عن أبي الثايم، قال: حدثنا حفص النبي<sup>(٢)</sup>، قال: أشهد على عمران أنه حدثنا، قال: نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الحرير، وعن التختم بالذهب، وعن الشرب<sup>(٣)</sup> في الخناتم<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٧٠/٨، الصفحة: ١٠٨١٨].

٩٤٣٥ - أخبرنا أحد بن عمرو بن السريح، قال: أخبرنا ابن رفب، قال: أخبرني عمرو بن المخارث، عن يكر بن سوادة، أن أبي النعيب حدثه، أن أبي سعيد الخذري حدثه، أن رجلاً قديماً من تخران إلى رسول الله ﷺ وعليه خاتم من ذهب، فأعرض عنه رسول الله ﷺ، فقال: «إنك حفتني، وفي يدك جمرة من نار»<sup>(٥)</sup>.

[المختصر: ١٧٠/٨، الصفحة: ٤٤٣٩].

٩٤٣٦ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا عبيدة الله، قال: أخبرنا إسرائيل، عن منصور، عن صالح، عن رجل

(١) سلف قيله.

(٢) هكذا في الأصل ونسخة في هامش (ط)، وفي (ط) ونسخة في هامش الأصل: «الشراب».

(٣) آخر جه الترمذى (١٧٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٣٨)، وأ ابن حبان (٥٤٠٦).

وقوله: «الخناتم»: جمع خاتم، سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٤) آخر جه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢٢).

وسأتأتي برقم (٩٤٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٨)، وأ ابن حبان (٥٤٨٩).

حدثه عن البراء بن عازب، أن رجلاً كان جالساً عند النبي ﷺ وعليه خاتم من ذهب، وفي يد النبي ﷺ مخصوصة - أو حَرِيدَةً - فضرَبَ بها النبي ﷺ إصبعَه، فقال الرجلُ: مالي يا رسولَ الله؟ قال: «ألا تطرَحُ هذا الذي في إصبعك؟» فاعتدَ الرجلُ، فرمى به، فرأاه النبي ﷺ بعد ذلك، فقال: «ما فعلَ الخاتم؟» قال: رميَتُ به، قال: «ما بهذا أمرْتُكَ، إنما أمرْتُكَ أن تَبيعَه، وتستَعينَ بشَمْنه»<sup>(١)</sup>.  
قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ منكرٌ.

[المختبى: ١٧٠/٨، التحفة: ١٩٢٧].

٩٤٣٧ - أخبرنا عمرو بن متصور، قال: حدثنا عفانٌ، قال: حدثنا وهيبٌ، عن النعمان بن راشد، عن الزهرى، عن عطاء بن يزيدٍ  
عن أبي ثعلبة السخنفى، أن النبي ﷺ أبصرَ في يده خاتماً من ذهب، فجعلَ يقرَّعُه بقضيبٍ معه، فلما غفلَ النبي ﷺ ألقاه، فقال: «ما أرنا إلا قد أوجعْتَناكَ، وأغْرَيْتَناكَ»<sup>(٢)</sup>.

[المختبى: ١٧١/٨، التحفة: ١١٨٧].

**خالقه يونسُ، رواه عن الزهرى، عن أبي إدريسٍ مُرسلاً.**

٩٤٣٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ عمرو بن السرج، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني  
يونسُ، عن ابن شهابٍ،  
قال: أخبرني أبو إدريسَ الحوَلانيُّ أن رجلاً ممَّنْ أدركَ رسولَ الله ﷺ ليسَ  
خاتماً من ذهب... نحوه<sup>(٣)</sup>.

قال لنا أبو عبد الرحمن: وحديثُ يونسَ أولى بالصواب من حديث

(١) تفرد به الثاني من بين أصحاب الكتب الستة.  
وقوله: «تحضره»، قال الثاني: ما يتوكّأ عليه نحو العصا والسوط.

(٢) تفرد به الثاني من بين أصحاب الكتب الستة.  
وسيأتي بعده مرسلًا.

وهو في «مستند» أحاد (١٧٧٤٩).

(٣) سلف فيه موصولاً.

النعمانِ، واللهُ أعلمُ.

[المختصر: ١٧١/٨، الصفحة: ١١٨٧٠].

٩٤٣٩ - (١) أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَرْشِيَّ الدَّمْشِقِيُّ، - قِرَاءَةً، قال: حدثنا ابن عائذ، قال: حدثنا يحيى بن حمزه، عن الأوزاعي، عن الزهرى  
عن أبي إدريس الخولاني، أن رسول الله ﷺ رأى على رجلٍ خاتماً من ذهب... نحوه (٢).

[المختصر: ١٧١/٨، الصفحة: ١١٨٧٠].

٩٤٤٠ - أخبرنا أبو بكر بن علي، قال: حدثنا عبد العزيز العساري، قال: حدثنا  
إبراهيم بن سعد، عن الزهرى  
عن أبي إدريس (٢)، أن النبي ﷺ رأى في يد رجلٍ خاتماً من ذهب، فضرَبَ  
إصبعَه بقضيبِه كأن معه حتى رمى به (٤).

[المختصر: ١٧١/٨، الصفحة: ١١٨٧٠].

٩٤٤١ - أخبرني أبو بكر أَحْمَدُ بْنُ عَلَىٰ الْمَرْوَزِيُّ، قال: حدثنا الوركاني، قال:  
حدثنا إبراهيم بن سعد  
عن ابن شهاب، أن النبي ﷺ ... مُرْسَلٌ (٥). قال أبو عبد الرحمن: وهذا  
المرسلُ أولي (٦) بالصواب.

[المختصر: ١٧٢/٨، الصفحة: ١١٨٧٠].

## ٥٠ - مقدار ما يُجعلُ في الخاتم من الفضة

٩٤٤٢ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قال: حدثنا زيدُ بْنُ الْحَسَنِ، قال: حدثني

(١) كنا في الأصلين لم يذكر هنا أخبرنا، وصحح فوقها في (ط).

(٢) سلف في سابق ما قبله موصولاً.

(٣) وقع في الأصلين: «عن أنس» بدل: «أبي إدريس». قال في «التحفة»: وهو في رواية أبي الحسن بن حبيبة وأبي علي الأسوطي: «عن أنس» بدل «أبي إدريس»، وهو خطأ.

(٤) سلف موصولاً برقمه ٩٤٣٧.

(٥) انظر ما قبله موصولاً.

(٦) في هامش الأصلين نسخة: «أثبت»، وفي «التحفة» والمختصر: «الراسيل أثبت بالصواب».

عبد الله بن مسلم - من أهل مرو، أبو طيبة۔ قال: حدثني عبد الله بن ثور بدأ  
عن أبيه، أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، وعليه خاتم من حديد، فقال:  
«ما لي أرى عليك حلية أهل النار؟» فطرحه، ثم جاءه، وعليه خاتم من شبه  
فقال: «ما لي أجده منك ريح الأصنام؟» فطرحه، فقال: يا رسول الله، من أي  
شيء أتخذه؟ قال: «اتخذه من ورق، ولا تسمه بمقلا»<sup>(١)</sup>.  
قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث منكر.

[المتبني: ١٧٢/٨، الصفحة: ١٩٨٢].

## ٥١ - صفة خاتم النبي ﷺ ونقشه

٩٤٤٣ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن بشر، قال: حدثنا  
عبد الله، عن نافع

[المتبني: ١٩٢/٨، الصفحة: ٨١٦].

٩٤٤٤ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وعلى بن حجر - واللفظ له -، قال: حدثنا  
إسماعيل، عن عبد العزيز بن صهيب  
عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «قد اصطنعنا خاتماً، ونقشنا عليه نقشاً،  
فلا ينفعه أحد»<sup>(٢)</sup>.

[المتبني: ١٩٣/٨، الصفحة: ٩٩٩].

٩٤٤٥ - أخبرنا عمراً بن موسى، قال: حدثنا عبد الوارث، عن عبد العزيز  
عن أنس، أن النبي ﷺ أصطنع خاتماً، فقال: «إذا قد أخذنا خاتماً، ونقشنا

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢٢)، والطزمي (١٧٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٣٤)، وأبي حبان (٥٤٨٨).

قوله: «خاتم من شبه»، قال السندي: نوع من الحلي يشبه النعف، وكانت جعلون منه الأصنام.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٧٤) و (٥٨٧٧)، ومسلم (٢٠٩٢)، وأبي ماجه (٣٦٤٠).

وسيأتي بعده ورقم (٩٤٦٢) و (٩٤٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٩)، وأبي حبان (٥٤٩٨).

عليه نقشًا، فلا ينفع عليه أحدٌ. فإني لأرى بريقة في حُضُور رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٩٣/٨، الصفحة: ١٠٤٤].

**ذكر الاختلاف على أنس في فص خاتم النبي ﷺ، وصفته، ومواربها من يده**

٩٤٤٦ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ابن وهب، عن يونس، عن الزهرى

عن أنس، أن رسول الله ﷺ أتَحَدَ خاتمًا من ورق، فَصُّهُ جَبْشِي<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٩٣/٨، الصفحة: ١٥٥٤].

٩٤٤٧ - أخبرنا العباس بن عبد العظيم الغسيري<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا يونس، عن الزهرى

عن أنس، أن النبي ﷺ أتَحَدَ خاتمًا من ورق، وَفَصُّهُ جَبْشِي، وَنَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رسول الله<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٩٢/٨، ١٧٢/٨، الصفحة: ١٥٥٤].

٩٤٤٨ - أخبرني أبو بكر بن علي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عباد بن موسى، قال: حدثنا طلحة بن يحيى، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب

عن أنس بن مالك، قال: كان لرسول الله ﷺ خاتم فضي، يَعْتَصِمُ به في يَمِينِهِ، فيه فص جَبْشِي، يجعل فصه مما يَلِي كَفَه<sup>(٦)</sup>.

[المختصر: ١٧٢/٨، الصفحة: ١٥٥٤].

٩٤٤٩ - أخبرنا القاسم بن زكرياء، قال: حدثنا عبد الله، عن حسن وهو ابن صالح - ،

عن عاصم، عن حُمَيْدٍ

(١) سلف قيله.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٤) (٦١) و (٦٢)، وأبو داود (٤٢١٦)، وأبي ماجه (٣٦٤١) و (٣٦٤٦)، والترمذى (١٧٣٩)، وفي «الشمال» (٨٧). وسيأتي في لاحقية.

وهو في «مسند» أحاد (١٣١٨٣)، وأبن حبان (٦٣٩٤).

(٣) سلف قيله.

(٤) سلف لي سابقه.

عن أنس، قال: كان خاتم النبي ﷺ من فضة، فَصَّهُ منه<sup>(١)</sup>.

[المختبى: ١٩٣/٨، الصفحة: ٦٩٧].

٩٤٥٠ - أخبرنا محمد بن خالد بن علي الحمصي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سلامة. وهو ابن عبد الملك العوسي<sup>٢</sup>، عن الحسن. وهو ابن صالح. عن عاصم، عن حميد الطويل<sup>٣</sup>.

عن أنس بن مالك، قال: كان خاتم رسول الله ﷺ من فضة، وكأن فصه منه<sup>(٤)</sup>.

[المختبى: ١٧٣/٨، الصفحة: ٦٩٧].

٩٤٥١ - أخبرني أبو بكر بن علي<sup>٥</sup>، قال: حدثنا أمينة بن سطام، قال: حدثنا معتمر، قال: سمعت حميداً عن أنس، أن النبي ﷺ كان خاتمه من ورق، وفَصَّهُ منه<sup>(٦)</sup>.

[المختبى: ١٧٤/٨، الصفحة: ٧٧٣].

٩٤٥٢ - أخبرنا أحد بن سليمان، قال: حدثنا موسى بن داود - قاضي الشعْرَاء - قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن حميد عن أنس، قال: كان خاتم النبي ﷺ من فضة، فَصَّهُ منه<sup>(٧)</sup>.

[المختبى: ١٧٤/٨، الصفحة: ٦٦٢].

٩٤٥٣ - أخبرني محمد بن عامر، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا عباد ابن العوام، عن سعيد، عن قادة عن أنس، أن النبي ﷺ كان يَتَحَمُّ في يَمِينِه<sup>(٨)</sup>.

[المختبى: ١٩٣/٨، الصفحة: ١١٩٦].

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٠)، وأبو داود (٤٢١٧)، والترمذى (١٧٤٠)، وفي «الشمايل» (٨٩). وسيأتي برقم (٩٤٥٠) و (٩٤٥١) و (٩٤٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٠٢)، وابن حبان (٦٣٩١).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقه.

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٤٤٩).

(٥) أخرجه الترمذى في «الشمايل» (١٠٣).

٩٤٥٤ - أخبرنا الحسين بن عيسى، قال: حدثنا سلم بن قبية، عن شعبة، عن قنادة عن أنس، قال: كأني أنظر إلى بياض خاتم النبي ﷺ في إصبعه اليسرى<sup>(١)</sup>.  
[المختiri: ١٩٣/٨، الصفحة: ١٢٩١].

٩٤٥٥ - أخبرنا حميد بن مسلمة، عن بشر وهو ابن المفضل، قال: حدثنا شعبة عن قنادة عن أنس، قال: أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى الروم، فقالوا: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً، قال: فاتخذ خاتماً من فضة، كأني أنظر إلى بياضه في يده، ونقش فيه: محمد رسول الله<sup>(٢)</sup>.

[المختiri: ١٧٤/٨، الصفحة: ١٢٥٦].

٩٤٥٦ - أخبرنا أحمد بن عثمان البصري أبو السجوراء، قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا فرعة بن خالد، عن قنادة عن أنس، قال: أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء الآخرة، حتى مضى شطر الليل، ثم خرج، فصلّى بنا، كأني أنظر إلى بياض خاتمه في يده من فضة<sup>(٣)</sup>.

[المختiri: ١٧٤/٨، الصفحة: ١٣٢٦].

٩٤٥٧ - أخبرني أبو بكر بن نافع، قال: حدثنا بهز، قال: حدثنا حماد، قال: حدثنا ثابت أنهم سألوا أنساً عن خاتم رسول الله ﷺ ، قال: كأني أنظر إلى ويسار خاتمه من فضة، ورفع إصبعه اليسرى الخنصر<sup>(٤)</sup>.

[المختiri: ١٩٤/٨، الصفحة: ٣٣٣].

(١) انظر ما سأليتني برقم (٩٤٥٧).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٣٠).

(٣) أخرجه مسلم (٦٤٠).

وأنظر ما بعده.

وهو في المسند أحاد (١٣٨١٩)، وابن حبان (١٥٣٧).

(٤) سلف قبله، وانظر رقم (٩٤٥٤).

وقوله: (ويصل)، قال ابن الأثير في (النهاية): الرئيس: البريق، وقد تبص الشيء يصل ويصل.

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أصح مما تُروى فيه عن أنس، والله أعلم.

## ٥٢ - موضع الخاتم من اليد

وذكر حديث علي بن أبي طالب وعبد الله بن جعفر فيه

٩٤٥٨ - أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، عن سليمان بن بلال، عن شريك بن أبي نمر، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن عليٍّ. قال شريك: وحدني أبو سلمة: أن النبي ﷺ كان يلبس خاتمه في يومئنه<sup>(١)</sup>.

[المختiri: ١٧٤/٨، الصفحة: ١٠١٨٠].

٩٤٥٩ - أخبرنا محمد بن معمر البصري، قال: حدثنا جبار بن هلال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ابن أبي رافع عن عبد الله بن جعفر، أن النبي ﷺ كان يَتَحَمُّ يومئنه<sup>(٢)</sup>.

[المختiri: ١٧٥/٨، الصفحة: ٥٢٢٢].

## ٥٣ - ليس خاتم من حديد ملوى بفضة

٩٤٦٠ - أخبرنا عمرو بن عليٍّ، عن أبي عتاب سهلٌ بن حماد البصري. وأخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو عتاب سهلٌ بن حماد، قال: حدثنا أبو مكين - بصريٌّ -، قال: حدثنا إياسٌ بن الحارث بن المعيقib عن جده، قال: كان خاتم رسول الله ﷺ من حديد ملوى بفضة، وكان المعيقib على خاتم رسول الله ﷺ . اللفظ لأبي داود<sup>(٣)</sup>.

[المختiri: ١٧٥/٨، الصفحة: ١١٤٨٦].

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢٦)، والزمي في «الشماط» (٩٥) و (٩٦).

وهو في ابن حبان (٥٥٠١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٦٤٧)، والزمي (١٧٤٤)، وفي «الشماط» (٩٨) و (٩٧). وهو في المسند أحاديث (١٧٤٦) و (١٧٥٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٢٤).

وقوله: «وكان المعيقib على خاتم رسول الله ﷺ »، قال السندي: أي: أمنا عليه.

## ٥٤ - ليس خاتم من الصفر

٩٤٦١ - أخبرني عليُّ بنُ محمد بن عليِّ المصيبيسي، قال: حدثنا داود بنُ متصور - من أهل الشَّغْر، نفقه -، قال: حدثنا لَيْثُ بْنُ سعد، عن عمرو بن المحارث، عن يَكْرَبَةَ سَوَادَةَ، عن أبي التَّحِيبِ<sup>(١)</sup>، عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ، قال: أقبلَ رجُلٌ من البحرين إلى النبيِّ<sup>(٢)</sup> ، فسلمَ، فلم يرُدْ عليه، وكان في يده خاتمٌ من ذَهَبٍ، وجبةً حديدةً، فأنقاضَها ثم سَلَمَ، فرَدَّ عليه السلام، ثم قال: يا رسول الله، أتَيْتَكَ آنفًا، فأعرضْتَ عَنِّي إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ كَانَ فِي يَدِكَ حَمْرَةً مِنْ نَارٍ، قال: لقد جئتَ إِذَا يَحْسُرُكَ شَيْءٌ، قال: أَمَّا إِنْ مَا جَاءَكَ بِهِ، لَيْسَ بِأَحْزَنٍ عَنْكَ مِنْ حَجَارةَ السَّحَرَةِ، وَلَكَهُ مِنَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، قال: فَمَاذا أَتَحْتَمُ؟ قال: «حَلْقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَوْ وَرْقٍ، أَوْ صَفْرٍ»<sup>(٣)</sup>.  
[المهني: ١٧٥/٨، الصفحة: ٤٤٣٩].

## ٥٥ - النهي عن أن ينقش أحدًا على خاتمه: محمد رسول الله

٩٤٦٢ - أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الله<sup>(٤)</sup> ، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسانَ، قال: أخبرني عبدُ العزيزُ بنُ صهيبٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ، قال: خرجَ رسولُ اللهِ<sup>(٥)</sup> وقد أتَحَدَ حَلْقَةً مِنْ قِصْرَةٍ، فقال: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُوَّغَ عَلَيْهِ، فَلْيَفْعَلْ، وَلَا تَنْقُشُوا عَلَى نَقْشِهِ»<sup>(٦)</sup>.  
[المهني: ١٧٦/٨، الصفحة: ١٠٦٢].

٩٤٦٣ - أخبرنا أبو داود سليمانُ بنُ سيف البصريِّ، قال: حدثنا هارونُ بنُ إسماعيلَ - بصرىًّ -، قال: حدثنا عليُّ بنُ الْمَارِكَ - بصرىًّ -، قال: حدثنا عبدُ العزيزُ بنُ صهيبٍ

(١) سلف تخرجه برقم (٩٤٣٥). قوله: «الحرَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الأرض ذات الحجارة السُّوداء، وهي أرض يظاهر المذهب.

(٢) وقع في «التحفة»: «عن عبد الله الأنصاري»، والصواب الشيت كما في الأصناف و«الخطبى»، و«النهذف»، وهو محمد بن عبد الله الأنصاري.

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٤٤٤).

عن أنس، قال: أتَحَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاتَمًا، وَنَقَشَ فِيهِ نَقْشًا، وَقَالَ: إِنَّا قَدْ أَتَحَدَنَا حَاتَمًا، وَنَقَشَنَا فِيهِ نَقْشًا، فَلَا يَنْقَشِنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ». ثُمَّ قَالَ أَنْسٌ: فَكَانَيْنِي أَنْظَرْتُ إِلَيْهِ وَبِعِصْمِهِ فِي يَدِهِ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٧٦/٨، الصفحة: ١٠٦٠].

## ٥٦ - ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَنْقَشُوا عَلَى خَوَاتِيمِكُمْ عَرَبِيًّا»

٩٤٦٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْخُوَارَزْمِيُّ، قَالَ: حَدَثَنَا هَشَّامٌ، قَالَ: حَدَثَنَا العَوَامُ بْنُ حَوْشَبَ، عَنْ أَزْهَرِ بْنِ رَاشِدٍ<sup>(٢)</sup> عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسْتَضِفُوا بَنَارَ الشَّرْكَ، وَلَا تَنْقَشُوا عَلَى خَوَاتِيمِكُمْ عَرَبِيًّا»<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٧٦/٨، الصفحة: ١١٧].

## ٥٧ - النَّهِيُّ عَنِ الْخَاتَمِ فِي السَّيَابَةِ

٩٤٦٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ، حَدَثَنَا سَفِيَّانُ، حَدَثَنَا عَاصِمٌ بْنُ كَلْبِيْبٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ<sup>(٤)</sup>، قَالَ: قَالَ عَلَيْهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ بِالْهُدَى وَالسَّدَادِ». وَنَهَى أَنْ يَجْعَلَ الْخَاتَمَ فِي هَذِهِ وَهَذِهِ، وَأَشَارَ - يَعْنِي - بِالسَّيَابَةِ وَالْوُسْطَى<sup>(٥)</sup>.

[المختصر: ١٧٧/٨، الصفحة: ١٠٣٢٠].

خَالَفَهُ أَبُو الْأَحْوَصِ مُسْلَمُ بْنُ سُلَيْمَانُ، رَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

٩٤٦٦ - أَخْبَرَنَا هَنَدُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَاصِمٍ بْنُ كَلْبِيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

(١) سلف تخرجه برقم (٩٤٤٤).

(٢) وَقَرَدَ بِهِ النَّسَائِيُّ مِنْ بَنِ أَصْحَابِ الْكِتَابِ الْمُتَسَلِّمِ.

(٣) وَهُوَ فِي «مَسْدَدٍ» أَحْمَدَ (١١٩٥٤).

(٤) وَقَعَ فِي «المختصر»: أَلَيْ بُرْدَةَ بَدْلٌ: أَلَيْ بَكْرٌ، وَهُوَ عَطَاءٌ، وَانْظُرْ «النَّسْخَة».

(٥) الْنَّظرُ تخرجه في الذي بعده.

عن عليٍّ، قال: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَحْسَمَ فِي إِصْبَاعِي هَذَا، وَفِي  
الْوُسْطَى، أَوِ الْتِي تَلِيهَا<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٩٤/٨، التحفة: ١٠٣١٨].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب من الذي قبله.

٩٤٦٧ - أخبرنا محمد بن المُشْتَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ:  
حَدَّثَنَا سَفِيَّاً، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ كُلَّيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ  
عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَاتَمِ فِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ - يَعْنِي السَّيَّابَةِ  
وَالْوُسْطَى - الْفَنْظُ لَابْنِ الْمُشْتَى<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٧٧/٨، التحفة: ١٠٣١٨].

٩٤٦٨ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم  
ابن كُلَّيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ:  
سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: نَهَانِي نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَاتَمِ فِي السَّيَّابَةِ وَالْوُسْطَى<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٩٤/٨، التحفة: ١٠٣١٨].

٩٤٦٩ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا بشر، قال: حدثنا عاصم بن  
كُلَّيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ  
عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قُلْ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّنِي<sup>(٤)</sup>، وَنَهَانِي  
أَنْ أَضْعَفَ الْخَاتَمَ فِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ - وَأَشَارَ بِشَرْتَهُ بِالسَّيَّابَةِ وَالْوُسْطَى - قَالَ: وَقَالَ  
عَاصِمٌ: إِحْدَاهُمَا<sup>(٥)</sup>.

[المختصر: ١٧٧/٨، التحفة: ١٠٣١٨].

(١) آخر جمه مسلم (٢٧٢٥)، وأبو داود (٤٢٢٥)، وابن ماجه (٣٦٤٨)، والترمذني (١٧٨٦).

وسياني برقم (٩٤٦٧) و (٩٤٦٨) و (٩٤٦٩) و (٩٤٨٩) و (٩٤٩٠) و (٩٤٩١) و (٩٧٣٩).  
وهو في فاسدة أحمد (٥٨٦).

والحديث أتم من ذلك، وأورده المصطفى مغرقاً.

(٢) سلف قيله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٤٦٦).

## ٥٨ - فَرَغَ الْخَاتَمُ عَنْ دُخُولِ الْخَلَاءِ

٩٤٧٠ - أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدٍ - وَهُوَ ابْنُ عَامِرٍ - ، عَنْ هَمَّامَ، عَنْ أَبْنِ حَرْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ  
عَنْ أَنْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ، فَرَغَ خَاتَمَهُ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٧٨/٨، الصفحة: ١٥١٢].

قَالَ أَبُو عبدِ الرَّحْمَنِ: وَهَذَا الْحَدِيثُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

## ٥٩ - طَرْحُ الْخَاتَمِ وَتَرْكُ لَبِسِيهِ

٩٤٧١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَرْبِ الْمَرْوَزِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ،  
قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلَ، عَنْ سَلِيمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ  
عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْدَدَ خَاتَمًا، فَلِسَةً، ثُمَّ قَالَ: «شَفَّلَنِي هَذَا  
عَنْكُمْ، مِنْذُ الْيَوْمِ؛ إِلَيْهِ نَظَرَةٌ، وَإِلَيْكُمْ نَظَرَةٌ» ثُمَّ أَقَاهُ<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٩٤/٨، الصفحة: ٥٥١٥].

٩٤٧٤ - مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ لُؤْبِينَ - فَرَاءُهُ -، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ  
عَنْ أَنْسٍ، أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، فَصَنَعُوهُ،  
فَلِبِسُوهُ، فَطَرَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَطَرَحَ النَّاسَ<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٩٥/٨، الصفحة: ١٤٧٥].

## ذَكْرُ الْخِلَافِ الْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَيْرِ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ فِي خَاتَمِ اللَّهِ

٩٤٧٣ - أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَيْثَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ (١٩)، وَابْنُ ماجِهِ (٣٠٣)، وَالْتَّمِذِي (١٧٤٦)، وَفِي «الشَّمَائِلِ لِلَّهِ (٩٣)». وَهُوَ فِي أَبْنِ حِيَانَ (١٤١٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبرَانيُّ (١٢٤٠، ٨)، وَابْنُ الشِّعْبِ فِي «الْخِلَافِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ص١٣١.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَحْرَانِيُّ (٥٨٦٨)، وَمُسْلِمُ (٢٠٩٣)، وَابْنُ دَاوُدَ (٤٢٢١). وَهُوَ فِي «الْمَسْدَدِ» أَحْمَدَ (١٢٦٣١)، وَابْنِ حِيَانَ (٥٤٩٢).

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أصطنع خاتماً من ذهب، وكان يلبسها، فيجعل فضة في باطن كفه، فصنع الناس، ثم إنه جلس على المنبر، فتوَّعه، وقال: «إني كنت أبْشِرُ هذا الخاتم، وأجعل فضة من داخله» فرمى به، ثم قال: «والله لا أبْشِرُ أبداً فبد الناس خواتيمهم»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٩٥/٨، التحفة: ٥٢٨١].

٩٤٧٤ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا المعتبر، قال: سمعت عبد الله،

عن نافع

عن ابن عمر، قال: اتَّخَذَ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب، وجعل فضة من قيل كفه، فاتَّخَذَ الناس خواتيم الذهب، فالقى رسول الله ﷺ خاتمه، وقال: «لا أبْشِرُ أبداً وألقى الناس خواتيمهم»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ١٧٨/٨، التحفة: ٨١٢٤].

٩٤٧٥ - أخبرنا إسحاق بن مسعود، قال: حدثنا خالد، عن عبد الله، عن نافع عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ اتَّخَذَ خاتماً من ذهب، وجعل فضة مما يلقي كفه، فاتَّخَذَ الناس خواتيم، فطرَّحَه النبي ﷺ، وقال: «لا أبْشِرُ أبداً»<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٧٨/٨، التحفة: ٧٨٨١].

٩٤٧٦ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن يشر، عن عبد الله،

عن نافع

(١) أخرجه البخاري (٥٨٦٦) و(٥٨٧٣) و(٥٨٧٦) و(٥٨٧١) و(٥٨٥١)، ومسلم (٢٠٩١) (٥٢) و(٥٤) و(٥٥)، وأبو داود (٤٢١٨) و(٤٢١٩) و(٤٢٢٠)، وابن ماجه (٣٦٣٩) و(٤٦٤٥) والزمي (١٧٤١)، وفي «السائل له» (٨٨) و(٩٤) و(١٠١) و(١٠٤). وسيأتي برقم (٩٤٧٤) و(٩٤٧٥) و(٩٤٧٦) و(٩٤٧٧) و(٩٤٧٨) و(٩٤٧٩) و(٩٤٧٩) رد سلف برقم (٩٤٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٧٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٠٩) و(١٤١٠)، وابن حبان (٥٤٩٤) و(٥٤٩٥) و(٥٤٩٩) و(٥٥٠٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قيله.

(٣) سلف في سابقته.

عن ابن عمر، قال: أتَخَذَ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى خاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَجَعَلَ فَصَةً  
مَا يَلِي بِطْنَ كَفَهُ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ، فَأَلْقَاهُ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالَ: «لَا  
الْبَسْهُ أَبْدًا»، قَالَ: ثُمَّ أتَخَذَ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى خاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَادْخَلَهُ فِي يَدِهِ،  
ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبْنِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى  
هَلَكَ فِي يَدِ أَرِيسٍ<sup>(١)</sup>.

[المختبى: ٨/١٩٢ و ١٩٥، الصفحة: ٨٠٨٩].

٩٤٧٧ - أخرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيزِ الدَّمْقَرِيِّ، حَدَّثَنَا سَفِيهُ، عَنْ أَيُوبَ  
ابْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ  
عن ابن عمر، قال: كَانَ النَّبِيُّ تَعَالَى تَحْتَمُ خاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ طَرَحَهُ، وَلَبِسَ  
خاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، وَنَقَشَ عَلَيْهِ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَنْقَشِّ  
عَلَى نَقْشِ خاتَمِي هَذَا»، وَجَعَلَ فَصَةً فِي بِطْنِ كَفَهُ<sup>(٢)</sup>.

[المختبى: ١٧٨ و ١٩٤، الصفحة: ٧٥٩٩].

٩٤٧٨ - أخرنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا أَبْوَ عَاصِمٍ، عَنْ السَّعْدِيَّةِ بْنِ زَيْدِ  
الْمَوْضِلِيِّ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ  
عن ابن عمر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ خاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَلَمَّا  
رَأَهُ أَصْحَابُهُ، فَنَسِّتُ عَلَيْهِمْ خواتِيمَ الذَّهَبِ، فَرَمَى بِهِ، فَلَا يَلْزَمُ مَا فَعَلَ، ثُمَّ  
أَمْرَ بِخاتَمٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَأَمْرَ أَنْ يُنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَكَانَ فِي يَدِ النَّبِيِّ تَعَالَى  
حَتَّى ماتَ، وَفِي يَدِ أَبْنِي بَكْرٍ حَتَّى ماتَ، وَفِي يَدِ عُمَرَ حَتَّى ماتَ، وَفِي يَدِ  
عُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ<sup>(٣)</sup> مِنْ عَمَلِهِ، فَلَمَّا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْكُتُبُ، دَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ  
الْأَنْصَارِ، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ، فَعَرَجَ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى قَبْلَيِّ عُثْمَانَ، فَسَقَطَ، فَالْتَّمِسَ،

(١) سلف تخریجه برقم (٩٤٧٦).

(٢) سلف تخریجه برقم (٩٤٧٣).

(٣) في الأصلين: «ستين»، وهو خطأ، والثابت من «المختبى».

وقد ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» ٤/٧١٢، وأiben حجر في «فتح الباري» ١٠/٣١٩، وبوبيه  
حديث أنس رضي الله عنه، أسرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٧٦، جمامه، والبعاري (٥٨٧٩) مختصرًا.

فلم يُوجَدْ، فامرَ بخاتِمٍ مثِيلِهِ، ونَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ<sup>(١)</sup>.

[المختَيَّر: ١٧٨/٨، الصفحة: ٨٤٥].

٩٤٧٩ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ اتَّحدَ خاتماً من ذهب، وكان يجعلُ فضةً في باطن كفه، فاتَّحدَ الناسُ خواتِيمَ من ذهب، فطرَحه رسول الله ﷺ ، فطَرَّ الناسُ خواتِيمَهُمْ، واتَّحدَ خاتماً من فضةٍ، فكان يكتُمُ به ولا يلْسِنه<sup>(٢)</sup>.

[المختَيَّر: ١٧٩/٨، الصفحة: ٧٦١٤].

## ٦ - الجَلَاجِلُ

٩٤٨٠ - أخبرنا محمدُ بنُ عثمان البصريُّ التَّقْفِيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبِي الْوَزِيرِ - بصرىًّا -، حدثنا نافعُ بنُ عمرَ الْجَمْعَىِ، عن أبي بكرٍ بنِ أبي شِيج<sup>(٣)</sup>، قال: كُنْتُ حَالِساً مع سالمٍ، فَعَرَّبَ بَنَارَكِبَ لِأَمْ الْبَيْنَ، مَعْهُمْ أَجْرَاءُ سَالِمٍ، عن أَيْهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصْحَّبُ الْمَلَائِكَةَ رَكْبًا مَعْهُمْ جَلْجُلٌ». كُمْ تَرَى مَعْ هُولَاءِ مِنْ جَلْجُلٍ<sup>(٤)</sup>.

[المختَيَّر: ١٧٩/٨، الصفحة: ٧٠٣٩].

٩٤٨١ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسُوسِيُّ، حدثنا يزيدُ. وهو ابنُ هارونَ، أخبرنا نافعُ بنُ عمرَ الْجَمْعَىِ، عن أبي بكرٍ بنِ موسىٍ، قال: كُنْتُ مع سالمَ ابنَ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍ، فَحَدَّثَ سَالِمَ عن أَيْهِ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصْحَّبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا جَلْجُلٌ»<sup>(٥)</sup>.

[المختَيَّر: ١٨٠/٨، الصفحة: ٧٠٣٩].

(١) سلف تخرِيجه برقم (٩٤٧٣).

(٢) سلف تخرِيجه برقم (٩٤٧٣).

(٣) وقع في الأصلين: (شرح)، وهو خطأ صوبناه من (الحنفية) و (المختَيَّر).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٥٤٤٦).

وسبَّاني في لاحقيه.

وهو في (المسند) أَحَد (٤٨١١).

وقوله: «فِيهَا جَلْجُلٌ»، قال ابن الأثير في (النهاية): هو الجرس الصغير الذي يُلْقَى في لعنق الدواب وغيرها.

(٥) سلف قبليه.

٩٤٨٢ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام المخزومي، قال: حدثنا نافع بن عمر، عن بكر بن موسى، عن سالم عن أبيه يرافقه، قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جنجل<sup>(١)</sup>.

[المختiri: ١٨٠/٨، التحفة: ٧٠٣٩].

٩٤٨٣ - أخبرنا يوسف بن سعيد بن مسلم الوصيسي، قال: حدثنا حجاج، عن ابن حريج، قال: أخبرني سليمان بن باته مولى أبي نوبل أن أم سلمة زوج النبي ﷺ، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تدخلُ الملائكة بيتك في جرس، ولا تصحب رفقة فيها جرس»<sup>(٢)</sup>.

[المختiri: ١٨٠/٨، التحفة: ١٨١٥٦].

قال أبو عبد الرحمن: سليمان بن باته أقدم شيخ سمع منه ابن حريج من أهل مكة.

٩٤٨٤ - أخبرنا محمد بن العلاء أبو كريب، حدثنا أبو بكر بن عاش، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص عن أبيه، قال: كنت جالساً عند رسول الله ﷺ رأته تباب، فقال: «اللَّهُ مال؟» قلت: نعم يا رسول الله، من كل المال، قال: «إذا آتاك الله مالاً، فلْتَبِرِّ أَرْهَ عليه»<sup>(٣)</sup>.

[المختiri: ١٨٠/٨، التحفة: ١١٢٠٣].

٩٤٨٥ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا أبو ثعيم، قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص عن أبيه، أنه أتى النبي ﷺ في ثوبه ذُون، فقال له النبي ﷺ: «اللَّهُ مال؟» قال: من كل المال، قال: «من أَيِّ الْمَالِ؟» قال: قد آتاني الله من الإبل، والغنم، والخيل،

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف برقم (٨٧٦٢).

(٣) المترجم أبو داود (٤٠٦٢)، والتوزي (٢٠٠٦). وسيأتي في لاحقه.

وهو في «مستند» أحمد (١٥٨٨٧)، وأبي حيان (٣٤١٠) و (٥٤٦٥) و (٥٤١٧).

والرَّقِيق، قال: «إِنَّمَا أَتَاكَ اللَّهُ مَالًا، فَلَيْسَ عَلَيْكَ أَثْرٌ نَعْمَةُ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٨١/٨، الصفحة: ١١٢٠٣].

٩٤٨٦ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن يزيد، وهو واسطى<sup>(٢)</sup> -  
قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص  
عن أبيه، قال: دخلت على رسول الله ﷺ، فرأني <sup>(٣)</sup> سَنْوَةَ الْهَبَّةِ، فقال  
النبي ﷺ: «هَلْ لِكَ مَالٌ؟» قلت: نعم، من كُلِّ الْمَالِ قَدْ آتَانِيَ اللَّهُ، فقال:  
«إِذَا كَانَ لَكَ مَالٌ، فَلَيْسَ عَلَيْكَ»<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ١٩٦/٨، الصفحة: ١١٢٠٣].

## ٦١ - ذَكْرُ مَا يُسْتَحْبِطُ مِنَ الْبَابِ وَمَا يُكْرَهُ<sup>(٥)</sup>

٩٤٨٧ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام الطرسوني، قال: حدثنا أبو النضر،  
قال: حدثنا شريك، عن عثمان بن أبي زرعة، عن مهاجر الشامي  
عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَيْسَ ثُوبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا،  
أُبْتَسِّهِ اللَّهُ ثُوبَ مَذَلَّةٍ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٦)</sup>.

[الصفحة: ٧٤٦٤].

## ٦٢ - لبس الصوف

٩٤٨٨ - أخبرني هلال بن العلاء بن هلال، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا همام،  
قال: حدثنا قنادة، عن مطرُف

(١) سلف قوله.

(٢) في الأصولين: «فراء»، والثابت من تسعة في هامشهما والمختصر.

(٣) سلف في سابقته.

(٤) جاء بعد هذه الحديث في (ط): «أَنَّ الْكِتَابَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ»، وزاد في الأصل: «وَعَلَى اللَّهِ وَصَحِّبِهِ وَسَلَّمَ».

(٥) جاء في نزجة هذا الباب في (ط): «كِتَابُ الرِّيَةِ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَصَحِّبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيماً»، وزاد فيها في الأصل: «الْجُزْءُ الثَّانِي مِنْ»

(٦) أخرجه أبو داود (٤٢٩)، وأبي ماجه (٣٦٠٦) و (٤٦٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٥٦٦٤).

عن عائشة، أنها جعلت للنبي ﷺ بُرْدَةً سوداءً من صوف، فلبسها، فلما عرف فوجئ ريح الصوف، طرحتها، وكان يُحِبُّ الريح الطيبة<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٧٦٦٥].

### ٦٣ - القسمي<sup>٤</sup>

٩٤٨٩ - أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم بن كليب، عن أبي بكر، قال: قال عليٌّ: قال رسول الله ﷺ: «يا عليٌّ، سَلِّ اللهَ الْهُدَى وَالسَّدَادَةَ وَنَهَانِي عن الميَّثَةِ الْحَمَراءِ، وَالْفَسَيِّ»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٠٣٢٠].

خالفة شعبة، عن عاصم بن كليب، عن أبي بُردةَ بن أبي موسى

٩٤٩٠ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم ابن كليب، عن أبي بُردةَ، قال: سمعتُ عَلِيًّا يقول: نَهَانِي نَبِيُّ اللهِ ﷺ عَنِ الْفَسَيِّ، وَعَنِ الْمِيَّثَةِ<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٠٣١٨].

قال أبو عبد الرحمن: حديث شعبة هذا هو الصوابُ، والذي قبله خطأً.

٩٤٩١ - أخبرنا أبو عليٍّ محمدٌ بنٌ بحبي - مرؤزري -، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان، عن أبي حزرة، عن عطاء - وهو ابنُ السابِق -، عن أبي جهضم، أنَّ أبا جعفر حدثهم، عن أبيه عن عليٍّ بن أبي طالب، أنَّ النبي ﷺ نَهَاهُ عن ثلَاثَةِ نَهَانِي عنَّ أَنْ تَحْتَمُ

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٧٤).

وسيذكر برقم (٩٥٨٢).

وهو في «مستدرٌ أحادي» (٢٥٠٠٣).

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٤٦٥).

وقوله: «عن الميَّثَةِ الْحَمَراءِ وَالْفَسَيِّ»: سبق شرحه في (٥١٠١).

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٤٦٥).

بالذهب، ونهاني أن أليس القسيئ، ونهاني أن أقرأ القرآن وأنا راكع<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٢٤٧]

حالفهم عمرو بن دينار، رواه عن أبي جعفر، عن علي، مرسلاً

٩٤٩٦ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا سفيان، عن  
عمرو، عن أبي جعفر  
عن علي، قال: نهاني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ولا أقول: نهاكم - أن تختتم بالذهب،  
أو أقرأ راكعاً أو ساجداً، أو أليس القسيئ، أو أركب على العيارة الحمراء<sup>(٢)</sup>.  
[التحفة: ١٠٢٦٦]

#### ٤٦ - النهي عن ليس السيراء

٩٤٩٣ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا النضر وأبو عامر، قالا: حدثنا  
شعبة، عن أبي عون التتفي، قال: سمعت أبا صالح الحنفي - واسمه ماهان - يقول:  
سمعت عليا يقول: أهدىت لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حلة سيراء، فبعث بها إلى  
فليتها، فعرفت الغضب في وجهه، فقال: «أما إنني لم أعطيكها لتليتها»،  
فأمرني، فأطربتها بين نسائي<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ١٩٧/٨، التحفة: ١٠٣٢٩]

قال أبو عبد الرحمن: كذا قال إسحاق: ماهان، والصواب: عبد الرحمن بن  
فيس أخوه طليق، وقد رواه شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن زيد بن وهب،  
عن علي.

(١) سلف تخرجه برقم (٦٣٥) من طريق عبد الله بن حنين عن علي، وانظر ما يعلو.

(٢) سلف تخرجه برقم (٦٣٥).

(٣) انظر تخرجه في الذي يعلو.

وقوله: «الحلة سيراء»، قال ابن الأثير في «اللهاية»: نوع من البرود يخالطه حزير كالسيور.  
وقوله: «فاطربتها بين نسائي»، قال السندي: أي قسمتها بينهن، بأن شفقتها وجعلت لكل واحدة  
منهن قطعة، والمراد بـ(نسائي): من كان في بيته من النساء.

٩٤٩٤ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن غندر، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن زيد بن وئب عن عليٍّ، قال: كُساني رسول الله ﷺ حلة سيراء، فخرجتُ فيها، فرأيتُ الغضبَ في رجهه، فشققتُها بين نسائيٍّ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٠٠٩٩].

٩٤٩٥ - أخبرنا عيسى بن حماد بن رغبة البصري، عن الليث، عن زريدة، أن إبراهيم بن عبد الله بن حنين حدثه، أن آباءه حدثوا أنه سمع علياً يقول: نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب، وعن ليسوس القسيسي، والمعصر، وقراءة القرآن وأنا راكع، وكُساني حلة من سيراء، فخرجتُ فيها، فقال لي: «يا عليٍّ، لم أكتشكها لتلبسها» فرجعت إلى فاطمة، فاعطينتها كأنها تُطوى معي، فشققتُها، فقالت: تربت يداك ابن أبي طالب، ما جئت به؟ قال: نهاني رسول الله ﷺ أن ألبسها، فالبسها وأكتسي نساءك<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٠١٧٩].

٩٤٩٦ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر عن عمر، قال: خرجت مع رسول الله ﷺ إلى السوق، متوكلاً على الله<sup>(٣)</sup>، فرأيت حلة سيراء تباغ في السوق، فقلت: يا رسول الله، لو أبعت هذه، فتحمّلت بها لوقود العرب إذا أتوك، وإذا عطبت الناس في يوم عيده وغيره، قال: «إنما يلبيس هذه من لا يخلق له، فمسكت ما شاء الله»، ثم أهدى لرسول الله ﷺ حلة سيراء، فأرسل بها إلى، فخرجت فرعاً، لما سمعت منه، ولأرساله بها إلى،

(١) أخرج البخاري (٢٦١٤) و (٥٣٦٦) و (٥٨٤٠)، وسلم (٢٠٧١) و (١٧) و (١٨) و (١٩)، وابن ماجه (٣٥٩٦).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٦٩٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) جاء في المأمون: سقط «فيه» عند حزرة.

فقلت: يا رسول الله، تُرسِّلُ بهذه الحُلْمَة إلَيَّ، وقد سمعتُك قلتَ فيها ما قلتَ؟  
قال: «إِنِّي إِنَّمَا أَرْسَلْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَكْسُوَهَا، أَوْ لِتَبِعَهَا وَتَسْتَفِقَ بِشَعْنَاهَا، لَمْ أُرْسِلْ  
بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبِسَهَا»، فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرًا إِلَى السُّوق<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٥٥١].

٩٤٩٧ - أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا  
عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر  
عن عمر بن الخطاب، أنه رأى حُلْمَة سِيرَاءَ تُبَاعُ عند باب المسجد،  
فقلت: يا رسول الله، لو اشتريتها ليوم الجمعة، وللوقد إذا قدِمُوا عليك؟  
فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا يُلْبِسُ هَذَا مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»، قال: فَأَنَّى  
رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد منها حُلْمَةً، فَكَسَانِي منها حُلْمَةً، فقلت: يا رسول الله،  
كَسَوْتَهَا، وَقَدْ قَلَتْ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قال: «إِنِّي لَمْ أَكُسُّكَهَا لِتَلْبِسَهَا، إِنِّي  
كَسَوْتُكَهَا لِتَكْسُوَهَا، أَوْ لِتَبِعَهَا فَكَسَاهَا عُمَرٌ أَخَاهُ لَهُ مِنْ أُمَّةِ مُشَرِّكَاتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

[المختiri: ١٩٦/٨، التحفة: ١٠٥٥١].

خالقه محمد بن عبد الرحمن بن نجيح، رواه عن نافع،

عن ابن عمر، أن عمر رأى حُلْمَةً

٩٤٩٨ - أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا شعيب بن  
الليث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن نافع  
أن عبد الله بن عمر أخبره، أن عمر بن الخطاب رأى حُلْمَة سِيرَاءَ من حرير،  
فقال: يا رسول الله، لو ابتعت هذه الحُلْمَة، فلبستها للوقد ليوم الجمعة؟ قال:  
«إِنَّمَا يُلْبِسُ هَذَا مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ».  
إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثَ بعد ذلك إلى عمر بحُلْمَة سِيرَاءَ من حرير، كَسَاهَا

(١) انظر تخریجه برقم (١٦٩٨) من حديث ابن عمر.

(٢) انظر تخریجه برقم (١٦٩٨) من حديث ابن عمر.

إِيَّاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتَنِيهَا، وَقَدْ سَعَيْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ! فَقَالَ: «تَبِيَّعُهَا أَوْ تَكْسُوْهَا»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٨٤٢٦].

٩٤٩٩ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الله بن الحارث المخزومي، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم بن عبد الله، قال: سمعت ابن عمر يحدث، أن عمر خرج، فرأى حلة استبرق تباغ في السوق، فأنى رسول الله ﷺ، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِيهَا، فَالْبَسْهَا يَوْمَ الْجَمْعَةِ حِينَ يَقْدَمُ عَلَيْكَ الْوَقْدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبِسُ هَذِهِ مَنْ لَا حَلَاقَ لَهُ»، قَالَ: ثُمَّ أَتَيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثَ حَلَلَ مِنْهَا، فَكَسَ عُمَرَ حَلَّةً، وَكَسَ عَلِيًّا حَلَّةً، وَكَسَ أَسَامَةَ حَلَّةً، فَأَتَاهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ، ثُمَّ بَعْثَتَ إِلَيَّ! قَالَ: «بِعَنْهَا، فَاقْضِ بِهَا حَاجَتَكَ، أَوْ شَفَقَهَا نَحْمَرًا بَيْنَ نَسَائِكَ»<sup>(٢)</sup>.

[المعني: ١٩٨/٨، الصفحة: ٦٧٥٩].

٩٥٠٠ - أخبرنا عمراً بن موسى - بصرى -، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا يحيى - وهو ابن إسحاق -، قال: قال سالم: ما الاستبرق؟ قلت: ما غلظ من الدجاج وخفف منه، قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: رأى عمر بن الخطاب مع رجل حلة ستنس، فأنى بها النبي ﷺ، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْتَرِهِ هَذِهِ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ<sup>(٣)</sup>.

[المعني: ١٩٨/٨، الصفحة: ٧٠٣٣].

٩٥٠١ - أخبرنا عبيدة الله بن فضالة، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهرى، قال: حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر بن الخطاب حلة من استبرق تباغ في

(١) سلف تحريره برقم (١٦٩٨).

(٢) سلف تحريره برقم (١٦٩٩).

(٣) سلف تحريره برقم (١٦٩٩).

السوق، فأخذتها، فأتى بها النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ابْتَغَ هذه، فتحمّل بها للعبد وللوقر، فقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَّنْ لَا حَلَاقَ لَهُ» فلَبِثَ عَمْرٌ مَا شاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبِسَ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِحُلْلَةٍ دِيمَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرٌ، حَتَّى أَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يا رسول الله، قَلْتَ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَّنْ لَا حَلَاقَ لَهُ» ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْحُجَّةِ<sup>(۱)</sup>! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «تَبَيَّعُهَا، أَوْ تُصَبِّبُ بِهَا حَاجِتَكَ»<sup>(۲)</sup>.

[الصحيفة: ۶۸۴۵].

٩٥٠٢ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب، عن الليث، عن ابن الماد، عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء لعطارد بن حاجب التميمي ثياباً، فقال: يا رسول الله، ابْتَغَ هذه الْحُلَّةَ، فَلَبِسَهَا يَوْمَ الجمعة وإذا جاء الوقر، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبِسُ هَذِهِ مَنْ لَا حَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»، فأتى رسول الله ﷺ منها بحُلْلَةٍ، فأَرْسَلَ إِلَيْهِ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهَا بِحُلْلَةٍ، فَقَالَ عَمْرٌ: كَيْفَ أَلْبَسْتُهَا وَقَدْ قَلْتَ فِيهَا مَا قَلْتَ؟! قَالَ: «لَمْ أَكُسْكُهَا لَنَلْبِسَهَا، وَلَكِنْ تَبَيَّعُهَا، أَوْ تَكْسُوْهَا»، فَأَرْسَلَ بِهَا عَمْرٌ إِلَى أَخِيهِ لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ<sup>(۳)</sup>.

[الصحيفة: ۷۲۶۴].

## ٦٥ - الرخصة في السيراء للنساء

٩٥٠٣ - أخبرنا الحسين بن حربت أبو عمار، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، عن تغمر، عن الزهرى

(۱) في نسخة في الخامش: «الحللة».

(۲) سلف تخریجه برقم (۱۶۹۹).

(۳) أخرجه البخاري (۲۶۱۹) و (۵۹۸۱)، وفي «الأدب المفرد» له (۲۶).  
و انظر تخریج ما سلف برقم (۱۶۹۹) و (۱۶۹۸).

عن أنس، قال: رأيْتُ عَلَى زِينَبَ ابْنَةَ النَّبِيِّ فَعَلَّقَهُ قَمِيصٌ حَرِيرٌ سِيرَاءً<sup>(١)</sup>.

[المخبي: ١٩٧/٨، الصفحة: ١٥٤٠].

خالِفَهُ الزُّبَيْدِيُّ، روَى عَنِ الزُّهْرِيِّ، عنْ أَنْسٍ، أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كَلْثُومٍ

٩٥٤ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ يَقِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ  
عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كَلْثُومِ ابْنَةَ النَّبِيِّ فَعَلَّقَهُ بُرْدَةٌ  
سِيرَاءً. وَالسِّيرَاءُ: الْمُضْلَعُ بِالْقَزْ<sup>(٢)</sup>.

[المخبي: ١٩٧/٨، الصفحة: ١٥٣٣].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب من الذي قبله، وبالله التوفيق.

٩٥٥ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ بَكَارَ الْحَمْصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا  
شَعِيبُ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ، قَالَ: سَيْئَلَ الزُّهْرِيُّ: هَلْ يَلْبَسُ النِّسَاءُ الْحَرِيرَ، أَمْ لَا؟ فَقَالَ:  
أَخْبَرَنِي أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كَلْثُومِ بَنْتِ النَّبِيِّ فَعَلَّقَهُ بُرْدَةٌ حَرِيرٌ  
سِيرَاءً<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٤٩٤].

٩٥٦ - أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَاجٌ، عَنْ أَبِي حُرَيْرَةَ، قَالَ  
أَبْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كَلْثُومِ بَنْتِ رَسُولِ اللَّهِ فَعَلَّقَهُ بُرْدَةٌ  
حَرِيرٌ سِيرَاءً<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٥١٣].

(١) أَعْرَجَهُ الْبَعْلَمِيُّ (٥٨٤٢)، وَأَبُو حَارَدَ (٤٠٥٨)، وَأَبْنُ مَاجَهَ (٣٥٩٨).  
وَسَيَّافُ بَعْدَهُ وَرَقْمَ (٩٥٠٥) وَ (٩٥٠٦) وَ (٩٥٠٧). لَكِنَّهُ اخْتَلَفَ فِي اسْمِ ابْنَةِ النَّبِيِّ فَعَلَّقَهُ.

(٢) سَلْفُ قَبْلِهِ،  
وَقُولُهُ: «الْمُضْلَعُ بِالْقَزْ»، قَالَ أَبْنُ الْأَتْيَرَ فِي «النَّهَايَةِ»: الْمُضْلَعُ: الَّذِي فِيهِ سُبُورٌ وَخَطْوَاتٌ مِنَ الْأَبْرَسِمِ أَوْ غَيْرِهِ، شَبَهُ الْأَضْلاعِ.

(٣) سَلْفُ فِي سَابِقِهِ.

(٤) سَلْفُ تَخْرِيجِهِ وَرَقْمَ (٩٥٠٣).

٩٥٠٧ - أخبرنا محمد بن إسماعيل، قال: أخبرنا أبو بُرَيْدَةَ بن سليمان، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمان، قال: قال يحيى: قال ابن شهاب: أخبرني أنس بن مالك، أنه رأى على أم كلُّفُومِ بنت رسول الله ﷺ بُرَيْدَةَ سيراء<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٥٥٢].

٩٥٠٨ - أخبرنا سعيد بن عمرو الحمصي<sup>٢</sup>، قال: حدثنا قبية بن الوليد، قال: حدثنا عبید اللہ بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه لم يكن يُمرى بالفرز والحرير للنساء بأمساك<sup>(٣)</sup>. قال لي أبو عبد الرحمن: هذا منكر من حديث عبید اللہ بن عمر.

[الصفحة: ٧٨١٧].

## ٦٦ - ليس الح猩

٩٥٠٩ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا إسماعيل بن عليّة، عن عبد العزيز عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لِيْسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٩٩٨].

٩٥١٠ - أخبرنا قبية بن سعيد، قال: حدثنا حماد، عن ثابت، قال: سمعت عبد الله بن الزبير وهو على المنبر يخطب ويقول: قال محمد ﷺ: «مَنْ لِيْسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَلَنْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٥)</sup>.

[المحتوى: ٢٠٠/٨، الصفحة: ٥٢٥٧].

(١) سلف تحريره برقم (٩٥٠٣).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٣٢)، ومسلم (٢٠٧٣)، وابن ماجه (٣٥٨٨). وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٥)، وابن حبان (٥٤٤٩) و (٥٤٣٥).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٣٣).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٢٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١١٨).

٩٥١١ - أخبرنا عمرو بن يزيدٍ بصربيٌّ، قال: حدثنا ابن أبي عديٌّ.  
وأخبرنا محمدٌ بن عباد بن آدم، قال: حدثنا ابن أبي عديٌّ، عن جعفر بن ميمون،  
عن حليفة بن كعب، قال:  
خطبنا ابن الزبير، فقال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لِيْسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا،  
لَا يَلْبَسُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ، لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ اللَّهُ:»  
﴿وَلَا إِشْهَدُوكُمْ فِيهَا حَرَبٌ﴾ (٢٢). (١).

[التحفة: ٥٢٥٩].

### خلافة شعبة، رواه عن أبي ذبيان، عن ابن الزبير، عن عمر

٩٥١٢ - أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا النضرٌ بن شميل، قال: أخبرنا  
شعبة، قال: حدثنا حليفة، قال:  
سمعت عبد الله بن الزبير يخطب يقول: لا تلبسو نساءكم الحرير، فلما  
سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لِيْسَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ  
يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ». قال ابن الزبير: إنه من ليس في الدنيا، لم يدخل الجنة، قال الله تعالى:  
﴿وَلَا إِشْهَدُوكُمْ فِيهَا حَرَبٌ﴾ (٢). (٢).

[المختiri: ٢٠٠/٨، التحفة: ١٠٤٨٣].

### وقفته حفصة بنت سيرين

٩٥١٣ - أخبرنا أحمدٌ بن سليمان، قال: حدثنا يزيدٌ بن هارون، قال: أخبرنا  
هشام، عن حفصة، عن أبي ذبيان، قال:

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٣٤) و(٥٨٣٥)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٠) و(١١)، والترمذى (٢٨١٧).  
وسألني برقى (٩٥١٤) و(٩٥١٥) و(٩٥١٦) و(٩٥١٧) من طرق عن عمر. وسيذكر برقى (١١٢٨٠).  
 وهو في «مستند» أحمد (١٢٣).  
وأقاطط الحديث متقاربة وببعضهم يذكر فيه قصة.

خطيبنا ابنُ الزُّبِيرَ، فَقَالَ: لَا تَلْبِسُوا الْحَرِيرَ، فَإِنَّهُ<sup>(١)</sup> مَنْ لِبَسَهُ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يُلْبِسْهُ فِي الْآخِرَةِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِذَا— وَاللَّهُ— لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٥٢٥٩].

٩٥١٤ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَصَّالَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْرَارُ مَعْمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْقَسْمَانِ - وَهُوَ يَزِيدُ الرَّشْدَ -، قَالَ: قَالَتْ مَعَاذَةُ: أَخْبَرَنِي أُمُّ عَمْرَو بْنَتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبِيرَ أَنَّهَا سَمِعَتْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبِيرِ يَقُولُ فِي حُطْمَتِهِ: إِنَّهَا سَمِعَتْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبِيرِ يَقُولُ فِي حُطْمَتِهِ: إِنَّهَا سَمِعَتْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبِيرِ يَقُولُ: «مَنْ لِبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّهُ لَا يُكَسَّاهُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٤٨٣].

٩٥١٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَبْدِ الطَّافِقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلِيمَانَ -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَهْمَاءَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّ عُمَرَ حَدَّثَنِي، أَنَّهَا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> يَقُولُ: «مَنْ لِبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يُلْبِسْهُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٠٥٤٢].

٩٥١٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانِ السَّبْلُخِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سَلِيمَانَ - وَهُوَ كُوْفِيٌّ -، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَهْمَاءَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>: «مَنْ لِبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يُلْبِسْهُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ١٠٥٤٢].

(١) فِي الأَصْلِ: «فَإِنَّا، وَالثَّبِيتُ مِنْ (ط) وَ«الْمَحْفَفَ».

(٢) انظر سابقه مرفوعاً.

(٣) سلف تخریجه برقم (٩٥١٦).

(٤) سلف تخریجه برقم (٩٥١٦).

(٥) سلف تخریجه برقم (٩٥١٦).

**٩٥١٧** - أخبرنا عمرُو بْنُ مُنصُورٍ، قال: حدثنا عبدُ الله بْنُ رَحْمَاءَ، قال: أخبرنا حَرْبٌ بْنُ شَدَّادٍ، عن يحيى بْنِ أَبِي كَتَبٍ، قال: حدثني عَمْرَانُ بْنُ حِطَّانَ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَنْ لِبْسِ الْحَرِيرِ، فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْهُ عَاشَةَ، فَسَأَلَتْ عَاشَةَ، فَقَالَتْ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرَوَ، فَسَأَلْتُ أَبِي عَمْرَوَ، فَقَالَ: حدثني أَبُو حَقْصَنَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لِبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَلَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٥٤٨].

**خَالَفُهُمْ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَّانِي، رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَمْرَو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

**٩٥١٨** - أخبرنا عمرُو بْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: حدثنا عبدُ الرَّحْمَنِ، قال: حدثنا هُمَّامٌ، عن قَتَادَةَ، عن بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَبِشْرٍ بْنِ عَاشَدَ، عن أَبِي عَمْرَو، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا يَلْبِسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٦٥٦].

**خَالَفَهُ شَعْبَةُ، رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُحَجَّزِ**

**٩٥١٩** - أخبرنا سَلِيمَانُ بْنُ سَلْمَانَ التَّلْمِيِّيِّ أَبُو دَاوَدَ الْمَصَاحِفِيِّ، قال: أخبرنا التَّضَرُّرُ، قال: أخبرنا شَعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَبِشْرٍ بْنِ مُحَجَّزٍ، عن أَبِي عَمْرَو، عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا يَلْبِسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفيظي: ٢٠١/٨، الصفحة: ٦٦٥٦].

(١) سلف تخربيه برقم (٩٥١٦).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٩٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٣١.

وسوانى برقم (٩٥١٩) و (٩٥٢٠) و (٩٥٢٢) و (٩٥٢٤) و (٩٥٢٦) وانتظر بعنوان مطولاً برقم (١٦٩٨) و (١٦٩٩).

وهو في «مسند» أَحْمَد (٤٧٦٧).

والफاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يذكر فيه قصة.

(٣) سلف قوله.

٩٥٢٠ - أخبرنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا أبو النعمان سنة سبع وستين، قال: حدثنا الصعُق بن حَرْنَ، عن قتادة، عن علي البارقي، قال: أتني امرأة استفتنِي، فقلتُ لها: هذا ابن عمر، فاتَّبَعَته تَسَأَّلَهُ، واتَّبَعَها أسمَعُ ما يقول، قالت: أفتَنِي عن الحريم؟ قال: نَهَى عنه رسول الله ﷺ. مختصر<sup>(١)</sup>.

[المعني: ٤٠١/٨، التحفة: ٧٣٥].

قال أبو عبد الرحمن: أبو النعمان، اسمُه محمدُ بن الفضل، ولقبُه عارم، وكان قد اخْتَلَطَ في آخر عمره. قال سليمان بن حرب: إذا واقْتَنِي أبو النعمان، فلا أبالي مَنْ خالَقَنِي - يعني عارماً -. قال أبو عبد الرحمن: وكان أحد النقاط قبل أن يختلطَ.

**وقفَه أبو بشر، رواه عن علي البارقي، عن ابن عمر، قال: كنا نتحدَّثُ**  
 ٩٥٢١ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن علي البارقي، قال: سأَلَتِ امرأة ابنَ عمرَ عن السُّجُلِيِّ، فرَحَصَ فِيهِ، وسَأَلَتِهِ عن الحريم، فكَرِهَهُ، فقالت المرأة: أحرام هو؟ قال: كنا نتحدَّثُ أَنَّه مَنْ لِبَسَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يلبِسْ فِي الْآخِرَةِ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٧٣٥].

**حالَفَهُ هشيم، رواه عن أبي بشر، عن يوسف بن ماهلك، عن ابن عمر**  
 ٩٥٢٢ - أخبرنا أبو بكر بن علي المروزي، قال: حدثنا سُرَيْج - وهو ابن يوسف -، قال: حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن يوسف بن ماهلك، قال: سأَلَتِ امرأة ابنَ عمرَ عن الذَّهَبِ، أليسَهُ؟ قال: نَعَمْ. قالت: والحرير؟

(١) سلف في سابقية.

(٢) سلف قبله مرفوعاً.

قال: يُذكره الحرير، ثم قالت في الثالثة: فالحرير؟ قال: مَنْ لِيْسَهُ فِي الدِّيَارِ، لَمْ يَلْبِسْهُ فِي الْآخِرَةِ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٨٥٧٢].

٩٥٢٣ - أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا الوليدُ بْنُ نافع، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي يونسَ حاتمَ بْنِ مسلمَ بْنِ أبي صَفِيرَةَ، قال: سمعتُ مَوْلَى لَقْرِبِيْشَ يقول: جاءَتِ امرأةً إِلَى ابْنِ عُمَرَ، قَالَتْ: مَا تَقُولُ فِي الْحَرِيرِ؟ قَالَ: نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٨٥٧٤].

**خالفة حجاج**، رواه عن شعبةَ، عن يُونسَ بْنِ مسلمَ بْنِ أبي صَفِيرَةَ

٩٥٢٤ - أخبرني إبراهيمُ بْنُ الحسنِ المَقْسُميَّ، قال: حدثنا حجاجُ بْنُ محمدَ، قال: سمعتُ شعبةَ يَحْدُثُ، عن يُونسَ بْنِ مسلمَ بْنِ أبي صَفِيرَةَ أَنَّ امرأَةً أَتَتْ ابْنَ عُمَرَ، قَالَتْ: مَا تَقُولُ فِي الْحَرِيرِ؟ قَالَ: نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٨٥٧٤].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأً، والذي قبله أشبه بالصواب.

٩٥٢٥ - أخبرني زيادُ بْنُ أَبِيْتَ، قال: حدثنا عليُّ بْنُ غَرَابَ، قال: حدثنا يَهْسُنُ أَبْنُ فَهْدَانَ، قال: حدثنا أبو شَيْخِ الْمَهْنَانِيُّ، قال: سمعتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ثِينَ الْحَرِيرِ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٨٥٨٨].

(١) انظر ما بعده و سابق ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخریجه برقم (٩٥١٨).

(٣) سلف تخریجه برقم (٩٥١٨).

(٤) سلف بإسناده برقم (٩٣٩٩) مقتصر على النبي عن لبس النعف، وقد أورد المصنف مفرقاً.

## خالقه قادة، رواه عن أبي شيخ، عن معاوية

٩٥٢٦ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدوي، عن سعيد، عن  
قادة، عن أبي شيخ  
أنه سمع معاوية، وعنه جمّع من أصحاب محمد ﷺ، فقال: أتعلّمون  
أن بي الله تعالى نهي عن لبس الحرير؟ قالوا: اللهم نعم<sup>(١)</sup>.  
[التحفة: ١١٤٥٦].

٩٥٢٧ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا التضر بن شميل، قال: حدثنا  
تيهس بن فهدان، قال: حدثنا أبو شيخ الهنائي، قال:  
سمعت معاوية، وحوله ناس من المهاجرين والأنصار، فقال لهم: أتعلّمون أن  
رسول الله ﷺ نهي عن لبس الحرير؟ قالوا: اللهم نعم<sup>(٢)</sup>.  
[المختiri: ١٦٣، التحفة: ١١٤٥٦].

خالقه يحيى بن أبي كثیر، رواه عن أبي شيخ، عن أبي حمّان، عن معاوية  
٩٥٢٨ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا يحيى - هو ابن كثیر<sup>(٣)</sup> -، قال:  
حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى - هو ابن أبي كثیر -، حدثني أبو شيخ الهنائي، عن  
أبي حمّان  
أن معاوية عام حجّ، جمّع نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ في الكعبة،  
فقال لهم: أنشدكم الله، هل نهي رسول الله ﷺ عن لبس الحرير؟ قالوا: نعم.  
قال: وأناأشهد<sup>(٤)</sup>.  
[التحفة: ١١٤٠٥].

(١) سلف تخریجه برقم (٩٣٩٠)، وفي الحديث أيضاً الشهی عن لبس النعاب وغيره، وقد أورده  
المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخریجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) وقع في الأصلين: «هو ابن أبي كثیر»، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخریجه برقم (٩٣٩٠).

**خالفة حَرْبٍ**، رواه عن يحيى، عن أبي شيخ، عن أخيه جِمَانَ<sup>(١)</sup>، عن معاوية  
٩٥٢٩ - أخبرنا محمدُ بْنُ المُعْنَى، قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثني حَرْبٍ،  
قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو شيخ، عن أخيه جِمَانَ  
أن معاوية عامَ حَجَّ، جمعَ نفراً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ في الكعبة، فقال  
لهم: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَهْيَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ لَبْسِ الْحَرِيرِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ:  
وَأَنَا أَشْهُدُ<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١١٤٠٥]

**رواة الأوزاعي**، عن يحيى بن أبي كعب، عن أبي شيخ الهاشمي،  
عن جَمَارَ<sup>(٣)</sup>، عن معاوية

٩٥٣٠ - أخبرني شعيبُ بْنُ شُعْبَ بْنُ إِسْحَاقَ، قال: حدثنا عبدُ الْوَهَابِ بْنُ سَعِيدَ،  
قال: حدثنا شعيبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بن أبي كعب،  
قال: حدثني أبو شيخ، قال: حدثني جَمَارَ، قال:  
حجَّ معاوية، فدعوا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أَنْشُدُكُمْ اللَّهَ، أَلمْ  
تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَنْهَا عَنْ ثِيَابِ الْحَرِيرِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا  
أشْهُدُ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١١٤٠٥]

**خالفة عمارةُ بْنُ بَشَرٍ**، رواه عن الأوزاعيُّ، عن يحيى،  
عن أبي إسحاقَ، عن جَمَانَ

٩٥٣١ - أخبرنا نُصَيْرُ بْنُ الْفَرَّاجَ، قال: حدثنا عمارةُ بْنُ بَشَرٍ، عن الأوزاعيُّ، عن  
يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني جِمَانَ، قال:

(١) انظر التعليق عليه عند الحديث (٩٣٩٢).

(٢) سلف تغريبه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تغريبه برقم (٩٣٩٠).

حجٌّ معاوية، فدعوا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشدكم الله، ألم تسمعوا رسول الله ينهى عن الحرير؟ قالوا: اللهم نعم. قال: وأناأشهد<sup>(١)</sup>.  
[التحفة: ١١٤٠٥].

خالقه عقبة بن علقة، رواه عن الأوزاعي، عن يحيى،  
قال: حدثني أبو إسحاق، عن أبي جمّاز

٩٥٣٢ - أخبرنا العباسُ بنُ الوليدِ بنَ مُرْبِدٍ، عن عقبةَ بنِ علقةَ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو إسحاق، قال: حدثني أبو حمّاز، قال:  
حجٌّ معاوية، فدعوا نفراً من الأنصار في الكعبة ، فقال: أنشدكم الله، ألم تسمعوا رسول الله ينهى عن ثياب الحرير؟ قالوا : اللهم نعم. قال: وأناأشهد<sup>(٢)</sup>.  
[التحفة: ١١٤٠٥].

خالقهم يحيى بن حزرة، رواه عن الأوزاعي، عن حمران، عن معاوية

٩٥٣٣ - أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الرحيمِ، قال: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى بن حزرة، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني حمران، قال:  
حجٌّ معاوية، فدعوا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشدكم بالله، ألم تسمعوا رسول الله ينهى<sup>(٣)</sup> عن ثياب الحرير؟ قالوا: اللهم نعم. قال: وأناأشهد<sup>(٤)</sup>.  
[التحفة: ١١٤٠٥].

(١) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) في نسخة في هاشمي الأصلين: «نهى».

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

قال لنا أبو عبد الرحمن: قنادة أحفظ من يحبى بن أبي كثير، وحديثه أولى بالصواب، وبالله التوفيق.

٩٥٣٤ - أخبرنا محمد بن عثمان بن أبي صفوان البصري الثقفي، قال: حدثنا يحيى - يعني ابن سعيد - قال: حدثنا شعبة، عن قنادة، عن أبي داود - كذا قال محمد -

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ لِيْسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، لَيْسَ أَهْلُ الْجَنَّةَ، وَلَمْ يَلْبَسْ»<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٣٩٩٨].

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب: داود السراج.

٩٥٣٥ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن قنادة، عن داود السراج

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ لِيْسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٣٩٩٨].

٩٥٣٦ - أخبرني إبراهيم بن بعقوب، قال: حدثنا شبيبة، قال: حدثنا شعبة، عن قنادة، عن داود السراج

عن أبي سعيد الخدري، قال: مَنْ لِيْسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْ فِي الْآخِرَةِ<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٣٩٩٨].

قال شعبة: قال هشام: إن قنادة رفع ذا إلى النبي ﷺ.

(١) انظر تخرجه في الذي يعلمه.

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٢١٧)، والحاكم ٤/١٩١، والبغوي (٣١٠١).

وسيأتي برقم (٩٥٣٨)، وقد سلف قبله.

وهر في «مسند أحمد» (١١١٧٩)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٤٥) و (٤٨٤٦) و (٤٨٤٧) و (٤٨٤٨) و (٤٨٤٩)، وأiben حجان (٥٤٣٧).

(٣) انظر ما قبله مرتفعاً.

٩٥٣٧ - أخبرنا سعيد بن الفرج التيسايبوري، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكر، قال: حدثنا شعبة، عن قنادة، عن داود السراج، عن أبي سعيد، قوله.  
قال شعبة: وأخبرني هشام - وكان أصحَّبَ له مِنِي - إِنَّهُ كَانَ يُرْفَعُ إِلَى  
النَّارِ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٣٩٩٨].

٩٥٣٨ - أخبرنا عبد الله بن سعيد، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قنادة، عن داود السراج  
عن أبي سعيد، أَنَّ رَبَّهُ أَنْهَاكَهُ<sup>(٢)</sup> قَالَ: «مَنْ لِمَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْهَا، لَمْ يَلْتَسِّهِ فِي  
الآخِرَةِ، وَإِنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، لَيْسَهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَلَمْ يَلْتَسِّهِ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٣٩٩٨].

## ٦٧ - النهي عن ليس الاستبرق

٩٥٣٩ - أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا سفيان، عن أشعث بن أبي الشعفاء، عن معاوية بن سعيد بن مقرن  
عن البراء، قال: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> بِسْعَ، وَنَهَا نَهَا عَنْ سَبْعِ  
حَوَاطِيمِ الْذَّهَبِ، وَعَنْ آبَيْهِ<sup>(٤)</sup> الْفِضَّةِ، وَالْحَرِيرِ، وَالدِّيَاجِ، وَالْإِسْتِرْقِ،  
وَالسَّيَاطِيرِ الْحُمْرِ، وَالْقَسْيِ<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ١٩١٦].

٩٥٤٠ - حدثنا سليمان بن منصور، قال: حدثنا أبو الأحرص، عن أشعث بن أبي الشعفاء، عن معاوية بن سعيد  
عن البراء بن عازب ، قال: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> بِسْعَ، وَنَهَا نَهَا عَنْ سَبْعِ

(١) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٥٣٥).

(٣) وفي نسخة في الخامش: «أَبَيْهِ» ياستغط «عَنْ».

(٤) سلف تخرجه برقم (٢٠٧٧).

عن خواتيم الذهب، وآنية الفضة، وعن المياثر، والقسيمة، والإسترق، والدبياج، والحرير<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٩١٦].

## ٦٨ - لبس السنديس

٩٥٤١ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا سالم بن نوح، قال: حدثنا عمر بن عامر، عن قنادة

عن أنس، أن أكابر ثومة أهداى إلى رسول الله ﷺ جبة سُنْثِس، فلبسها رسول الله ﷺ، فعجب الناس منها، فقال: «أتعجبون من هذه؟! فوالذي نفسُ محمدٍ يَدِه، لمناديلٌ سعد بن معاذ في الجنة أحسن منها، وأهداها إلى عمر، فقال: يا رسول الله، تكرهُها و ألبسُها!» قال: «يا عمر، إني إنما أرسلتُ بها إليك لبعث بها وجهها، تصيبُ بها»، وذلك قبل أن ينهى عن الحريرو<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٣١٦].

## ٦٩ - النهي عن لبس الدبياج

٩٥٤٢ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن زيد، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي نعيم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى.

وزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى.  
وأبر فروة، عن عبد الله بن عكيم، قال:  
استنقى حذيفة، فأناء دهقان، جاء في إناء من قِبَّة، ففتحَه، ثم اعتذرَ إليهم

(١) سلف تخرجه يوم (٢٠٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦١٥) و (٣٤٨)، ومسلم (٢٤٦٩)، وأبو داود (٤٠٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٩٣)، وابن حبان (٧٠٣٨).

وقوله: «أكابر ثومة»، جاء في «اللسان»: صاحب ثومة الجندي. وقال ياقوت الحموي في «معجم» ثومة الجندي: حصن وقرى بين الشام والمدينة قرب حلبي طلي، كانت به كاتمة من كليب... فلما ثوّمة قطّلها سور يحصّن به، وهي داخل السور حصن منيع يقال له مارد، وهو حصن أكابر الملك.

لما صنعَ به، وقال: إني نُهِيَّتُ، سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: لا تشربوا في إماءِ  
الذُّنْبِ والفُضْلَةِ، ولا تلبسو الدِّيَاجَ ولا الحَرِيرَ، فإنَّها هُمُ فِي الدُّنْيَا، ولنَا فِي  
الآخِرَةِ<sup>(١)</sup>.

[المختبى: ١٩٨/٨، التحفة: ٣٣٦٨].

٩٥٤٣ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَثَنَا عَفَانُ، قَالَ: حَدَثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي مُحْلَّلٍ  
عَنْ حَفْصَةَ، أَنَّ عَطَّارَدَ بْنَ حَاجِبَ جَاءَ بِشَوَّبِ دِيَاجَ، كَسَاهَ إِبْرَاهِيمَ كَسْرَى،  
فَقَالَ عَمْرُ: إِلَّا أَشَرَّتِيهِ لِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّمَا يَلْبِسُهُ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ<sup>(٢)</sup>.  
[التحفة: ١٥٨١٥].

## ٧٠ - لِبِسُ الْجِيَابِ الدِّيَاجِ الْمَسْوِجَةِ بِالْذَّهَبِ

٩٥٤٤ - أَخْبَرَنَا الْخَيْرُ بْنُ فَرْعَةَ، عَنْ خَالِدٍ. وَهُوَ أَبُو الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ  
أَبْنُ عَمْرُو، عَنْ وَاقِدٍ بْنِ عَمْرُو بْنِ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذٍ، قَالَ:  
دَخَلَتْ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَسِينَ قَدِيمَ الْمَدِينَةِ، فَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ، قَالَ: مَنْ  
أَنْتَ؟ قَلَّتْ: أَنَا وَاقِدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذٍ، قَالَ: إِنْ سَعْدًا كَانَ أَعْظَمَ النَّاسِ  
وَأَطْوَلَهُ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ بَكَى فَأَكْتَرَ البَكَاءَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَيْهِ أَكْبَرُ  
صَاحِبِ دُوَمَةَ بَعْدًا<sup>(٤)</sup>، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ جَبَّةَ دِيَاجَ مَسْوِجَةً فِيهَا الذَّهَبَ، فَلَبَسَهَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَقَعَدَ، فَلَمْ يَكُلْ وَنَزَلَ، فَجَعَلَ النَّاسَ

(١) سلف تخریجه برقم (٦٥٩٧).

وقوله: «دَهْقَان»، قال السدي: دهقان، بكسر الدال وضمها: رئيس الغربة، ومقدام أصحاب الزراعة،  
وهو مغرب.

وقوله: «فَهَذِهِ»، قال السدي: أي: رمي به.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.  
وهو في «مسند» أبوعاصي (٢٦٤٦٩).

(٣) قال السدي: الظاهر أطروهم، وتقليل الإفراد لمراجعة إفراد الناس لقطاً.

(٤) في الأصلين: «بَقِيَاءً»، وهو غريف، والمثبت من «المختبى»، ويعوده لفظ أَحْمَدَ: «جِيَابًا».

يَلْمَسُونَهَا بِأَيْدِيهِمْ، قَالَ: «تَعْجَبُونَ مِنْ هَذِهِ؟ لَمْنَادِيلُ سَعْدٌ بْنُ مَعاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنَ مَعًا تَرَوْنَ»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٩٩/٨، التحفة: ١٦٤٨].

## ٧١ - نَسْخُ ذَلِكَ وَخَرْفَهُ

٩٥٤٥ - أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ مُسْلِمَ الْمَصْبِصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ حُرَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيرُ أَنَّهُ سَمِعَ حَابِرًا يَقُولُ: لَبِسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْاءً مِنْ دِيَسَاجٍ أَهْدَيَ لَهُ، نَسِمَ أَوْشَكَ أَنْ تَرَعَهُ، فَأَرْسَلَ بَهَا إِلَى عُمَرَ، فَقَبِيلَ لَهُ: قَدْ أَوْشَكْتَ مَا نَرَعَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَنَّهَا يَوْمَ حِرَيْلٍ» فَحَاءَ عُمَرُ يَكْيِي، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَعْطَيْتَنِيهِ! قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهُ لِتَلْبِسَهُ، إِنَّمَا أَعْطَيْتَكَهُ تَبَيْعَهُ» فَبَاعَهُ عُمَرُ بِالْفَيْ درَهِمٍ<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ٢٠٠/٨، التحفة: ٢٨٢٥].

## ٧٢ - صَفَةُ جَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٩٥٤٦ - أَخْبَرَنَا قَتِيْةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ زَكْرِيَا بْنِ أَبِي زَانِدَةَ -، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءِ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيَّ أَسْمَاءُ جَبَّةً مِنْ طَبَّاسَةٍ، هَا لِنَّهُ مِنْ دِيَسَاجٍ كِسْرَوَانِيٌّ شِبَّرٌ، وَفَرَّجَتْهَا - يَعْنِي حَرِيرًا - مَكْفُوفَيْنِ، قَالَتْ: هَذِهِ جَبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا

(١) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (١٧٢٢).

وَانْظُرْ تَحْرِيْجَ رَقْمِ (٩٥٤١).

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِ أَحْمَدَ» (١٢٢٢)، وَابْنِ حِبَّانَ (٧٠٣٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٧٠).

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِ أَحْمَدَ» (١٥١٠٧)، وَابْنِ حِبَّانَ (٥٤٢٨).

فِيْضَ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٥٧٢١]

خَالِقُهُمْ هُشَيْمٌ، رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ،

عَنْ أَبِي أَسْحَاءِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ

٩٥٤٧ - أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُرْبِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي أَسْحَاءِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَ لِلَّهِيَّ<sup>بَلَّا جَهَةَ</sup> مِنْ طَيَالِسَةٍ، لِيَسْتَهَا دِيَاجٌ كِسْرَوَانِي<sup>(٢)</sup>.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَيْسَ هَذَا مَحْفُوظًا، وَالَّذِي قَبْلَهُ الصَّوَابُ.

[الصفحة: ١٨٢٢٧]

٧٣ - مَا رُخْصَ فِيهِ لِلرِّجَالِ مِنْ لَبِسِ الْخَرِيرِ

٩٥٤٨ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَرْبٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَمَانَ

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبَحَارِيُّ فِي «الْأَكْدَبِ الْمُفَرِّدِ» (٣٤٨م)، وَمُسْنَمَ (٢٠٦٩) (١٠)، وَأَبْرَدَ دَلَوْدَ (٤٠٥٤)، وَابْنِ مَاجَهَ (٢٨١٩) وَ (٣٥٩٤).  
وَهُوَ فِي «اسْنَدِهِ أَحْدَ» (٢٦٩٤٢).

وَقُولُهُ: «طَيَالِسَةُ»، جَمْعُ طَيَالِسَانٍ، وَهُوَ ضَرِبٌ مِنَ الْأَكْسِيَةِ، فَارْسِيٌّ مَعْرُوبٌ، «الْإِسْلَامُ الْعَرَبُ». وَقُولُهُ: «عَلَيْهَا لِيَنَّةٌ»، بِكَسْرِ الْأَلِمْ وَسَكُونِ الْيَاءِ: هِيَ رُقْعَةٌ تَعْلَمُ مَوْضِعَ حِبْ الْقَعْدَيْسِ وَالْجَلَّةِ، كَمَا ذَكَرَهُ السَّنَدِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى «اسْنَدِ أَحْمَدٍ».

وَقُولُهُ: «كِسْرَوَانِيَّةُ»، قَالَ النَّوْوَيُّ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ سَلْمٍ»: ٤٤/١٤: بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِهَا، وَالسَّينِ سَاكِنَةٌ، وَالرَّاءُ مَقْتَرَحةٌ، وَنَقْلُ الْفَاضِيِّ أَنَّ جَهَوْرَ الرَّوَاةِ رَوَاهُ بِكَسْرِ الْكَافِ، وَهُوَ نَسَبةٌ إِلَى كَسْرِي صَاحِبِ الْعَرَقِ مَطْلُكِ الْغَرَسِ.

وَقُولُهُ: «فَرَجِيَّهَا»، أَيْ: طَرْقَبَهَا، كَمَا ذَكَرَهُ السَّنَدِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى «اسْنَدِ أَحْمَدٍ». وَالْفَاظُ الْمُحْدِثُ مُتَقَارِبُ الْمَعْنَى وَيُعْظَمُ بِذَكْرِهِ فِي أَوْلَهُ نَفْسَةِ لَابْنِ عَمْرٍ.

(٢) نَفْرَدٌ بِهِ السَّانِيُّ مِنْ بَنِ أَصْحَابِ الْكَبِيبِ الْسَّنَةِ.

عن عمر، قال: إِيَّاكُمْ وَلِبَاسُ الْحَرِيرِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَهَىٰ نَهْيًا عَنِ لِبَاسِ  
الْحَرِيرِ، إِلَّا هَذَا: وَرَفَعَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَىٰ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٢٠٢/٨، الصفحة: ١٠٥٩٧].

٩٥٤٩ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا جرير، عن سليمان التميمي، عن  
أبي عثمان النهدي، قال:

كما مع عتبة بن يزيد، فجاء كتاب عمر، أن رسول الله نهى قال: لا يلبس  
الحرير إلا من ليس له منه في الآخرة شيء، إلّا هكذا، وقال أبو عثمان ياصبعيه  
اللذين تليان الإبهام، فرأيتهما أزرار الطيالسة، حتى رأيت الطيالسة<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ٢٠٢/٨، الصفحة: ١٠٥٩٧].

٩٥٥٠ - أخبرنا محمد بن السندي، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن قادة، قال:  
سيعث أبو عثمان، قال:

جاءنا كتاب عمر، ونحن بأذريجان، أن رسول الله نهى عن الحرير،  
إلا هكذا: إصبعين<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٠٥٩٧].

٩٥٥١ - أخبرنا عمرو بن علي، حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قادة، عن  
أبي عثمان

عن عمر، قال: نهاني نبئ الله نهيا عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٠٥٩٧].

(١) أخرجه البخاري (٥٨٢٩) و (٥٨٣٠)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٢) و (١٣) و (١٤)، وأبو دارد (٤٠٤٢)، وابن ماجه (٢٨٢٠) و (٣٥٩٣).

وسبأني برقم (٩٥٤٩) و (٩٥٥٠) و (٩٥٥١)، وانتظر (٩٥٥٢).

وهو في «مستد» أحمد (٩٢)، وابن حبان (٥٤٢٤) و (٥٤٥٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) في نسخة في هامشى الأصلين: «موضع إصبعين».

(٤) سلف في سابقه.

(٥) سلف تخرّيجه برقم (٩٥٤٩).

٩٥٥٢ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا معاذ بن هشام، قال: حدثنا أبي، عن قنادة، عن عامر الشعبي، عن سعيد بن غفلة أن عمر خطب بالحجاية، فقال: نهى النبي ﷺ عن تبس الحرير إلا موضع إصبعين، أو ثلاثة، أو أربعة<sup>(١)</sup>.

### وقفه داود بن أبي هند، وإسماعيل، ووبرة

[التحفة: ١٠٤٥٩].

٩٥٥٣ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا داود، عن عامر، عن سعيد بن غفلة أن عمر، قال: لا تبسوا الحرير، إلا ما كان هكذا وهكذا. قال يزيد: لا أدرى كيف قال<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٠٤٥٩].

٩٥٥٤ - أخبرنا محمود بن عبلان<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا الفضل - يعني ابن موسى -، عن إسماعيل، عن عامر، عن سعيد بن غفلة، قال: قال عمر: البسوا من الحرير هكذا وهكذا: إصبعين، أو ثلاثة، أو أربعة<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٠٤٥٩].

٩٥٥٥ - أخبرنا عبد الحميد بن محمد، قال: حدثنا مخلد، قال: حدثنا بسترة، عن وبرة، عن الشعبي، عن سعيد بن غفلة، قال:

(١) أخرجه سلم (٢٠٦٩) (١٥)، والزماني (١٧٢١).

وسألي برقم (٩٥٥٦)، وانتظر تحرير رقم (٩٥٤٨) وما بعده موقعاً.

وهر في المسند أ Ahmad (٣٦٥)، وابن حبان (٥٤٤١).

(٢) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٣) كنا في الأصلين - وهو رواية ابن الأحر وابن سيار -، وفي «التحفة»: «محمود بن سليمان البلخي». وقال الخاطط في «النكت»: وضع في رواية ابن الأحر: «محمود بن عبلان»، بدل «محمود بن سليمان».

(٤) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

قال عمرٌ: لا يجيئُ أُولى ينبعي - من الحرير، إلا هكذا وهكذا؛ إصبعين عَرْضاً،  
أو ثلاثة، أو أربعة، في كِفَافٍ أو زرارٍ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٢٠٢/٨، الصفحة: ٤٥٩].

### تابعه إبراهيم التخخي على ذلك

٩٥٥٦ - وأخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَفْلَةَ  
عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ لَمْ يُرَخَّصْ فِي الدِّيَاجِ، إِلَّا مَوْضِعَ أَرْبَعَ<sup>(٢)</sup> أَصَابِعَ<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ٢٠٢/٨، الصفحة: ٤٥٩].

٩٥٥٧ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدِيَّ بْنُ يُونَسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ  
عَنْ قَادَةَ  
عَنْ أَنْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ رَّجُلٌ لَعِبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيرِ بْنِ الْعَوَامِ  
فِي قُمُصٍ حَرِيرٍ، مِنْ حِكْمَةٍ كَانَتْ بِهِمَا فِي السَّقْرِ<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ٢٠٢/٨، الصفحة: ١١٦٩].

٩٥٥٨ - أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ  
قَادَةَ  
عَنْ أَنْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ رَّجُلٌ لَعِبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيرِ فِي قُمُصٍ حَرِيرٍ، مِنْ

(١) انظر ما بعده وما قبل ساقطيه مرفوعاً.

(٢) في الأصلين: «أربعة»، والثابت من «المختصر».

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٥٥٢).

(٤) أَخْرَجَهُ البَحْرَانِيُّ (٢٩١٩) وَ(٢٩٢٠) وَ(٢٩٢١) وَ(٢٩٢٢) وَ(٢٩٢٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٧٦) (٢٤)  
وَ(٢٥) وَ(٢٦)، وَأَبْيُ دَاؤُدَ (٤٠٥٦)، وَابْنِ مَاجَةَ (٣٥٩٢)، وَالزُّمَدِيُّ وَ(١٧٢٤)  
وَسَيَّانِي في لاحقيه.

وهو في **امتدا** أَحْدَاد (١٢٢٣)، وَابْنِ جَيَّانَ (٥٤٣٢).

وقوله: «حِكْمَةٌ»، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَمْرَنَ في **فتح الباري**، ٢٩٥/١٠: بَكْسَرُ الْمَهْمَلَةِ وَتَشْدِيدُ الْكَافِ:  
نَوْعٌ مِنْ الْجُرْبِ.

حِكْمَةٌ كَانَتْ بِهِمَا<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٢٠٢/٨، الصفحة: ١١٦٩].

٩٥٥٩ - أخبرني عبد الله بن الهيثم بن عثمان البصري، قال: حدثنا أبو داود، قال: حديثنا همام، عن قنادة

عن أنس، أن عبد الرحمن بن عوف والرَّبِيعُ شَكِيَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القَعْدَ، فَرَأَخْصَصَ لَهُمَا فِي الْقَمِيصِ الْمُخْرِيرِ، قَالَ أَنْسٌ: قَدْ رَأَيْتُ عَلَيْهِمَا قَمِيصًا مِنْ حَرَيرٍ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٣٩٤].

#### ٧٤ - لِبْسُ الْخَزْ

٩٥٦٠ - أخبرنا عمارة بن المحسن الرازي، قال: حدثني أبو عبد الرحمن عبد الله بن سعد، ويقال له: الدشتكي عن أبيه، قال: رأيت رجلاً على بغلة، وعليه عمامة خرز أسود، وهو يضع يده على يديها، ويقول: كسايها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٥٥٧٨].

#### ٧٥ - لِبْسُ الْحَلْلَلِ

٩٥٦١ - أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق عن البراء، قال: رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعليه حللة حمراء، متراجلاً، لم أر قبليه ولا بعده أحداً هو أجمل منه<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ٢٠٣/٨، الصفحة: ١٨٦٩].

(١) سلف قبليه.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٣٨)، والترمذى (٢٣٢١).

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٢٧٤).

خالقه أشعث بن سوار، رواه عن أبي إسحاق، عن جابر بن سمرة

٩٥٦٢ - أخبرنا هناد بن السري<sup>١</sup>، عن عثرة، عن أشعث بن سوار - كوفي<sup>٢</sup> -، عن

أبي إسحاق

عن جابر بن سمرة، قال: رأيت النبي ﷺ في ليلة في حلقة حراء، فجعلت أنظر إلى إلهي وإلى القمر، فلهم أحسن عندى من القمر<sup>(١)</sup>.

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب الذي قبله، وأشعث ضعيف.

[التحفة: ٢٢٠٨].

٩٥٦٣ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن

عون بن أبي حجيبة

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ حرج في حلقة حراء، فركع عترة، يصلي إليها، يمر من ورائها الكلب والمرأة والحمار<sup>(٢)</sup>.

[البجي: ٧٣/٢، التحفة: ١١٨٠٨].

## ٧٦ - الأمر يُلْبِسُ الثيابَ الْبَيْضَ

٩٥٦٤ - أخبرنا أبو الأشعث أحدث بن العقدام العجلاني، عن يزيد بن زريع، قال: حدثنا

سفيان التورى، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شيب

عن سمرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ قال: «البُسُوا الثيابَ الْبَيْضَ،

وَكَفُّوا فِيهَا أَمْوَاتَكُمْ»<sup>(١)</sup>، فإنها أطيب وأطهارة<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٤٦٣٥].

٩٥٦٥ - أخبرنا علي بن حجر، قال: حدثنا إسماعيل - يعني ابن غلبة - وعبيدة الله بن

(١) أخرجه الترمذى (٢٨١١)، وفي «الشمايل» له (١٠).

(٢) سلف مكررا برقم (٨٥٠).

وقوله: عترة، قال ابن الأثير في «النهاية»: العترة: مثل نصف الرمح أو أكثر شيئاً، وفيها سنان مثل سنان الرمح، والعلكرة قرابة منها.

(٣) وجاء في نسخة في الفاسقين: «أمواتكم».

(٤) سلف تخریجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبي المهلب عن سمرة.

عَمَرُ الرَّقِيقِ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ  
عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بَشَابُ الْتَّيَاضِ،  
لَيَلَبِسْنَاهَا أَحْيَاوْكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ نَيَابِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٤٦٢٦].

٩٥٦٦ - أَخْبَرَنَا قَيْمَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ  
عَنْ سَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بَالْتَّيَاضِ مِنَ الشَّيْءِ، فَلَيَلَبِسْنَاهَا  
أَحْيَاوْكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ نَيَابِكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ٤٦٢٦، التحفة: ٤٦٢٦].

**خَالِفَةُ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، رَوَاهُ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ،**

**عَنْ أَبِي الْمُهَلْبِ، عَنْ سَمْرَةَ**

٩٥٦٧ - أَخْبَرَنَا عَمَرُو بْنُ عَلَىٰ، قَالَ: حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَعَمْتُ سَعِيدَ بْنَ  
أَبِي عَرْوَةَ، يَحْدُثُ عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلْبِ  
عَنْ سَمْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَسُوا مِنْ نَيَابِكُمُ الْتَّيَاضَ، فَإِنَّهَا أَطْهَرُ  
وَأَطْيَبُ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»<sup>(٣)</sup>.  
قَالَ يَحْيَىٰ: لَمْ أَكُنْ بِهِ قَائِمٌ. قَالَ: لِمَ؟ قَالَ: اسْتَغْنَيْتُ بِمَحْدِيثٍ مِيمُونَ بْنَ أَبِي شَيْبٍ،  
عَنْ سَمْرَةَ.

[المختصر: ٤٦٢٠، التحفة: ٤٦٢٠].

## ٧٧ - الْجَبَرَةُ

٩٥٦٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ<sup>(٤)</sup>، قَالَ: حَدَثَنَا مَعَاذُ بْنُ هَشَامَ، قَالَ:

(١) سلف تخرجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبى المهلب عن سمرة.

(٢) سلف تخرجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبى المهلب عن سمرة.

(٣) سلف تخرجه برقم (٢٠٣٤).

(٤) في الأصلين و «المختصر»: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ»، وفي «التحفة»: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدَ الْأَنْجَوِي»  
وهو الأشهى.

حدَثَنِي أَبِي، عَنْ قَنَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَحَبُّ الشِّيَافِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ الْجَيْرَةُ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٢٠٣/٨، التحفة: ١٣٥٣].

## ٧٨ - الْهَيْ عن لِبْسِ الْمُعَصْفَرِ

٩٥٦٩ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَثَنَا خَالِدٌ [وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ]<sup>(٢)</sup>، قَالَ: حَدَثَنَا هَشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَيْرَةً أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرَو أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ وَعَلَيْهِ تَوْبَانٌ مُعَصْفَرٌ، فَقَالَ: «هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ، فَلَا تَلْبِسُهُمَا»<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ٢٠٣/٨، التحفة: ٨٦١٣].

٩٥٧٠ - أَخْبَرَنِي حَاجِبُ بْنُ سَلِيمَانَ الْمُنْبِحِي، عَنْ أَبِنِ أَبِي رَوَادٍ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبْنِ طَلَوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ مُحَمَّدَ وَعَلَيْهِ تَوْبَانٌ مُعَصْفَرٌ، فَغَضِيبَ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ، وَقَالَ: «اذْهَبْ، فَاطْرَحْهُمَا عَنْكَ»، قَالَ: أَيْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «فِي النَّارِ»<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ٢٠٣/٨، التحفة: ٨٨٣٠].

(١) أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ (٥٨١٢) وَ(٥٨١٣)، وَمُسْلِمُ (٢٠٧٩)، وَأَبْيُورَ دَارِدُ (٤٠٦٠)، وَالْتَّرْمِذِيُّ (١٧٨٧)، وَفِي «الشَّمَائِلِ لِلَّهِ» (٦٢).

وَهُوَ فِي «مسندِ» أَحْمَدَ (١٢٢٧٧)، وَابْنِ حِيَانَ (٦٣٩٦).

وَقُولُهُ: «الْجَيْرَةُ»، قَالَ السَّنَدِيُّ: الْجَيْرَةُ، بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهَمَّلَةِ، وَقَعْ الْبَاءِ. قَيلَ: هِيَ مِنْ بَرِودِ الْيَمَنِ مِنْ الْقَطْنِ، وَلَذَا أَحَبَّهُ، وَفِيهِ حَطَرَطُ خَضْرٌ، وَقَلْ: حَطَرَطُ حَمْرٌ.

(٢) مَا يَوْمَ الْحاَصِرَتِينَ زِيَادَةً مِنْ «المختصر».

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٢٠٧٧) (٢٧) وَ(٢٨).

وَسَيَّانِي بِعْدَهُ.

وَهُوَ فِي «مسندِ» أَحْمَدَ (٦٠١٢).

(٤) سَلْفُ قِيلِهِ.

٩٥٧١ - أخبرني محمد بن علي بن ميمون الرقبي، قال: حدثنا القعنسي، قال: حدثنا إسحاق بن أبي بكر، عن إبراهيم بن حنين، أن آية أخبره أن علي بن أبي طالب، قال: نهاني حبيبي عن لبس القسي، والمغضاف، وأن تتحمّل الذهب، وأن أفرأ وأنا راكع<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠١٧٩].

خالقه محمد بن المunkbir، رواه عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن علي

٩٥٧٢ - أخبرني إبراهيم بن هارون البلاخي، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، عن محمد بن المunkbir، عن إبراهيم بن عبد الله ابن حنين

عن علي، مثل: نهاني رسول الله ﷺ - ولا أقول: نهاكم - عن تحمل الذهب، وقراءة القرآن وأنا راكع، ولبس القسي - وزاد فيه الرابعة - وعن المغضاف المعدن<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٠٠٤١].

خالقه نافع، رواه عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين،  
عن بعض موالي العباس

٩٥٧٣ - أخبرنا قبيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن بعض موالي العباس  
عن علي، أن رسول الله ﷺ نهى عن المغضاف، والثياب القسيّة، وعن أن

(١) سلف تخرّيجه برقم (٦٣٥)، وسيأتي بعده.  
وقوله: «القسي»: سبق شرحه في (٦٣٢).

(٢) سلف تخرّيجه برقم (٦٣٥).  
وقوله: «المعدن»: سبق شرحه في (٦٣٤).

يقرأ القرآن وهو راكع<sup>(١)</sup>.

[المensis: ١٦٩/٨، الصفحة: ١٠١٧٩].

خالفة الزهري، رواه عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن عليٍّ ٩٥٧٤ - أخبرني أهذب بن سعيد، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمراً، عن الزهري، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه ٩٥٧٥ - أهذب بن سعيد، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زهرة، عن شريك، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه ٩٥٧٦ - أهذب بن سعيد، قال: أخبرنا إسماعيل، قال: حدثنا شريك، عن عبد الله بن حنين، عن عليٍّ، قال: أهذب بن سعيد، قال: أهذب بن سعيد، عن تختم الذهب، وعن لبس المغضف، وعن القراءة في الرشكوع<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٠١٧٩].

خالفة إسحائيل بن جعفر، رواه عن شريك، عن عبد الله بن حنين ٩٥٧٦ - أهذب بن سعيد، قال: أهذب بن سعيد، قال: أهذب بن سعيد، عن عبد الله بن حنين، عن عليٍّ، قال: أهذب بن سعيد، قال: أهذب بن سعيد، عن تختم الذهب، وعن لبس المغضف، وعن القراءة في الرشكوع<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٠١٧٩].

خالفة إسحائيل بن جعفر، رواه عن شريك، عن عبد الله بن حنين ٩٥٧٦ - أهذب بن سعيد، قال: أهذب بن سعيد، قال: أهذب بن سعيد، عن عبد الله بن حنين، عن عليٍّ، قال: أهذب بن سعيد، قال: أهذب بن سعيد، عن تختم الذهب، وعن لبس المغضف، وعن القراءة و أنا راكع<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ١٠١٧٩].

٩٥٧٧ - أهذب بن سعيد، قال: أهذب بن سعيد، قال: أهذب بن سعيد، عن شعيب بن الليث، قال:

(١) سلف تخربيه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخربيه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخربيه برقم (٦٣٥).

(٤) جاء في نسخة في هامش الأصلين: «المغضف».

(٥) سلف تخربيه برقم (٦٣٥).

حدثنا الليث، قال: حدثنا صالح بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يحيى بن عبد الله  
ابن مالك، عن ابن عبد الله<sup>(١)</sup>

عن عائشة، أنها أخبرته، أن رسول الله ﷺ كان رسول ثيابه: قميصه ورداءه  
وإزاره إلى بعض أهله، فأحبوهم إليه الذي يُشيعها بزغافان<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٦٠٦٦].

## ٧٩ - لبس الثياب الخضراء

٩٥٧٨ - أخبرنا العباس بن محمد، قال: حدثنا أبو نوح عبد الرحمن بن غزوان، قال:  
حدثنا حرب بن حازم، عن عبد الملك بن عميرة، عن إبراد بن أبي طيط  
عن أبي رمثة، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، وعليه ثوبان أحضران<sup>(٣)</sup>.

[المختي: ٢٠٤/٨، التحفة: ١٢٠٣٦].

## ٨٠ - البرود

٩٥٧٩ - أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ومحمد بن المتنى، عن يحيى، عن إسماعيل، قال:  
حدثنا قيس

عن خباب بن الأرت، قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ، وهو متوجّد ببردة له  
في حل الكعبة، فقلنا: ألا تستنصر لنا، ألا تدعونا الله لنا؟<sup>(٤)</sup>.

[المختي: ٤/٨، التحفة: ٣٥١٩].

٩٥٨٠ - أخبرنا قيبة بن سعيد، قال: حدثنا يعقوب - وهو ابن عبد الرحمن الزهرى -،  
عن أبي حازم  
عن سهل بن سعد، قال: جاءت امرأة ببردة، فقال سهل: هل تدركون

(١) وقع في الأصلين: «عن أبي عبد الله»، وهو تحرير، والمشتبه من: «التحفة» وهو خبيب بن عبد الله بن الزبير بن العوام.

(٢) آخرجه المزي في «النهذب الكامل» (في ترجمة خبيب بن عبد الله بن الزبير).

(٣) سلف تحريريه برقم (١٧٩٤).

(٤) سلف تحريريه برقم (٥٨٦٣).

ما البردة؟ فقلنا: نعم، هذه الشِّمْلَةُ منسوجٌ في حاشيتها، فقالت: يا رسول الله، إني نسجتُ هذه يدي أكْسُوكَها، فاخذتها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحتاجاً إليها، فخرج إليها، وإنها لازاره، فحسّها رجلٌ من القوم، فقال: يا رسول الله، أكسُوكَها، قال: «نعم» فجلس ما شاء الله في المجلس، ثم رجع فطروها، ثم أرسَلَ بها إليه، فقال له القوم: ما أحسستَ، سألتها إياها، وقد عرفتَ أنه لا يردد سائلًا، فقال الرجل: والله، ما سألتها إلا لتكون سفتي يوم الموت. قال سهل: فكانت كفته<sup>(١)</sup>.

[المجي: ٤/٨، ٢٠٤، الصفحة: ٤٧٨٣].

٩٥٨١ - أخبرني أبو بكر بن علي المروزي، قال: حدثنا شبيان، قال: حدثنا الصعوق ابن حزن، قال: حدثنا علي بن الحكم البُناني، عن المنهاج بن عمرو، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود، قال: حدثني صفوان بن عسال، قال: أتيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهو في المسجد متوكلاً على بوڑله أحمر<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٤٩٥٤].

٩٥٨٢ - أخبرني هلال بن العلاء، قال: حدثنا عقباء، قال: حدثني همام، عن قنادة، عن مطراف عن عائشة، أنها جعلت للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُرْدَةً سوداء، فذكر سوادها وبياضها، فلبسها، فلما عرق فوجَدَ ريح الصوف، فلَعَنَها، وكان يُحِبُّ الريح الطيب<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ١٧٦٦٥].

### أرسله هشام الدستواني

٩٥٨٣ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قنادة

(١) أخرجه البخاري (١٢٧٧) و (٢٠٩٣) و (٥٨١٠) و (٥٨١٣) و (٦٠٣٦)، وابن ماجه (٣٥٥٥).

وهو في «مند» أحمد (٢٢٨٢٥).

(٢) تفرد به المسناني من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) سلف مكرراً برقم (٩٤٨٨).

عن مُطْرَفَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ اتَّزَّ بِثِرَدَةٍ سُوادَاءَ، فَجَعَلَ سُوادَهَا يَشِيبُ  
بِيَاضِهِ، وَجَعَلَ يَيَاضَهُ يَشِيبُ سُوادَهَا، فَعَرِقَ، فَوُجِدَ رِيحَ الصَّوْفِ،  
فَالْقَاهَا<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ١٧٦٦٥].

## ٨١ - لِسِ الْأَقْبِيَةِ

٩٥٨٤ - أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْيَتَمُّ، عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ  
عَنِ الْمُسْتَوْرِ بْنِ مَحْرَمَةَ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَةً، وَلَمْ يُغْطِ  
مَحْرَمَةً شَيْئًا، فَقَالَ مَحْرَمَةً: يَا أَبُوَيْنِي، افْتَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْتَلَقَتُ  
مَعْهُ، قَالَ: ادْعُّكُمْ، فَادْعَهُ لِي، قَالَ: فَذَعَوْتُهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، وَعَلَيْهِ فِيَّاءُ مِنْهَا،  
فَقَالَ: «عَبَّاتُ هَذَا لَكَ»، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ، قَالَ: «رَضِيَّ مَحْرَمَةً»<sup>(٢)</sup>.

[المختبى: ٢٠٥/٨، الصفحة: ١١٢٦٨].

## ٨٢ - لِسِ الْجِبَابِ الصَّوْفِ فِي السَّفَرِ

٩٥٨٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ  
مُسْلِمٍ، عَنْ مُسْرُوقٍ  
عَنِ الْمُعْفِرَةِ بْنِ شَعْبَةَ، قَالَ: كَنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «إِنَّا  
مَغِيرَةٌ، خُدُّوا الإِدَارَةَ»، فَأَخْلَدُتُهَا، فَانْتَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي،  
فَقَضَى حَاجَتَهُ، وَعَلَيْهِ جَهَةُ شَامِيَّةٍ مِنْ صَوْفٍ، فَذَهَبَ يُخْرُجُ يَدَهُ مِنْ كُمْهَا،  
فَضَاقَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَصَبَّتْ عَلَيْهِ، فَنَوْضَأَ وُضُوئَهُ لِلصَّلَاةِ،

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَحْرَانِيُّ (٢٥٩٩) وَ (٢٦٥٧) وَ (٥٨٠٠) وَ (٥٨٦٢) وَ (٥٨٥٨)، وَمُسْلِمٌ (١٠٥٨) (١٢٩)  
وَ (١٣٠)، رَأَيْرَ دَاؤَدَ (٤٠٢٨)، وَالزَّمْدَنِيُّ (٢٨١٨).  
وَهُوَ فِي «سَنْدِ» أَحْمَدَ (١٨٩٢٧)، وَ«شَرْحِ مُسْكَلِ الْآيَارِ» لِلْفَطَحَارِيِّ (٣٠٤٥) وَ (٣٠٤٦)  
وَ (٣٠٤٧) وَ (٤٨١٧)، وَابْنِ حِيَانَ (٤٨١٨) وَ (٤٨١٩).

وَسَعَ عَلَى حُقْمِهِ، ثُمَّ صَلَّى<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٩٦٤].

## ٨٣ - لِيُس الْقَمِيص

٩٥٨٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدُ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الرُّبِيعِ  
عَنْ حَابِيرَ، قَالَ: لَمْ ماتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلَيْلَ، أَتَى ابْنُهُ النَّبِيُّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>، قَالَ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَأْتِهِ، لَمْ يَرْزُلْ بِعِيرَ بِهَا، فَأَتَاهُ، فَوَجَدَهُ<sup>(٢)</sup> قَدْ أَدْخَلَهُ  
حُفْرَتَهُ، قَالَ: «أَلَا قَبْلَ أَنْ تُدْخِلُوهُ؟ لَمْ أُخْرِجْ مِنْ حُفْرَتِهِ، فَتَقَلَّ عَلَيْهِ مِنْ فَرْسَهِ إِلَى  
قَلْمَبِهِ، وَالْبَسَّهُ قَمِيصَهِ<sup>(٣)</sup>».

[الصفحة: ٢٧٩٠].

٩٥٨٧ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعاذُ بْنُ هَشَامَ، قَالَ: حَدَثَنِي أَبِي، عَنْ  
بُدَيْلَ بْنِ تَمِسَّرَةَ، عَنْ شَهْرَ بْنِ حَوْشَبِ  
عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: كَانَ يَدُكُّ النَّبِيِّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> إِلَى الرُّصْنِ<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ١٥٧٦٥].

٩٥٨٨ - أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ سَلَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ  
سَرْوَانَ، قَالَ:  
حَدَثَنِي بُدَيْلُ الْعَقِيلِيُّ، قَالَ: كَانَ كُمُّ رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> إِلَى الرُّصْنِ<sup>(٦)</sup>.

[الصفحة: ١٥٧٦٥].

(١) أَسْرِيجَةُ الْبَخَارِيُّ (٣٦٣) وَ (٥٧٩٨)، وَ مُسْلِمُ (٢٧٤) (٧٧) وَ (٧٨)، وَابْنُ مَاجَهٍ (٣٨٩).

وَانْظُرْ مَا سَلَفَ بِرَقْمِ (١١١).

وَهُوَنِيَّ أَسْنَدَهُ أَحْمَدُ (١٨١٩٠).

(٢) فِي الْأَصْلِينِ: «فَوَجَدُوهُ»، وَالثَّلِيثُ مِنْ نَسْخَةِ فِي هَامِشِ (ط).

(٣) سَلْفُ تَخْرِيجِهِ بِرَقْمِ (١١٣٩).

(٤) هَكُلَنَا فِي الْأَصْلِينِ - بِالصَّادِ - وَهِيَ لَغَةُ فِي الرُّسْنِ.

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَارَدَ (٤٠٢٦)، وَالزَّمْدَيُّ (١٧٦٥)، وَفِي «الشَّمَائِلِ» (٥٧).

وَسَيَانِي بَعْدَهُ مَرْسَلًا.

(٦) انْظُرْ مَا قَبْلَهُ مُوصَرًا.

٩٥٨٩ - أخبرنا علي بن حمْر، قال: أخبرنا الفضـل بن موسى، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بـريـدة عن أم سـلمـة، قالت: كان أـحـبـ الشـيـابـ إلى رـسـولـ اللهـ قـيمـصـ(١).

[التحفة: ١٨١٦٩].

٩٥٩٠ - أـخـبـرـاـ مـحـمـدـ بـنـ يـحـيـىـ بـنـ عـبـدـ الـلهـ، قـالـ: حـدـثـنـاـ عـبـدـ الصـمدـ بـنـ عـبـدـ الـوارـثـ، عـنـ شـعـبـةـ، عـنـ الـأـعـمـشـ، عـنـ أـبـيـ صـالـحـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ، أـنـ النـبـيـ قـيلـ كـانـ إـذـاـ لـبـسـ قـيمـصـ، بـدـأـ بـعـيـامـيـهـ(٢).

[التحفة: ١٢٣٩٩].

٩٥٩١ - [عن سليمان بن سلم، عن التضـرـ بـنـ شـعـيلـ، عـنـ كـهـمـسـ، عـنـ سـيـارـ الفـزـاريـ، عـنـ أـبـيـهـ، عـنـ بـهـيـسـةـ الـفـزـاريـ] أـسـتـادـ أـبـيـ النـبـيـ قـيلـ، فـدـخـلـ بـيـهـ وـبـيـنـ قـيمـصـ، فـجـعـلـ يـقـبـلـ وـيـلـتـرـمـدـ(٣).

[التحفة: ١٥٦٩٧].

## ٤٤ - السـرـ اوـبـلـ

٩٥٩٢ - أـخـبـرـاـ يـعقوـبـ بـنـ إـبـراهـيمـ، عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ، عـنـ سـفـيـانـ، عـنـ سـيـماـكـ،

---

(١) أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـودـ (٤٠٢٥ـ) وـ (٤٠٤٦ـ)، وـأـبـنـ مـاجـهـ (٣٥٧٥ـ)، وـأـلـزـمـدـيـ (١٧٦٢ـ) وـ (١٧٦٣ـ) وـ (١٧٦٤ـ).

وـهـوـ فـيـ «ـمـسـنـدـ أـحـمـدـ» (٢٦٦٩ـ٥ـ).

(٢) أـخـرـجـهـ التـرمـذـيـ (١٧٦٦ـ).

وـهـوـ فـيـ اـبـنـ حـيـانـ (٥٤٢٢ـ).

(٣) هـذـاـ الـحـدـيـثـ زـدـنـاهـ مـنـ «ـالـحـفـةـ».

وـأـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـودـ (١٦٦٩ـ) وـ (٣٤٧٦ـ).

وـهـوـ فـيـ «ـمـسـنـدـ أـحـمـدـ» (١٥٩٤ـ٥ـ).

وـالـحـدـيـثـ مـطـلـوـلـ، وـذـكـرـ الـزـيـرـ أـنـ النـسـانـيـ روـيـ بـعـضـهـ، وـنـصـ عـنـ ذـلـكـ فـيـ «ـالـهـذـيـبـ الـكـمـالـ» (بـنـ تـرـجـهـ سـيـارـ بـنـ مـنـظـورـ الـفـزـاريـ) قـالـ: إـلـيـ قـوـلـهـ: وـيـلـتـرـمـدـ.

عن سُوِيدَ بْنَ قَيْسَ، قَالَ:

جَلَبْتُ أَنَا وَمَحْرُفَةَ الْعَبْدِيَّ بَزْرًا مِنْ هَجَرَ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ وَخَلَقَهُ،  
وَوَزَانَ بَزْرًا بِالْأَجْرِ، فَاشْتَرَى مِنَا سَرَاوِيلَ، فَقَالَ لِلْوَزْرَانِ: «بَزْرٌ، وَأَرْجَحُ»<sup>(١)</sup>.

[المعني: ٢٨٤/٧، التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَعْبَةُ، عَنْ  
سِيمَاكَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا صَفْوَانَ يَقُولُ: بِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ رِجْلًا مِنْ سَرَاوِيلَ قَبْلَ  
الْهِجْرَةِ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ، فَوَزَنَ لِي، فَأَرْجَحَ لِي<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشِّي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ  
سِيمَاكَ بْنَ حَرْبٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ مَالِكًا أَبَا صَفْوَانَ بْنَ عُمَيْرَةَ، قَالَ: بِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ رِجْلَ  
سَرَاوِيلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، فَأَرْجَحَ لِي<sup>(٣)</sup>.

[المعني: ٢٨٤/٧، التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٥ - أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَعْقَوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ حَمَادَ أَبُو عَنَابِ الدَّلَالِ،  
قَالَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِيمَاكَ بْنَ حَرْبٍ، قَالَ:  
سَمِعْتُ مَالِكًا أَبَا صَفْوَانَ يَقُولُ: أَتَيْتُ مَكَّةَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ بِهَا، فَاشْتَرَى مِنِي  
رِجْلًا سَرَاوِيلَ، فَوَزَنَ، فَأَرْجَحَ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ عَمَرٍو بْنِ  
دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ

(١) سلف مكرراً برقم (٦١٤٠).

(٢) سلف تخرجه برقم (٦١٤١)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخرجه برقم (٦١٤١).

(٤) سلف تخرجه برقم (٦١٤١).

عن ابن عباس، أنه سمع النبي ﷺ بعرفات، فقال: «من لم يجده إزاراً، فليلبس سراويله، ومن لم يجده نعلين، فليلبس حففين».<sup>(١)</sup>  
[المختبى: ٨/٢٠٥، الصفحة: ٥٣٧٥].

## ٨٥ - لبس السراويل لمن لم يجد الإزار

٩٥٩٧ - أخبرني عمرو بن متصور، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن حابر بن زيد  
عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من لم يجده إزاراً، فليلبس سراويله، ومن لم يجده نعلين، فليلبس حففين».<sup>(٢)</sup>  
[التحفة: ٥٣٧٥].

## ٨٦ - التغليظ في جر الإزار

٩٥٩٨ - أخبرنا وهب بن بياع، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أن سالماً أخبره  
أن عبد الله بن عمر حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «يَسْأَلُ رَجُلٌ يَجْرِي إِزَارَهُ مِنَ الْحُكْمِلَاءِ، حُسِيفٌ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلَّلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».<sup>(٣)</sup>  
[المختبى: ٨/٢٠٦، الصفحة: ٦٩٩٨].

٩٥٩٩ - أخبرني محمد بن عبد الله<sup>(٤)</sup> بن عبد العظيم القرشي، قال: كنا عند<sup>(٥)</sup>  
علي بن المديني، قال: حدثنا وهب بن حرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت حريراً - وهو  
ابن زيد<sup>(٦)</sup>، قال:

(١) سلف تخرجه برقم (٣٦٣٧).

(٢) سلف تخرجه برقم (٣٦٣٧).

(٣) أثرجه البخاري (٥٧٩٠).

وهو في المستند، أحمد (٥٣٤٠).

(٤) في الأصلين: «عبد الله»، وملتبث من «التحفة».

(٥) أي (ط): «قال حدثنا علي».

(٦) وقع في الأصلين لأن زيداً، وملتبث من «التحفة».

كنتُ حالسًا عند سالم بن عبد الله على باب داره، فمَرَّ به شابٌ من قريش يسخب إزاره، فصاح به، وقال: ارفع إزارك، فجعلَ يعذِّرُ إليه من استيْرٍ حاليه، ثم أقبلَ علىيَّ فقال: حدثنا أبو هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «بَيْنَا رَجُلٌ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، يَمْشِي فِي حَلْقٍ لِهِ مَعْجَبَةٌ بِهِ نَفْسَهُ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَّجِلُ فِيهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٢٩١٣].

٩٦٠٠ - أخبرنا الحسنُ بنُ مُدرك، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ حماد -، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عاصم الأحولِ، قال: أبايني أبو عثمانَ أن عبدَ الله بنَ مسعودَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ مِنَ الْحُبْلَاءِ، لَمْ يَكُنْ مِنَ اللَّهِ فِي حِلٍّ وَلَا حِرَامٍ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٩٣٧٩].

٩٦٠١ - أخبرنا عليُّ بنُ شعيب، قال: حدثنا أبو ضمرة - قرائبه -، قال: حدثني محمدُ ابنُ أبي يحيى الأسْنَميِّ، عن عكرمةَ مَوْلَى ابنِ عَبَّاسٍ أن ابنَ عَبَّاسٍ كَانَ إِذَا أَتَرَرَ، أَرْخَى مُقْدِمَ إِزارِهِ، حَتَّى تَقَعَ حاشِيَتُهُ عَلَى ظَهِيرَ قَدْمِيهِ، وَيُرْفَعُ الإِزارُ مَمَّا وَرَاهُ، فَقَلَّتْ لَهُ لِمَ تَتَزَرَّ هَكُنَا؟ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَتَزَرُّ هَذِهِ الْإِزْرَةَ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٦٤١٥].

## ٨٧ - موضع الإزار

٩٦٠٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلىِ، قال: حدثَنا حمادٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأشعثِ بنِ سليمٍ، قال: سمعتُ عَمِّي غَدَثَ

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٩) و (٥٧٩٠)، و مسلم (٢٠٨٨) (٤٩) و (٥٠).

و هو في «مسند» أحمد (٧٦٣٠)، و ابن حبان (٥٦٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٩٦).

عن عَمِّي، أَنَّهُ كَانَ بِالْمَدِينَةِ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «اْرْفَعْ ثُوبَكَ، فَإِنَّهُ أَبْقَى وَأَبْقَى» فَنَظَرَتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَلَّتْ: إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةً مَلْحَاءً، فَقَالَ: «أَمَّا لَكَ فِي أُسْوَةٍ؟ فَنَظَرَتُ فَإِذَا إِزَارَهُ إِلَى نَصْفِ السَّاقِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٩٧٤٤].

٩٦٠٣ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْرَمُ بْنُ أَسْدٍ - قَالَ<sup>(٢)</sup> أَبُو عبدِ الرَّحْمَنِ: وَهُوَ ثَقَةٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي تَحْدِثُ عَنْ عَمِّهَا، أَنَّهُ كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَعْشِي، فَإِذَا رَجَلٌ قَالَ: «اْرْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنَّهُ أَبْقَى وَأَبْقَى» فَنَظَرَتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةً مَلْحَاءً، قَالَ: «أَمَّا لَكَ فِي أُسْوَةٍ؟ فَنَظَرَتُ فَإِذَا إِزَارَهُ عَلَى نَصْفِ السَّاقِ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٩٧٤٤].

٩٦٠٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامَ الطَّرْسُوْسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّضَرِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ أَشْعَثٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي عَنْ عَمِّ أَبِي عَبْدِ الْحَالِدِ، قَالَ: قَدِيمَتُ الْمَدِينَةَ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌْ أَعْرَابِيٌّ، وَقَدْ أَرْجَيْتُ إِزَارِيِّيَّ، فَلَحِقَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي... فَذَكَرَ نَحْوَهُ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٩٧٤٤].

### الاختلاف على أبي إسحاق فيه

٩٦٠٥ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَّادَ بْنِ عَمِيمِ السُّوْصِيْصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَاجٌ، عَنْ يُونِسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ

(١) أَخْرَجَهُ الرَّوْمَنِيُّ فِي «الشَّائِئَاتِ» (١٢٠).  
وَسَيَّانِي فِي لَا حَقِيقَةٍ.

وَهُوَ فِي «سَدَدٍ» أَحْمَدَ (٢٣٠، ٨٦).

وَقَوْلُهُ: «الملحاء»، قَالَ أَبْنُ الْأَتْهَرِ فِي «النَّهَايَةِ»: أَيْ فِيهَا خَطْرُوطُ سُودٍ وَبَيْضٍ.

(٢) وَقَعَ بِعْلَهَا فِي الْأَصْلِينِ: «الْحَدِيثَةُ»، وَهُوَ حَطَّاً، صَوْنَاهُ مِنْ «الْمَحْفَفَةِ»، وَأَبُو عبدِ الرَّحْمَنِ هُوَ الْمَصْنُفُ.

(٣) سَلْفُ قَبْلِهِ.

(٤) سَلْفُ فِي سَابِقِيهِ.

عن البراء بن عازب، قال: أخذ رسول الله ﷺ بعضة ساقى، فقال: «أثغر إلى  
هذا، أسلف من عضله» (فإن آتيت، فلا حَقُّ للإزار في الْكَعْبَيْنِ) <sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٩٠٥].

٩٦٦ - أخبرني زكريا بن عبي، قال: حدثنا أبو إبراهيم الثرمياني إساعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا شعيب، وهو ابن صفوان، عن أبي إسحاق، عن صلة بن رُثْرُث عن حذيفة، قال: أخذ رسول الله ﷺ بعضة ساقى، فقال: «هذا موضع الإزار، فإن آتيت، فلنُونَ هذا، فإن آتيت، فلا حَقُّ للإزار في الْكَعْبَيْنِ» <sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣٧٥٤].

قال أبو عبد الرحمن: وكلما الحديفين خطأ، والصوابُ الذي يعتئما.

٩٦٧ - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن مسلم ابن بزيد <sup>(٣)</sup>

عن حذيفة، قال: أخذ رسول الله ﷺ بأسفل من عضلة ساقى - أو ساقه - ،  
فقال: «هذا موضع الإزار، فإن آتيت فاسفل، فإن آتيت، فلا حَقُّ للإزار في  
الْكَعْبَيْنِ» <sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٣٣٨٣].

٩٦٨ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم و عماد بن قدامة، عن جرير، عن الأعمش، عن  
أبي إسحاق، عن مسلم بن بزيد

عن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «موضع الإزار إلى أنصاف الساقين:

(١) تفرد به الثاني من بين أصحاب الكتب الستة، وانظر ما بعده من حديث أبي إسحاق، عن  
صلة بن زفر و مسلم بن بزيد، عن حذيفة، به.

(٢) انظر تخریجه في الذي بعده.

(٣) هكذا وقع في الأصلين: «مسلم بن بزيد»، وفي «التحفة»: «مسلم بن ثمير». وقال المزي في  
«التحفة»: هكذا وقع في أكثر الروايات: «عن مسلم بن ثمير»، ووقع في رواية أبي علي الأسيوطى، عن  
النسائى في حديث أبي الأحوص، والأعمش، وابن أبي زائد: «عن أبي إسحاق، عن مسلم بن بزيد».

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٢)، والترمذى (١٧٨٣)، وفي «الشمال» له (١٢٢).

وسائرى برقم (٩٦٠٨) و (٩٦٠٩) و (٩٦١٠)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٣)، وابن حبان (٥٤٤٥).

العضلة، فإن أتيتَ فأسفلَ، فإن أتيتَ، فمِدْقُ الساقِ، ولا حَقُّ للكعبَيْنِ في الإزارِ.  
النَّفَظُ مُحَمَّدٌ<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٢٠٦/٨، التحفة: ٣٣٨٣].

٩٦٠٩ - أخبرني محمدُ بنُ آدمَ الْمُصْبِصِي، قال: حدثنا عبدُ الرحيم، عن زكريا بن أبي زائدَةَ، عن أبي إسحاقَ، عن مسلمِ بنِ يزيدٍ  
عن حذيفةَ بنِ اليمانِ، قال: وضع النبي ﷺ يده على عضلة ساقه - أو  
ساقِي - ثم قال: «هذا موضعُ الإزارِ» ثم أدى يده، فقال: «فقل ها هنا» ثم أداها  
أيضاً، فقال: «والآ، فقل ها هنا» ثم قال: «ولا حَقُّ للازارِ في الكعبَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٣٣٨٣].

٩٦١٠ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيْمَانَ، قال: حدثنا محمدُ بْنُ عَيْدِ الطَّنَافِيِّ - كوفيٌّ -  
وعَمَّانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَائِيِّ، عن قَطْرٍ، عن أبي إسحاقَ، عن مسلمِ بنِ يزيدٍ  
عن حذيفةَ بنِ اليمانِ، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بعضَ عضلة ساقِي، فقال:  
«الإزارُ ها هنا، فإن أتيتَ، فقل أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فإن أَتَيْتَ، فلَا حَقُّ للكعبَيْنِ  
في الإزارِ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٣٣٨٣].

٩٦١١ - أخبرنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ الصمدِ، قال: حدثنا  
يونسُ بنُ عَيْدٍ، عن عَيْدَةَ الْهَجَيْمِيِّ  
عن جابرِ بنِ سُلَيْمَانِ الْهَجَيْمِيِّ، قال: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحَبَّبٌ بِرُدْدَةٍ لَهِ  
فَقَدْ تَسَاءَلَ هَذِهِهَا عَلَى قَدِيمِهِ، فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْصِنِي، قَالَ: «أَتُقِّنِ اللهَ،  
وَلَا تَخْفِرَنِي مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِيِّ، وَلَوْ أَنْ  
تَكَلَّمَ أَخْنَاكَ وَوَجْهُكَ مُبَسِّطٌ إِلَيْهِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الإزارِ، فَبَانَ إِسْبَالُ الإزارِ مِنْ

(١) سلفٌ قبله.

(٢) سلفٌ في سابقته.

(٣) سلفٌ تخرجه برقم (٩٦٠٧).

المَجِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَجِيلَةَ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٢١٤].

٩٦١٢ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا حماد بن مساعدة البصري، قال: حدثنا قرة بن خالد البصري، عن قرة بن موسى الهميسي.  
وأخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا قرة بن خالد، عن قرة بن موسى الهميسي

عن سليم بن جابر الهميسي، قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو محشّب ببردة، وإن هذبها لعلى قدميه، قلت: يا رسول الله، أوصيني، قال: «عليك باتفاق الله، ولا تخفّر من المعروف شيئاً، ولو أن تكلّم أخاك ووجهك إليه منسي، وإياك وإسائل الإزار، فإنما هي من الماجيلة، وإن الله لا يحبّها»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٢١٤].

٩٦١٣ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا قرة ابن خالد، قال: حدثنا قرة بن موسى الهميسي، قال: حدثنا مشيختنا عن سليم بن جابر<sup>(٣)</sup>، قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو محشّب في بردية، وإن هذبها لعلى قدميه، قلت: يا رسول الله، أوصيني، قال: «عليك باتفاق الله، ولا تخفّر من المعروف شيئاً، ولو أن تفرّغ للمستنقى، وإياك وإسائل الإزار، فإنها من الماجيلة، ولا يحبّها الله»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٢١٤].

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٢)، وأبو دارد (٤٠٧٥) و(٤٠٨٤) و(٥٢٠٩)، والترمذني (٢٧٢١) و(٢٧٢٢).  
وسناني برقم (٩٦١٢) و(٩٦١٣) و(٩٦١٤) و(٩٦١٥) و(٩٦١٦) و(٩٦١٧) و(١٠٠٧٧) و(١٠٠٧٨) و(١٠٠٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٣)، وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضاً لهم تزييد على بعض، وقد اختلفوا في اسم الصحابي، سلف قبله.

(٢) وقع في «التحفة»: «عن سليم بن حمير» وهو خطأ.

(٣) سلف في سابقه.

٩٦١٤ - أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأردي، قال: حدثنا خالد بن محمد، قال:  
 حدثنا عبد الملك بن الحسن، قال: سمعت سهم بن المعتمر يحدث  
 عن المنهجى، أنه قدم المدينة، فلقي النبي ﷺ في بعض أزقة المدينة،  
 فوافقه، فإذا هو متزر بزار قطري<sup>(١)</sup> قد انترب حاشيته، وقال: عليك السلام  
 يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «عليك السلام تحيه الموتى»، فقال: يا محمد  
 أوصيني، فقال: «لا تغزو شيئاً من المعروف أن نائمه، ولو أن تهب صلة العجل،  
 ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي، ولو أن تلقى أخلاق المسلم وجهك  
 يُسطّ إليه، ولو أن تؤنس الوحشان بنفسك، ولو أن تهب الشiture<sup>(٢)</sup>».  
 قال أبو عبد الرحمن: سهم بن المعتمر ليس معروفاً.

[التحفة: ٢١٢٤].

٩٦١٥ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الوهاب التقى، قال: حدثنا خالد، عن  
 أبي تميمة، واسمه طريف بن بحالة البصري  
 عن رجل من المنهجى، أنه أتى رسول الله ﷺ، قال: قلت: أوصيني، قال:  
 «لا تسب أحداً، ولا ترهن في معروف، ولو أن تكلم أخلاقاً وانت منسيط إليه  
 بوجهك، ولو أن تفرغ بدلوك في إناء المستسقي، ومتزر إلى نصف الساق،  
 فران آبيت، غالي الكعفين، وإياك وإسبال الإزار، فإن إسبال الإزار من  
 المحبولة، وإن الله لا يحب المحبولة»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٢١٢٤].

٩٦١٦ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام المغيرة بن سلمة

(١) في الأصلين: «قطر» والثابت من نسخة من المامش.

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٦١١).

وقوله: «بزار قطري»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو ضرب من البرود فيه حمراء، ولها أعلام فيها بعض الخشونة.

وقوله: «الشiture»: سباني شرحه في (٩٧١١).

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٦١١).

المنْزُومي<sup>(١)</sup> قال أبو عبد الرحمن: وهو ثقةٌ قال: حدثنا سالم بن مسکین، قال: حدثنا عَقِيلُ بْنُ طَلْحَةَ السُّلْطَنِي عن أبي حُرَيْرَةَ الْهَبَّامِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ مِّنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَنُحِبُّ أَنْ تُعْلَمَنَا عَمَلاً لِعَلَّ اللَّهَ يَنْفَعُنَا بِهِ، قَالَ: «لَا تُخَفِّرُنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تُفَرِّغَ مِنْ دَلْوِكَةِ إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِيِّ، وَلَوْ تَكُلُّ أَخَاهُ وَوَجْهَكَ إِلَيْهِ مُبْسِطَ، وَإِيَّاهُ وَتَسْبِيلَ الْإِزارِ، فَإِنَّهَا مِنَ الْخَيْلَاءِ، وَالْخَيْلَاءُ لَا يُجْعَهُ اللَّهُ، وَإِذَا سَبَّكَ رَجُلٌ مَا يَعْلَمُهُ فِيهِ، فَلَا تَسْبِهَ عَمَّا تَعْلَمُ»<sup>(٢)</sup> فِيهِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ أَجْرُ ذَلِكَ لَكَ، وَوَبَالَهُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٢١٢٤].

## ٨٨ - إِسْبَالُ الْإِزارِ

وَذَكْرُ اخْتِلَافِ الْأَفَاظِ النَّاقِلِينَ خَيْرُ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْنَاءِ فِي ذَلِكَ

٩٦١٧ - أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَسْيَنٌ، عَنْ زَاهِدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ سَعِيدٍ

عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلٍ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٥٤٣٥].

٩٦١٨ - أَخْبَرَنَا عَمَرُو بْنُ مُنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا آدُمُ بْنُ أَبِي إِيْلَاسِ الْمَسْقَلَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ، عَنْ أَشْعَثَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ

(١) كذا في الأصلين، وهو المصواب، وفي (التحفة): «عن هشام - هو ابن عبد الملك الطيالسي -» وقد وفهم فقال: «هشام» بدل: «أبي هشام»، ثم عرف بـ«هشام». نعم إن النسائي قال في ترجمة أبي هشام: ثقة. وانظر «تهذيب الكمال».

(٢) ولـ«نسحة في المامش» «تعلمه».

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٦١١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٨/٨، والطبراني (١٢٤١٤).

وسيأتي في لاحقية.

وهو في (مستند) أحمد (٢٩٥٥).

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلٍ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٥٤٢٥].

٩٦١٩ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل، قال: حدثني جدبي، قال: حدثنا شعبة، عن أشعث، قال: سمعت سعيد بن حمير عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلٍ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٥٤٣٥، التحفة: ٢٠٧/٨].

٩٦٢٠ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا عبد الله - وهو ابن موسى -، قال: أخبرنا إسرائيل، عن أشعث، عن سعيد عن أبي رزعة بن عمرو بن حرب، عن حرثة بن الحارث عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ : «نَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»<sup>(٤)</sup> [البرة: ١٧٤] فقرأها رسول الله ﷺ ، فقال أبو ذر: خاتما و خبروا، قال: «الْمُسِيلُ إِلَارَهُ، وَالْمُنْفَقُ سِلْعَتَهُ بِالْخَلْفِ الْكَاذِبَهُ، وَالْمَنَانُ عَطَاهَهُ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٥٤٣٥].

٩٦٢١ - أخبرنا محمد بن بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي رزعة بن عمرو بن حرب، عن حرثة بن الحارث عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ : «نَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»<sup>(٤)</sup> [البرة: ١٧٤] فقرأها رسول الله ﷺ ، فقال أبو ذر: خاتما و خبروا، قال: «الْمُسِيلُ إِلَارَهُ، وَالْمُنْفَقُ سِلْعَتَهُ بِالْخَلْفِ الْكَاذِبَهُ، وَالْمَنَانُ عَطَاهَهُ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١١٩٠٩].

٩٦٢٢ - أخبرنا يثرب بن خالد، قال: حدثنا غندر، عن شعبة، قال: سمعت سليمان - وهو الأعشش - عن سليمان بن مشهر، عن حرثة بن الحارث عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ : «نَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»<sup>(٤)</sup> [البرة: ١٧٤] فقرأها رسول الله ﷺ ، فقال أبو ذر: خاتما و خبروا، قال: «الْمُسِيلُ إِلَارَهُ، وَالْمُنْفَقُ سِلْعَتَهُ بِالْخَلْفِ الْكَاذِبَهُ، وَالْمَنَانُ عَطَاهَهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) سلف قبه.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٤) سلف مكرراً برقم (٢٣٥٥)، وانظر ما بعده.

سلّعه بالحلفو الكاذبة<sup>(١)</sup>.

[المختبىء: ٢٠٨/٨، التحفة: ٩١٩٥].

٩٦٤٣ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا عالد، قال: حدثنا هشام، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي حمفر، أن عطاء بن يسار حدثهم، قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه لا تقبل صلاةُ رجلٍ مُسبِلٍ إزارَه»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٥٦٤٢].

٩٦٤٤ - أخبرنا العباس بن عبد العظيم، قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا شربات، عن عبد الملك بن عمير، عن الحسين بن قبيصة عن المغيرة بن شعبة، قال: رأيت النبي ﷺ أخذ بمحجزة سفيان بن سهل القفقي، وهو يقول: «يا سفيان بن سهل، لا تُسْبِلْ إزارَك، فإن الله لا يحب المُسبِلين»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١١٤٩٣].

٩٦٤٥ - أخبرنا مسعود بن غيلان، قال: حدثنا أبو داود، قال: أخبرنا شعبة، قال: أخبرني سعيد المقبري - وقد كان كبيراً - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما أسفل من الكعيبين من الإزار في النار»<sup>(٤)</sup>.

[المختبىء: ٢٠٧/٨، التحفة: ١٢٩٦١].

(١) سلف تخرجه برقم (٢٣٥٥).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مستدركة» أحمد (١٦٦٢٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٤).

وهو في «مستدركة» أحمد (١٨١٥١)، وابن حبان (٥٤٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٨٧).

وسيأتي برقم (٩٦٢٦) و (٩٦٢٧) و (٩٦٢٨) و (٩٦٢٩) و (٩٦٣٠).

وهو في «مستدركة» أحمد (٧٤١٧).

والروايات مشاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

## ذكْرُ اختلاف الفاظ الناقلين خبر عبد الرحمن بن يعقوب فيه

٩٦٢٦ - أخبرنا محمود بن حماد، قال: حدثنا الوليد، عن أبي عمرو، عن يحيى، عن  
يعقوب بن إبراهيم

عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى عَضَلَةِ سَاقِهِ، ثُمَّ إِلَى نَصْفِ  
سَاقِهِ، ثُمَّ إِلَى كَعْبِهِ، وَمَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنِ الْأَذَارِ فِي النَّارِ» <sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٤٣٥٥].

٩٦٢٧ - أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج،  
قال: حدثنا الأوزاعي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن يحيى، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم  
عن أبي هريرة، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ...». وَسَاقَ الْحَدِيثَ <sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٤٣٥٥].

٩٦٢٨ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا حماد، قال: حدثنا هشام، عن يحيى،  
عن محمد بن إبراهيم، قال: حدثني ابن يعقوب  
أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنِ الْأَذَارِ فِي  
النَّارِ» <sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٤٠٩٩].

٩٦٢٩ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بن عمر، عن  
عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرفة، قال:  
قال أبو هريرة، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، فَمَا  
أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، إِلَى غَوْقِ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَفِي النَّارِ» <sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١٤١٠٠].

(١) سلف قيله.

وقوله: «إِزْرَةُهُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الإزرة، بالكسر: الحالة، وهي الأذار.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٦٢٥).

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٦٢٥).

٩٦٣٠ - أخرجه هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا معاذُ بنُ سليمان، قال: حدثنا فليخُ  
ابنُ سليمانَ المَدْنِي، عن العلاء، عن أبيه  
عن أبي هريرةَ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ...».  
وَسَاقَ الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديثُ خطأً - يعني حديثَ فليخَ - وفليخُ بنُ  
سليمانَ ليس بالقوى، وأعووه عبدُ الحميد أضعفُ من فليخَ<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ١٤٠٨٥].

٩٦٣١ - أخرتنا عليُّ بنُ حُمَرْ، عن إِسْمَاعِيلَ، عن العلاء، عن أبيه  
عن أبي سعيد، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ  
السَّاقَيْنِ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، فَمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، فَفِي  
النَّارِ، لَا يَنْتَرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ حَرَّ إِذْرَاهُ بَطْرَاهُ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٤١٣٦].

٩٦٣٢ - أخرتنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، قال: حدثنا سفيانٌ، قال: حدثنا العلاءُ بنُ  
عبدِ الرحمنِ، عن أبيه، قال:

سَأَلْتُ أبا سعيدَ الْحَدْرِيَّ: هَلْ سَعَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الإِزَارِ شَيْئًا؟  
فَقَالَ: سَعَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ  
فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، وَمَا أَسْفَلَ مِنَ ذَلِكَ فِي النَّارِ، لَا يَنْتَرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ حَرَّ  
إِذْرَاهُ بَطْرَاهُ»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٤١٣٦].

(١) سلف غريمه برقم (٩٦٢٥).

(٢) قول أبي عبد الرحمن هنا جاء في الأصلين عقب الحديث (٩٦٢٩)، وجاء في «الصفحة» عند  
الحديث (٩٦٣٠) كما أتباه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٩٣)، وابن ماجه (٣٥٧٢).

وسألهي برقم (٩٦٣٢) و (٩٦٣٣) و (٩٦٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠١)، وابن حبان (٥٤٤٦) و (٥٤٤٧).

(٤) سلف قوله.

٩٦٣٣ - أخبرنا عيسى بن حماد، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن العلاء بن عبد الرحمن، أن أباً حدثه أن أبي سعيد الخدريَّ قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نَصْفِ السَّاقِ، فَمَا كَانَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، فَلَا يَأْسَ، وَمَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ، فَفِي النَّارِ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ خَيْلَاءً»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٤١٣٦].

٩٦٣٤ - أخبرنا محمدُ بن عثمانَ الغقيليَّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلىِ، عن عُبيدة اللهِ، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال: قدمتُ المدينةَ، فأتتَني أباً سعيدَ الخدريَّ، فقلتُ: أسمعتَ [من رسول اللهِ ﷺ] شيئاً في الإزار؟ فقال: سمعتُ<sup>(٢)</sup> رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نَصْفِ السَّاقِ، لَا جُنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، وَمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ، مَنْ جَرَّ إِزْرَةَ بَطَرًا، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٤١٣٦].

٩٦٣٥ - أخبرني عبدُ الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا عليُّ بن معيبد، قال: حدثنا عُبيدة الله بن عمرو، عن زيد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن نعيم المخمر عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، لَيْسَ عَلَيْهِ جُنَاحٌ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا أَسْفَلَ مِنْ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ، مَنْ جَرَّ ثِيابَهُ خَيْلَاءً، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٨٥٥١].

٩٦٣٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع، وأخبرنا إساعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بشيرٌ، قال: حدثنا عُبيدة اللهِ، عن نافع

(١) سلف في ساقيه.

(٢) ما بين الحاصرين لم يرد في الأصلين، ولا يستحب التنصيص إلا به، وأثبتناه كما سلف عند المصنف برقم (٩٦٣٢) من طريق سفيان، عن العلاء، به.

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٦٣١).

(٤) سلبي تخرجه في الذي يبعد.

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ مِنَ الْخَيْلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

[المعنى: ٢٠٦/٨، الصفحة: ٧٨٢ و ٧٨٣].

٩٦٣٧ - أخبرنا محمد بن رافع، قال: حدثنا حسين بن علي، عن عبد العزيز بن أبي رواد<sup>(٢)</sup>، عن سالم

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ : «الإسبال في الإزار، والقميص، والعمامة، مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئاً خَيْلَاءَ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

[المعنى: ٢٠٨/٨، الصفحة: ٦٧٦].

٩٦٣٨ - أخبرنا علي بن حمْرَ، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا موسى بن عقبة، عن سالم

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ مِنَ الْخَيْلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قال أبو بكر: يا رسول الله، إن أحد شقيق إزارني يسترجعي، إلا أن أتعاهد ذلك منه، قال النبي ﷺ : «إِنَّكَ لَسْتَ مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ خَيْلَاءَ»<sup>(٤)</sup>.

[المعنى: ٢٠٨/٨، الصفحة: ٧٠٢٦].

٩٦٣٩ - أخبرنا محمد بن عبد المثلث، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا داود، عن أبي قرعة، عن الأسعف بن الأسلع

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٢) و (٥٧٩١)، و مسلم (٤٢) و (٤٣) و (٤٤) و (٤٥) و (٤٦)، وأبو داود (٤٠٩٤)، و ابن ماجه (٣٥٧٦) و (٣٥٧٦)، والترمذني (١٧٣٠) و (١٧٣١). وسيأتي رقم (٩٦٣٧) و (٩٦٤٢) و (٩٦٤٣) و (٩٦٤٤) و (٩٦٤٥) و (٩٦٤٦) و (٩٦٤٧) و (٩٦٤٨) و (٩٦٤٩) و (٩٦٤٩).

و هو في «مسند» أحمد (٤٤٨٩)، و ابن حبان (٥٤٤٣).

(٢) في الأصل: «داود»، وهو تحرير.

(٣) سلف قبليه.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٦٥) و (٥٧٨٤) و (٦٠٦٦)، وأبو داود (٤٠٨٥). رانظر سابقه.

و هو في «مسند» أحمد (٥٢٤٨)، و ابن حبان (٥٤٤٤).

عن سُمْرَةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنِ الْإِزَارِ فِي الدَّارِ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٤٥٧٢].

٩٦٤٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، قَالَ: حَدَثَنَا عَمْدٌ، قَالَ: حَدَثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

رِيَادٍ، قَالَ:

كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَهْلِفُ أَبَا هَرِيرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَكَانَ إِذَا رَأَى إِنْسَانًا يَجْرُّ  
إِزَارَةً، ضَرَبَ بِرِجْلِهِ، وَيَقُولُ: قَدْ جَاءَ الْأَمْرُ، قَدْ جَاءَ الْأَمْرُ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ  
أَبُو الْفَاسِمِ عليه السلام: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَةً بَطْرَاءً»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٤٣٨٩].

٩٦٤١ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْعُودٍ، قَالَ: حَدَثَنَا حَالَدٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَثَنَا  
سَلَمٌ - وَهُوَ ابْنُ يَنْعَقٍ -، قَالَ:

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنِّي سَعَيْتُ أَبَا الْفَاسِمِ عليه السلام بِأَذْنِي  
هَاتَيْنِ - وَأَوْمًا بِأَصْبَعِي إِلَى أَذْنِي - . يَقُولُ: «مَنْ جَرَّ إِزَارَةً وَهُوَ لَا يُرِيدُ بِهِ - يَعْنِي  
- إِلَّا الْخُلَلَاءَ، لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٧٤٥٦].

## ذَكْرُ الاختلاف عَلَى شَعْبَةِ فِيهِ

٩٦٤٢ - أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَثَنَا ابْنُ أَبِي عَدْيٍ، قَالَ: حَدَثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ  
سَلَمٍ بْنِ يَنْعَقٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَعَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ جَرَّ إِزَارَةً، لَا يُرِيدُ

(١) تفرد به الشافعى من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٩٨).

(٢) أخرجه البخارى (٥٧٨٨)، وسلم.

وهو في «مسند» أحمد (٩٠٠٤).

(٣) سلف تخریبه برقم (٩٦٣٦).

بذلك إلا المُخْيَلَةَ، لِمَ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٧٤٥٦].

٩٦٤٣ - أخبرنا محمدُ بْنُ عبدِ الأعلىِ، قَالَ: حَدَثَنَا عَالَىٰ، قَالَ: حَدَثَنَا شَبَّةُ، عَنْ مُحَارِبٍ، قَالَ:

سَعِيتُ ابْنَ عُمَرَ بِحَدِيثٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ جَرَّ ثُوبَةً مِنْ مُخْيَلَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

[الخطبى: ٤٠٦/٨، التحفة: ٧٤٠٩].

٩٦٤٤ - أخبرنا عمرو بْنُ عَلَىٰ، قَالَ: حَدَثَنَا سَعِيدًا، قَالَ: حَدَثَنَا شَبَّةُ، قَالَ: حَدَثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سَعِيدٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ جَرَّ ثُوبَةً مِنْ ثِيَابِهِ حُجَّلَاءَ، لَوْ مُخْيَلَةً، لَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٦٦٦٩].

قال أبو عبد الرحمن: بِشَرْ بْنُ الْمُفْضَلِ جَمَعَ بَيْنَ حَدِيثِ مُسْلِمٍ وَجَبَلَةَ.

٩٦٤٥ - أخبرنا أبو الأشعث، قَالَ: حَدَثَنَا بِشَرْ بْنُ الْمُفْضَلِ، قَالَ: حَدَثَنَا شَبَّةُ، عَنْ جَبَلَةِ بْنِ سَعِيدٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ جَرَّ ثُوبَةً مِنْ ثِيَابِهِ مِنْ مُخْيَلَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٦٦٦٩].

٩٦٤٦ - أخبرنا أبو الأشعث، قَالَ: حَدَثَنَا بِشَرْ، قَالَ: حَدَثَنَا شَبَّةُ، عَنْ أَبِي الْمُحْسِنِ مُسْلِمِ بْنِ يَتَّاقِ، قَالَ:

رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَجُلًا يَجْرِي إِزْمَارَهُ، فَقَالَ: سَعِيتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

(١) سلف تخرجه برقم (٩٦٣٦).

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٦٣٦).

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٦٣٦).

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٦٣٦).

وَمَنْ جَرَّ إِزْلَرَهُ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الْمَجِيلَةَ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

[الصفحة: ٧٤٥٦].

قال أبو عبد الرحمن: **عَنْدَنَرْ** مُحَمَّدُ بْنُ جعفر روى حديث جبّة ومحارب.  
٩٦٤٧ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت  
محارب بن دثار، قال:  
سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ خِلَاءً، فَإِنَّ اللَّهَ  
لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٧٤٠٩].

٩٦٤٨ - أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن جبّة، قال:  
سمعت ابن عمر يقول: قال النبي ﷺ : «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ مِنْ ثِيابِهِ مِنْ مَجِيلَةٍ، لَمْ  
يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٧٤٠٩].

٩٦٤٩ - أخبرنا عمرو بن منصور، قال: حدثنا الفضل بن دكين، عن محمد - يعني ابن  
فيس الأسي -، عن محارب بن دثار  
عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ مِنْ مَجِيلَةٍ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ  
إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٧٤٠٩].

## ٨٩ - ذِيولُ النَّاسِ

٩٦٥٠ - أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم الكوفي وعاوية بن صالح الدمشقي،  
قالا: حدثنا مالك بن إسماعيل، قال: حدثنا محرر بن سعد، عن مطرف، عن القمي،

(١) سلف تخریجه برقم (٩١٣٦).

(٢) سلف تخریجه برقم (٩١٣٧).

(٣) سلف تخریجه برقم (٩١٣٨).

(٤) سلف تخریجه برقم (٩١٣٩).

عن أبي الصديق، عن ابن عمر

عن عمر، قال: ذكر نساء النبي ﷺ للنبي ﷺ: ما يُذْكَرُ من الشِّباب؟  
قال: «يُذْكَرُ شِبَّارًا قُلْنَ»: فَإِنْ شِبَّارًا قَلِيلًا تَخْرُجُ مِنْهُ الْعُورَةُ. زاد معاوية، قال:  
«فَدِرَاعٌ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٠٥٧٨].

٩٦٥١ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عاصم بن هلال البصري، قال: أخبرنا  
أبيوبس، عن نافع  
عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الذِّي يَحْرُثُ ثُوَبَهُ مِنْ الْخِيلَاءِ،  
لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ»، قالت أم سَلَمَةَ: فَكِيفَ بِنِسَاءِ؟ قَالَ: «شِبَّارًا»، قَالَتْ: إِذَا تَبَدَّلَ  
أَقْدَامُهَا، قَالَ: «فَدِرَاعٌ، لَا تَرِدُنَّ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٧٥٢٥].

٩٦٥٢ - أخبرنا نوح بن حبيب القرمي - بكتشي -، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال:  
حدثنا مَعْمَرٌ، عن أبيوبس، عن نافع  
عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَرَثَ ثُوَبَهُ مِنْ الْخِيلَاءِ، لَمْ  
يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ»، قالت أم سَلَمَةَ: فَكِيفَ يَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُوُولِهِنَّ؟ قَالَ: «فَيُرْجِعُنَّهُ شِبَّارًا»  
قَالَتْ: إِذَا تَكَشَّفَ أَقْدَامُهُنَّ، قَالَ: «فَيُرْجِعُنَّهُ دِرَاعًا، لَا يَرِدُنَّ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

[المختiri: ٢٠٩/٨، التحفة: ٧٥٢٥].

٩٦٥٣ - أخبرني محمود بن خالد الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، عن أبي عمر،  
عن نافع  
عن أم سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُرْجِعِي الْمَرْأَةُ مِنْ ذَيْلِهَا شِبَّارًا»

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما بعده من حديث ابن عمر.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١١٩)، وابن ماجه (٣٥٨١).

وهراني «مستند» أَحْدَد (٤٦٨٣).

(٣) سلف قوله.

قلت: إذا نكثيفه. قال: «ذراعاً، لا تزيد عليه»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٨٢١٧].

٩٦٥٤ - حديث العباس بن الوليد بن مزيد، قال: أخبرني أبي، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن نافع عن أم سلامة، أنها ذكرت لم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذيول النساء، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ترجحه شيئاً»، قالت أم سلامة: إذاً ينكثيف عنها، قال: «ترجحه ذراعاً، لا تزيد عليه»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ٤٠٩/٨، التحفة: ١٨٢١٧].

٩٦٥٥ - أخبرني عبد الله بن الهيثم بن عثمان البصري، قال: حدثنا حماد، وهو ابن نعمة، عن حنظلة، هو ابن أبي سفيان، قال: سمعت نافعاً يقول: حدثتنا أم سلامة، أنها لما ذكرت في النساء ما ذكر، قالت: يا رسول الله، أرأيت النساء؟ قال: «شيئاً»، قالت: لا يكتبهن، قال: «فذراع»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٨٢١٧].

٩٦٥٦ - أخبرني عمرو بن عثمان، قال: حدثنا الوليد، عن حنظلة، هو ابن أبي سفيان، قال: سمعت نافعاً يحدث، قال: حدثني بعض نسوتنا عن أم سلامة، قالت: لما ذكر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الإسبال ما ذكر، قلت: يا رسول الله، أرأيت النساء، كيف بهن؟ قال: «يرجعن ذراعاً»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٩٧٣٩].

٩٦٥٧ - أخبرنا عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار، عن سفيان، قال: حدثنا أيوب

(١) انظر تخریجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١١٧) و (٤١٨)، و ابن ماجه (٣٥٨٠).

وسيأتي برقم (٩٦٥٥) و (٩٦٥٦) و (٩٦٥٧) و (٩٦٥٨) و (٩٦٥٩) و (٩٦٦٠) من طرق عن أم سلامة.

وهرى المستند أخذ (٢٦٥١١)، و ابن حبان (٥٤٥١).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقه.

ابن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاصي، عن نافع، عن صفية  
عن أم سلامة، أن النبي ﷺ لما ذكر في الإزار ما ذكر، قالت أم سلامة:  
فكيف بالنساء؟ قال: «ترجعن شيرأة» قالت: إذا تبدوا أقدامهنّ، قال: «فذراع،  
لا يرذن عليه».<sup>(١)</sup>

[المختصر: ٢٠٩/٨، الصفحة: ١٨٢٨٢].

٩٦٥٨ - أخبرنا عمار بن خالد الواسطي التمّار، قال: حدثنا محمد بن يزيد، عن  
محمد بن إسحاق، عن نافع، عن صفية  
عن أم سلامة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ذبول النساء شيرأة» قلت: إذا تخرّج  
أقدامهنّ، قال: «فذراع، لا يرذن».<sup>(٢)</sup>

[الصفحة: ١٨٢٨٢].

٩٦٥٩ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمر، قال: حدثنا عبد الله،  
عن نافع، عن سليمان بن يسار  
عن أم سلامة، قالت: سُئل رسول الله ﷺ: كم تَعْرُّ المرأة من ذيلها؟ قال:  
«شيرأة»، قالت: إذا ينكثيف عنها، قال: «فذراع، لا ترذن عليه».<sup>(٣)</sup>

[المختصر: ٢٠٩/٨، الصفحة: ١٨١٥٩].

٩٦٦٠ - أخبرني محمد بن آدم المصيحي، عن عبد الرحيم بن سليمان الرازي، عن  
عبد الله، عن نافع، عن سليمان بن يسار  
عن أم سلامة، أنها قالت: يا رسول الله، ذبول النساء؟ قال: «ترجعن شيرأة»  
قالت: إذا تنكثيف أقدامهنّ، قال: «فذراعاً، لا ترذن عليه».<sup>(٤)</sup>

[الصفحة: ١٨١٥٩].

٩٦٦١ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا عبد الله، عن

(١) سلف تخرّجه برقم (٩٦٥٤).

(٢) سلف تخرّجه برقم (٩٦٥٤).

(٣) سلف تخرّجه برقم (٩٦٥٤).

(٤) سلف تخرّجه برقم (٩٦٥٤).

نافع، عن سليمان بن يسار  
أن أم سلامة ذكرت ذيول النساء... مُرَسَّلٌ<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٨١٥٩].

٩٦٦٢ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا شعيب بن الليث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن - هو ابن عَنْجٍ<sup>(٢)</sup> - عن نافع  
أن أم سلامة ذكرت ذيول النساء... مُرَسَّلٌ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٨٢١٧].

## ٩٠ - اشتمال الصماء

وذكر اختلاف الفاظ الناقلين خبر أبي سعيد الخدري في ذلك

٩٦٦٣ - أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله  
عن أبي سعيد الخدري، قال: نهى رسول الله ﷺ عن اشتتمال الصماء، وأن  
يختبئ الرجل في ثوب واحد، ليس على فرجه منه شيء<sup>(٤)</sup>.

[التحبي: ٤١٤٠، الصفحة: ٤١٠/٨].

٩٦٦٤ - أخبرنا الحسين بن حربت أبو عمار، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهرى، عن  
عطاء بن يزيد  
عن أبي سعيد الخدري، قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبسهن: اشتتمال

(١) سلف قيله موصولاً.

(٢) في الأصلين و[التحفة]: «عنج»، والصواب المثبت من «النهذب».

(٣) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٤) سلف تخرجه برقم (٦٠٥٦) والمحدث ألم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.  
وقوله: «عن اشتتمال الصماء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن يختبئ الرجل ثوبه ولا يرفع منه  
حانياً، وإنما قيل لها: صماء؛ لأنه يسد على يديه ورجليه المنفذ كلها، كالمصرمة الصماء التي ليس فيها  
عرق ولا صدع، وإنقهاء يقولون: هو أن يتعطى ثوب واحد ليس عليه غيره، ثم يرفعه من أحد جانبيه،  
فيضمه على منكبه، فتكلبت عورته.

الصلماء، وأن يختبئ الرجل في ثوب، ليس على فرجه منه شيء<sup>(١)</sup>.

[المختبىء: ٢١٠/٨، الصفحة: ٤١٥٤].

٩٦٦٥ - أخبرنا محمد بن المثنى، عن كثير بن هشام، قال: حدثنا حضر بن برقان الحزري<sup>(٢)</sup>، عن الزهرى، عن سالم

عن أبيه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن ليستين: الصلماء؛ وهو أن يلتحف الرجل في الثوب الواحد، ثم يرفع جانبه على منكبه ليس عليه ثوب غيره، أو يختبئ الرجل في الثوب الواحد، [٣] ليس بينه وبين السماء شيء، يعني سترًا<sup>(٤)</sup>.

[الصفحة: ٦٨٠/٩].

٩٦٦٦ - أخبرنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاع، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حضر بن برقان، قال: بلغني عن الزهرى، عن سالم

عن أبيه، قال: نهى رسول الله ﷺ عن ليستين؛ وهو أن يلتحف الرجل بهوب ليس عليه غيره، ثم يرفع جانبيه على منكبيه، أو يختبئ الرجل في ثوب واحد، ليس بين فرجه وبين السماء شيء، يعني سترًا<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ٦٨٠/٩].

٩٦٦٧ - أخبرنا هناد بن السرّي، عن أبي الأحوص - وهو سلام بن سليم - عن أشعث، عن محمد بن عمر، قال:

قال أبو هريرة: نهى رسول الله ﷺ عن ليستين: أن يلبس الرجل الثوب الواحد، مشتملًا به، ويطرح جانبه<sup>(٦)</sup> على منكبيه، أو يختبئ بالثوب الواحد<sup>(٧)</sup>.

[الصفحة: ١٤٥٩٧].

(١) سلف تخرجه برقم (٦٠٥٦)، وانظر ما قبله.

(٢) ما بين الحاصلتين لم يرد في الأصل، واتباه من (ط).

(٣) سلف تخرجه برقم (٦٠٦٢)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخرجه برقم (٦٠٦٢).

(٥) وفي نسخة في الأصلين: «جانبيه».

(٦) سلف تخرجه برقم (٩٦٧٠).

٩٦٦٨ - أخبرنا قبيه بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن أبي الرُّبِيعِ  
عن حابر، أن رسول الله ﷺ نهى عن اشتتمال الصماء، والاحتباء في ثوب  
واحد، وأن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره<sup>(١)</sup>.  
[المختصر: ٢١٠/٨، الصفحة: ٢٩٠٥].

٩٦٦٩ - أخبرني محمد بن وَهْبُ الْحَوَارِيُّ، قال: حدثنا محمد بن مسلمة، قال: حدثني  
أبو عبد الرحيم خالد بن أبي بريدة، قال: حدثني عبد الوهاب التمككي، عن أبي إسحاق  
عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: نهى رسول الله ﷺ عن لِيُسْتَقْنَ، فاما اللستان؛  
فان يجتبي الرجل بثوب لا يكون بينه وبين السماء شيء، وتُنصيب مذاكيره  
الأرض، وأن يلبس ثوباً واحداً يأخذ بحوانبه، فيضنه على منكبيه، فتدعى  
تلك الصماء<sup>(٢)</sup>.

٩٦٧٠ - أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا الأشعث،  
عن محمد

عن أبي هريرة، قال: نهى عن لِيُسْتَقْنَ: أن يجتبي في الثوب الواحد ليس على  
عورته شيء، أو يشتمل في الثوب الواحد ليس عليه غيره<sup>(٣)</sup>.  
[المختصر: ١٤٥٩٧].

(١) أخرجه مسلم (٢٠٤٩) (٧٠) و (٧١) و (٧٢) و (٧٣) و (٧٤)، وأبوداود (٤٠٨١)  
و (٤١٣٧) و (٤٨٦٥)، والترمذى (٢٧٦٦) و (٢٧٦٧)، وفي «الشمال» له (٨٣).  
وسألني رقم (٩٧١٣) و (٩٧١٤).

وهو في المستند أحمد (١٤١٧٨)، وابن حبان (٥٥٥١) و (٥٥٥٣).

وألفاظ الحديث متقاربة للمعنى، وقد روي تماماً ومفرقاً.  
(٢) تفرد به النساين من بين أصحاب المكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٤٥).

وقد سلف برقم (٩٦٦٧).

وهو في المستند أحمد (١٠٣٧٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٥٧) و (٥٤٧٦).

## ٩١ - العمائم

٩٦٧١ - أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا معاوية بن عمار، قال: حدثنا أبو الزبير  
عن حابر، أن رسول الله ﷺ دخل يوم فتح مكّة وعليه عمامة سوداء بغير  
إحرام<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٢١١/٨، الصفحة: ٢٩٤٧].

٩٦٧٢ - أخبرنا عمرو بن متصور، قال: حدثنا الفضل بن ذكرين، عن شريك، عن  
عمار - وهو ابن أبي معاوية<sup>(٢)</sup> الذهبي، وهو ثقة - عن أبي الزبير  
عن حابر، قال: دخل النبي ﷺ يوم الفتح عليه عمامة سوداء<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ٢١١/٨، الصفحة: ٢٨٩٠].

٩٦٧٣ - أخبرنا حميد بن مساعدة البصري، قال: حدثنا يزيد - وهو ابن ربيع -، عن  
حَمَادَ، عن أبي الزبير  
عن حابر، قال: دخل النبي ﷺ يوم الفتح وعليه عمامة سوداء<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٢٦٨٩].

٩٦٧٤ - أخبرنا محمد بن أبي البُلْعَيْ، قال: حدثنا أبو اسامة، عن مُساوير الوراق، عن  
جعفر بن عمرو بن حُرَيْثَ  
عن أبيه، قال: كأني أنظر الساعة إلى رسول الله ﷺ على المنبر وعليه عمامة  
سوداء، قد أرسخي طرفها بين كتفيه<sup>(٥)</sup>.

[المختصر: ٢١١/٨، الصفحة: ١٠٧١٦].

(١) سلف تخرجه برقم (٣٨٣٨)، وانظر لاحقية.

(٢) كثنا في الأصلين، وفي [التحفة]: (ابن معاوية)، وهو مختلف في اسمه، انظر [التهذيب].

(٣) سلف تخرجه برقم (٣٨٣٨).

(٤) سلف تخرجه برقم (٣٨٣٨).

(٥) أخرجه سلم (١٣٥٩) (٤٥٢) و (٤٥٣)، وأبو داود (٤٠٧٧)، وابن ماجه (١١٠٤)  
و (٢٨٢١) و (٣٥٨٤) و (٣٥٨٧)، والترمذى في [الشمال]: (١١٥) و (١١٦).  
وسيأتي بعلمه.

وهو في المسند: أحمد (١٨٧٣٤).

٩٦٧٥ - أخبرنا عبد الله<sup>(١)</sup> بن محمد بن عبد الرحمن الزهرى، قال: حدثنا سفيان، عن مسابر الوراق، عن جعفر بن عمرو بن حرب ث عن أبيه، قال: رأيت على النبي ﷺ عمامة حرقانية<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ٤١١/٨، الصفحة: ١٠٧١٦].

## ٩٤ - تصاوير

٩٦٧٦ - أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا ابن قيل أبسو جعفر التلبىي الحرقاني - ثقة - قال: حدثنا عبد العزير بن محمد، قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي عمرو، عن بسر بن سعيد، عن مخرمة بن سليمان، قال: دخلت أنا وأصحاب لي على زيد بن خالد الجهمي، فحلستنا، فإذا في بيته نمرقين، وستر فيه تصاوير، فقلنا له: أليس حدثتنا أن الملائكة لا تدخل بيتك في صورة؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إلا رقماً في نوب، أو ثوب في رقمه»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٣٧٥٩].

٩٦٧٧ - أخبرنا صفوان بن عمرو الحمصي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عبد الوهاب بن تحدة، قال: حدثنا عبد العزير بن محمد، عن عبد الرحمن بن أبي عمرو، عن بسر بن سعيد، عن عبيدة ابن سفيان، قال:

(١) وقع في الأصلين: «عبد الرحمن» وهو خطأ، وصوابه من «الصفحة» و «المختصر».

(٢) سلف قيل.

وقوله: «حرقانية»، قال الراغبى فى «اللائق»: هي التي على لون ما أحرقته النار، كأنها متسوبة - بزيادة الألف والنون - إلى الحرق، يقال: الحرق بالنار والحرق معه.

(٣) سيبى بعله، وانظر (٩٦٧٨) من حديث زيد بن خالد، عن أبي طلحة.

وقال المزري في «الصفحة» بعد أن ساق هذا الإسناد: «وهو خطأ فإن مخرمة بن سليمان لا يروى عن

زيد بن خالد، ولا يروى عنه بسر بن سعيد. وروي عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة، وهو المحفوظ».

وقوله: «نمرقين»، مثنى نمرة، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: وسادة، وهي بضم الشون والراء، وبكسرهما، وجمعها نمارق.

وقوله: «رقماً»، قال السندي: أي: ثقة.

دخلت أنا وأبو سلمة بن عبد الرحمن على زيد بن خالد الجعفري نعموده، فوجدنا عنده تمرقنتين فيهما تصاوير، فقال أبو سلمة: أليس حدثنا أن رسول الله ﷺ قال: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة؟ قال زيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إلا رقماً في ثوب»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٧٥٩].

٩٦٧٨ - أخبرنا عيسى بن حماد زغبة، قال: حدثنا الليث، قال: حدثني يكره بن عبد الله بن الأشج، عن يسرى بن سعيد، عن زيد بن خالد الجعفري عن أبي طلحة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة» قال يسرى: ثم اشتكتي زيد، فعدناه، فإذا على بابه ستر فيه صورة، فقلت لعبد الله السخواني: ألم يعيرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ قال عبد الله: ألم تسمعي يقول: «إلا رقماً في ثوب»<sup>(٢)</sup>.

[الزبكي: ٢١٢/٨، التحفة: ٣٧٧٥].

٩٦٧٩ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا حرير بن عبد الحميد، عن سهيل، عن سعيد بن يسار أبي الحباب، عن زيد بن خالد الجعفري عن أبي طلحة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب، أو تمثال»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٣٧٧٥].

٩٦٨٠ - أخبرني محمد بن وَهْبٍ، قال: حدثنا محمد بن سلامة، قال: حدثني ابن إسحاق<sup>(٤)</sup>، عن سالم أبي النضر، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة، قال:

(١) سلف قيله، وانتظر ما بعده من حديث زيد بن خالد، عن أبي طلحة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٢٦) و(٥٩٥٨)، ومسلم (٦٢١٠) و(٨٥) و(٤١٥٣)، وأبو داود (٤١٥٤) و(٤١٥٥).

وسبأني بيده، وبرقم (١٠٣١٦)، وانتظر تحرير رقم (٤٧٧٥) و(٩٦٨٠). وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٤٥)، رابن جبار (٥٨٥٠).

(٣) سلف قيله.

(٤) في الأصلين: «أبو إسحاق»، وهو تحرير، وصوابه من «التحفة».

خرجت أنا وعثمان بن حنيف نعوذ أبا طلحة في شكوى، فدخلنا عليه وفتحه بسط فيها صوراً، قال: انزعوا هذا من تحيي، فقال له عثمان: أو ما سمعت يا أبا طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تهى عن الصور، يقول: «إلا رقماً في ثوب، أو ثوب فيه رقم»؟ قال: بل، ولكنه أطيب للفسي أن انزعه من تحيي<sup>(١)</sup>.

[النحوة: ٣٧٨٢].

٩٦٨١ - أخبرنا علي بن شعيب البغدادي، قال: حدثنا معن بن عيسى الفراز أبو عبيدي، قال: حدثنا مالك، عن أبي القصر، عن عبيد الله بن عبد الله أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوذه، فوحَّدَ عنده سهل بن حنيف، فأمر أبو طلحة إنساناً ينزع نمطاً تحيه، فقال له سهل: لم تنزعه؟ قال: لأن فيه تصاوير، وقد قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد علمت، قال: ألم يقل: «إلا ما كان رقماً في ثوب»؟ قال: بل، ولكنه أطيب للفسي<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ٤١٢/٨، النحوة: ٣٧٨٢].

٩٦٨٢ - أخبرنا محمد بن هاشم البعلبكي، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله، قال: حدثنى أبو طلحة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تدخل الملائكة بيته في كلب ولا صورة»<sup>(٣)</sup>.

[النحوة: ٣٧٨٢].

٩٦٨٣ - أخبرنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد، قال: حدثنا هشام بن إسماعيل، قال: حدثنا هقل - وهو ابن زياد -، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهرى، قال: أخبرنى عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة، أنه سمع ابن عباس يقول:

(١) أخرجه الترمذى (١٧٥٠).

وسألي في لاحقى، وانظر تخریج (٤٧٧٥) و (٩٦٧٨).

وهو في *المسند* أحادى (١٥٩٧٩)، وابن حبان (٥٨٥١).

(٢) سلف قيله.

(٣) سلف في سابقه.

سمِعْتُ أبا طلحةَ يقول: سِمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةَ يَتَا  
فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةً»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٣٧٧٩].

٩٦٨٤ - أَخْبَرَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.  
وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ سَفِيَانَ، قَالَ: حَدَثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ  
ابْنِ عَبَّاسٍ  
عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةَ يَتَا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا  
صُورَةً»<sup>(٣)</sup>.

[المختىء: ١٨٥/٧، التحفة: ٣٧٧٩].

٩٦٨٥ - أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ بَيَانَ، قَالَ: حَدَثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، قَالَ  
ابْنُ شَهَابٍ: حَدَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَمِعَهُ يَقُولُ:  
سمِعْتُ أبا طلحةَ يقول: سِمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةَ يَتَا  
فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةً»<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٣٧٧٩].

٩٦٨٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُلْكِ بْنُ أَبِي الشَّوَّارِبِ، قَالَ: حَدَثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَثَنَا  
مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: سِمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةَ يَتَا فِيهِ كَلْبٌ  
وَلَا صُورَةً مُّمَاثِلَةً»<sup>(٥)</sup>.

[المختىء: ٢١٢/٨، التحفة: ٣٧٧٩].

(١) سلف تخرجه برقم (٤٧٧٥).

(٢) كذا في الأصلين: «مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصُورٍ»، وفي «التحفة» و«المختىء»: «إِسْحَاقُ بْنُ مُنْصُورٍ»،  
وَكَلَامًا بُرُوِيٍّ عن سَفِيَانَ بْنَ عَبِيْهِ.

(٣) سلف تخرجه برقم (٤٧٧٥).

(٤) سلف تخرجه برقم (٤٧٧٥).

(٥) سلف تخرجه برقم (٤٧٧٥).

٩٦٨٧ - أخبرنا وَهْبُ بْنُ يَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثَ، أَنْ يُكَلِّمَ حَدَّثَنِي، عَنْ كُرَبَةِ

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ دَخَلَ الْبَيْتَ، وَجَدَ فِيهِ صُورَةً لِإِبْرَاهِيمَ، وَصُورَةً مَرِيمَ، قَالَ: «أَمَّا هُمْ، فَقَدْ سَعَوْا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَهَذَا إِبْرَاهِيمُ مَصْوَرٌ، فَمَا بِاللهِ يَسْتَفْسِمُ»<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ٦٣٤٠].

٩٦٨٨ - أَخْرَنِي مَسْعُودُ بْنُ حُوَيْرَةَ الْمُؤْصِلِي، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِبْعَةُ، عَنْ هَشَامَ، عَنْ قَاتِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسْتَبِّ، عَنْ عَلَى<sup>(٢)</sup>، قَالَ: صَنَعْتُ طَعَاماً، فَدَعَوْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ فَدَخَلَ، فَرَأَى سِرْتَراً فِيهِ تَصَوِّرَةً، فَخَرَجَ، وَقَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَصَوِّرَةً»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٢١٢/٨، ٣٣٥٩].

٩٦٨٩ - أَخْرَنِي حَمْوَدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدُ الزَّيْرِيُّ - هُوَ حَمْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ -، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ دَلَوَدَ، عَنْ عَزْرَةَ<sup>(٤)</sup>

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣٣٥١) وَ (٣٣٥٢)، وَأَبُو دَاؤدَ (٢٠٢٧).

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِ أَحْمَدَ» (٢٥٠٨)، وَابْنِ جَانَ (٥٨٥٨).

قَالَ السَّنَدِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى «مَسْنَدِ أَحْمَدَ»: قَوْلُهُ: «أَمَّا هُنْمَ»، أَيْ: الْأَنْيَاءُ، أَيْ: فَكِيفَ يُوصَنُونَ بِصُورِهِمْ مَوْضِعَةً فِي الْبَيْتِ.

أَوْ قَرِيشُ، أَيْ: فَكِيفَ احْتَرُوا عَلَى وَضْعِ هَذِهِ الصُّورِ فِي الْبَيْتِ. وَقَوْلُهُ: «يَسْتَفْسِمُ»، قَالَ: كَانُوكُمْ جَعَلُوكُمْ صُورَتَهُمْ عَلَى وَجْهِ كَانَ يَسْتَفْسِمُ، وَمَعْلُومُ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ مِنْهُ بُرْئِيَّا، وَالْإِسْقَامَ مِنْ جَمْلَةِ حَاجَلَتِهِمْ، وَهُوَ الْمَذَكُورُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِنْ تَسْتَقِيمُوا إِلَّا لَأَرْتَهُمْ».

قَالَ أَبْنُ الْأَنْيَاءِ فِي «النَّهَايَا»: الْإِسْقَامُ: طَلْبُ الْقِسْمِ الَّذِي قُسِّمَ لَهُ وَفَدَرُ، هَمَا لَمْ يُقْسِمْ وَلَمْ يَفْدَرُ، وَكَانُوكُمْ إِذَا أَرَادُوكُمْ سَفَرًا، أَوْ تَرْوِيَجًا، لَمْ تَخُوا ذَلِكَ مِنَ الْمَهَامِ ضَرَبُ بِالْأَرْلَامِ، وَهِيَ الْقَدَاحَ، وَكَانَ عَلَى بَعْضِهَا مَكْتُوبٌ: أَمْرَنِي رَبِّي، وَعَلَى الْآخَرِ: نَهَانِي رَبِّي، وَعَلَى الْآخَرِ: غُفَلٌ، فَإِنْ خَرَجَ «أَمْرَنِي» مَضِيَ لِشَانَهُ، وَإِنْ خَرَجَ «نَهَانِي»، أَمْسَكَ، وَإِنْ خَرَجَ «غُفَلٌ» عَادَ فَأَجْهَاهَا وَضَرَبَ بِهَا أَخْرَى إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الْأَمْرُ أَوْ النَّهْيُ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبْنُ مَاجِهَ (٣٣٥٩).

وَانْظُرْ مَا سَلَفَ بِنَحْوِهِ بِرْقَمَ (٢٥٢).

(٣) فِي الْأَصْلَيْنِ: «عَرْوَةُ»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ، وَصَوْبَانَاهُ مِنْ «الْتَّحْفَةِ».

عن عائشةَ، أَنَّهُ كَانَ عَلَىٰ بَابِهَا سِتْرٌ مَصْوَرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَائِشَةَ، أَخْرِي هَذَا، فَإِنِّي إِذَا رَأَيْتُهُ، ذَكَرْتُ الدِّنِيَا»<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ١٦١٠١].

٩٦٩٠ - أَعْبَرْنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَرِيعٍ، قَالَ: حَدَثَنَا بَرِيعٌ - وَهُوَ ابْنُ بَرِيعٍ - قَالَ: حَدَثَنَا دَارِدٌ بْنُ لَمِيْ هَنْدٌ، قَالَ: حَدَثَنَا عَزْرَةُ، عَنْ خَمِيدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَعْدَ بْنِ هَشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ ثِنَالٌ طِيرٌ، مُسْتَقْبِلُ الْبَيْتِ إِذَا دَخَلَ الدَّاخِلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَائِشَةَ، حَوْلِيْهِ، فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ، فَرَأَيْتُهُ، ذَكَرْتُ الدِّنِيَا»، قَالَتْ: وَكَانَ لَنَا فَطِيفَةٌ لَا عَلِمْنَا، فَكَانَ تَبَسِّمُهَا، فَلَمْ تَقْطُعْهُ<sup>(٢)</sup>.

[المختبى: ٢١٣/٨، الصحيفة: ١٦١٠١].

٩٦٩١ - أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ يَعْنَى، قَالَ: حَدَثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَثَنَا عَمْرُو، قَالَ بُكْرٌ: حَدَثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا نَصَبَتْ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرٍ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَعَهُ، فَقَطَعَهُ وَسَادَتِينَ، فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْجَلْسِ حِيتَنٌ - يُقَالُ لَهُ: رَبِيعَةُ بْنُ عَطَاءَ - أَنَا سَعَيْتُ أَبَا مُحَمَّدَ يَذْكُرُ، أَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِعُ عَلَيْهِمَا<sup>(٣)</sup>.

[المختبى: ١١٤/٨، الصحيفة: ١٧٤٧٦].

٩٦٩٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَثَنَا عَالَمٌ، قَالَ: حَدَثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: سَعَيْتُ الْقَاسِمَ يَحْدُثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ فِي بَيْتِ ثَوْبٍ فِيهِ تَصَاوِيرٍ، فَجَعَلَتْهُ إِلَى سَهْوَةٍ فِي الْبَيْتِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْلِي إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةَ، أَخْرِي هَذَا عَنِّي».

(١) سَيَّانِي تَحْرِيجهُ فِي الَّذِي يَعْلَمُ.

(٢) أَعْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢١٠٧) (٨٨)، وَالْتَّوْمَذِي (٢٤٦٨).  
وَقَدْ سَلَفَ قَبْلِهِ.

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِ» أَحْمَدَ (٢٤٢١٨)، وَابْنِ حِيَانَ (٦٧٢).

(٣) سَيَّانِي تَحْرِيجهُ بِرَقْمِ (٩٦٩٣).

فَنَرَعَهُ، فَجَعَلْتُهُ وَسَانِدًا<sup>(١)</sup>.

[المخفي: ٦٧/٢، الصفحة: ١٧٤٩٤].

٩٦٩٣ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وقبية بن سعيد - واللقطة لإسحاق -، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهرى، أنه سمع القاسم بن محمد يخبر عن عائشة، قالت: دخلت عني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد استترت بقرام فيه تماثيل، فلما رأته، تلوع وجهه، ثم هتكه بيده، وقال: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيمة الذين يُشَبِّهُون بخلق الله»<sup>(٢)</sup>.

[المخفي: ٢١٤/٨، الصفحة: ١٧٥٥١].

٩٦٩٤ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة بذلك، وقالت: قطتناه، فجعلنا منه وسادة، أو وسادتين<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٧٤٨٣].

٩٦٩٥ - أخبرنا قبية بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة، قالت: قدمت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من سفر، وقد استترت بقرام على شهوة لي فيه تماثيل، فنزعه، وقال: «أشد الناس عذاباً يوم القيمة الذين

(١) سيباني تخرجه في الذي يعدد. وقوله: «الشهوة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشهوة: بيت صغير منحدر في الأرض قبيلة شبه بالمخدع والملوحة.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٠٩)، ومسلم (٢١٠٧). وسيأتي في لاحقية، وقد سلف في سابقه وبرقم (٨٣٩). وهو في «اسندة» أحمد (٢٤٠٨١)، و«شرح مشكل الآثار» لبطحاري (٧) (٨). وقوله: «بقرام»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القرام: السفر الرقيق، وفيه: الصفيق من صوف ذي الوان.

(٣) سلف قوله.

**يُصَاهُونَ خَلْقَ اللَّهِ**<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ١٤/٨، الصفحة: ١٧٤٨٣].

**٩٦٩٦** - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بن غروة، عن أبيه عن عائشة، قالت: خرج رسول الله ﷺ خرجة، ثم دخل، وقد علقت قراماً فيه الخيل أولات الأجنحة، فلما رأه، قال: «انزعيه»<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ٢٦٣/٨، الصفحة: ١٧٢٤٩].

**٩٦٩٧** - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا حاتم، قال: حدثنا سعيد بن أبي غربة، عن الصضر بن أنس، قال: كنت جالساً عند ابن عباس، آتاه رجل من أهل العراق، قال: إني أصور هذه التصاویر، فما تقول فيها؟ فقال: اذنه، اذنه، سمعتَ محمدًا ﷺ يقول: «من صورَ صورةً في الدنيا، كُلُّفَ يوم القيمة أن ينفعَ فيها الروح، وليس نافحة»<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ٢١٥/٨، الصفحة: ١٥٣٦].

**٩٦٩٨** - أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا حماد، عن أبو برة، عن عكرمة عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صورَ صورةً، عذبه الله حتى ينفعَ فيها، وليس بنافحة فيها»<sup>(٤)</sup>.

[المختصر: ٢١٥/٨، الصفحة: ٥٩٨٦].

(١) سلف في سايقه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٥٥)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٠).

وهو في «سندة» أحمد (٢٥٧٤٤).

(٣) انظر تحريره في الذي ينفعه.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٦٣) و(٤٢٧٠)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٥٩)، ومسلم (٢١١٠) (١٠٠)، وأبي داود (٥٠٢٤)، والترمذى (١٧٥١) و(٢٢٨٣).

وقد سلف قوله، وانظر بشرحه ما سيبقى برقم (٩٧٠٠).

وهو في «سندة» أحمد (١٨٦٦)، وإن جان (٥٦٨٦) و(٥٦٨٦).  
والحديث أئم من ذلك، وقد انتصر المصنف على ما ذكره.

٩٦٩٩- أخبرنا عمرو بن علي، قال: حديث عفان، قال: حدثنا همام، عن قنادة،  
عن عكرمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَوَرَ صُورَةً، كُلِّفَ بِوَمِ  
الْقِيَامَةِ أَنْ يَتَفَخَّضَ فِيهَا الرُّوحُ، وَلَمْ يَسْتَفِعْ»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٢١٥/٨، الصفحة: ١٤٢٥٢]

٩٧٠- أخبرنا محمد بن الحسين بن إبراهيم بن إشحاق<sup>(٢)</sup>، عن قراد، وهو عبد الرحمن  
ابن غزوان، قال: أخبرنا شعبة، عن عوف، عن سعيد بن أبي المحسن  
عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَذِّبُ الْمُصَوِّرِينَ بِمَا  
صَوَرُوا»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٥٦٥٨]

٩٧١- أخبرنا محمد بن خليل الدمشقي، عن شبيب بن إسحاق، عن عبيد الله،  
عن نافع  
أن عبد الله أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّورَ،  
[يُعَذِّبُونَ]<sup>(٤)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَخْيُرُ مَا خَلَقْتُمْ»<sup>(٥)</sup>.

[الصفحة: ٧٩١٩]

(١) علقة البخاري في المحدث رقم (٤٢٠٤).

وهو في مسندة أحمد (٤٥٤٩).

(٢) وقع في الأصلين: «شكاب» بـلـونـاـلـفـ، وـالـثـبـتـ منـ سـعـةـ عـلـىـ حـاشـيـتـهـماـ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٢٥)، ومسلم (٢١١٠).

وانتظر ما سلف بمحوه برقم (٩٦٩٨).

وهو في مسندة أحمد (٢٨١٠)، وابن حبان (٥٨٤٦) و(٥٨٤٨).

(٤) ما بين حاصلتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ط).

(٥) أخرجه البخاري (٥٩٥١) ر(٧٥٥٨)، ومسلم (٢١٠٨).

وسياقـيـ لـاحـظـهـ.

وهو في مسندة أحمد (٤٤٧٥).

٩٧٠٢- أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا حماد، عن أبي بُرٍّ.  
وأخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا التّقّي، قال: حدثنا أبو بُرٍّ، عن نافع  
عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ الَّذِينَ  
يَصْنَعُونَهَا يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٢١٥/٨، التحفة: ٧٥٢٠]

٩٧٠٣- أخبرنا مسعود بن حُويرة، قال: حدثنا المعاوِي، عن الصّحّاحِ بن عثمان،  
عن نافع  
عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ رَجُلًا بِالَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصُّورَ، فَيُقَالُ لَهُمْ  
أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٧٧١٧]

٩٧٠٤- أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن نافع، عن القاسم  
عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ٢١٥/٨، التحفة: ١٧٥٥٧]

٩٧٠٥- أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن سعيد، عن القاسم بن محمد  
عن عائشة، أنها قالت: إن أشد الناس عذاباً يوم القيمة الذين يُضاهُوُنَ اللَّهَ فِي  
خُلُقِهِ<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ٢١٦/٨، التحفة: ١٧٤٥٧]

(١) سلف قيله.

(٢) سلف في سابقه.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٠٥) ر(٣٢٤) و(٥١٨١) و(٥٩٦١) و(٧٥٥٧)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٦)، وأبي ماجه (٢١٥١).

وانتظر ما بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤١٧)، وأبي حيان (٥٨٤٥).

والحديث أتم من ذلك، واقتصر المصنف على ما ذكره.

(٤) سلف قيله مرفوعاً.

٩٧٠٦ - أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد بن الحارث، عن هشام، عن بحبي، عن عمراًن بن حطّان  
أن عائشة حدثه أن رسول الله ﷺ لم يرُك في بيته شيئاً فيه تصليب إلا  
نقضه<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١٧٤٢٤]

٩٧٠٧ - أخبرنا أحمـد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا هشام، عن محمد، قال:  
حدثني دفـرة أم عبد الرحمن بن أذينة، قالت:  
كـنا نطوف مع أم المؤمنين عائشة، فـرأـت على امرأة بـرـداً فيـه تصـليـب،  
فـقـالـت: اطـرـجـيه، فـلـمـنـي النـبـي ﷺ كـانـ إـذـا رـأـى نـحـوـ هـذـا قـضـبـه<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١٧٨٣٨]

٩٧٠٨ - أخبرنا هـنـادـ بـنـ السـرـيـ، عن أبي بـكرـ، عن أبي إـسـحـاقـ، عن مجـاهـدـ  
عن أبي هـرـيرـةـ، قال: استـأـذـنـ حـبـرـيلـ عـلـيـ النـبـي ﷺ، فـقـالـ: كـيـفـ أـدـخـلـ وـفيـ  
بـيـتـكـ سـيـرـتـ فـيـ تـمـاثـيلـ حـيـلـاـ وـرـجـالـاـ؟ فـإـمـاـ أـنـ تـقـطـعـ رـؤـوسـهـاـ، أـوـ تـعـمـلـ بـسـاطـاـ  
بـوـطـاـ، فـإـنـاـ مـعـشـرـ الـمـلـاـكـةـ - لـاـ نـدـخـلـ بـيـتـاـ فـيـهـ تصـاوـيرـ<sup>(٣)</sup>.

(المختصر: ٨/٢٦، التحفة: ١٤٣٤٥).

٩٧٠٩ - أـخـبـرـنـاـ أـحـمـدـ بـنـ حـرـبـ، قال: حدـثـنـاـ أـبـوـ مـعـاوـيـةـ، عنـ الـأـعـمـشـ، عنـ  
مـسـلـمـ، عنـ مـسـرـوقـ  
عنـ عـبـدـ الـلـهـ ، قال: قـالـ رـسـولـ الـلـهـ ﷺ: «إـنـ مـنـ أـشـدـ النـاسـ عـذـابـ يـوـمـ

(١) أـخـرـجـهـ البـخـارـيـ (٢٩٥٢)، وـأـبـوـ دـاـرـدـ (٤١٥١).  
وـسـيـانـيـ بـعـدـ.

وـهـرـ فيـ (مسـدـ) أـحـمـدـ (٢٤٢٦١).

(٢) سـلـفـ قـبـلـ.

وـقـوـلاـ: «قـضـبـ» قـالـ أـبـنـ الـأـكـفـارـ فـيـ (الـلـهـيـاهـيـةـ): أـبـيـ: قـطـعـ، وـقـضـبـ: القـطـعـ.

(٣) أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـرـدـ (٤١٥٨)، وـالـزـمـدـيـ (٢٨٠٦).

وـهـرـ فيـ (مسـدـ) أـحـمـدـ (٤٥)، وـأـبـنـ جـيـانـ (٥٨٥٣) وـ(٥٨٥٤).

القيامة المصوّرون»<sup>(١)</sup>.

[المختىء: ٢١٦/٨، التحفة: ٩٥٧٥].

٩٧٩٠ - وأخبرنا محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحرازي، قال: حدثنا محمد بن الصبّاح، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، قال: حدثنا حُصين بن عبد الرحمن، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصوّرُونَ»<sup>(٢)</sup>.

[المختىء: ٢١٦/٨، التحفة: ٩٥٧٥].

### ٩٣ - باب كراهيّة المشي في نعل واحد

٩٧٩١ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن عبد، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ نَعْلٌ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَهَا»<sup>(٣)</sup>.

[المختىء: ٢١٧/٨، التحفة: ١٢٤٥٩].

٩٧٩٢ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي رزيع، قال:

(١) آخر جمه البخاري (٥٩٥١)، ومسلم (٢١٠٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) آخر جمه مسلم (٢٠٩٨).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٤٧).

وقوله: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ نَعْلٌ أَحَدُكُمْ»، قال ابن الأثير في «النهاد»: الشيء: أحد سور النعل، وهو الذي يدخل بين الأصبعين، ويدخل طرفه في التقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام، وإنما تهنىء عن المشي في نعل واحدة؛ لولا تكون إحدى الرجلين أرفع من الأخرى، وبكون مسألاً للغمار، وتفريح في المنظر، وبهاء فاعله.

رأيت أبا هريرة يضرب بيده على جبهته، يقول: يا أهل العراق، ترغمونني أكذب على رسول الله ﷺ،أشهد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا ولع الكلب في إباء أحدكم، فليغسله سبعاً، وإذا انقطع شسع أحدكم، فلا يمْسِ في الأخرى حتى يُصلِّحَها»<sup>(١)</sup>.

[المعني: ٢١٨/٨، الصفحة: ١٤٦٠٧].

٩٧١٣ - أخبرنا محمد بن معدان بن عيسى، قال: حدثنا الحسن بن أبي عيين، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو الزبير عن حابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انقطع شسع أحدكم، فلا يمْسِ في نعل واحد حتى يُصلِّحَ شسعه، ولا يمْسِ في حف واحد، ولا يأكل بشيماله، ولا يكتبر في ثوب الواحد، ولا يتجنَّب الصماء»<sup>(٢)</sup>.

[الصفحة: ٢٧١٧].

٩٧١٤ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام، قال: حدثنا إسحاق الأزرقي، قال: حدثنا هشام الدستواني، عن أبي الزبير عن حابر، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا ترثوا الصماء في ثوب واحد، ولا يأكل أحدكم بشيماله، ولا يكتبر في ثوب واحد، ولا يمْسِ في نعل واحدة»<sup>(٣)</sup>.

[الصفحة: ٢٩٨٨].

#### ٩٤ - الأمر بالاستكثار من التعال

٩٧١٥ - أخبرنا محمد بن معدان بن عيسى، قال: حدثنا الحسن بن أبي عيين، قال: حدثنا معقل، عن أبي الزبير

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٨)، وعصرأ بعنوه برقم (٢٠٩٧)، وابن ماجه (٣٦٣).  
وسلف مختصرأ برقم (٦٥)، وانتظر ما قبله.  
وهو في *مسند أحمد* (٩٤٨٢).

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٦٦٨)، وانتظر ما بعده.  
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقا.  
وقوله: «لولا يتجنَّب الصماء»: مبيح شرحه في (٩٦٦٣).

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٦٦٨).

عن حابر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول في غزوةٍ غزوناها: «استكثروا من العمال، فإن الرجل لا يزال راكباً ما اتعلّم»<sup>(١)</sup>.

[الصحيفة: ٤٩٤٨].

٩٧١٦ - أخبرنا محمدُ بنُ معمِّر، قال: حدثنا حَبْيَانُ، قال: حدثنا هَمَّامُ، قال: حدثنا قَنَادَةُ، قال: حدثنا أنسُ أَنَّ نَعْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَهُ قِبَالَانِ<sup>(٢)</sup>.

[المعني: ٢١٧/٨، الصحيفة: ١٣٩٦].

٩٧١٧ - أخبرنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا صفوانُ بنُ عيسى، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ عن عمرو بن أوسٍ، قال: كَانَ لَنَعْلِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِبَالَانِ، وَنَعْلِي أَبِي بَكْرٍ قِبَالَانِ، وَنَعْلِي عَمْرَ قِبَالَانِ<sup>(٣)</sup>.

[المعني: ٢١٧/٨، الصحيفة: ١٩١٥٩].

٩٧١٨ - أخبرني أبو بكر بن عليٍّ، قال: حدثنا القواريريُّ، قال: حدثنا أبو أحمد الرُّبُريُّ، قال: حدثنا سفيانٌ، عن أبي إسحاق عَمَّنْ سَمِعَ عمرو بن حُرُبَتْ يقول: رأيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصْلَى فِي نَعَلَيْنِ مَخْصُوقَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه سلم (٢٠٩٦) وأبو داود (٤١٣٣).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٦٢٦)، وأبن حبان (٥٤٥٧) و(٥٤٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٥٧)، وأبو داود (٤١٢٤)، وأبن ماجه (٣٦١٥)، وائزمندي (١٧٧٢) (١٧٧٣)، وفي «الشماط» له (٧٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٢٢٢٩).

وقوله: «قبالان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القبال: زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الإصبعين (الوسطى والثانية).

(٣) انظر ما قبله من حديث أنس.

(٤) أخرجه الرزمي في «الشماط» (٨٠). وسيأتي في لاحقية.

وهو في «المسند» أحمد (١٨٧٣٦).

وقوله: «مخصوصتين»، قال في «السان»: حصف النعل يخصفها حصفاً ظاهر بعضها على بعض ومحرزها.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب الذي يليه.

[الصفة: ١٠٧٢٥].

٩٧١٩ - أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيان، قال:  
حدثنا السُّدُّيُّ  
عمن سمع عمرو بن حرب، قال: رأيت النبي ﷺ يصلّي في تعلين  
مخصوصتين<sup>(١)</sup>.

[الصفة: ١٠٧٢٥].

٩٧٢٠ - أخبرنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن السُّدُّيُّ، قال:  
أخبرني من سمع عمرو بن حرب، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلّي في  
تعلين مخصوصتين<sup>(٢)</sup>.

[الصفة: ١٠٧٢٥].

## ٩٥ - الانقطاع

٩٧٢١ - أخبرنا محمد بن مغمر، قال: حدثنا محمد بن عمر بن أبي الوزير أبو المطرف،  
قال: حدثنا محمد بن موسى القاطري، عن عبد الله بن أبي طلحة  
عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ اضطجع على نطم، فعرق، فcameت أم  
سليم إلى عرقه، فتشفّته، فجعلت في قارورة، فرآها النبي ﷺ، فقال: «ما  
هذا الذي تصنعين يا أم سليم» قالت: أجعل عرقك في طببي، فضحك  
رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

[المختصر: ٢١٨/٨؛ الصفحة: ٩٦٧].

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقه.

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٨١)، ومسلم (٢٢٣١) (٨٣) (٨٤).  
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٩٦).

وأنماط الحديث متقاربة المعنى وبضمهم يريد على بعض.

## ٩٦ - الْحُكْم

٩٧٢٢ - أخبرنا الحسن بن فزعة، عن المعتبر بن سليمان، عن أشعث، عن محمد ابن سيرين، عن عبد الله بن شقيق عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ لا يُصلّي في لمحفنا<sup>(١)</sup>.

[المختني: ٢١٧/٨، التحفة: ١٦٢٢١].

٩٧٢٣ - أخبرنا الحسن بن فزعة، عن سفيان بن حبيب، عن أشعث، عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن شقيق عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ لا يُصلّي في ملاجفنا<sup>(٢)</sup>.

[المختني: ٢١٧/٨، التحفة: ١٦٢٢١].

## ٩٧ - اتّعاذُ الخادم والمركب

٩٧٢٤ - أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور والأعمش، عن أبي وايل، قال: دخل معاوية على أبي هاشم بن عتبة، وهو مريض يعوده، فقال: يا عالي، ما يُسِيكُكَ، أوَرَجَعَ يُشِيرُكَ، أم حِرْصٌ على الدنيا؟ قال: كُلُّ لا، ولكنَّ رسول الله ﷺ عَهْدٌ إِلَى عَهْدٍ، لم آخُذْ بِهِ، قال: إِنَّمَا يُكَبِّكُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَجِدُنِي الْيَوْمَ قَدْ جَمَعْتُ<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١٢١٧٨].

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٢) و(٦٤٥)، والترمذى (٦٠٠).  
وسياقى بعده.

وهو عند ابن حبان (٢٣٣).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤١٣)، والترمذى (٢٢٢٧).  
وسياقى بعده.

وهو في «المسند» أَخْدَ (٢٢٤٩٦)، وابن حبان (٦٦٨).  
وقوله: «أَرَجَعَ يُشِيرُكَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يُشِيرُكَ، أي: يُقْلِفكَ.

٩٧٢٥ - أخرجه محمد بن قدامة، عن حمير، عن متصر، عن أبي وائل، عن سمرة ابن سهم - رجل من قومه -، قال:

نزلت على أبي هاشم بن عتبة، وهو طعين، فأناه معاوية بعوده، فبكى أبو هاشم، قال له معاوية: ما يبكيك يا خالي، أرجح يشيزك، ألم على الدنيا، فقد ذهب صفوتها؟ قال: كل لا، ولكن رسول الله ﷺ عهد إلي عهدا، ودّدت أنني كنت تبعته، قال: إنك لعلك أن تدرك أموالاً تقسم بين أقوام، فاما يكفيك من ذلك خادم ومركب في سبيل الله فادركت، فحمدت<sup>(١)</sup>.

[المختي: ٢١٨/٨، التحفة: ١٢١٧٨].

٩٧٢٦ - أخرجه أبو داود، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا حماد بن سلامة، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن عبد الله بن موله عن بريدة الأسلمي، أن النبي ﷺ قال: «يكفي أحذكم من الدنيا خادم ومركب»<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ٢٠١١].

## ٩٨ - حلية السيف

٩٧٢٧ - أخرجه أبو داود، قال: حدثنا عمرو بن العاص، قال: حدثنا همام وحرير، قالا: حدثنا فادة عن أنس، قال: كانت تغل سيف رسول الله ﷺ فضة، وقيمة سيفه فضة، وما بين ذلك حلق فضة<sup>(٣)</sup>.

[المختي: ٢١٩/٨، التحفة: ١١٤٦].

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه الدارمي (٢٧٢١).  
وهو في *مسند* أحمد (٢٣٠٤٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٥٨٣) و (٢٥٨٥)، والترمذى (١٦٩١)، وفي *الشماط* له (١٠٥).  
وهو في *شرح مشكل الآثار للطحاوي* (١٣٩٨) و (١٣٩٩) و (١٤٠٠) و (١٤٠٢) و (١٤٠٣).  
وقال المصنف كما جاء في *التحفة*: وهذا الحديث منكر، والصواب: فادة، عن سعيد بن أبي

٩٧٢٨ - أخبرنا قبية بن سعيد، قال: حدثنا يزيدٌ . وهو ابن زريع - ، عن هشام، عن قادة

عن سعيد بن أبي الحسن<sup>(١)</sup> ، قال: كانت قبعة سيف رسول الله ﷺ من فضة<sup>(٢)</sup> .

[المختصر: ٢١٩/٨ ، الصفحة: ١١٤٦] .

٩٧٢٩ - أخبرنا عمراً بن يزيد، قال: حدثنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا عثمان بن حكيم عن أبي أمامة بن سهل بن خنيف، قال: كان قبعة سيف رسول الله ﷺ من فضة<sup>(٣)</sup> .

[المختصر: ٢١٩/٨ ، الصفحة: ١٤٢] .

## ٩٩ - الرُّكوب على جلد التُّمُور

٩٧٣٠ - أخبرنا محمد بن الشنوي، قال: حدثنا ابن أبي عديٍّ، عن سعيد، عن قادة، عن أبي شيخ

أنه سمع معاوية وعنه جمع من أصحاب محمد ﷺ في الكعبة قال: أتعلمون أن نبي الله ﷺ نهى عن رُكوبٍ على جلد التُّمُور؟ قالوا: اللهم نعم<sup>(٤)</sup> .

[الصفحة: ١١٤٥٦] .

---

الحسن، وما رواه عن همام غير عمرو بن العاص .  
وقوله: **هـ** وقبيعة سيفه، قال ابن الأثير في **النهاية**: هي التي تكون على رأس قائم السيف، وفيه: هي ما تحت شارب السيف.

(١) في الأصلين: **أبي الحسن** ، والثابت من **التحفة** و**المختصر** .

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٨٤)، والترمذي في **الشسان** (١٠٠).  
وانتظر ما قبله موسولاً .

وهو في **شرح مشكل الآثار** للطحاوي (١٤٠١).

(٣) تفرد به المساني من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) سلف تزكيته برقم (٩٣٩٠)، والحديث ألم من ذلك، وقد أورده للصنف مغافلاً .

٩٧٣١ - أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ، عَنْ مُغَيْرَةَ، عَنْ أَبِي شِيخٍ، قَالَ:

بَيْنَا نَحْنُ مَعَ مَعَاوِيَةَ، إِذْ جَمَعَ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ فِي الْكَعْبَةِ، قَالَ: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُفْتَرَشَ جُلُودُ السَّبَاعِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ<sup>(١)</sup>. [التحفة: ١١٤٥٦].

٩٧٣٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُقْتَنِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ الْمَبْارِكَ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شِيخِ الْفَنَانِيَّ عَنْ أَبِي جَمَانَ، أَنَّ مَعَاوِيَةَ عَامَ حَجَّ جَمَعَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ، قَالُوا لَهُمْ: إِنَّ شَدَّدْتُمْ بِاللَّهِ، هَلْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صُفْفِ النَّمُورِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا أَشْهُدُ<sup>(٣)</sup>. [التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُقْتَنِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شِيخٍ، عَنْ أَبِيهِ جَمَانَ أَنَّ مَعَاوِيَةَ عَامَ حَجَّ جَمَعَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَعْبَةِ، قَالُوا: إِنَّ شَدَّدْتُمْ بِاللَّهِ، هَلْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صُفْفِ النَّمُورِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا أَشْهُدُ<sup>(٤)</sup>. [التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٤ - أَخْبَرَنِي شَعِيبُ بْنُ شَعِيبٍ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَعِيبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شِيخٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَمَانٌ، قَالَ:

(١) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) في الأصلين: «يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ»، والمشتبه من «التحفة».

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

وَقَوْلُهُ: «صُفْفُ النَّمُورِ»، قَالَ أَبْنُ الْأَكْمَرَ فِي «النَّهَايَةِ»: هِيَ جَمْعُ صُفَّةٍ، وَهِيَ لِلسُّرُّاجِ عِنْزَلَةُ الْمُبَشَّرَةِ مِنَ الرَّحْلَةِ.

(٤) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

حجٌّ معاوية، فدعوا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشدكم بالله، ألم تسمعوا  
رسول الله ﷺ ينهى عن صُفْفو التُّمُور؟ قالوا: اللهم نعم. قال: وأناأشهد<sup>(١)</sup>.

[التحفة: ١١٤٠٥]

٩٧٣٥ - أخبرني نصرٌ بن الفرج، قال: حدثنا عمارة بن يشر، عن الأوزاعي، عن  
يعسى، قال: حدثني أبو إسحاق، قال: حدثني حمأن، قال:  
حجٌّ معاوية، فدعوا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشدكم بالله، ألم  
تسمعوا رسول الله ﷺ ينهى عن صُفْفو التُّمُور؟ قالوا: اللهم نعم. قال: وأنا  
أشهد<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١١٤٠٥]

٩٧٣٦ - أخبرنا العباسُ بنُ الوليد، عن عقبة، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي  
كبير، قال: حدثني أبو إسحاق، قال: حدثني أبو حمأن، قال:  
حجٌّ معاوية، فدعوا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشدكم الله، ألم تسمعوا  
رسول الله ﷺ ينهى عن صُفْفو التُّمُور؟ قالوا: اللهم نعم. قال: وأناأشهد<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ١١٤٠٥]

٩٧٣٧ - أخبرني محمدُ بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي، قال: حدثنا عبد الله بن  
يوسف، قال: حدثنا يحيى بن حمزة، قال: حدثني الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثیر،  
قال: حدثني حمزان، قال:  
حجٌّ معاوية، فدعوا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشدكم بالله، ألم  
تسمعوا أن رسول الله ﷺ ينهى عن صُفْفو التُّمُور؟ قالوا: اللهم نعم. قال:  
وأناأشهد<sup>(٤)</sup>.

[التحفة: ١١٤٠٥]

(١) سلف تخریجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) سلف تخریجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخریجه برقم (٩٣٩٠).

(٤) سلف تخریجه برقم (٩٥٩٠).

٩٧٣٨ - أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا يزيد بنُ هارونَ، قال: أخبرنا شريكُ، عن أبي فروةَ، عن الحسنِ، قال:

خطبَ معاويةُ الناسَ، فقال: إني محدثُكم بحديثِ سمعْه من رسولِ اللهِ ﷺ، فما سمعْتُ منه فصدقْتُني، سمعْتَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لا تلبسوَا الذهبَ إلا مقطعاً» قالوا: سمعنا، قال: وسيعْته يقول: «مَنْ رَكِبَ النَّمُورَ، لَمْ تَصْحِبْهَ الْمَلَائِكَةُ» قالوا: سمعنا، قال: وسيعْته ينهى عن المُنْعِةِ<sup>(١)</sup>، قالوا: لم نسمِعْ، فقال: بلِي، وإلا فصُمِّتاً<sup>(٢)</sup>.

[التحفة: ١١٤٠، ٤.]

## ١٠٠ - المياثر

٩٧٣٩ - أخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتْ عاصمَ بنَ كليبَ، عن أبي بُردةَ

عن عليٍّ، قال: قال لي رسولُ اللهِ ﷺ: «قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي» ونهاني أن أجعل خاتمي في هذه - الخنزير أو التي تليها، لم يذر عاصم في أيٍ من الثنين -، ونهاني عن لبس القسيّ، وعن جلوس على المياثر، فأما القسيّ، ففياب مضلعةٌ يُؤْتَى بها من مصر والشام، وأما المياثرُ فشيءٌ كانت تصنعه النساءُ لبعوليهنَ على الرُّحْلِ، كالقطائف من الأرجوان<sup>(٣)</sup>.

[المعني: ٢١٩/٨، التحفة: ١٠٢١٨.]

## ١٠١ - التحاذ الكراسي

٩٧٤٠ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الرحمنِ، عن سليمانَ بنَ المغيرةِ، عن حميدَ ابنَ هلالَ، قال:

(١) يعني متعة المتع، كما جاء في رواية لأحمد (١٦٨٦٤).

(٢) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخرجه برقم (٩٣٩٠).

قال أبو رفاعة : انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب ، فقلت : يا رسول الله ،  
رجلٌ غريبٌ جاء يسألك عن دينه ، لا يدرى ما دينه ، فاقبل رسول الله ﷺ ، وتركه  
خطبته ، حتى انتهى إلى ، فلما بكرسيه ، خلعت قوالمه حديداً ، فقعد رسول الله ﷺ ،  
فجعل يعلمُ بما علّمه الله ، ثم أتي خطبته فاتمها<sup>(١)</sup>.

[المختصر: ٢٢٠/٨، التحفة: ١٢٠٣٥].

#### ٤٠٤ - اتخاذ القباب الحمر

٩٧٤١ - أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام، قال: حدثنا إسحاق الأزرقي، قال:  
حدثنا سفيان، عن عرون بن أبي حبيفة  
عن أبي حبيفة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بالطحاء، وهو في قبة حراء،  
وعندَه أنس، يسير، فجاء بلال، فاذْنَ، فجعل يتبع فاه هاهنا، وهاهنا<sup>(٢)</sup>.

[المختصر: ٢٢٠/٨، التحفة: ١١٨٠٦].

٩٧٤٢ - أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا سفيان،  
عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود  
عن أبيه، قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو في قبة حراء، في نحو من  
أربعين رجلاً، فقال: «إنكم مفتونٌ عليكم ومتصوروه، فمن أدرك منكم،  
فليُشْقِي الله، ولِيأْمُرْ بالمعروف، ولِيَنْهَا عن المنكر، ولِيُصْبِلْ رَحِيمَه»<sup>(٣)</sup>.

[التحفة: ٩٣٥٩].

#### تم الكتاب بحمد الله وعonne

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٤)، ومسلم (٨٧٦).  
وهو في «مستند» أحمد (٢٠٧٥٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧١١).  
رسلف مختصرابيرقم (١٦١٩).

وقوله: «يسير»، قال السندي: أي: يربد السير إلى المدينة، لأنَّه كان سائراً في تلك الحالة.

(٣) أخرجه أبو داود (٥١٨)، وابن ماجه (٣٠)، والترمذى (٢٢٥٧).  
وهو في «مستند» أحمد (٣٦٩٤)، وابن حبان (٤٤٨٠٤).

[انتهى - بعون الله - الجزء الثامن  
ويليه الجزء التاسع وأوله: كتاب عمل اليوم والليلة]



## فهرس الجزء الثامن

الصفحة	الموضع
	<b>كتاب المسير</b>
٥	١ - مشاوراة الإمام الناس إذا كثر العذر وقل من معه .....
٦	٢ - التحصين من البأس.....
٧	٣ - الدعوة قبل القتال .....
٧	٤ - إلام يدعون .....
٨	٥ - فضل من أسلم على يده الرجل.....
٩	٦ - عرض الإسلام على المشرك.....
٩	٧ - القول الذي يكون به مؤمناً.....
١٠	٨ - سلام المشرك.....
١٠	٩ - قول المشرك: أسلمت لله.....
١١	١٠ - قول الأسرى: إني مسلم.....
١١	١١ - قول المشرك: إني مسلم.....
١٢	١٢ - قول المشرك: لا إله إلا الله .....
١٣	١٣ - إذا قالوا: صيأنا، و لم يقولوا: أسلمنا.....
١٤	١٤ - الغارة والبيات .....
١٥	١٥ - وقت الغارة.....
١٥	١٦ - محاصرة المخصوص .....
١٥	١٧ - دفع الرأبة إلى المولى.....

١٨ -	كيف يدفع الإمام الرأبة إلى المولى، وأي وقت يدفع	١٦
١٩ -	هز الإمام الرأبة ثلاثة ودفعها إلى المولى	١٧
٢٠ -	ما يأمره الإمام إذا دفعها إليه	١٧
٢١ -	إذا قتل صاحب الرأبة هل يأخذ الرأبة غيره بغير أمر الإمام	١٨
٢٢ -	حمل الأعمى الرأبة	١٩
٢٣ -	صفة الرأبة	١٩
٢٤ -	إحراق خيلهم وقطعها	٢٠
٢٥ -	تاريل قول الله جل ثناؤه: <i>(فَمَا قطعتم مِن لِبَّهُ)</i>	٢٠
٢٦ -	قطع السدر	٢١
٢٧ -	إحراق منازطم	٢١
٢٨ -	النهي عن إحراق المشركين بعد القدرة عليهم	٢٢
٢٩ -	النهي عن إحراق الحيوان	٢٢
٣٠ -	النهي عن قتل ذراري المشركين	٢٣
٣١ -	النهي عن قتل النساء	٢٤
٣٢ -	حد الإدراك	٢٤
٣٣ -	إصابة نساء المشركين في البيات بغير قصد	٢٥
٣٤ -	إصابة أولاد المشركين في البيات بغير قصد	٢٦
٣٥ -	قتل العسيف	٢٦
٣٦ -	الصلة عند الالقاء	٢٨
٣٧ -	الاستئصال عند اللقاء	٢٨

٢٩	٣٨ - الدعاء عند اللقاء.....
٢٩	٣٩ - الدعاء إذا خاف قوماً.....
٣٠	٤٠ - تمني لقاء العدو .....
٣١	٤١ - التعبية .....
٣٢	٤٢ - الورقة الذي يستحب فيه لقاء العدو .....
٣٢	٤٣ - الحصول على العدو .....
٣٤	٤٤ - مباشرة الإمام الحرب بنفسه .....
٣٤	٤٥ - ذكر سبباً أهل بدر .....
٣٤	٤٦ - الرخصة في الكذب في الحرب .....
٣٧	٤٧ - رطانة العجم .....
٣٧	٤٨ - الرجل يكون له المثال عند المشركين فيقول شيئاً يخرج به ماله .....
٣٩	٤٩ - المبارزة .....
٤٠	٥٠ - قتال الرجل الجماعة .....
٤١	٥١ - رمي الخصاة في رجوه القوم .....
٤٢	٥٢ - الفرار من الزحف وتأويل قول عز وجل: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِهِ فَلَا يُهْرِكُهُ أَمْ تُحِرِّكُهُ﴾ وفيمن أنزلت .....
٤٢	٥٣ - التشديد في الفرار من الزحف .....
٤٣	٥٤ - تأويل قوله حل نازة: ﴿وَلَقَدْ كَانَتْ نَازَةً شَعْرَانِيَّةً يُؤْمِنُ بِهِ وَيُكَفِّرُ بِهِ﴾ .....
٤٤	٥٥ - قدر المقام بعرصة العدو بعد الغلبة .....
٤٤	٥٦ - الأمر بمحسن القتلة .....

٥٧ - الأسر	٤٤
٥٨ - سبي المداري	٤٥
٥٩ - الفداء	٤٥
٦٠ - قتل الأسرى	٤٦
٦١ - فداء الاثنين بالواحد	٤٧
٦٢ - فداء الجماعة بالواحد	٤٧
٦٣ - الأمر بفكك الأسر	٤٨
٦٤ - العفو عن الأسر	٤٨
٦٥ - سحب حيف المشركين إلى القليب	٤٩
٦٦ - طرح حيف المشركين في البشر	٤٩
٦٧ - البشارة	٥١
٦٨ - توجيه البشرى	٥١
٦٩ - حمل الرؤوس	٥١
٧٠ - الرسل والبرد	٥٢
٧١ - النهي عن قتل الرسل	٥٢
٧٢ - قتل عيون المشركين	٥٣
٧٣ - إذا نزلوا على حكم رجل	٥٤
٧٤ - إزائمهم على حكم الله وإعطاؤهم ذمة الله	٥٥
٧٥ - إعطاء العبد الأمان	٥٦
٧٦ - إعطاء الوليدة الأمان	٥٧

٥٧ .....	٧٧ - إعطاء المرأة الأمان
٥٨ .....	٧٨ - إخلاء أهل الكتاب
٥٩ .....	٧٩ - البيعة
٦١ .....	٨٠ - البيعة على المحررة
٦٢ .....	٨١ - فضل المحررة
٦٣ .....	٨٢ - تفسير المحررة
٦٤ .....	٨٣ - هجرة الحاضر
٦٤ .....	٨٤ - انقطاع المحررة
٦٧ .....	٨٥ - متى تقطع المحررة
٦٨ .....	٨٦ - متى تضع الحرب أوزارها
٦٨ .....	٨٧ - بيعة النساء
٦٩ .....	٨٨ - امتحان النساء
٦٩ .....	٨٩ - بيعة المخدوم
٦٩ .....	٩٠ - بيعة الملاليك
٧٠ .....	٩١ - بيعة الغلام
٧٠ .....	٩٢ - استقالة البيعة
٧١ .....	٩٣ - المرتد أعرابياً بعد المحررة
٧١ .....	٩٤ - الطاعة في المعروف
٧٢ .....	٩٥ - الطاعة فيما يستطع
٧٢ .....	٩٦ - تأويل قوله عز وجل: <b>﴿وَأُولَئِنَّ الْأَمْرُ مِنْكُمْ﴾</b>

٩٧ - عصياني الإمام.....	٧٤
٩٨ - الوفاء بالمهدي.....	٧٥
٩٩ - الغدر.....	٧٦
١٠٠ - فيمن أمن رجلاً فقتله.....	٧٧
١٠١ - من قتل رجلاً من أهل الذمة.....	٧٨
١٠٢ - مسألة الإمارة.....	٧٩
١٠٣ - ما يكره من الإمارة.....	٨٠
١٠٤ - من أولى بالإمارة.....	٨٠
١٠٥ - ما يجب على الإمام وما يجب له.....	٨٢
١٠٦ - وزير الإمام.....	٨١
١٠٧ - النصيحة للإمام.....	٨٢
١٠٨ - بطانة الإمام.....	٨٣
١٠٩ - ترك الإمام الاستعانتة بالمشرك.....	٨٥
١١٠ - الإمام إذا أصحاب ماله قبل أن يقسم.....	٨٥
١١١ - الغلول.....	٨٦
١١٢ - الجزية.....	٨٧
١١٣ - أخذ الجزية من المحسوس.....	٨٨
١١٤ - من تؤخذ الجزية.....	٩٠
١١٥ - نصارى ربيعة.....	٩٠
١١٦ - التزول عند إدراك القائلة.....	٩١

١١٧ - ما يقول إذا رجع من سفره.....	٩٢
١١٨ - الوقت الذي يستحب له أن يدخل.....	٩٣
١١٩ - ما يفعل الإمام إذا أراد الغزو.....	٩٤
١٢٠ - استخلاف الإمام.....	٩٥
١٢١ - استخلاف صاحب الجيش.....	٩٦
١٢٢ - وصاة الإمام بالناس.....	٩٧
١٢٣ - المسفر.....	٩٨
١٢٤ - اليوم الذي يستحب فيه السفر.....	٩٩
١٢٥ - باب أي وقت يستحب فيه السفر.....	٩٩
١٢٦ - السفر بالقرآن إلى أرض العدو.....	١٠٠
١٢٧ - حمل الرزاد للسفر.....	١٠٠
١٢٨ - جمع زاد الناس إذا زادهم وقسم ذلك كله بين جمعهم.....	١٠١
١٢٩ - الترغيب في المراة.....	١٠٤
١٣٠ - التسمية عند ركوب الدابة والتحميد والدعاء إذا استوى على ظهرها ..	١٠٥
١٣١ - التكبير والتحميد عند الاستواء على الدابة.....	١٠٥
١٣٢ - كيف الدعاء عند السفر.....	١٠٧
١٣٣ - الوقت الذي يدعو فيه .....	١٠٩
١٣٤ - البكاء عند التشريح.....	١٠٧
١٣٥ - الوداع.....	١٠٨
١٣٦ - ما يقول إذا ودع .....	١٠٨

١٣٧ - الاعتقاب في الدابة .....	١٠٩
١٣٨ - النهي عن قلائد الوتر في أعناف الإبل .....	١٠٩
١٣٩ - الأمر بقطع الأحراس .....	١١٠
١٤٠ - التغليظ في الأحراس .....	١١٠
١٤١ - إعطاء الإبل في الخصب حقها من الأرض .....	١١١
١٤٢ - لعن الإبل .....	١١٢
١٤٣ - ضرب البعير .....	١١٢
١٤٤ - ضرب الفرس .....	١١٣
١٤٥ - التسحي عن الطريق في السير .....	١١٣
١٤٦ - السير على العنق .....	١١٤
١٤٧ - المسألة عن اسم الأرض .....	١١٥
١٤٨ - التكبير على الشرف من الأرض .....	١١٥
١٤٩ - باب شدة رفع الصوت بالتهليل والتكبير .....	١١٦
١٥٠ - التسبيح عند هبوط الأرادية .....	١١٦
١٥١ - الدعاء عند رؤية القرية التي يريد دخولها .....	١١٦
١٥٢ - باب الدعاء إذا أسرح .....	١١٧
١٥٣ - باب سبق الإمام إلى الفقير وترك انتظار الناس .....	١١٨
١٥٤ - باب الفضل في ذلك .....	١١٨
١٥٥ - باب توجيه المصلايا .....	١١٩
١٥٦ - الوقت الذي يستحب فيه توجيه السرية .....	١٢٠

١٥٧ - عزوج السرايا بالليل.....	١٢٠
١٥٨ - التعلف عن السرية.....	١٢١
١٥٩ - باب عدد السرية .....	١٢١
١٦٠ - باب هم يلزمون.....	١٢٢
١٦١ - باب توجيه العيون والتولية عليهم.....	١٢٣
١٦٢ - باب توجيه عين واحدة .....	١٢٥
١٦٣ - ذهاب الطليعة وحده.....	١٢٦
١٦٤ - قتل عيون المشركين.....	١٢٧
١٦٤ - الكتاب إلى أهل الحرب.....	١٢٨
١٦٥ - النهي عن سر الراكب وحده.....	١٢٩
١٦٥ م - باب النزول عند إدراك القاتلة.....	١٣٠
١٦٦ - نزول الدهام من الأرض بالليل.....	١٣٠
١٦٧ - الوقود والاصطناع بالليل .....	١٣٢
١٦٨ - النهي عن التفرق في الشعاب والأردية .....	١٣٢
١٦٩ - حفر الخندق .....	١٣٣
١٧٠ - الدعاء عند حفر الخندق .....	١٣٤
١٧١ - الشعار .....	١٣٥
١٧٢ - دعوى الجاهلية .....	١٣٥
١٧٣ - اعضاض من تعزى بعزاء الجاهلية.....	١٣٦
١٧٤ - الوعيد لمن دعا بدوعى الجاهلية .....	١٣٧

١٧٥ - الحرس	١٣٧
١٧٦ - الدعاء للحارس	١٣٨
١٧٧ - فضل حارس الحرس	١٣٨
١٧٨ - فضل الحرس	١٣٩
١٧٩ - إذن الإمام للرجل وهو يخاف عليه	١٤٠
١٨٠ - حفظ الإمام الرعية وحسن نظره لهم	١٤٢
١٨١ - إحصاء الإمام الناس	١٤٣
١٨٢ - العرفاء للناس	١٤٣
١٨٣ - عرض الإمام للناس	١٤٤
١٨٤ - من يكتنف الإمام من تبعه	١٤٤
١٨٥ - رد النساء	١٤٥
١٨٦ - غزو النساء	١٤٥
١٨٧ - الاستعana بالفجار في الحرب	١٤٦
١٨٨ - ترك الاستعana بالمشركين في الحرب	١٤٧

**كتاب عشرة النساء**

١ - حب النساء	١٤٩
٢ - ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض	١٥٠
٣ - حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض	١٥٠
٤ - الغيرة	١٥٠
٥ - الاتصال	١٦١

٦ - الافتخار.....	١٦٣
٧ - التشبيه بغير ما أعطت، وذكر الاختلاف على هشام بن عروة في المخمر في ذلك.	١٦٣
٨ - القسم للنساء.....	١٦٤
٩ - الحال التي يختلف فيها حال النساء.....	١٦٥
١٠ - تأويل قوله جل شأنه: ﴿فَرَجِي من تشاء مِنْهُنَّ وَنُورِي إِلَيْكُمْ مِنْ تَشَاءُ﴾.	١٦٦
١١ - قرعة الرجل بين نسائه إذا أراد السفر. وفيه حديث الإفك.....	١٦٨
١٢ - المرأة تهب يومها لأمرأة من نساء زوجها.....	١٧٤
١٣ - إذا استأذن نساء فاذن له أن يكون عند بعضهن، ويدرن عليه.....	١٧٥
١٤ - ملاعبة الرجل زوجته.....	١٧٥
١٥ - مضاحكة الرجل أهله.....	١٧٧
١٦ - مسابقة الرجل زوجته.....	١٧٧
١٧ - إباحة الرجل اللعب لزوجته بالبنات.....	١٧٩
١٨ - إباحة الرجل لزوجته النظر إلى اللعب.....	١٨١
١٩ - إطلاق الرجل لزوجته استساع الفتاء، والضرب بالدف.....	١٨٢
٢٠ - طاعة المرأة زوجها.....	١٨٤
٢١ - في المرأة تبنت مهاجرة لفراش زوجها.....	١٨٧
٢٢ - نظر المرأة إلى عورة زوجها .....	١٨٧
٢٣ - إثبات المرأة بعثة.....	١٨٨
٢٤ - تأويل قول الله جل شأنه: ﴿فَإِذَا قُتِمْتُ مَرِقْ لَكُمْ فَأَثْوَرْتُكُمْ أَنَّى شَقَقْتُمْ﴾ .....	١٨٨
٢٥ - تأويل هذه الآية على وجه آخر.....	١٩١

٢٦ - الترغيب في المباضعة.....	٢٠٣
٢٧ - النهي عن التجرد عند المباضعة.....	٢٠٥
٢٨ - ما يقول إذا أتاهن.....	٢٠٥
٢٩ - طواف الرجل على نسائه في الليلة الواحدة.....	٢٠٦
٣٠ - طواف الرجل على نسائه، والاغتسال عند كل واحدة.....	٢٠٧
٣١ - طواف الرجل على نسائه، والاقتصار على غسل واحد وذكر الاختلاف على عمر في خبر أنس في ذلك.....	٢٠٨
٣٢ - ما على من أنى أمرأه ثم أراد أن يعود.....	٢٠٨
٣٣ - الجنب إذا أراد أن ينام، وذكر اختلاف الناقلين خبر عائشة في ذلك.....	٢٠٩
٣٤ - كيف تونث المرأة، وكيف يذكر الرجل.....	٢١٧
٣٥ - صفة ماء الرجل، وصفة ماء المرأة.....	٢٢٠
٣٦ - العزل، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك.....	٢٢٢
٣٧ - ما ينال من الحاضر، تأويل قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَتَسْأَلُوكُمْ عَنِ التَّعْبِيرِ فَلَمْ هُوَ ذَيْ فَاعْتَدَ لَوْلَا أَلْيَسَةَ فِي الْمُجَرَّبِ﴾.....	٢٢٨
٣٨ - ما يجب على من وطئ امرأه في حال حيضتها، وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عباس في ذلك.....	٢٢٨
٣٩ - مضاجعة الحاضر و مباشرتها.....	٢٣٤
٤٠ - مواكلة الحاضر، والشرب من سورها، والانتفاع بفضلها.....	٢٣٤
٤١ - الرخصة في أن يحدث الرجل أهله بما لم يكن.....	٢٣٥
٤٢ - الرخصة في أن تحدث المرأة زوجها بما لم يكن.....	٢٣٦

٤٣ - الرخصة في أن يخدت الرجل بما يكون الرجل بما يكون بينه وبين زوجته.....	٢٣٧
٤٤ - الرخصة في أن خدث المرأة بما يكون بينها وبين زوجها .....	٢٣٧
٤٥ - رعاية المرأة لزوجها.....	٢٣٩
٤٦ - شكر المرأة لزوجها.....	٢٣٩
٤٧ - الوصبة بالنساء.....	٢٥١
٤٨ - النهي عن التماس عثرات النساء.....	٢٥١
٤٩ - إطراق الرجل أهله ليلاً، وذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر الشعبي عن حابر فيه.....	٢٥١
٥٠ - الوقت الذي يستحب للرجل أن يطرق فيه زوجته.....	٢٥٣
٥١ - حق الرجل على المرأة.....	٢٥٣
٥٢ - حق المرأة على زوجها.....	٢٥٤
٥٣ - مداراة الرجل زوجته.....	٢٥٥
٥٤ - لطف الرجل أهله.....	٢٥٦
٥٥ - رفع المرأة صوتها على زوجها.....	٢٥٦
٥٦ - غضب المرأة على زوجها.....	٢٥٦
٥٧ - هجرة المرأة زوجها؛ حدث المظاهرين.....	٢٥٧
٥٨ - اعتزال الرجل نساءه.....	٢٦٠
٥٩ - هجرة الرجل أمرأته.....	٢٦٠
٦٠ - كم تهجر.....	٢٦١
٦١ - ضرب الرجل زوجته.....	٢٦٢

٦٢ - كيف الضرب.....	٢٦٤
٦٣ - خدمة المرأة.....	٢٦٥
٦٤ - تحرير ضرب الوجه في الأدب.....	٢٦٦
٦٥ - الخادم للمرأة.....	٢٦٦
٦٦ - مسألة كل راع عما استرعى.....	٢٦٧
٦٧ - إثم من ضيع عياله.....	٢٦٨
٦٨ - إيجاب نفقة المرأة وكسرتها.....	٢٦٩
٦٩ - الفضل في ذلك.....	٢٧٠
٧٠ - ثواب من رفع اللقمة إلى في أمراته.....	٢٧١
٧١ - ادخار قوت العوال.....	٢٧٢
٧٢ - أخذ المرأة نفقتها من مال زوجها بغير إذنه، وذكر اختلاف الزهري و和尚 في لفظ غير هند في ذلك.....	٢٧٣
٧٣ - نفقة المرأة من بيت زوجها، وذكر الاختلاف أبوب وابن حرثيم على ابن أبي مليكة في حديث أسماء في ذلك.....	٢٧٣
٧٤ - ثواب ذلك، وذكر الاختلاف على شقيق في حديث عائشة فيه.....	٢٧٤
٧٥ - الفضل في نفقة المرأة على زوجها، وذكر الاختلاف على سليمان في حديث زينب فيه.....	٢٧٦
٧٦ - ثواب النفقة على الزوجة.....	٢٧٨
٧٧ - ثواب النفقة التي ينتهي بها وجه الله تعالى.....	٢٧٩
٧٨ - إذا لم يجد الرجل ما ينفق على امرأته، هل يغفر امرأته؟.....	٢٧٩

٧٩ - مسألة المرأة طلاق أختها.....	٢٨١
٨٠ - من أفسد امرأة على زوجها.....	٢٨٢
٨١ - من يدخل على المرأة.....	٢٨٢
٨٢ - حمو المرأة.....	٢٨٢
٨٣ - الدخول على المغيبة.....	٢٨٣
٨٤ - علوة الرجل بالمرأة.....	٢٨٣
٨٥ - دخول العبد على سيدته ونظره إليها.....	٢٨٧
٨٦ - نظر المرأة إلى عربة المرأة.....	٢٨٨
٨٧ - إفشاء المرأة إلى المرأة.....	٢٨٨
٨٨ - مباشرة المرأة المرأة.....	٢٨٨
٨٩ - باب نظر النساء.....	٢٨٩
٩٠ - النظر إلى شعر ذي حرم.....	٢٨٩
٩١ - معانقة ذي حرم.....	٢٩٠
٩٢ - قبلة ذي حرم.....	٢٩٠
٩٣ - مصافحة ذي حرم.....	٢٩١
٩٤ - مصافحة النساء.....	٢٩٢
٩٥ - نظر النساء إلى الأعسي.....	٢٩٢
٩٦ - وضع المرأة ثيابها عند الأعسي.....	٢٩٣
٩٧ - دخول للحدث على النساء، وذكر الاختلاف على عروة في المخبر في ذلك ...	٢٩٤
٩٨ - لعن المزاحلات من النساء.....	٢٩٧

٩٩ - لعن المحتلين وإخراجهم.....	٢٩٨
١٠٠ - ما ذُكر في النساء.....	٢٩٨
١٠١ - بركة المرأة .....	٣٠٤
١٠٢ - شرم المرأة.....	٣٠٤

### **كتاب الزينة**

١ - باب الفطرة.....	٣٠٩
٢ - إخفاء الشارب وإعفاء اللحي.....	٣١١
٣ - حلق رؤوس الصبيان .....	٣١١
٤ - الرخصة في حلق الرأس.....	٣١٢
٥ - النهي عن حلق المرأة رأسها.....	٣١٢
٦ - النهي عن القرع .....	٣١٢
٧ - الأخذ من الشعر.....	٣١٤
٨ - الجمد.....	٣١٤
٩ - تسكين الشعر.....	٣١٥
١٠ الترجل غيًّا.....	٣١٦
١١ - التبامن في الترجل.....	٣١٨
١٢ - اتخاذ الشعر، واختلاف الفاظ الناقلين فيه.....	٣١٩
١٣ - الذراية .....	٣٢١
١٤ - تطويل الحمة .....	٣٢٢
١٥ - الفرق .....	٣٢٢

١٦ - عقد اللحية.....	٢٢٣
١٧ - النهي عن نصف الشيب .....	٢٢٣
١٨ - الأمر بالخطباب .....	٢٢٤
١٩ - النهي عن الخطباب بالسواد .....	٢٢٦
٢٠ - الخطباب بالحناء والكتم .....	٢٢٧
٢١ - الخطباب بالصفرة.....	٢٢٩
٢٢ - الخطباب للنساء.....	٢٣١
٢٣ - كراهة ريح الحناء.....	٢٣٢
٢٤ - النفخ.....	٢٣٢
٢٥ - الوصل في الشعر .....	٢٣٣
٢٦ - وصل الشعر بالترق .....	٢٣٤
٢٧ - الواصلة.....	٢٣٥
٢٨ - المترصلة.....	٢٣٦
٢٩ - المتصلات.....	٢٣٧
٣٠ - المترسلات، وذكر اختلاف عبيد الله بن مرة والشعبي على الحارث في هذا الحديث .....	٢٤٠
٣١ - المتفلحات.....	٢٤١
٣٢ - الوشر .....	٢٤٢
٣٣ - الكحل .....	٢٤٣
٣٤ - الدهن .....	٢٤٤

٣٥ - الزعفران .....	٣٤٤
٣٦ - العبير .....	٣٤٤
٣٧ - الفصل بين طيب الرجال وطيب النساء .....	٣٤٥
٣٨ - رد الطيب .....	٣٤٥
٣٩ - ذكر أطيب الطيب .....	٣٤٦
٤٠ - التزعفرن والخلون .....	٣٤٦
٤١ - ما يكره للنساء من الطيب .....	٣٤٩
٤٢ - اختصار المرأة من الطيب .....	٣٤٩
٤٣ - النهي للمرأة أن تشهد الصلاة إذا أصابت من البحور .....	٣٤٩
٤٤ - البحور .....	٣٥٣
٤٥ - الكراهة للنساء في إظهار الخل .....	٣٥٣
٤٦ - تحريم الذهب على الرجال .....	٣٥٧
٤٧ - من أصيّب أنفه، هل يتخد أنفًا من ذهب؟ .....	٣٦٣
٤٨ - الرخصة في حاتم الذهب للرجال .....	٣٦٣
٤٩ - حاتم الذهب .....	٣٦٤
٥٠ - مقدار ما يجعل في الخاتم من الفضة .....	٣٧٥
٥١ - صفة خاتم النبي ﷺ ونقشه .....	٣٧٦
٥٢ - موضع الخاتم من اليد، وذكر حديث علي بن أبي طالب وعبد الله بن جعفر فيه .....	٣٨٠
٥٣ - ليس خاتم حديد ملوى بفضة .....	٣٨٠

٥٤ - لبس حاتم من الصفر.....	٢٨١
٥٥ - النهي عن أن ينفع أحد على حاتمه: محمد رسول الله.....	٢٨١
٥٦ - ذكر قول النبي ﷺ : «لا تنتشوا على خواتكم عرباً».....	٢٨٢
٥٧ - النهي عن الحاتم في السبابة.....	٢٨٢
٥٨ - نزع الحاتم عند دعول الخلاء.....	٢٨٤
٥٩ - طرح الحاتم وترك لبسه.....	٢٨٤
٦٠ - الملائكة.....	٢٨٧
٦١ - ذكر ما يستحب من الثياب وما يكره.....	٢٨٩
٦٢ - لبس الصوف.....	٢٩١
٦٣ - القصي.....	٢٩٠
٦٤ - النهي عن لبس السراة.....	٢٩١
٦٥ - الرخصة في السراة للنساء.....	٢٩٥
٦٦ - لبس المطرير.....	٢٩٧
٦٧ - النهي عن لبس الإسترق.....	٤٠٧
٦٨ - لبس المستدس .....	٤٠٨
٦٩ - النهي عن لبس الدبياج.....	٤٠٨
٧٠ - لبس الجباب الدبياج المنسوجة بالذهب.....	٤٠٩
٧١ - نسخ ذلك وتحريمه.....	٤١٠
٧٢ - صفة حبة رسول الله ﷺ .....	٤١٠
٧٣ - ما رخص فيه للرجال من لبس المطرير .....	٤١١

٧٤ - لبس المخز	٤١٥
٧٥ - لبس الخليل	٤١٥
٧٦ - الأمر بلبس الثياب البيضاء	٤١٦
٧٧ - الحبرة	٤١٧
٧٨ - التهـي عن لبس المـصـفـر	٤١٨
٧٩ - لبس الثياب الخضراء	٤٢١
٨٠ - البرود	٤٢١
٨١ - لبس الأقبية	٤٢٣
٨٢ - لبس الجباب الصوف في السفر	٤٢٢
٨٣ - لبس القميص	٤٢٣
٨٤ - السراويل	٤٢٥
٨٥ - لبس السراويل لمن لم يجد الإزار	٤٢٧
٨٦ - التغليظ في حر الإزار	٤٢٧
٨٧ - موضع الإزار	٤٢٨
٨٨ - إيمال الإزار، وذكر الاختلاف ألمما ظاظ الناقلين لغير أشعث بن أبي الشعثاء في ذلك	٤٣٤
٨٩ - ذيول النساء	٤٤٣
٩٠ - اشتعمال الصماء، وذكر اختلاف ألمما ظاظ الناقلين لغير أبي سعيد الخدري في ذلك	٤٤٧
٩١ - العمامـمـ	٤٥١

٤٥١ .....	٩٢ - التصاویر .....
٤٦٢ .....	٩٣ - باب كراهة المشي في نعل واحد .....
٤٦٣ .....	٩٤ - الأمر بالاستكثار من النعال .....
٤٦٥ .....	٩٥ - الانقطاع .....
٤٦٦ .....	٩٦ - اللحف .....
٤٦٧ .....	٩٧ - اتخاذ الخادم والمركب .....
٤٦٨ .....	٩٨ - حلبة السيف .....
٤٦٩ .....	٩٩ - الركوب على جلود التمور .....
٤٧٠ .....	١٠٠ - المياض .....
٤٧١ .....	١٠١ - اتخاذ الكراسي .....
٤٧٢ .....	١٠٢ - اتخاذ القباب الحمر .....
٤٧٥ .....	الفهرس .....